



الأمس  
عز الله له في الدنيا

2010-08-29  
www..tafsir.net  
www.almosahm.blogspot.com

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
عمادة البحث العلمي

سلسلة الرسائل الجامعية

- ١١١، ١١٠ -

# التفسير البسيط

للأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الرازي

(ت ٤٦٨ هـ)

من آية (٥٧) من سورة المؤمنون إلى آخر سورة النور

تحقيق

د. عبدالله بن عبد العزيز بن محمد المديني

سورة الفرقان

تحقيق

د. سليمان بن إبراهيم الحصين

أشرف على طباعته وإخراجه

د. عبد العزيز بن رستم الأبراهيمي د. تركي بن رستم العتيبي

الجزء السادس عشر

# التفسير البسيط

للإمام أبي الحسين علي بن أحمد بن محمد الرازي

(ت ٤٦٨ هـ)

[١٦]

ح

### جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٣٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الواحدى، على بن أحمد

التفسير البسيط لأبى الحسن على بن أحمد بن محمد  
الواحدى (ت ٤٦٨هـ) / عبدالله بن عبدالعزيز بن محمد  
المديمغ: سليمان بن إبراهيم الحصين، الرياض ١٤٣٠هـ.  
٢٥ مج. (سلسلة الرسائل الجامعية)

ردمك: ٤- ٨٥٧ - ٠٤ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨ (مجموعة)

٤- ٨٧٣ - ٠٤ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨ (ج ١٦)

١. القرآن تفسير

٢. الواحدى، على بن أحمد

أ. العنوان

ب. السلسلة

١٤٣٠/٨٦٨

ديوي ٢٢٧.٣

رقم الإيداع: ١٤٣٠/٨٦٨هـ

ردمك: ٤- ٨٥٧ - ٠٤ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨ (مجموعة)

٤- ٨٧٣ - ٠٤ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨ (ج ١٦)



سلسلة الرسائل الجامعية

- ١١١، ١١٠ -

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

عمادة البحث العلمي

# التفسير البسيط

للأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الوائلي

(ت ٤٦٨ هـ)

من آية (٥٧) من سورة المؤمنون إلى آخر سورة النور

تحقيق

د. عبدالله بن عبد العزيز بن محمد المدينيغ

سورة الفرقان

تحقيق

د. سليمان بن إبراهيم الحصين

أشرف على طباعته وإخراجه

د. عبد العزيز بن كثر المكي  
د. تركي بن محمد بن عبد العزيز

الجزء السادس عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# التفسير البسيط

للأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواسطي

(ت ٤٦٨ هـ)

من آية (٥٧) من سورة المؤمنون إلى آخر سورة النور

تحقيق

د. عبدالله بن عبد العزيز بن محمد المديميغ

٥٧- ثم ذكر المؤمنين فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ تُشْفِقُونَ﴾<sup>(١)</sup> الخشية من الله خشيته<sup>(١)</sup> من عذابه<sup>(٢)</sup> وسخطه. والإشفاق: الخوف، يقول: أنا مشفق<sup>(٣)</sup> من هذا الأمر. أي: خائف<sup>(٤)(٥)</sup>.

قال ابن عباس: يريد أشفقوا<sup>(٦)</sup> من<sup>(٧)</sup> عذابي، ولم يأمنوا مكري. وقال الكلبي: خائفون من عذابنا<sup>(٨)</sup>. وهذه صفة أهل طاعته في الدنيا. وقال مقاتل: مشفقون من عذابه<sup>(٩)</sup>.

هذا قول المفسرين، وقد ذكروا ما يشفقون منه وهو العذاب، وحذف ذكره للإحاطة به. والمعنى: والذين هم لما هم عليه من خشية الله مشفقون من عذابه<sup>(١٠)</sup>. ولا يصح نظم الآية إلا بإضمار ما أشفقوا منه؛ لأنه لا يقال: خشي من خشية الله إلا بإضمار مفعول لخشى. فإن جعلت من خشية الله مفعول خشي لم يحسن، لأنه لا يُخشى من الخشية، كذلك هؤلاء لم يشفقوا من الخشية إنما أشفقوا من العذاب لما انطوا عليه من خشية الله وحذر عذابه.

(١) في (أ): (خشية).

(٢) في (ظ)، (ع): (عقابه).

(٣) في (ع): (مشفوق)، وفي (ظ): (مشفقون).

(٤) في (ظ): (خائفون).

(٥) هذا القول في «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٣٢/٨ «شفق» منسوباً إلى الليث. وانظر: «لسان العرب» ١٧٩/١٠ - ١٨٠ «شفق».

(٦) في (أ): (شفقوا).

(٧) (من): ساقطة من (أ)، (ع).

(٨) ذكره عنه الرازي ١٠٦/٢٣، وأبو حيان ٤١٠/٦.

(٩) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.

(١٠) في (ظ)، (ع): (عقابه).

٥٨- قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾ قال ابن عباس ومقاتل: يصدقون بالقرآن أنه من عند الله<sup>(١)</sup>.

٥٩- ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ الأوثان في العبادة، ولا يعبدون معه غيره، لكنهم يوحدون ربهم. قاله الكلبي ومقاتل<sup>(٢)</sup>.  
وقال أهل المعاني: هذا بيان بأن<sup>(٣)</sup> خصال الإيمان لا تصلح إلا بترك الإشراك، وليس<sup>(٤)</sup> على ما يقوله أهل الجاهلية: إنا مؤمنون بالله، وهم يعبدون معه غيره<sup>(٥)</sup>.

٦٠- وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ قال ابن عباس: يريد يعملون الأعمال الصالحة ويتصدقون<sup>(٦)</sup> بالصدقة الكثيرة وقلوبهم خائفة من الله ﷻ أن لا يقبل ذلك منهم<sup>(٧)</sup>.

وقال الكلبي: قلوبهم خائفة ألا تقبل منهم.  
وقال الحسن: يعملون ما عملوا من البر والعمل الصالح<sup>(٨)</sup> وقلوبهم وجلة أيتقبل منهم أم لا<sup>(٩)</sup>؟.

(١) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.

(٢) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.

(٣) في (أ)، (ع): (أن).

(٤) في (أ)، (ع): (ليس).

(٥) ذكر هذا المعنى الطوسي في «التيان» ٣٣٤/٧ ولم ينسبه لأحد.

(٦) في (أ): (ويصدقون).

(٧) روى الطبري ٣٣/١٨ عن ابن عباس قال: يعملون خائفين.

(٨) في (ظ): (من العمل الصالح. سقط فيها البر).

(٩) روى وكيع في «الزهد» ٣٩٠/١، وأحمد في «الزهد» ص ٢٨٦، والطبري ٣٢/١٨

عن الحسن الشطر الأول منه، ولفظ باقيه عندهم: وهم مشفقون -وعند الطبري: يخافون- أن لا ينجيهم ذلك من عذاب ربهم.

وقال مجاهد في هذه الآية: المؤمن ينفق ماله وقلبه وجل<sup>(١)</sup>.  
وقال قتادة والسدي: يُعطون ما أعطوا ويعملون ما عملوا من خير  
وقلوبهم خائفة من الله<sup>(٢)</sup>.

وهذا المعنى الذي ذكره المفسرون هو ما ذكره النبي ﷺ في حديث  
عائشة قالت: قلت: يا رسول الله ﷺ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ ﴿أهو  
الذي يزني ويشرب الخمر ويسرق﴾<sup>(٣)</sup>؟ قال: «لا يا ابنة الصديق! ولكنه الرجل  
يصوم ويصلي ويتصدق ويخاف ألا يقبل منه»<sup>(٤)</sup>.

وكانت عائشة تقرأ: (يأتون ما أتوا)<sup>(٥)</sup> أي يعملون ما عملوا. يقال:

(١) رواه الطبري ٣٢/١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٦/٦، وزاد نسبه إلى  
عبد بن حميد.

(٢) رواه عن قتادة: عبد الرزاق في تفسيره ٤٦/٢، والطبري ٣٣/١٨، وذكره السيوطي  
في الدر المنثور ١٠٦/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد.  
ولم أجد من ذكره عن السدي.

(٣) (يسرق): ساقطة من (ظ)، (ع).

(٤) رواه الإمام أحمد في «مسنده» ١٥٩/٦، والترمذي في (كتاب التفسير - ومن سورة  
المؤمنين ٩/٩، ٢٠، وابن ماجه في أبواب الزهد - باب التوقي على العمل  
٢/٤٢٥، والطبري في «تفسيره» ٣٤/١٨، والحاكم في «مستدركه» ٢/٣٩٣ -  
٣٩٤، والبغوي في «معالم التنزيل» ٥/٤٢١.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٥/٦ وعزاه لمن تقدم سوى البغوي، وزاد  
نسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في نعت الخائفين. وابن المنذر  
وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان.  
والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه الألباني كما في «سلسلة  
الأحاديث الصحيحة» ١/٩٥ - ٩٧.

(٥) بفتح الياء، وألف بعدها، و«ما أتوا» مقصور.

انظر: «الشواذ» لابن خالويه ص ٩٨، «المحتسب» لابن جني ٢/٨٩٥، «تعليل  
القراءات الشواذ» للعكبري ص ٢٧٥.

فلان يأتي العمل الصالح ويأتي العمل الخبيث، ولهذا<sup>(١)</sup> ذهب وَهْمُهَا<sup>(٢)</sup> إلى أنه الذي يزني ويشرب<sup>(٣)</sup> ويسرق.

وسألها عبيد بن عمير عن قراءتها فقالت: أشهد لكذلك<sup>(٤)</sup> كان رسول الله يقرؤها، وكذلك أنزلت<sup>(٥)</sup>.

والقراء اليوم مجمعون على ﴿يُؤْتُونَ مَاءً آتَوْا﴾.

قال ابن عمر: يؤدون الزكاة<sup>(٦)</sup>.

وإنما خَصَّ إيتاء الزكاة من بين الطاعات؛ لأن من أدّى الزكاة وأطاع الله فيها فهو في غيرها أطوع، وكأنَّ إيتاء الزكاة عبارة عن الأعمال

(١) في (ظ): (وهذا).

(٢) وهما: أي ظنها. انظر: «الصحيح» للجوهري ٢٠٥٤/٥ (وهم).

(٣) ويشرب: ساقط من (أ).

(٤) في (أ): (كذلك).

(٥) رواه سعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٧ أ)، والإمام أحمد في مسنده ٩٥/٦، ١٤٤. والبخاري في كتابه «الكنى» ص ٢٨.

قال ابن كثير في «تفسيره» ٢٤٨/٣: فيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف. قال ابن كثير ٢٤٨/٣: والمعنى على القراءة الأولى - يعني يؤتون - وهي قراءة السبعة وغيرهم أظهر، لأنه قال «أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون» فجعلهم من السابقين، ولو كان المعنى على القراءة الأخرى - يعني: يأتون ما أتوا - لأوشك أن لا يكونوا من السابقين بل من المقتصدين أو المقصرين. والله أعلم. اهـ.

(٦) رواه الطبري ٣٢/١٨ من رواية ابن أبيجر، عن ابن عمر.

وفي سنده جهالة. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٦/٦ وزاد نسبه للفريابي. وذكر ابن عطية ٣٧٠/١٠ عن ابن عباس وابن جبير أنهما قالوا: هو عام في جميع أنواع البر. ثم قال ابن عطية: وهذا حسن، كأنه قال: والذين يعطون من أنفسهم في طاعة الله ما بلغه جهدهم.

الصالحة، إذ هو الأفضل والأشق على النفس.

قال الحسن في هذه الآية: المؤمن جمع إحساناً وشفقة<sup>(١)</sup>.

فأما نظم الآية فقد ذكر الفراء وجهًا، وذكر الزجاج وجهًا آخر،

وجمعها صاحب النظم وشرحهما.

قال الفراء: ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَّةٌ﴾ أنهم<sup>(٢)</sup> من أنهم فإذا ألقيت (من)

نصبت<sup>(٣)</sup>.

وقال الزجاج: قلوبهم خائفة؛ لأنهم إلى ربهم راجعون، أي لأنهم

يوقنون بأنهم يرجعون إلى الله يخافون<sup>(٤)</sup>.

وقال صاحب النظم: في هذه الآية قولان:

أحدهما: أن يكون قوله: ﴿وَجَلَّةٌ﴾ واقعًا على قوله: ﴿أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ

رَجِعُونَ﴾ على تأويل: خائفون<sup>(٥)</sup> رجوعهم. أي يخافون رجوعهم إلى ربهم.

[فيكون الخوف منهم واقعًا على البعث والحساب وما يكون فيهما. وهذا

معنى قول الفراء.

والقول الآخر: أن يكون الخوف واقعًا على مضمرة، وقوله: ﴿أَنَّهُمْ إِلَىٰ

رَبِّهِمْ﴾ سببًا له على تأويل: وقلوبهم وجلَّةٌ لأنها لا تقبل منهم لعلمهم أنهم

إلى ربهم<sup>(٦)</sup> راجعون. والخوف واقع<sup>(٧)</sup> على أنه لا يقبل منهم نفقاتهم.

(١) رواه الطبري ٣٢/١٨. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٥/٦ وزاد نسبه لابن

أبي حاتم.

(٢) عند الفراء: وجلَّةٌ من أنهم. (٣) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٣٨.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ١٧/٤. (٥) في (أ)، (ع): (خائفة).

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (أ).

(٧) في (أ): (واقع عليه على أنه) بزيادة عليه.

وقوله<sup>(١)</sup> ﴿أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ سبب لهذا الخوف<sup>(٢)</sup>.

وهذا معنى قول أبي إسحاق وأكثر المفسرين لأنهم جعلوا الخوف واقعا على أن لا يقبل<sup>(٣)</sup> منهم<sup>(٤)</sup>.

٦١- وقوله: ﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ يبادرون في الأعمال الصالحة التي ذكر الله لهم قبل هذه الآية.

قال الزَّجَّاج: يقال: أسرع وسارعت في معنى واحد إلا أن سارعت أبلغ من أسرع<sup>(٥)</sup>.

وهذا كقوله: ﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠] وقد مرّ.

وقوله: ﴿وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ قال أبو إسحاق: فيه وجهان:

أحدهما: هم إليها سابقون<sup>(٦)</sup>.

وهذا قول الفراء<sup>(٧)</sup>، ومعنى قول ابن عباس: ينافسون فيها أمثالهم من أهل البر والتقوى<sup>(٨)</sup>.

(١) في (أ): (قوله) سقطت الواو.

(٢) والمعنى على هذا: سبب الوجل الرجوع إلى ربهم. انظر: «الدر المصون» ٣٥٣/٨.

(٣) في (ظ)، (ع): (يتقبل).

(٤) انظر: «الطبري» ٣٢/١٨، القرطبي ١٣٢/١٢.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ١٧/٤.

قال السمين الحلبي في «الدر المصون» ٣٥٣/٨ - مبينا قول الزجاج -: يعني من حيث إنّ المفاعلة تدل على قوة الفعل لأجل المغالبة.

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ١٧/٤.

(٧) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٣٨/٢.

(٨) ذكره عنه الماوردي ٥٩/٤، والبغوي ٤٢٢/٥.

وقال الكلبي: سبقوا الأمم إلى الخيرات. وعلى هذا المعنى: هم إلى الخيرات سابقون غيرهم لإسراعهم فيها ومبادرتهم إليها. والوجه الآخر: هم من أجلها، أي من أجل اكتسابها، كما تقول: أنا أكرم فلانا لك، أي: من أجلك<sup>(١)(٢)</sup>.

والمعنى على هذا القول: وهم لأجل الخيرات سابقون غيرهم، أي إنما يسبقون غيرهم لأجل اكتسابها.

وذكر صاحب النظم على هذا الوجه معنى آخر لقوله: (سَابِقُونَ) فقال: تأويل الآية: وهم من أجلها، أي: من أجل مسارعتهم في الخيرات سابقون يوم القيامة إلى الجنة يسبقون<sup>(٣)</sup> غيرهم ممن لا يسارع في الخيرات<sup>(٤)</sup>.

وعلى هذا، الكناية في لها تعود [إلى المسارعة ودل عليها قوله: ﴿يُسْرِعُونَ﴾، وعلى ما قال أبو إسحاق يعود]<sup>(٥)</sup> إلى الخيرات<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ظ): (لأجلك).

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ١٧/٤.

(٣) في (ظ)، (ع): (أي يسبقون).

(٤) ذكر مكي في «الهداية إلى بلوغ النهاية» ١١٦/٣ هذا القول ولم ينسبه لأحد. وانظر: «الكشاف» ٣٥/٣، «الدر المصون» ٣٥٤/٨.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ع).

(٦) قال الطبري ٣٤/١٨ - بعد أن ذكر أن بعضهم تأوّل ذلك بمعنى: وهم إليها سابقون، وبعضهم بمعنى: وهم من أجلها سابقون-: وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب القول الذي قاله ابن عباس من أنه سبقت لهم من الله السعادة قبل مسارعتهم في الخيرات، ولما سبق لهم من ذلك سارعوا فيها. قال: وإنما قلت ذلك أولى التأويلين بالكلام؛ لأنّ ذلك أظهر معنييه، وأنّه لا حاجة بنا إذا وجهنا =

٦٢- قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ قال الكلبي: إلا طاقتها من العمل فمن لم يستطع أن يصلي قائماً فليصل جالساً<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>. وهذا مما سبق الكلام فيه في سورة البقرة<sup>(٣)</sup>.

ولا تعلق للقدرة بهذه الآية إن احتجوا بها علينا في تكليف الكافر الإيمان مع إرادة الله كفره، لأن الآية تحمل على ما<sup>(٤)</sup> لا يتوهم وجوده في المعقول مثل تكليف الأعمى أن ينظر والزَّمن أن يمشي. فأما إيمان الكافر فذلك جائز في الموهوم أن يكون منه والإرادة مغيبة عنا وعنه. ثم يلزمهم مثل هذا في العلم وذلك أن كل من سبقت الإرادة له بالكفر فقد سبق العلم بأنه يموت كافراً والعلم لا يتبدل والمعلوم لا يتغير. فإن لزمنا على الإرادة تكليف ما لا يطاق لزم القدرة على العلم تكليف ما لا يطاق.

وقوله: ﴿وَلَدَيْنَا كِتَابٌ﴾ قال ابن عباس ومقاتل: يريد اللوح

= تأويل الكلام إلى ذلك إلى تحويل اللام التي في قوله «وهم لها» إلى غير معناها الأغلب عليها. اهـ.

وقول ابن عباس الذي أشار إليه رواه هو في «تفسيره» ٣٤/١٨ وابن أبي حاتم (كما في «تغليق التعليق» لابن حجر ٥/١٩٠)، ورواه البخاري في صحيحه (كتاب القدر- باب حق القلم على علم الله ٤٩١/١١) معلقاً.

قال ابن حجر في «الفتح» ٤٩٢/١١: ويجمع بين تفسير ابن عباس وظاهر الآية أن السعادة سابقة وأن أهلها سبقوا إليها، لا أنهم سبقوها.

(١) في (ظ): (قاعداً).

(٢) ذكر البغوي ٤٢٢/٥ هذا المعنى ولم ينسبه لأحد.

(٣) انظر: «البسيط» عند قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(٤) في (أ): (عليها).

المحفوظ<sup>(١)</sup> وفيه مكتوب كل شيء سبق في علم الله.  
﴿يَنْطِقُ بِالْحَقِّ﴾ يبين بالصدق<sup>(٢)</sup>. والنطق مستعارٌ للكتاب يراد به  
التبيين.

ومعنى الآية: أنا لا نكلف نفساً إلا ما أطاق من العمل، ونعلم إيش  
يعمل<sup>(٣)</sup>؛ لأننا قد أثبتنا عمله في اللوح المحفوظ، فهو ينطق به ويبينه.  
قوله: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ قال ابن عباس: لا ينقصون من ثواب  
أعمالهم مثقال ذرة<sup>(٤)</sup>.

٦٣- قوله تعالى: ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ﴾ قال مقاتل: يعني الكفار ﴿فِي غَمْرَةٍ﴾  
في غفلة<sup>(٥)</sup>.

وقال الكلبي: في جهالة<sup>(٦)</sup>. وقد مرَّ قبيل<sup>(٧)</sup>.  
وقوله: ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ﴾ قال مجاهد: يعني القرآن<sup>(٨)</sup>. وهو قول مقاتل

(١) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب. وفي الكتاب. هنا- قول آخر حكاه الثعلبي ٦٢/٣ ب  
وهو أنه كتاب إحصاء الأعمال الذي تكتبه الحفظة. واستظهر هذا القول ابن عطية  
٣٧٦/١٠، والقرطبي ١٣٤/١٢. وقال عنه الشنقيطي في «أضواء البيان» ٧٩٦/٥  
إنه الحق. واستدل له بقوله تعالى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا  
كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩].

(٢) الطبري ٣٥/١٨.

(٣) في (أ): (استعمل).

(٤) ذكر ابن الجوزي ٤٨١/٥ هذا المعنى ولم ينسبه لأحد.

(٥) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.

(٦) ذكره عنه الماوردي في «النكت والعيون» ٥٨/٤ عند قوله «في غمرتهم حتى حين».

(٧) عند قوله تعالى ﴿فذرهم في غمرتهم حتى حين﴾.

(٨) رواه الطبري ٣٥/١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٦/٦ وزاد نسبه لابن  
أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن المنذر.

يقول: في غفلة من الإيمان بهذا القرآن<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو إسحاق وجهين آخرين:

أحدهما: أن يكون هذا إشارة إلى [ما وصف من أعمال البر في الآيات المتقدمة.

والثاني: أن يكون إشارة إلى]<sup>(٢)</sup> الكتاب الذي ينطق بالحق وأعمالهم محصاة فيه<sup>(٣)</sup>.

قوله: ﴿وَلَهُمْ أَعْمَلٌ﴾ قال ابن عباس: يريد مما سبق في علمي وكان في اللوح المحفوظ.

وقوله: ﴿مَنْ دُونِ ذَلِكَ﴾ قال الكلبي: ولهم أعمال خبيثة من دون أعمال المؤمنين التي ذكرها الله في الآيات<sup>(٤)</sup> السابقة<sup>(٥)</sup>.

وقال مقاتل: يعني غير الأعمال الصالحة التي ذكرت عن المؤمنين<sup>(٦)</sup>.

وعلى هذا الإشارة بقوله ذلك تعود إلى ما ذكر من أعمال البر على المؤمنين .

وقال السدي: ﴿مَنْ دُونِ ذَلِكَ﴾ قبل أن يقع بهم العذاب ، وذلك يوم بدر .

وعلى هذا الإشارة تعود إلى قوله: ﴿حَتَّىٰ حِينٍ﴾ يعني يوم بدر. يقول:

(١) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ظ).

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ١٧/٤ - ١٨ مع اختلاف يسير.

(٤) في (أ): (الإيمان)، وهو خطأ.

(٥) ذكره البغوي ٤٢٢/٥ هذا المعنى ولم ينسبه لأحد.

(٦) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.

لهم أعمال مكتوبة عليهم لا بد من<sup>(١)</sup> أن يعملوها قبل يوم بدر.  
وقال صاحب النظم: ﴿مَنْ دُونَ ذَلِكَ﴾ من غير ذلك كما قال: ﴿وَادْعُوا  
مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> أي لهم أعمال سوى ما في قلوبهم من الغمرة  
التي غمرتها وغلبت عليها.

قوله: ﴿هُمْ لَهَا عَمِلُونَ﴾ [قال ابن عباس: يريد لا بد أن يعملوها]<sup>(٣)</sup>.  
وقال مقاتل: يقول وهم لتلك الأعمال الخبيثة عاملون،<sup>(٤)</sup> أي أنهم  
سيعملونها لا بد لهم من أن يعملوها<sup>(٥)</sup>.

وقال مجاهد: أعمال لا بد لهم من أن يعملوها<sup>(٦)</sup>.  
وقال حميد<sup>(٧)</sup>: سألت الحسن عن قوله: ﴿هُمْ لَهَا عَمِلُونَ﴾ قال:  
أعمال لم يعملوها سيعملون بها<sup>(٨)</sup>.

وقال أبو إسحاق: أخبر الله -ﷻ- بما سيكون منهم، فأعلم أنهم  
سيعملون أعمالاً تباعد<sup>(٩)</sup> من الله غير الأعمال التي ذكروا بها<sup>(١٠)</sup>.

(١) (من): ساقطة من (أ).

(٢) يونس: ٣٨، هود: ١٣.

(٣) ذكره عنه السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٧/٦ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر  
وابن أبي حاتم.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ع).

(٥) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.

(٦) رواه الطبري ٣٦/١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٧/٦ وزاد نسبه لابن  
أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٧) هو: حميد الطويل.

(٨) رواه الطبري ٣٦/١٨ عن حميد، به. وفيه: سيعملونها.

(٩) في (ع): (لا تباعد)، وهو خطأ.

(١٠) «معاني القرآن» للزجاج ١٨/٤.

وقال الفراء: أعمال منتظرة مما سيعملونها<sup>(١)</sup>.

قال صاحب النظم: ﴿لَهَا عَمَلُونَ﴾ أي بها تقوم اللام مقام الباء، وقد تكون بمنزلة قوله: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابَ وَفِي نُسَخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤] وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّعْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣] وقد يكون بمنزلة من أجل أي: ولهم أعمال سواها هم<sup>(٢)</sup> من أجل الغمرة التي على قلوبهم عاملون إياها. وفيه دليل على ثبوت القدر لإيجابه ﷻ إتيانهم<sup>(٣)</sup> أعمالاً يعملونها قبل كونها هذا كلامه.

وقد ترى إجماع المفسرين وأصحاب المعاني على أن هذا إخبار عما سيعملونه من أعمالهم<sup>(٤)</sup> الخبيثة التي كتبت عليهم لا بد لهم أن يعملوها. ففي هذا دليل على أن كلا ميسر لما خلق له وأن هؤلاء كتب عليهم ما هم عاملون.

٦٤- قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ﴾ قال ابن عباس، والكلبي، ومقاتل، والسدي: جبابرتهم وأغنياءهم ورؤوسهم<sup>(٥)</sup>.

قال المبرّد: المترف: المتقلب في لين العيش<sup>(٦)</sup>. ومنه قوله ﷻ

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٣٨.

(٢) (هم): ساقطة من (أ).

(٣) في (أ): (إيتنافهم، وفي (ظ)، (ع): (إيتنامهم. ولعل الصواب: إيتانهم.

(٤) في (أ): (أعمال).

(٥) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب. وذكر الماوردي ٦/٤ عن الكلبي أنه قال: الموسع

عليهم بالمال والولد. وذكر الثعلبي ٦٢/٣ ب بعضه من غير نسبة لأحد.

(٦) (العيش): ساقطة من (ظ)، (ع).

﴿وَأَتَرَفْنَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [المؤمنون: ٣٣]<sup>(١)</sup>.  
 وقوله: ﴿بِالْعَذَابِ﴾ يعني بالسيوف يوم بدر. وهو قول ابن عباس<sup>(٢)</sup>،  
 ومجاهد<sup>(٣)</sup>، وقتادة<sup>(٤)</sup>، ومقاتل<sup>(٥)</sup>، والسدي.  
 وقال الكلبي<sup>(٦)</sup>، والضحاك<sup>(٧)</sup>: يعني بالجوع سبع سنين، حين دعا  
 عليهم رسول الله ﷺ<sup>(٨)</sup>.  
 والقول هو الأول. وهو اختيار أبي إسحاق قال: العذاب الذي أخذوا  
 به السيف<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) انظر: «ترف» في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٧١/١٤، «لسان العرب» ١٧/٩.  
 (٢) ذكره عنه الثعلبي ٦٢/٣ ب.  
 (٣) رواه الطبري ٣٧/١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٧/٦ وزاد نسبه لابن  
 أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.  
 (٤) رواه عبد الرزاق ٤٧/٢، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٧/٦ وزاد نسبه  
 لعبد بن حميد وابن أبي حاتم.  
 (٥) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.  
 (٦) ذكره عنه ابن الجوزي ٤٨٢/٥.  
 (٧) ذكره عنه الثعلبي ٦٢/٣ ب.  
 وذكره ابن الجوزي ٤٨٢/٥. مع القائلين بالقول الأول.  
 (٨) روى البخاري في الدعوات- باب الدعاء على المشركين ١٩٤/١١ - ١٩٥،  
 ومسلم في المساجد- باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين  
 نازلة ٤٦٦/١ - ٤٦٧ من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا قال سمع الله لمن  
 حمده في الركعة الآخرة من صلاة العشاء قنت: «اللهم اشدد وطأتك على مضر،  
 اللهم اجعلها عليهم كسني يوسف».  
 (٩) «معاني القرآن» للزجاج ١٨/٤. والأولى عدم تقييده بعذاب معين. قال ابن كثير  
 ٢٤٩/٣: أي إذا جاء مترفيهم وهم المنعمون في الدنيا، عذاب الله وبأسه ونقمته  
 بهم.

قوله تعالى: ﴿إِذَا هُمْ يَخْرُوتُ﴾ قال ابن عباس: يتضرعون<sup>(١)</sup>.  
 وقال السدي ومقاتل: يصيحون إلى الله<sup>(٢)</sup>.  
 وقال الزجاج: يضجون<sup>(٣)</sup>. قال المبرد: هو الضجيج الشديد.  
 وأنشد أبو عبيدة<sup>(٤)</sup>:

إِنِّي وَاللَّهِ<sup>(٥)</sup> فَأَقْبَلُ حَلْفِي<sup>(٦)</sup> بِأَبِيلٍ<sup>(٧)</sup> كُلَّمَا صَلَّى جَارُ<sup>(٨)</sup>

(١) أخرج الطبري ٣٧/١٨ وابن أبي حاتم وابن المنذر كما في «الدر المنثور» ١٠٨/٦ عن ابن عباس قال: يستغيثون.

(٢) ذكره الأزهرى في «تهذيب اللغة» ١١/١٧٧ «جار» عن السدي.

وانظر: «تفسير مقاتل» ٢ ٣١ ب وفيه: يضجون.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤/١٨.

(٤) في (أ): (أبو عبيد)، وهو خطأ.

(٥) في (ظ)، (ع): (واه).

(٦) في (ع): (خلفي) ومهملة في (ظ).

(٧) في جميع النسخ: (بأبيل) مهملة. والمثبت من مجاز القرآن وغيره.

(٨) البيت أنشده أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢/٦٠ عند هذه الآية من سورة

«المؤمنون» ونسبه لعدي بن زيد، وروايته «فاسمع» مكان «فاقبل».

وأنشد قبل ذلك ١/٣٦١ عند قوله ﴿فَالْيَوْمَ يَخْرُوتُ﴾ [النحل: ٥٣] منسوباً لعدي

ورويته هناك: (فاقبل).

وهو في «ديوان عدي بن زيد العبادي» ص ٦١، «المعاني الكبير» لابن قتيبة

٢/٨٣٧، «الأغاني» للأصفهاني ٢/١١٣، «مقاييس اللغة» ١/٤٢ والصاحبي في

«فقه اللغة» (ص ١٠٧) كلاهما لابن فارس، «الصاحح» للجوهري ٤/١٦١٩

«أبل»، «لسان العرب» ١١/٧: (أبل)، «خزانة الأدب» ١/٦٥.

ورواية «الديوان» و«الأغاني»: (لأبيل) مكان (بأبيل).

ورواية «الديوان» و«الصاحبي»: «حلفتي» مكان (حلفي).

وهذا البيت من قصيدة ذكر «صاحب الأغاني» ٢/١١٣ أنه قالها عندما سجنه =

٦٥- قوله: ﴿لَا تَجْعَرُوا أَلْيَوْمَ إِنَّكُمْ مِّنَّا لَا تُصْرُونَ﴾. أي يقال لهم: لا تجأروا اليوم. فأضمر القول.

قال ابن عباس: يريد لا تتضرعوا<sup>(١)</sup> عندما أتاكم العذاب.  
﴿إِنَّكُمْ مِّنَّا لَا تُصْرُونَ﴾ قال مقاتل: يقول: لا تمنعون منا<sup>(٢)</sup>.  
والمعنى: لا تحفظون من أمر يريده الله بكم. يعني القتل ببدر.  
قال قتادة: نزلت في الذين قتلوا يوم بدر<sup>(٣)</sup>.  
ثم ذكر أن إعراضهم عن القرآن أوجب أخذهم بالعذاب بقوله:  
٦٦- ﴿قَدْ كَانَتْ ءَايَتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ قال ابن عباس والمفسرون: يريد القرآن<sup>(٤)</sup>.

= النعمان بن المنذر ومطلعها:

أبلغ النعمان مني مألكا

قال ابن منظور ٧/١١: الأيل - بوزنه الأمير - الراهب. سُمي به لتأبله عن النساء وترك غشيانهن ...، وقيل: هو راهب النصارى.

والباء في قوله (بأيل) تحتمل وجهين:

الأول: أن تكون بمعنى الكاف، وهذا ما ذكره ابن فارس في الصحاح، وقال: قالوا: معناه: كأبايل، وهو ...

الثاني: أن تكون باء القسم، فهو يريد استحلاف النعمان بالله أن يقبل حلفه بالأيل.

وهذا ما أشار إليه ابن منظور ٧/١١ بعد إنشاده للبيت، حيث قال: وكانوا يعظمون الأيل فيحلفون به كما يحلفون بالله.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ظ).

(٢) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب.

(٣) رواه عبد الرزاق ٤٧/٢، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٠٧ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٤) انظر: «الطبري» ٣٨/١٨، والثعلبي ٦٣/٣ أ.

قوله: ﴿فَكُنْتُمْ عَلَىٰ آعْقَابِكُمْ نَكِصُونَ﴾ قال مقاتل: تتأخرون عن الإيمان به تكذيباً بالقرآن<sup>(١)</sup>.

ومضى الكلام في النكوص<sup>(٢)</sup> عند قوله: ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقَبَيْهِ﴾ [الأنفال: ٤٨].

٦٧- قوله: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سِمِرًا تَهَجُّوْنَ﴾ أكثر المفسرين على أن الكناية في قوله: ﴿بِهِ﴾<sup>(٣)</sup> تعود إلى الحرم، أو إلى البيت، أو إلى البلد مكة.

قال مجاهد: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ﴾ بالبلد مكة<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو صالح: بالبيت<sup>(٥)</sup>.

وهو قول ابن عباس في رواية سعيد بن جبير<sup>(٦)</sup>.

قال قتادة: مستكبرين بالحرم، يقولون: نحن أهل الحرم فلا نخاف<sup>(٧)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ٣١/٢ ب، ٣٢ أ.

(٢) في (ع): (النكص).

(٣) (به): ساقطة من (ظ).

(٤) رواه الطبري ٣٨/٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٨/٦ وزاد نسبه لعبد ابن حميد وابن أبي حاتم.

(٥) لم أجد من ذكر عنه هذا القول. وقد روى عبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في «الدر المنثور» ١٠٨/٦ عن أبي صالح قال: بالقرآن.

(٦) رواه النسائي في «تفسيره» ٩٨/٢، والحاكم في «مستدركه» ٣٩٤/٢ من رواية سعيد بن جبير، عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٩/٦ وزاد نسبه لابن أبي حاتم وابن مردويه.

(٧) رواه عبد الرزاق ٤٧/٢، والطبري ٣٩/١٨، ٤٠، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٨/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم.

ونحو هذا قال السدي، ومقاتل، وإبراهيم<sup>(١)</sup>. واختاره الفراء، والزجاج، وابن قتيبة، [وأبو علي].

قال الفراء: ﴿يَهْءَ﴾ بالبيت العتيق، يقولون: نحن أهله<sup>(٢)</sup>.

وقال الزجاج: ﴿يَهْءَ﴾ بالبيت الحرام<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن قتيبة<sup>(٤)</sup>: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ يَهْءَ﴾ أي بالبيت العتيق، يفخرون ويقولون: نحن ولاته<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو علي: مستكبرين بالبيت والحرم لأمنكم فيه، مع خوف سائر الناس في مواطنهم<sup>(٦)(٧)</sup>.

وعلى هذا فالكناية عن غير مذكور.

وقال ابن عباس - في رواية عطاء -: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ يَهْءَ﴾ يريد بالقرآن<sup>(٨)</sup>. وذكر أبو إسحاق هذا الوجه فقال: ويجوز أن تكون الهاء للكتاب، فيكون المعنى: فكنتم على أعقابكم تنكصون مستكبرين بالكتاب، أي: يحدث لكم بتلاوته عليكم استكباراً<sup>(٩)</sup>.

(١) قول مقاتل في «تفسيره» ٣٢/٢، ولم أجد من ذكره عن السدي وإبراهيم.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٣٩/٢.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ١٨/٤.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (أ).

(٥) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٢٩٨.

(٦) في (أ): (مواصلتهم).

(٧) «الحجة» لأبي علي ٢٩٨/٥.

(٨) تقدم أن هذا القول قال به أبو صالح.

(٩) «معاني القرآن» للزجاج ١٨/٤-١٩. وجوّد ابن عطية ٣٧٨/١٠ هذا الوجه.

وذكر الزمخشري ٣٦/٣ وأبو حيان ٤١٢/٦، والسدين الحلبي ٣٥٨/٨ وجهًا =

والمعنى على هذا القول: مستكبرين بسبب القرآن أو الكتاب.  
 قوله: (سَامِرًا) السَّمر<sup>(١)</sup>: حديث القوم بالليل. يقال: سمر يسمر  
 سمرًا، فهو سامر<sup>(٢)</sup>. ومنه الحديث: «جذب<sup>(٣)</sup> عمر السمر بعد العشاء»<sup>(٤)</sup>.  
 وذكر أبو إسحاق اشتقاق السَّمر فقال: إنما سموا سمارا من السمر  
 وهو<sup>(٥)</sup> ظل القمر، وكذلك السمرة في الألوان مشتقة من هذا. هذا  
 كلامه<sup>(٦)</sup>.

والسمر عنده ظل القمر.

وقال الفراء: السمر كل ليلة ليس فيها قمر، ومنه قول العرب: لا

= أجود من هذا وهو أن الكناية في «به» تعود للقرآن و«مستكبرين» ضَمَّن معنى  
 مكذِّبين فعدى بالباء. وهو مناسب لقوله تعالى قبل ذلك ﴿فَدَّ كَانَتْ ءَايَتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾  
 فهؤلاء جمعوا بين التكذيب والاستكبار.

(١) في (ع): (السمر: الحديث، حديث).

(٢) انظر: (سمر) في «تهذيب اللغة» للأزهري ٤١٩/١٢، «الصحاح» للجوهري  
 ٦٨٨/٢، «لسان العرب» ٣٧٧/٤.

(٣) في (أ): (جذب)، وفي (ظ): (جذب)، وهي ساقطة من (ع).

(٤) رواه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣٠٨/٣، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٧٩/٢  
 عن حذيفة ؓ: أن عمر جذب لنا السمر بعد العشاء. وعند أبي عبيد: العتمة.  
 ورواه ابن أبي شيبة ٢٧٩/٣ أيضًا عن سلمان بن ربيعة قال: كان عمر بن الخطاب  
 يتجذب لنا السمر بعد العتمة.

وذكره ابن كثير في «مسند عمر بن الخطاب» ١٩٩/١ من حديث ابن مسعود:  
 أجذب لنا عمر السمر بعد العشاء.

قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣٠٨/٣: قوله: جذب السمر يعني: عابه وذمّه.  
 وانظر: «تهذيب اللغة» ٦٧٣/١٠ «جذب» فقد ذكر الحديث وتفسير أبي عبيد له.

(٥) (وهو): ساقطة من (أ)، (ع).

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ١٨/٤، وليس في المطبوع: في الألوان.

أفعل ذلك السمر والقمر، أي: ما طلع القمر وما لم يطلع<sup>(١)</sup>.  
 وجعل ابن أحمر السمر ليلاً فقال<sup>(٢)</sup>.  
 من دونهم إن جئتهم سمرًا حَيٌّ<sup>(٣)</sup> حلالٌ لملمٌ عكرٌ<sup>(٤)</sup>  
 أراد إن جئتهم ليلاً<sup>(٥)</sup>.  
 [والحديث بالليل سُمِّي سمرًا باسم<sup>(٦)</sup> الليل<sup>(٧)</sup>]، أو لأنهم كانوا  
 يتحدثون<sup>(٨)</sup> بالليلة المقمرة في ظل القمر<sup>(٩)</sup>.

(١) كلام الفراء في «تهذيب اللغة» للأزهري ٤١٩/١٢ من رواية سلمة عن الفراء،  
 وليس في «معاني القرآن».

(٢) بيت ابن أحمر بهذه الرواية في: «تهذيب اللغة» للأزهري ٤١٩/١٢ (سمر)، «لسان  
 العرب» ٥٥٠/١٢ (لملم)، «تاج العروس» للزبيدي ٧٣/١٢ (سمر).  
 وهو في «ديوان ابن أحمر» ص ٩٢، و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٠/٢، «الذيل  
 والتكملة» للصاغاني ٣٥/٣ (سمر) مع اختلاف في المصراع الثاني، فروايته عندهم:  
 عزف القيان ومجلس غمر

وصدر البيت في «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٢٩٨ منسوبًا لابن أحمر.  
 وقوله «حي حلال» قال الأزهري في «تهذيب اللغة» ٤٣٩/٣ «حلل»: قال أبو عبيد:  
 الحلال: جماعات بيوت الناس، واحدها حلة، قال: وحي حلال، أي: كثير. اهـ.  
 و«لملمٌ»: مجتمع. «لسان العرب» ٥٥٠/١٢ (لملم).  
 و«عكرٌ»: مختلط. «الصحاح» للجوهري ٧٥٦/٢ (عكر).

(٣) في (ع): (حتى).

(٤) في (ظ): (عكرا).

(٥) من قوله: وجعل ابن أحمر... إلى هنا. نقلًا عن «تهذيب اللغة» للأزهري ٤١٩/١٢  
 (سمر).

(٦) في (أ): (اسم).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ظ).

(٨) في (ع): (يحدثون).

(٩) انظر: «لسان العرب» ٣٧٧/٤.

وذكر المفضل على العكس من هذا فقال: السمر الحديث بالليل، ثم  
كثر ذلك حتى سموا الظلمة سمراً<sup>(١)</sup>. ومنه قولهم: حلف فلان بالسمر  
والقمر<sup>(٢)</sup>.

واختلفوا في السمر هاهنا:

فالأكثر على أن السامر هاهنا: اسم للجماعة الذين يسمرون. وهو  
معنى قول ابن عباس<sup>(٣)</sup> وأكثر المفسرين<sup>(٤)</sup>.

قال أبو إسحاق: السامر: الجماعة الذين<sup>(٥)</sup> يتحدثون ليلاً<sup>(٦)</sup>.  
وقال المبرد<sup>(٧)</sup>: السامر: اسم للجماعة<sup>(٨)</sup>، ويقال: هو في السامر.  
أي: السُّمَّار<sup>(٩)</sup>، وأنشد لوضَّاح اليمن<sup>(١٠)</sup>:

- 
- (١) ذكر الأزهري في «تهذيب اللغة» ١٢/٤٢٠ نحو هذا القول عن الأصمعي.  
(٢) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٢/٤٢٠، «لسان العرب» ٤/٣٧٧.  
(٣) ذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٠٩ عن ابن عباس في قوله: «سامراً تهجرون»  
قال: كانت قريش يتحلّقون حلّقاً يتحدثون حول البيت. وعزاه لعبد بن حميد وابن  
أبي حاتم وابن مردويه.  
(٤) انظر: «الطبري» ١٨/٣٩، «الدر المنثور» للسيوطي ٦/١٠٨ - ١٠٩.  
(٥) (الذين): موضعها بياض في (ظ).  
(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٤/١٨.  
(٧) ذكر النحاس في «معاني القرآن» ٤/٤٧٥ عن المبرد أوّله بمعناه.  
(٨) في (ظ): (الجماعة).  
(٩) في (أ): (السما).  
(١٠) هو: عبد الرحمن - وقيل: عبد الله، وقيل: وضاح - بن إسماعيل بن كلال، من آل  
حولان، الحميري، شاعر غزل ونسيب. قيل أنه قدم مكة حاجاً في خلافة الوليد بن عبد  
الملك فرأى «أم البين» بنت عبد العزيز بن مروان زوجة الوليد فغزل بها، فقتله الوليد.  
«فوات الوفيات» ١/٢٥٣، «الأغاني» ٦/٣٠ - ٤٤، «النجوم الزاهرة» ١/٢٦٦،  
«الأعلام» ٣/٢٩٩.

قالت: إذا جئت أبا جابر

فأت إذا ما هجع السَّامر<sup>(١)</sup>

وقال الأزهري: قد جاءت للعرب حروف على لفظ فاعل وهي جمع. فمنها الجامل وهي الإبل تكون فيها الذكور<sup>(٢)</sup> والإناث، والسَّامر: القوم يسمرون ليلاً، والحاضر: الحي النازل على الماء، والباقر: البقر<sup>(٣)(٤)</sup>. وذهب قوم إلى أن السامر ها هنا واحد في معنى الجمع كما يراد بالواحد الجمع كقوله: ﴿ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾ [الحج: ٥]. وهو مذهب المفضل وأبي عبيدة<sup>(٥)</sup>، وأنشد<sup>(٦)</sup>:

(١) البيت في «الأغاني» للأصبهاني ٢١٦/٦ ورواية صدره فيه:

قالت: لقد أعييتنا حُجَّةً ..... فأت

وفي «ديوان المعاني» لأبي هلال العسكري ٢٢٦/١ ورواية صدره:

قالت: فأما كنت أعييتنا

أحد أبيات قصيدة يذكر فيها «روضة» صاحبة، ومطلعها:

قالت: ألا لا تلجن دارنا إن أبانا رجل غائر

(٢) في (أ): (الذكورة).

(٣) في (ظ)، (ع): (والبقر).

(٤) «تهذيب اللغة» ٤١٩/١٢ «سمر» مع اختلاف في بعض الألفاظ وتقديم وتأخير.

(٥) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٠/٢. ولم أجد من ذكره عن المفضل، وقد ذكره

الثعلبي ٦٢/٣ ب ٦٣ أ هذا القول وصدره بقوله: قيل، والثعلبي ينقل عن

المفضل.

(٦) ورد البيت في حاشية نسخة (س) من المجاز من غير نسبة كما ذكر ذلك محققه ٦٠/٢.

وهو بلا نسبة في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٠٠/٤ (حضر)، «المحكم» لابن سيده

٨٦/٣، «لسان العرب» ١٩٧/٤ (حضر).

= وعجزه بلا نسبة في «مقاييس اللغة» لابن فارس ١٠٦/٤.

في حاضر لجب بالليل سامره فيه الصّواهل والرّايات والعكر  
وقال مجاهد: بالقول في القرآن<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: يقولون الهُجر من سب النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقال السدي: تهجرون محمداً بالشتيمة<sup>(٣)</sup>.

وقال إبراهيم: تقولون فيه غير الحق<sup>(٤)</sup>. ونحو هذا قال عكرمة<sup>(٥)</sup>.

وقال الحسن: تهجرون رسول الله ﷺ وكتاب الله<sup>(٦)</sup>.

= والحاضر: الحيّ العظيم، والحي إذا حضروا الدار التي بها مجتمعهم. ابن سيدة  
٨٦/٣.

لجب: أي ذو جلبه وكثرة. «الصّاح» ٢١٨/١ (لجب).

والصّواهل: قال ابن منظور ٣٨٦/١١: الصّواهل: جمع الصّاهلة، مصدر على  
فاعلة بمعنى الصهيل، وهو الصوت كقولك: سمعت روائ الإبل. والصّهيل للخيّل.  
والرايات: الأعلام، واحداها راية. «القاموس المحيط» ٣٣٨/٤ (روى).  
والعكر: قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» ١٠٦/٤: العكر: القطيع الضخم من  
الإبل فوق الخمسمائة. ثم أنشد عجز البيت.

(١) رواه الطبري ٩٠/١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٨/٦ وزاد نسبته إلى  
عبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٢) روى عبد الرزاق ٤٧/٢ عن الكلبي قال: يقولون هجراً. والهجر: القبيح من الكلام.  
«القاموس المحيط» ١٥٨/٢.

(٣) لم أجد من ذكره عنه.

(٤) روى الطبري ٩/١٩، وابن أبي حاتم ١٨٠/٧ عن إبراهيم النخعي في قوله تعالى  
﴿إِنْ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠] قال: قالوا فيه غير الحق،  
ألم تر إلى المريض قال غير الحق.

(٥) روى عبيد بن حميد كما في «الدر المنثور» ١٠٩/٦ عنه قال: تهجرون الحق.  
وذكر النحاس عنه في «معاني القرآن» ٤٧٦/٤ أنه قال: تشركون.

(٦) رواه عبد الرزاق ٤٧/٢، والطبري ٤١/١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور»  
١٠٨/٦ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن المنذر.

وقال مقاتل: تهجرون القرآن فلا تؤمنون به<sup>(١)</sup>.

وذكر الفراء، والكسائي، والزجاج، القولين جميعاً.

قال الفراء: إذا كان الليل وسمرتم هجرتم القرآن والنبي ﷺ، فهذا من الهجر، أي تتركون ذلك وترفضونه. قال: ويجوز أن تجعله من الهذيان يقال: هجر الرجل في منامه، إذا هذى. أي أنكم تقولون فيه ما ليس فيه ولا يضره فهو كالهذيان<sup>(٢)</sup>.

ونحو هذا ذكر الكسائي<sup>(٣)</sup>، والزجاج<sup>(٤)</sup>.

واختار<sup>(٥)</sup> المفضل، وأبو علي القول الثاني.

فقال المفضل: يعني تهجرون القرآن وترفضونه فلا تلتفتون إليه.

وقال أبو علي: المعنى أنكم كنتم<sup>(٦)</sup> تهجرون آياتي وما يتلى عليكم من كتابي، فلا تنقادون له وتكذبون به، كقوله: ﴿فَدَّ كَانَتْ ءَايَتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰٰ أَغْفَالِكُمْ لَنَكْصُونَ﴾<sup>(٧)</sup>.

وقرأ نافع (تهجرون) بضم التاء<sup>(٨)</sup>، وهو قراءة ابن عباس ومجاهد<sup>(٩)</sup>،

(١) «تفسير مقاتل» ٣٢/٢ أ.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٣٩/٢ مع اختلاف يسير.

(٣) ذكر النحاس في «إعراب القرآن» ١١٨/٣ عنه أنه قال: تهجرون: تهذون.

(٤) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٨/٤.

(٥) في (أ): (واختيار). (٦) (كنتم): ساقطة من (أ).

(٧) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٢٩٨/٥.

(٨) وكسر الجيم. وقراءة الباقيين بفتح التاء وضم الجيم.

«السبعة» ص ٤٤٦، «التيسير» ص ١٥٩، «النشر» ٣٢٩/٢.

(٩) قراءة ابن عباس في «معاني القرآن» للفراء ٢٣٩/٢، «معاني القرآن» للنحاس

٤٧٦/٤. وقد روى الأزهري في «علل القراءات» ٤٣٧/٢ من طريق مجاهد، عن

ابن عباس هذه القراءة.

وقالا: هو من الهجر وهو الفُحْش، وكانوا يسبُّون النبي ﷺ إذا خلوا حول البيت<sup>(١)</sup>.

يقال: هجر يهجر هجرًا وهجرانا<sup>(٢)</sup>، إذا صرم<sup>(٣)</sup> وتباعد ونأى. وهجر يهجر هجرًا، إذا قال غير الحق<sup>(٤)</sup>، ومنه قول أبي سعيد الخدري لبنيه: إذا طفتم<sup>(٥)</sup> بالليل فلا تلغوا ولا تهجروا<sup>(٦)</sup>. أي: لا تهذوا<sup>(٧)</sup>.

(١) من قوله «وهو قراءة ابن عباس» إلى هنا. هذه عبارة الفراء كما في «معاني القرآن» ٢٣٩/٢ و«تهذيب اللغة» ٤١/٦ مع اختلاف يسير في أوله وزاد الواحدي مجاهدًا. وقد روى الطبراني في «الكبير» ٧٤/١١ من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن ابن عباس أنه كان يقرأ هذا الحرف «مستكبرين به سامرًا تهجرون» قال: كان المشركون يهجرون رسول الله ﷺ في شعرهم. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٣/٧: وفيه يحيى بن سلمة بن كهيل وهو ضعيف. اهـ.

ورواه الحاكم في «مستدركه» ٢٤٦/٢ مرفوعًا من طريق يحيى به، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ ... الحديث. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. فتعقبه الذهبي بقوله: قلت: بل يحيى متروك، قال النسائي.

وقد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٩/٦ بمثل رواية الحاكم، ونسبه إليه وإلى ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه.

(٢) بالكسر قاله الفيروزآبادي ١٥٧/٢.

(٣) صرم: قطع. «لسان العرب» ٣١٣/١٢ (صرم).

(٤) انظر: (هجر) في «الصحاح» للجوهري ٨٥١/٢، «لسان العرب» ٢٥١/٥ - ٢٥٤.

(٥) في (أ): (حلفت).

(٦) ذكره الأزهرى في «تهذيب اللغة» ٤٢/٦ عن أبي سعيد. ورواه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٦٣/٢ - ٦٤.

(٧) «تهذيب اللغة» ٤٢/٦ منسوبًا لأبي عبيد، وهو في «غريب الحديث» ٦٤/٢.

والهجر هو الإفحاش في النطق. قاله الكسائي والأصمعي<sup>(١)</sup>. ومنه قوله ﷺ في زيارة القبور: «فزوروها ولا تقولوا هُجرا»<sup>(٢)</sup> ويقال من هذا: أهَجَرَ الرجل يهجر. قال الشَّماخ:

كما جدة الأعراق قال ابنُ<sup>(٣)</sup> ضَرَّةٍ عليها كلامًا جار فيه وأهَجَرا<sup>(٤)</sup>  
والاختيار القراءة الأولى؛ لأنها تجمع<sup>(٥)</sup> المعنيين<sup>(٦)</sup>.

(١) ذكره عنهما الأزهري في «تهذيب اللغة» ٤٢/٦ (هجر) من رواية أبي عبيد عنهما. وهو في «غريب الحديث» ٦٣/٢ لأبي عبيد.

(٢) رواه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٦٣/٢، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٦١/٥، والنسائي في «سننه» (كتاب الجنائز- باب زيارة القبور ٨٩/٤) من حديث بريدة. قال الألباني في «الصحيحة» ٥٧٦/٣ عن رواية النسائي: بسند صحيح.

(٣) في (أ): (الضرة)، وفي (د)، (ع): (لي ضرة)، والتصويب من غريب الحديث والتهذيب وغيرهما.

(٤) بيت الشَّماخ في «غريب الحديث» لأبي عبيد ٦٣/٢، «تهذيب اللغة» للأزهري ٤٢/٦ «هجر»، «المحتسب» لابن جني ٩٦/٢-٩٧ وفيه: الأعراف، وهو تصحيف، «الصحاح» للجوهري ٨٥١/٢ (هجر)، «لسان العرب» ٢٥٣/٥ «هجر». كلهم بمثل الرواية هنا. والبيت في «ديوانه» ص ١٣٥ وروايته فيه: مَمَجْدَة الأعراق.

وقال عبد الله بن بَرِّي في كتابه «التنبيه والإيضاح عما وقع في الصحاح» ٢٣٥/٢: المشهور في رواية البيت عبد أكثر الرواة «مبرأة الأخلاق» عوضًا من قوله: كما جدة الأعراق، وهو صفة لمخفوض في بيت قبله، وهو:

كأن ذراعيها ذراعا مدلة بعيد السباب حاولت أن تَعَذَّرَا

يقول: كأنَّ ذراعي هذه الناقة في حسنهما وحسن حركتهما ذراعا امرأة مدلة بحسن ذراعيها أظهرتهما بعد السَّباب لمن قال فيها من العيب ما ليس فيها، وهو قول ابن ضرتهما، ومعنى تَعَذَّرَ: أي تعتذر من سوء ما رميت به. اهـ.

(٥) في (أ): (جمع).

(٦) انظر في توجيه القراءتين: «علل القراءات» للأزهري ٤٣٧/٢، «إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه ٩٢/٢-٩٣، «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٤٨٩.

وتقدير الآية: مستكبرين به سامرين هاجرين. غير أن الحال ترد بعبارات<sup>(١)</sup> فتكون أحسن، كما تقول: رأيت فلاناً راكباً يحدث وهو غضبان. [فتغير عبارات الحال، ويكون أحسن<sup>(٢)</sup> من أن تقول: رأيت راكباً محدثاً غضبان]<sup>(٣)</sup>.

واختلفوا في موضع الوقف في هذه الآية: فالأكثر على أن الوقف في آخرها؛ لأنه منتهى ذكر الأحوال، ولا يحسن الوقف في أثنائها<sup>(٤)(٥)</sup>.

وقال أبو حاتم<sup>(٦)</sup>: يحسن الوقف على قوله: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ﴾ ثم يبتدئ ﴿بِهِ سَمِرًا﴾<sup>(٧)</sup> وهذا مذهب النحاس وابن الأنباري. قال النحاس: ﴿بِهِ﴾ أي بالبيت ﴿سَمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ آياتي أو تهذون<sup>(٨)</sup>. وقال ابن الأنباري: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ﴾ وقف حسن، ثم تبتدئ ﴿بِهِ سَمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ على معنى: بالبيت العتيق تهجرون النبي ﷺ والقرآن في وقت سمركم. قال: ويجوز أن يكون معنى ﴿تَهْجُرُونَ﴾ تهذون<sup>(٩)</sup>.

(١) في (أ): (بمسارات).

(٢) في (أ): (من احسن).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ع).

(٤) في (أ): (أبنائها).

(٥) انظر: «القطع والائتناف» للنحاس ص ٥٠٣، «منار الهدى» للأشموني ص ٢٦٣.

(٦) هو: أبو حاتم السجستاني.

(٧) ذكره عنه النحاس في «القطع والائتناف» ص ٥٠٣، «الداني في المكتفى»

ص ٤٠٢، الأشموني في «منار الهدى» ص ٢٦٣.

(٨) «القطع والائتناف» ص ٥٠٣. ووقع في المطبوع: إبنائي أو تهزؤون.

(٩) «إيضاح الوقف والابتداء» ٢/ ٧٩٢ - ٧٩٣.

وقال العباس بن الفضل<sup>(١)</sup>: الوقف الكافي ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.  
وعلى هذا يكون قوله: (سامراً) حالا مؤخرة في التقدير، أي:  
تهجرون سامرين بالليل.

٦٨- قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَذَبُّوا أَلْقَوْلَ﴾ أي: أفلم يتدبروا القرآن  
فيعرفوا ما فيه من العبر والآيات الدالة على صدق محمد ﷺ.  
وذكرنا معنى التدبر عند قوله: ﴿أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ أَلْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢].  
وقوله: ﴿أَمْرٌ جَاءَهُمْ﴾ الآية. قال ابن عباس: يريد: أليس قد أرسلنا  
نوحاً وإبراهيم والنبين إلى قومهم؟ فكذلك بعثنا محمداً ﷺ<sup>(٣)</sup>.  
وهذا استفهام يتضمن الإنكار. وكذلك ما بعده من قوله:

٦٩- ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ قال ابن عباس: أليس هو  
محمد بن عبد الله؟ يعرفونه صغيراً وكبيراً، صادق اللسان يفي بالعهد  
ويؤدي الأمانة<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا توبيخ لهم وإنكار عليهم بالإعراض عنه بعد ما عرفوا نسبه  
وصدقه وأمانته.

(١) هو: أبو القاسم، العباس بن الفضل بن شاذان بن عيسى، الرازي، المقرئ. إمام  
في القراءة متقن مشهور. صاحب القاطع والمبادئ. روى عنه القراءة ابن مجاهد  
وغیره. وبقي إلى سنة ٣١٠هـ.

«معرفة القراءة» للذهبي ٢٣٦/١، «غاية النهاية» لابن الجزري ٣٥٢/١ - ٣٥٣.

(٢) ذكر قوله النحاس في «القطع والائتناف» ص (٥٠٣)، و«الداني في المكتفى»  
(ص ٤٠٢).

(٣) ذكر هذا المعنى البغوي ٤٢٣/٥ وابن الجوزي ٤٨٤/٥ من غير نسبة لأحد.

(٤) ذكره عنه البغوي ٤٢٣/٥.

قال سفيان، وأبو صالح في هذه الآية: بلى، قد عرفوه<sup>(١)</sup> ولكنهم حسدوه<sup>(٢)</sup>.

٧٠- قوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمُ بِالْحَقِّ﴾ قال ابن عباس: يريد: وأي جنون يرون به؟.

﴿بَلْ جَاءَهُمُ بِالْحَقِّ﴾ بالتنزيل الذي هو الحق. يعني القرآن في قول ابن عباس<sup>(٣)</sup>. وقال مقاتل: يعني بالتوحيد<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَكْثَرُهُمُ لِلْحَقِّ كَرِهُونَ﴾ للقرآن أو التوحيد<sup>(٥)</sup> ﴿كَرِهُونَ﴾.

٧١- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ﴾ قال أبو صالح<sup>(٦)</sup>، وابن جريج<sup>(٧)</sup>، ومقاتل<sup>(٨)</sup>، والسدي<sup>(٩)</sup>، والكلبي<sup>(١٠)</sup>: الحق هو الله. والمعنى: لو جعل مع نفسه كما يحبون شريكاً لفسدت السموات والأرض.

(١) في (ع): (عرفوا).

(٢) ذكره القرطبي ١٢/١٤٠ عن سفيان. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١١٠ عن أبي صالح، وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

ولم أره في المطبوع من الطبري.

(٣) ذكر ابن الجوزي ٥/٤٨٤ هذا المعنى من غير نسبة لأحد.

(٤) «تفسير مقاتل» ٢/٣٢ أ.

(٥) في (ع): (للتوحيد).

(٦) رواه الطبري ١٨/٤٢، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١١٠ وزاد نبته لعبد ابن حميد وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٧) رواه عنه الطبري ١٨/٤٣.

(٨) «تفسير مقاتل» ٢/٣٢ أ.

(٩) ذكره عنه البغوي ٥/٤٢٤، وابن الجوزي ٥/٤٨٤.

(١٠) رواه عنه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٤٧.

وقال الفراء والزجاج: ويجوز أن يكون المراد بالحق -ها هنا-: التنزيل، أي: نزل بما<sup>(١)</sup> يريدون ويحبون<sup>(٢)</sup>. يعني<sup>(٣)</sup> من جعل<sup>(٤)</sup> شريك وإثبات آلهة.

﴿لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ﴾ كقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]. وقد مرَّ.

وقال بعض أهل المعاني: الحقّ لما كان يدعو إلى المحاسن والأهواء تدعو إلى المقابح؛ فلو اتبع الحق داعي الهوى لدعى إلى المقابح التي فيها الفساد والاختلال<sup>(٥)</sup>، فكان يوجد بطلان الأدلة وامتناع الثقة بالمدلول عليه، فكان<sup>(٦)</sup> ينقلب الأمر ويكثر الفساد<sup>(٧)</sup>.

قوله: ﴿بَلْ أَتَيْنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ﴾ أي: جاء فيه فخرهم وشرفهم.

قال ابن عباس: هو كقوله: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا﴾ [الأنبياء: ١٠] وقوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤]<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ظ): (ما).

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٣٩، و«معاني القرآن» للزجاج ٤/١٩.

(٣) (يعني): ساقطة من (أ).

(٤) في (ظ): (فعل).

(٥) في «التيان» ٧/٣٣٨: والاختلاط.

(٦) في (أ): (وكان).

(٧) ذكره الطوسي في «التيان» ٧/٣٣٨ ولم ينسبه لأحد.

(٨) ذكره عنه البغوي ٥/٤٢٤.

وقوله: ﴿فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ﴾ قال: يريد تولوا عما جاء به من شرف الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

٧٢- قوله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا﴾. قال ابن عباس: يريد ما لا يعطونك.

وقال مقاتل: يعني لم يسألهم محمدٌ أجرًا على الإيمان بالقرآن<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو إسحاق: أي لم تسألهم على ما أتيهم به أجرًا<sup>(٣)</sup>.

قوله: ﴿فَخَرَجَ رِبِّكَ خَيْرٌ﴾ قال ابن عباس: فعتاء ربك خير<sup>(٤)</sup>.

وقال مقاتل: فأجر ربك أفضل من خراجهم<sup>(٥)</sup>.

والمعنى: أن أجر ربك وثوابه خير لك.

﴿وَهُوَ خَيْرُ الرَّزِقِينَ﴾ أفضل من أعطى وأجزل<sup>(٦)</sup> وأجر.

وقال أهل المعاني: قد دلت الآية على أن غير الله يرزق، ولولا ذلك لم يجز ﴿وَهُوَ خَيْرُ الرَّزِقِينَ﴾<sup>(٧)</sup>.

ويقال: رزق الأمير جنده فارتزقوا ارتزاقا<sup>(٨)</sup>.

٧٣- ﴿وَإِنَّكَ﴾ يا محمد ﴿لَتَدْعُوهُمْ﴾ يعني كفار قريش ﴿إِلَى صِرَاطٍ

(١) ذكر الماوردي ٦٣/٤ هذا المعنى عن السدي.

(٢) «تفسير مقاتل» ٣٢/٢ أ.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ١٩/٤.

(٤) ذكر البغوي ٤٢٤/٥ وابن الجوزي ٤٨٥/٥ هذا المعنى من غير نسبة لأحد.

وذكره أبو حيان ٤١٥/٦ نحو هذا المعنى عن الكلبي.

(٥) «تفسير مقاتل» ٣٢/٢ أ.

(٦) (وأجزل): ساقطة من (أ)، (ظ).

(٧) ذكر الرازي ١١٢/٢٣ هذا القول وعزاه للجبائي.

(٨) «تهذيب اللغة» للأزهري ٤٢٩/٨ (رزق) منسوبًا إلى الليث.

مُسْتَقِيمٌ ﴿٧٤﴾ وهو دين الإسلام.

٧٤- قوله: ﴿وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ قال ابن عباس، ومقاتل: بالبعث والثواب والعقاب ﴿عَنِ الصِّرَاطِ لَنُكِبُونَ﴾ عن الدين لعادلون<sup>(١)</sup>.

وقال الفراء: لمعرضون عن الدين<sup>(٢)</sup>.

يقال: نكب فلان عن الطريق تنكب نكوبًا، إذا عدل عنه، والنعت منه: ناكب. ويقال: نكَّبَ عن الصَّواب تنكيًّا، ونكَّبَ غيره، يتعدَّى ولا يتعدَّى<sup>(٣)</sup>. وفي الحديث<sup>(٤)</sup>: «نكَّبَ عنا ابن<sup>(٥)</sup> أم عبد» أي: نحَّه عنا. ويقال: تنكب عنا فلان تنكبًا، أي: مال عنا<sup>(٦)</sup>. وينشد قول سعد بن ناشب<sup>(٧)</sup>:

(١) روى الطبري ٤٤/١٨ عن ابن عباس قال: عن الحق عادلون.

وهو في «تفسير مقاتل» ٣١/٢ أ.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٤٠.

(٣) انظر: (نكب) في «تهذيب اللغة» ١٠/٢٨٦، «الصحاح» ١/٢٢٨، «لسان العرب» ١/٧٧٠، «القاموس المحيط» ١/١٣٤، «تحفة العروس» ٤/٣٠٤-٣٠٥.

(٤) هذا من كلام عمر ؓ أنه قال لهني مولاه: نكَّب ...

وهذا الأثر ذكره الأزهري في «تهذيب اللغة» ١٠/٢٨٦، وابن منظور في «لسان العرب» ١/٧٧٠، والزيدي في «تاج العروس» ٤/٣٠٥. ولم أقف عليه مسندًا.

(٥) في (أ): (إبر).

(٦) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/٢٨٦، وانظر: «تحفة العروس» ٤/٣٠٥ (نكب).

(٧) في (أ): (ناسب)، وفي (ظ): (نابت)، وفي (ع): (نائب)، والتصويب من مصادر ترجمته.

وهو سعد بن ناشب بن معاذ بن جعدة المازني، التميمي، من بني العنبر. شاعر فاتك من مرادة العرب، من أهل البصرة، وهو شاعر إسلامي في الدولة المروانية. «الشعر والشعراء» لابن قتيبة ص ٤٦٤، «خزانة الأدب» ٨/١٤٥، «الأعلام» ٣/٨٨.

وَنَكَّبَ عَنْ ذِكْرِ الْعَوَاقِبِ جَانِبًا<sup>(١)</sup>

[على اللزوم]<sup>(٢)</sup>.

وقال الطَّهَوِي<sup>(٣)</sup>:

(١) هذا عجز بيت لابن ناشب، وصدره:

إذا هم ألقى بين عينيه عزمه

وهو من أبيات قالها سعد وكان أصاب دمًا، فهدم بلال بن أبي بردة داره بالبصرة وحرَّقها، وقيل: إن الحجاج هو الذي هدم داره. ويقال: إن سعدًا قُتل له حميم، وإنَّه أُوْعِدَه بلال بهدم داره إن طالب بثأره، فقال:

سَأَغْسِلُ عَنِّي الْعَارَ بِالسَّيْفِ جَالِبًا      عَلَيَّ قَضَاءَ اللَّهِ مَا كَانَ جَالِبًا  
وأذهل عن داري وأجعل هدمها      لعرضي من باقي المذمَّة حاجبا  
الآيات .....

والبيت في «الشعر والشعراء» لابن قتيبة ص ٤٦٤، «الزهرة» لابن داود ٢١١/٢ «الحماسة» لأبي تمام ٧٠/١، «الكامل» للمبرد ٢٠٦/١ وفيه «فأعرض» عوضًا من «فَنَكَّبَ».

قال المرزوقي في «شرح الحماسة» ٧٣/١: قوله: «ألقى بين عينيه عزمه» أي جعله بمرأى منه لا يغفل عنه، وقد طابق في المعنى لما قبله قوله: «ألقى بين عينيه عزمه» بقوله: «نَكَّبَ عن ذكر العواقب جانبًا» ...

وانتصب «جانبًا» على أنه ظرف، ونَكَّبَ يكون بمعنى: تنكَّب، والمعنى: أنه إذا هَمَّ بالشيء جعله نَصْب عينيه إلى أن ينفذ فيه ويخرج منه، ويصير في جانب من الفكر في العواقب.

ويجوز أن ينتصب «جانبًا» على المفعول، ويكون «نَكَّبَ» بمعنى: حَرَفَ، والمراد انحراف عن ذكر العواقب وطوى كشحه دونه. اهـ.

(٢) ساقط من (ظ)، (ع).

(٣) هو: أبو الغول الطَّهَوِيّ، وهو من قوم من بني طُهَيَّة يقال لهم: بنو عبد شمس بن أبي سود، وأبو سود هو ابن مالك بن حنظلة التميمي، وأمّ أبي سود: طُهَيَّة بنت =

فَنَكَّبَ عَنْهُمْ دَرَأَ الْأَعَادِي<sup>(١)</sup>  
يُرَوَّى بِالْوَجْهِينِ<sup>(٢)</sup>.

= عبد شمس بن سعد بن مناة بن تميم. وكان أبو الغول يكنى أبا البلاد، وقيل له:  
أبو الغول؛ لأنه -فيما زعم- رأى غولا فقتلها.  
وذكر التبريزي أنه شاعر إسلامي، وأمّا البغدادي فذكر أنه لم يقف على كونه  
جاهليا أو إسلاميا.  
«المؤتلف والمختلف» للآمدي ص ١٦٣، «شرح الحماسة» للتبريزي ١٤/١،  
«خزانة الأدب» للبغدادي ٤٣٨/٦.  
(١) هذا صدر بيت لأبي الغول، وعجزه:  
وداؤوا بالجنون من الجنون

وقبله:

هُمْ مَنَعُوا حِمَى الْوَقْبَى بِضَرْبٍ يُوَلِّفُ بَيْنَ أَشْتَاتِ الْمُنُونِ  
فَنَكَّبَ ...

وهو في «الحماسة» لأبي تمام ٦٢/١، «الحيوان» للجاحظ ١٠٧/٣، «أمالى  
القالى» ٢٦١/٢، «بهجة المجالس» لابن عبد البر ٥١٦/١ وفيه «ظلم» عوضاً من  
«دراً»، «خزانة الأدب» للبغدادي ٤٣٤/٦.

قال التبريزي في «شرح ديوان الحماسة» ١٧/١: نَكَّبَ قد جاء متعدياً إلى  
مفعولين، ...، والأكثر نكبه عن كذا، ... معناه: أن الضَرْبَ حَرَّفَ عن هؤلاء  
القوم اعوجاج الأعداء وخلافهم، والدرء: أصله الدفع، ثم استعمل في الخلاف؛  
لأن المختلفين يتدافعان.

«وداؤوا بالجنوب من الجنون» أي دَاوَوْا الشر بالشر، كما قالوا: الحديد بالحديد  
يفلح، والجنون ها هنا مثل ومعناه: اللجاج في الشر وركوب الرأس فيه. اهـ.

(٢) يعني على التعدي واللزوم. فعلى رواية التعدي: نَكَّبَ عنهم درأ الأعادي. يكون  
المعنى: أن الضرب حَرَّفَ وأمال عن هؤلاء القوم درأ الأعادي. كما ذكر التبريزي.  
وعلى رواية اللزوم: فنكب عنهم درأ الأعادي. يكون نَكَّبَ بمعنى تنكَّب، والمعنى  
أن درأ الأعادي عَدَلَ وتنحى عنهم.

ويقال أيضا: نكب ينكب<sup>(١)</sup> إذا مال، والنعت منه أنكب<sup>(٢)</sup> ونكباء<sup>(٣)</sup>.  
 ٧٥- ﴿وَلَوْ رَحَّمْنَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ﴾ قال المفسرون: يعني  
 الجوع الذي أصابهم بمكة سبع سنين<sup>(٤)</sup>.  
 قوله: ﴿لَلَّجُوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ لتمادوا في ضلالتهم يترددون.  
 يقال: لجَّ فلان يلج ويلج لغتان<sup>(٥)</sup>. قال:  
 لججنا ولجت هذه في التغضب<sup>(٦)</sup>  
 قال الفراء: يقال: لَجَجْتُ - بالفتح والكسر - لَجَاجَةٌ وَلَجَجًا<sup>(٧)</sup>.  
 ٧٦- قوله: ﴿أَخَذْنَهُمْ بِالْعَذَابِ﴾ قال ابن عباس: يريد بالأمراض  
 والحاجة<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) كفرح ونصر. «لسان العرب» ١/ ٧٧٠، «القاموس المحيط» ١/ ١٣٤.  
 (٢) في (ظ): (نكب).  
 (٣) انظر: (نكب) في «تهذيب اللغة» ١٠/ ٢٨٥، «الصحاح» ١/ ٢٢٨، «أساس  
 البلاغة» للزمخشري ٢/ ٤٧٤.  
 (٤) ذكره ابن الجوزي ٥/ ٤٨٥ عن ابن عباس، وهو معنى قول الطبري ١٨/ ٤٤ ورواه  
 عن ابن جريج باختصار.  
 (٥) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/ ٤٩٢ (لج) نقلاً عن الليث.  
 (٦) لم أجده.  
 (٧) قول الفراء في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/ ٤٩٣ (لج). وليس في كتابه معاني  
 القرآن. وفي التهذيب. لَجَجْتُ وَلَجَجْتُ  
 (٨) ذكر القرطبي ١٢/ ١٤٣ هذا القول ولم ينسبه لأحد.  
 وقد روى النسائي في «تفسيره» ٢/ ٩٨-٩٩، وابن حبان في صحيحه «الإحسان»  
 ٢/ ٢٥٢، والطبراني في «الكبير» ١١/ ٣٧٠ كلهم من طريق علي بن الحسين بن  
 واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوي عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أبو سفيان  
 إلى النبي ﷺ فقال يا محمد: أنشدك الله والرحم، فقد أكلنا العُلْهَز - يعني الوبر  
 والدم - فأنزل الله ﷻ «ولقد أخذناهم بالعذاب ...» الآية.  
 =

وقال مقاتل: يعني الجوع<sup>(١)</sup>.

قال أبو إسحاق: والذي أخذوا به الجوع<sup>(٢)</sup>.

﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ﴾ أي ما تواضعوا. يقال: أكانه يكيّنه إكانه إذا أخضعه<sup>(٣)</sup> حتى استكان وأدخل عليه من الذل ما أكانه<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس: يريد ما رجعوا عن معاصي الله.

وقال الكلبي: لم يذلوا ولم تذّل قلوبهم.

وقال مقاتل: يقول: فما استسلموا، يعني الخضوع<sup>(٥)</sup> ﴿وَمَا يَنْضَرَعُونَ﴾ يقول: وما يرغبون إلى الله في الدعاء<sup>(٦)</sup>.

٧٧- قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ قال ابن عباس- في رواية الوالبي -: ذاك يوم بدر<sup>(٧)</sup>.

= قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٧٣: وفيه علي بن الحسين بن واقد وثقه النسائي وغيره وضعفه أبو حاتم. اهـ.

لكن رواه الحاكم في «مستدركه» ٢/ ٣٩٤ من طريق علي بن الحسين بن شقيق، عن الحسين بن واقد، عن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وعلي هذا ثقة حافظ روى عن الحسين بن واقد وغيره وروى عنه البخاري وغيره. قاله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٧/ ٢٩٨، «تقريب التهذيب» ٢/ ٣٤.

فهذه الطريق تقوي الأولى. وقد رواه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٢/ ٧٢٧ من طريق آخر عن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، لكن ليس فيه ذكر لآية.

(١) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٢ أ.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ١٩.

(٣) في (ظ): (خضعه).

(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/ ٣٧٤ «كان» منسوباً إلى أبي سعيد البغدادي الضرير.

(٥) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٢ أ.

(٦) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٢ أ.

(٧) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٤/ ٣٥٧، والطبري ١٨/ ٤٥ من رواية الوالبي.=

وهو قول مجاهد<sup>(١)</sup>. واختيار الزجاج<sup>(٢)</sup>.  
 وقال- في رواية عطاء- يريد الموت<sup>(٣)</sup>.  
 وقال مقاتل وغيره: يعني الجوع<sup>(٤)</sup>.  
 وقال السدي: هو فتح مكة<sup>(٥)</sup>. ﴿إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ قال: ألبسوا  
 يومئذ تغيرت ألوانهم حين نظروا إلى أصنامهم تُنكس على وجوهها.  
 ومعنى ﴿مُبْلِسُونَ﴾ آيسون من كل خير. وتقدم [الكلام في]<sup>(٦)</sup> معنى  
 المبلس في سورة الأنعام<sup>(٧)</sup>.

- = وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١١٤/٦ ونسبه أيضًا لابن مردويه.
- (١) ذكره عنه البغوي ٤٢٥/٥. وقد روى عنه الطبري ٤٦/١٨ أنه الجوع، وذكر عنه  
 الثعلبي ٦٣/٣ ب أنه الفحط.
- (٢) انظر: «معاني القرآن» ١٩/٤ وقد صدره بقوله: قيل، ثم قال: السيف والقتل. قال  
 ابن عطية ٣٨٨/١٠ وهذا القول يرده بأن الجذب الذي أصابهم كان بعد وقعة بدر.
- (٣) ذكره البغوي ٤٢٥/٥: هذا القول وصدره بقول: قيل.
- (٤) «تفسير مقاتل» ٣٢/٢ أ. وهو اختيار الطبري ٤٦/١٨.
- واستشهد على ذلك بخبر ابن عباس في المجاعة التي أصابت قريش واستظهره أبو  
 حيان ٤١٥/٦.
- وقيل: هو يوم القيامة. والمعنى: حتى إذا عذبوا بنار جهنم ألبسوا، كقوله تعالى  
 ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [الروم: ١٢] وقوله ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ  
 خَالِدُونَ﴾ (٧٦) لَا يُفَرِّقُهُمْ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ [الزخرف: ٧٤، ٧٥].
- ذكر هذا القول أبو حيان ٤١٦/٦ - ٤١٧.
- وقيل: هو توعد بعذاب غير معين. وصوب هذا القول ابن عطية ٣٨٩/١٠.
- (٥) ذكر القرطبي ١٤٣/١٢ هذا القول عن عكرمة.
- (٦) ما بين المعقوفين ساقط من (أ).
- (٧) عند قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام:  
 ٤٤].

٧٨- ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ﴾ خلق ﴿لَكُمْ السَّمْعَ﴾ الذي تسمعون به ﴿وَالْأَبْصَرَ﴾ الذي تبصرون بها ﴿وَالْأَفْئِدَةَ﴾ القلوب التي بها يعقلون.  
 ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ قال مقاتل: يعني أنهم لا يشكرون رب هذه النعم فيوحدونه<sup>(١)</sup>. وذكرنا الكلام في مثل هذا عند قوله: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨].

٨٠- قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ قال ابن عباس: يولد المولود حيًا ثم يمته ثم يبعثه.  
 ﴿وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ قال الفراء: هو الذي جعلهما مختلفين، كما تقول في الكلام: لك الأجر والصلة، أي أنك تصل وتؤجر<sup>(٢)</sup>.  
 وفسرنا اختلاف الليل والنهار في سورة البقرة<sup>(٣)</sup>.  
 قوله: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [قال ابن عباس: حيث تجعلون لي شريكًا من خلقي].

وقال مقاتل: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾<sup>(٤)</sup> توحيد ربكم فيما ترون من صنعه فتعتبرون<sup>(٥)</sup>.

ثم عيّرهم بقولهم وأخبر عنهم أنهم قالوا مثل من كان قبلهم فقال: ﴿بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ﴾ قال الكلبي: بل كذبت قريش

(١) «تفسير مقاتل» ٣٢/٢ ب.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٤٠/٢.

(٣) انظر: «البسيط» عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٦٤].

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (أ)، (ع).

(٥) «تفسير مقاتل» ٣٢/٢ ب.

حين<sup>(١)</sup> أخبرتهم<sup>(٢)</sup> بالبعث مثل ما كذب الأولون رسلهم.

٨٤- ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ﴾ قال الكلبي: لما كذبه أياه جبريل فقال: يا محمد قل لأهل مكة: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ﴾ من خلق<sup>(٣)</sup> ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ من خالقها ومالكها<sup>(٤)</sup>.

٨٥- ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾<sup>(٥)</sup> قال ابن عباس: يريد إقرارهم له بالربوبية، ﴿قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ قال: يريد: أفلا تتعظون حيث تجعلون لإله السماء والأرض شريكاً.

المعنى: أنكم لو تذكروا وتفكرتم لعلمتم أن من قدر على خلق ذلك ابتداءً فهو قادرٌ على إحيائهم بعد موتهم<sup>(٦)</sup>.

٨٦- قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ وقرئ (الله)<sup>(٧)</sup>، وكذلك ما بعده.

فمن قرأ (الله) فهو على ما يقتضيه اللفظ من جواب السؤال لأنك إذا قلت: من رب السموات؟ فالجواب: الله. ومن قرأ (الله) فعلى المعنى<sup>(٨)</sup>،

(١) في (أ): (حى).

(٢) في (ع): (أخبرهم).

(٣) ذكره الماوردي ٦٢/٤ عن الكلبي في قوله ﴿لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ قال: ما بينهم من خلق.

(٤) ذكر البغوي ٤٢٦/٥ هذا المعنى من قوله: يا محمد إلى هنا. ولم ينسبه لأحد.

(٥) في (ط): (الله)، وهو خطأ.

(٦) انظر هذا المعنى عند الطبري ٤٧/١٨، والثعلبي ٦٣/٣ ب.

(٧) قرأ أبو عمرو وحده: ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ بالألف في هذه الآية والتي بعدها.

وقرأ الباقر: ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ وكذلك ما بعده.

(السبعة ص ٤٤٧)، «التبصرة» ص ٢٧٠، «التيسير» ص ١٦٠.

(٨) في (أ): (الوجهين)، وهو خطأ.

وذلك أنه إذا قال: من مالك هذا الدار؟ فقال في جوابه: لزيد. إجابة على المعنى دون ما يقتضيه اللفظ؛ لأن معنى من صاحب هذه الدار؟: لمن هذه الدار. والذي<sup>(١)</sup> يقتضيه اللفظ أن يقال في جوابه: زيد ونحوه، وإنما استقام أن يقال في الجواب: لزيد؛ لأن معنى من مالك هذه الدار؟ ولمن<sup>(٢)</sup> هذه الدار؟ واحد. فلذلك حملت تارة على اللفظ وتارة على المعنى .  
وهذا الذي ذكرنا هو معنى كلام الفراء<sup>(٣)</sup> والزجاج<sup>(٤)</sup> وأبي علي<sup>(٥)</sup>.  
وأنشد الفراء فقال:

أَعْلَمُ أَنَّنِي سَأَكُونُ رَمْسًا      إِذَا سَارَ النَّوَاجِعُ لَا يَسِيرُ  
فَقَالَ السَّائِلُونَ لِمَنْ حَفَرْتُمْ      فَقَالَ الْمَخْبِرُونَ لَهُمْ: وَزِيرُ<sup>(٦)</sup>

(١) في (ظ): (الذي).

(٢) في (ظ): (لمن).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٠.

(٤) (والزجاج): ساقطة من (أ). وانظر: قوله في «معاني القرآن» له ٤/ ٢٠.

(٥) انظر: كلام أبي علي في «الحجة» ٥/ ٣٠١.

وانظر في توجيه القراءتين أيضًا: «علل القراءات» للأزهري ٢/ ٤٣٩ - ٤٤٠،

«إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه ٢/ ٩٣ - ٩٤، «الحجة» لابن زنجلة

٤٩٠ - ٤٩١، «الكشف» لمكي ٢/ ١٣٠.

(٦) البيتان أنشدتهما الفراء عن بعض بني عامر في كتابه «معاني القرآن» ٢/ ٢٤٠.

ونسبهما الجاحظ في «البيان والتبيين» ٣/ ١٨٤ للوزيري، وروايتهما عنده:

واعلم أَنَّنِي سَأَصِيرُ مَيْتًا      إِذَا سَارَ النَّوَاجِعُ لَا أَسِيرُ

وقال السائلون: مِنَ الْمُسَجَّى      فقال المخبرون لهم: وزيرُ

وهما في الطبري ١٨/ ٤٨ بمثل رواية الفراء.

وذكر البيتين أيضًا ابن خالويه في كتابه «إعراب القراءات السبع وعللها» ٢/ ٩٣

وصدرهما بقوله: أنشدني ابن مجاهد.

فأجاب المخفوض<sup>(١)</sup> بمرفوع<sup>(٢)</sup>؛ لأن معنى الكلام: فقال السائلون: من الميت؟ فقال المخبرون: الميت وزير<sup>(٣)</sup>.  
قال أبو علي: والجواب على اللفظ هو الوجه<sup>(٤)</sup>.  
قوله: ﴿أَفَلَا نُنْقِوْنَ﴾ قال ابن عباس: أفلا تخافون حيث جعلتم لي ما تكرهون لأنفسكم، زعمتم أن الملائكة بناتي وكرهتم لأنفسكم البنات<sup>(٥)</sup>.  
وقال الكلبي: أفلا تتقون عبادة غير الله<sup>(٦)</sup>.  
٨٨- قوله: ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿مَنْ يَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ قال ابن عباس: يريد السموات وما فوقها وما بينها<sup>(٧)</sup> والأرضين وما تحتها وما بينها وما لا يعلمه أحدٌ غيره<sup>(٨)</sup>.

= وذكرهما الأزهري في «علل القراءات» ٢/٤٣٩ - ٤٤٠ من أنشاد الفراء عن بعض العامرين، ثم قال: وكان وجه الكلام أن يقول: فقال المخبرون لهم: لوزير. فرفعه وأراد: الميت وزير.

النواجع: الذين يخرجون إلى البادية من المرتع. انتهى كلامه رحمه الله.  
والرَّمْسُ: تراب القبر، والقبر نفسه. «لسان العرب» ٦/١٠٢ (رمس).

(١) في (ظ): (المحفوظ)، وهو خطأ.

(٢) في (ظ): (بالمرفوع).

(٣) من قوله: (فاجاب ... إلى هنا) هذا كلام الثعلبي ٣/٦٣ ب بنصّه. وكذلك الطبري ٨/٤٨.

(٤) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٥/٣٠١.

(٥) ذكر القرطبي ١٢/١٤٥ هذا القول ولم ينسبه لأحد.

(٦) ذكر ابن الجوزي ٥/٤٨٧ هذا القول ولم ينسبه لأحد.

(٧) في (أ): (وما بينهما).

(٨) ذكره هذا القول القرطبي ١٢/١٤٥ ولم ينسبه لأحد.

قال أهل اللغة: معنى الملكوت: عظم الملك. وفعلوت<sup>(١)</sup> من صفة المبالغة نحو جبروت ورحموت ورهبوت<sup>(٢)(٣)</sup>.  
والذي ذكره [ابن عباس]<sup>(٤)</sup> في تفسير الملكوت موافق لهذا المعنى لأنه أخبر عن عظيم<sup>(٥)</sup> ملكه.  
وقال مجاهد: ﴿مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ خزائن كل شيء<sup>(٦)</sup>.  
وهذا أيضًا راجع إلى المعنى الذي ذكرنا.  
قوله: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يقال أجرت فلانًا إذا استغاث بك فحميته. وأجرت عليه، إذا حميت عنه من يرؤمه<sup>(٧)</sup>.  
ومعنى الآية: أنه يمنع من السوء من يشاء، ولا يمكن منع من أرادته بسوء<sup>(٨)</sup> منه<sup>(٩)</sup>. قال مقاتل: يُؤْمَنُ ولا يُؤْمَنُ عليه أحد<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (أ): (وفعلون).

(٢) في (ظ)، (ع): (ورهبوت ورحموت).

(٣) انظر: (ملك) في «الصحاح» ٤/١٦٠، «لسان العرب» ١٠/٤٩٢، «القاموس المحيط» ٣/٣٢٠.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (أ).

(٥) في (ع): (عظم).

(٦) رواه الطبري ١٨/٤٨، ٤٩، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١١٣ وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٧) انظر: (جور) في «تهذيب اللغة» ١١/١٧٥ - ١٧٦، «المحكم» لابن سيده ٧/٣٧٦ - ٣٧٧، «لسان العرب» ٤/١٥٤ - ١٥٥.

(٨) في (أ): (بشيء).

(٩) انظر: «الطبري» ١٨/٤٩٠.

(١٠) «تفسير مقاتل» ٢/٣٢ ب.

وقال الزَّجَّاج: يجبر من عذابه ولا يجبر<sup>(١)</sup> عليه أحدٌ من عذابه<sup>(٢)</sup>.

٨٩- قوله: ﴿فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ قال الفراء<sup>(٣)</sup> والزجاج<sup>(٤)</sup> وابن قتيبة<sup>(٥)</sup>:

تصرفون عن الحق وتخدعون.

والمعنى: كيف يخيل لكم الحق باطلا والصحيح فاسداً<sup>(٦)</sup>.

٩٠- قوله تعالى: ﴿بَلْ أَتَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ قال الكلبي:

فقال لهم رسول الله ﷺ ذلك الذي أمره الله به في هذه الآية فكذبوه<sup>(٧)</sup>،

وقالوا: بل الملائكة بنات الله والأصنام شركاؤه، فنزل فيهم ﴿بَلْ أَتَيْنَهُم بِالْحَقِّ﴾ يعني بالقرآن<sup>(٨)</sup>.

وقال مقاتل: بالتوحيد<sup>(٩)</sup>.

﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ فيما يضيفون إلى الله من الولد والشريك<sup>(١٠)</sup>.

ثم نفى الولد والشريك عن نفسه فقال:

﴿مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ﴾ قال مقاتل: يعني الملائكة<sup>(١١)</sup>.

(١) في (ع): (ولا يجار).

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٢٠/٤.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢٤١/٢.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٢٠/٤.

(٥) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٢٢٩.

(٦) انظر: «الطبري» ٤٩/١٨.

(٧) في (أ): (فكذبوا).

(٨) لم أجد من ذكره عن الكلبي. ولا يعتمد على الكلبي فيما يرويه فهو متهم بالكذب.

(٩) «تفسير مقاتل» ٣٢/٢ ب.

(١٠) انظر: الطبري ٤٩/١٨.

(١١) «تفسير مقاتل» ٣٢/٢ ب.

﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ قال ابن عباس: ولا له شريك<sup>(١)</sup>.  
 ﴿إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ هذا جواب لكلام مضمّر<sup>(٢)</sup> التقدير: لو  
 كانت معه آلهة إذن لذهب كل إله بما خلق، أي لا اعتزل وانفرد بخلقه<sup>(٣)</sup>،  
 فلا يرضى أن يضاف خلقه وإنعامه إلى غيره، ومنع<sup>(٤)</sup> الإله الآخر عن<sup>(٥)</sup>  
 الاستيلاء على ما خلق<sup>(٦)</sup>.

قوله: ﴿وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ دليل آخر على<sup>(٧)</sup> نفي الشريك  
 معطوف على الأول. قال الفراء: بغى بعضهم على بعض<sup>(٨)</sup>.  
 وقال الزجاج: طلب بعضهم مغالبة بعض<sup>(٩)</sup>.  
 وهذا معنى قول ابن عباس والمفسرين: لقاتل بعضهم بعضاً كما  
 يفعل الملوك في الدنيا يقاتل هذا هذا<sup>(١٠)</sup>.

- 
- (١) ذكر البغوي ٤٢٧/٥ هذا القول ولم ينسبه لأحد.  
 (٢) في (ظ): (الكلام مضمراً).  
 (٣) من قوله: هذا جواب إلى هنا. هذا كلام الطبري رحمه الله في «تفسيره» ٤٩/١٨ مع  
 اختلاف يسير جداً وتقديم وتأخير. و«أصل الكلام» للفراء ٢٤١/٢.  
 (٤) في جميع النسخ: (ومنع)، وفي المطبوع من «البيضا» ٢٩٦/٣: ولمنع. وأشار  
 المحقق في الحاشية إلى أنه في بعض النسخ: منع. وعند ابن الجوزي ٤٨٨/٥:  
 ولمنع. وعند البغوي ٤٢٧/٥: ومنع.  
 (٥) في (ظ): (من)، وفي باقي النسخ والوسيط والبغوي وابن الجوزي: عن.  
 (٦) في (ع): (في).  
 (٧) من قوله: «فلا في ..» إلى هنا ذكره الطوسي في «البيان» ٣٤٥/٧ - ٣٤٦ من غير  
 نسبة لأحد.  
 (٨) «معاني القرآن» للفراء ٢٤١/٢.  
 (٩) «معاني القرآن» للزجاج ٢٠/٤.  
 (١٠) ذكر البغوي ٤٢٧/٥ هذا المعنى ولم ينسبه لأحد.

قال أهل العلم في هذه الآية: ذكر الله تعالى في أول الآية نفي الولد ونفي الشريك، ثم ذكر الدليل على نفي الشريك واقتصر عليه ولم يذكر الدليل على نفي الولد؛ لأن الدليل على نفي الشريك يتضمن نفي الولد، وذلك أن الولد ينازع الأب في الملك منازعة الأجانب، فلو كان الله ولد لأظهر المنازعة كما يكون بين الإلهين<sup>(١)</sup>، والملكين<sup>(٢)</sup>.

ثم نزه عما وصفوه به فقال: ﴿سُبْحَنَ اللَّهُ عَمَّا يُصِفُونَ﴾.  
 ٩٢- قوله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ﴾ قرئ (عَالِمُ الْغَيْبِ)<sup>(٣)</sup> رفعًا وجرًا<sup>(٤)</sup>.

قال الأخفش: الجر أجود ليكون الكلام من وجه واحد، وأما الرفع فعلى أن يكون خبر ابتداء محذوف. قال: ويقوي<sup>(٥)</sup> ذلك<sup>(٦)</sup> أن الكلام الأول قد انقطع<sup>(٧)</sup>.

واختار الفراء الرفع، فقال: وجه الكلام الرفع بالاستئناف، الدليل<sup>(٨)</sup> على ذلك دخول الفاء في قوله: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ﴾ ولو خفضت لكان وجه الكلم

(١) في (ظ): (الأهلين).

(٢) ذكر القرطبي ١٤٦/١٢ هذا المعنى باختصار ولم ينسبه لأحد.

(٣) (الغيب) ليست في (ع).

(٤) قرأ نافع، وعاصم في رواية أبي بكر، وحمزة، والكسائي: «عالم» رفعًا. وقرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وحفص عن عاصم، وابن عامر: «عالم» جرًا.  
 «السبعة» ص ٤٤٧، «التبصرة» ص ٢٧١، «التيسير» ص ١٦٠.

(٥) في (ظ): (ويقول)، وهو خطأ.

(٦) في (أ): (ذاك).

(٧) كلام الأخفش في «الحجة» للفراسي ٣٠٢/٥ بنصه. ولم أجده في كتابه المعاني.

(٨) في (ظ): (والدليل). والمثبت من (أ)، (ع): وهو الموافق لما عند الفراء.

أن يكون «وتعاني» بالواو لأنه إذا خفض أراد: سبحان الله عالم الغيب والشهادة وتعالى، فدخل<sup>(١)</sup> الفاء دليل على أنه أراد: هو عالم الغيب والشهادة فتعالى؛ ألا ترى أنك تقول: مررت بعبد الله المحسن وأحسنت إليه.

فلو رفعت «المحسن» لم يكن بالواو لأنك تريد: هو المحسن فأحسنت إليه.

قال: وقد<sup>(٢)</sup> يكون الخفض في ﴿عَلِمَ﴾ تتبعه ما قبله وإن كان بالفاء؛ لأن العرب قد<sup>(٣)</sup> تستأنف بالفاء كما يستأنفون بالواو<sup>(٤)</sup>.

﴿قُلْ رَبِّ إِمَّا﴾ قال صاحب النظم: «ما» قد تكون شرطًا كقوله: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦] و«إمّا» إنّما هو [إنّ ما، ف]<sup>(٥)</sup> «إنّ» شرط و«ما»<sup>(٦)</sup> أيضًا شرط؛ فجمع بين الشرطين توكيدًا، فلما وكّد الشرط أدخل النون الثقيلة في الفعل توكيدًا، لأنّ النون الثقيلة تجيء<sup>(٧)</sup> توكيدًا للأفعال<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ظ): (ودخول).

(٢) (وقد): ساقطة من (ع).

(٣) (قد): ساقطة من (ظ).

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٤١.

وانظر: «علل القراءات» للأزهري ٢/٤٤٠، «الكشف» لمكي ٢/١٣١.

(٥) زيادة من القرطبي ١٢/١٤٧ بها يستقيم المعنى.

(٦) في (أ): (وأما)، وهو خطأ.

(٧) في (ع): (تجيء في افعال)، ويظهر أن تكرار.

(٨) ذكر القرطبي ١٢/١٤٧ هذا المعنى باختصار إلى قوله بين الشرطين توكيدًا. ولم ينسبه لأحد.

وقوله: ﴿مَا يُوعَدُونَ﴾ قال ابن عباس: من النعمة فيهم.  
وقال مقاتل: يعني القتل ببدر<sup>(١)</sup>.

٩٤- ﴿رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي﴾ قال الفراء: هذه الفاء جواب لقوله: ﴿إِنَّمَا تُرِيدُنِي﴾ اعترض النداء بينهما كما تقول: إن تأتني يا زيد فعجل<sup>(٢)</sup>، ولو لم يكن قبله جزاء لم يجز أن تقول: يا زيد فقم، ولا أن تقول: يا رب فاغفر لي؛ لأن النداء مستأنف، [وكذلك الأمر بعده مستأنف]<sup>(٣)</sup> لا تدخله الفاء ولا الواو<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿فِ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ قال الكلبي: يعني مع<sup>(٥)</sup> الفئة الباغية<sup>(٦)</sup>. قال أبو إسحاق: أي إن أنزلت بهم النعمة يا رب فاجعلني خارجاً عنهم<sup>(٧)</sup>.

قال مقاتل: وذلك أن النبي ﷺ أراد أن يدعو على كفار مكة<sup>(٨)</sup>.  
٩٥- فعلمه الله كيف يدعو، وأخبر أنه قادر على إنزال العذاب بهم بقوله: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ أَنْ تُرِيكَ مَا نَعْدُهُمْ لَقَدِيرُونَ﴾.

ثم أمره بالصبر إلى أن ينقضي الأجل المضروب للعذاب فقال: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ قال المفسرون: يعني الإعراض والصفح

(١) «تفسير مقاتل» ٢/٣٣٣ أ.

(٢) في (أ)، (ظ): (فجعل).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ع).

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٤١.

(٥) في (ع): (في).

(٦) ذكر الرازي ٢٣/١١٨ نحو هذا القول ولم ينسبه لأحد.

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٢١.

(٨) «تفسير مقاتل» ٢/٣٣٣ أ.

﴿السَّيِّئَةُ﴾<sup>(١)</sup> وهي أذى المشركين إيَّاه<sup>(٢)</sup>.

والمعنى: ادفع بالخلَّة التي هي أحسن - وهي الصبر والصفح - أذاهم وجفاهم<sup>(٣)</sup>.

وهذا قبل أن يؤمر بقتالهم<sup>(٤)</sup>.

وقال أهل المعاني: إذا ذكروا المنكر فاذكر الحجة في فسادهِ والموعظة التي تصرف عنه إلى ضده من الحق بتلطف في الدعاء إليه والحث عليه<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ظ)، (ع): (والسيئة).

(٢) الطبري ٥١/١٨ مع اختلاف يسير.

(٣) الثعلبي ٦٤/٣.

(٤) ذكر هذا الطبري ٥١/١٨، والثعلبي ٦٤/٣.

وانظر: «الناسخ والمنسوخ» لهبة الله بن سلامة ص ٦٧، «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم ص ٤٦، «ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه» لابن البارزي ص ٤٢. وهي على قول هؤلاء منسوخة بآية الأمر بالقتال، والصواب أنها محكمة غير منسوخة، ولا تعارض بينها وبين آيات الأمر بالقتال، ولذا نقل ابن الجوزي في «ناسخ القرآن ومنسوخه» ص ٤٦٧ عن بعض المحققين من العلماء أنه قال: لا حاجة بنا إلى القول بالنسخ، لأن المداراة محمودة ما لم تضر بالدين، ولم تؤد إلى إبطال حق وإثبات باطل. اهـ.

وقال ابن كثير ٢٥٤/٣: قال تعالى مرشداً له - يعني للنبي ﷺ - إلى الترياق النافع في مخالطة الناس وهو الإحسان إلى من يُسيء إليه ليستجلب خاطره فتعود عداوته صداقة وبغضه محبة.. وهذا كما قال: ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤].

وانظر: «البحر المحيط» ٤٢٢/٦، «أضواء البيان» ٨١٨/٥.

(٥) ذكر الماوردي في «النكت والعيون» ٦٦/٤ هذا المعنى باختصار. وقال: حكاه ابن عيسى.

وروي عن مجاهد وعطاء أنهما قالا في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾: السلام يسلم عليهم إذا لقيهم<sup>(١)</sup>.  
 ولا أدري هل كان يسلم على المشركين أم لا؟ فإنه ﷺ نهانا أن نبدأهم بالسلام<sup>(٢)</sup>.  
 قوله: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ قال ابن عباس: يريد بما يقولون من الشرك<sup>(٣)</sup>. وقال مقاتل: بما يقولون من الكذب<sup>(٤)</sup>.  
 ومعنى ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ﴾ إنا<sup>(٥)</sup> نجازيهم بما يستحقون<sup>(٦)</sup> من الجزاء في الوقت الذي يصلح للأخذ بالعقوبة.  
 أي<sup>(٧)</sup>: فليس يخفى علينا ما يقولون، ولسنا نغفل عن مجازاتهم.

(١) رواه عن مجاهد عبد الرزاق في «تفسيره» ٤٨/٢، والطبري ٥١/١٨، وذكره عن عطاء السيوطي في «الدر المنثور» ١٣/٦ وعزاه لابن أبي شبة وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) روى البخاري في الاستئذان- باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين ٣٨/١١، ومسلم في الجهاد- باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على المناققين ١٤٢٢/٣-١٤٢٣، من حديث أسامة بن زيد: أن النبي ﷺ مر بمجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود... فسلم عليهم النبي ﷺ. الحديث وروى مسلم في السلام- باب في السلام على أهل الذمة ١١١/١٤، والترمذي في السير- باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب ٢٢٧/٥، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام» الحديث.

(٣) ذكر ابن الجوزي ٤٨٩/٥، والقرطبي ١٤٧/١٢ هذا القول ولم ينسبه لأحد.

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢.

(٥) في (ع): (بما). والمثبت من باقي النسخ والوسيط.

(٦) في (ظ)، (ع): (بما يستحقون به).

(٧) (أي): ساقطة من (أ).

ثم أمره أن يتعوذ من الشيطان ليسلم في دينه فقال:  
 ٩٧- ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ﴾ أي اطلب الاعتصام بك ﴿مِنْ هَمَزَاتِ  
 الشَّيْطَانِ﴾ الهمزات جمع همزة كقوله: تمرات<sup>(١)</sup> وتمرّة. ومعنى الهمز في  
 اللغة: الدفع<sup>(٢)</sup>.

روى أبو عبيد عن الكسائي: همزته ولمزته ولهزته<sup>(٣)</sup> ونهرته إذا  
 دفعته<sup>(٤)</sup>.

وكان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من همز الشيطان  
 ونَفْثِه ونَفْخِه» ف قيل: يا رسول الله ما همزه ونَفْثِه ونَفْخِه؟ قال: «أما همزه  
 فالموتة، وأما نفثه فالشَّعْرُ، وأما نفخه فالكبر»<sup>(٥)</sup>.

(١) في (أ): (ثمرات وثمرّة)، ومهملة في (ظ).

(٢) انظر: «لسان العرب» ٤٢٦/٥ (همز)، «القاموس المحيط» ١٩٦/٢.

(٣) (ولهزته): ساقطة من (أ).

(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٦٤/٦ (همز) من رواية أبي عبيد عن الكسائي.

(٥) ذكره بهذا اللفظ أبو عبيد في «غريب الحديث» ٧٧/٣ ولم يذكر له إسنادًا، وكذا  
 ذكره الأزهري في «تهذيب اللغة» ١٦٥/٦.

وقد رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٤٠٣/١، وابن ماجه في «سننه» (أبواب إقامة  
 الصلاة - باب الاستعاذة في الصلاة ١٤٥/١، وابن خزيمة في «صحيحه»  
 ٢٤٠/١، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ٢٥٨/٩، والحاكم في «مستدرکه»  
 ٢٠٧/١، من حديث عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ أنه كان يتعوذ من الشيطان  
 من همزه ونَفْثِه ونَفْخِه، قال: وهمزه: الموتة، ونَفْثِه: الشعر، ونَفْخِه: الكبر.

وهذا الحديث ضعف إسناده البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢٨٥/١.

وحسن إسناده العلامة أحمد شاکر في تعليقه على «المسند» ٣١٨/٥.

وله شاهدان مرسلان يتقوى بهما:

أولهما: ما رواه أحمد في «مسنده» ١٥٦/٥ من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن =

قال أبو عبيد<sup>(١)</sup>: والموتة: الجنون. وإنما سمّاه همزاً؛ لأنه جعله من النخس والغمز، وكل شيء دفعته<sup>(٢)</sup> فقد همزته<sup>(٣)</sup>.  
وعلى هذا معنى<sup>(٤)</sup> ﴿هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ دفعهم بالإغواء إلى المعاصي. وهو معنى قول ابن عباس والحسن: نزغات الشياطين ووساوسهم<sup>(٥)</sup>.  
وذلك أنه إنما يدفع الناس إلى<sup>(٦)</sup> المعاصي بما يوسوس إليهم من التسويل والتّمنية<sup>(٧)</sup>.

= قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزة ونفته ونفخه. قال: وكان رسول الله ﷺ يقول: تعوذوا من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفته، قالوا: يا رسول الله وما همزه .... الحديث.

والثاني: ما رواه عبد الرزاق في مصنفه ٨٤/٢ عن الحسن: أن النبي ﷺ كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزه ونفته ونفخه، فقالوا: ما أكثر ما نستعيز من هذا! لمن هذا؟ قال: أمّا همزه فهو الجنون، وأمّا نفخه فالكبر، وأمّا نفته فالشعر. وبمرسل أبي سلمة صححه الألباني في «صحيح ابن ماجه» ١/١٣٥. وانظر: «إرواء الغليل» للألباني ٥٣/٢ - ٥٧.

والموتة: بضم الميم وفتح التاء بدون همز.

- (١) في جميع النسخ: (أبو عبيدة)، وهو خطأ، والمثبت هو الصواب.
- (٢) في (ظ): (رفعته)، وهو خطأ.
- (٣) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٦٥/٦ (همز) نقلاً عن أبي عبيد. وكلام أبي عبيد في كتابه «غريب الحديث» ٧٨/٣.

(٤) (معنى): ساقطة من (ع).

(٥) ذكره عنهما الثعلبي في «الكشف والبيان» ٦٤/٣.

(٦) (إلى): ساقطة من (ظ).

(٧) كما قال تعالى: ﴿يَعِدُّهُمْ وَيُؤْمِنُهُمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠].

وقد يكون الهمز في اللغة بمعنى: العيب<sup>(١)</sup>. ومنه قوله ﷺ: ﴿وَلَيْكُلْ هُمَزَةٌ﴾ [الهمزة: ١] وهو الذي يهمز أخاه في قفاه من خلفه<sup>(٢)</sup> أي<sup>(٣)</sup>: يغتابه ويعيبه<sup>(٤)</sup>.

قال المبرد: والهمز في كلام العرب: إنما هو أن<sup>(٥)</sup> يهمز الرجل بقول قبيح من حيث لا يسمع، وسميت مكايده<sup>(٦)</sup> الشيطان همزًا؛ لأن مكايده خفية بالنزغة والوسوسة<sup>(٧)</sup>.

ومن هذا قول مجاهد في تفسير الهمزات: نفخهم ونفثهم<sup>(٨)</sup>. وذلك أن الشيطان ينفخ في الإنسان عند الغضب وغيره، وينفث فيه من حيث لا يشعر به.

وقد يكون الهمز في اللغة بمعنى: العصر. يقال: همزت رأسه،

- (١) هذا قول ابن الأعرابي كما في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٦٤/٦ (همز).
- وانظر: «الصحاح» للجوهري ٩٠٢/٣ (همز)، «لسان العرب» ٤٢٦/٥ (همز).
- (٢) في (أ): (خلف)، وفي (ع): (خلقه).
- (٣) في (أ): (إلى).
- (٤) قوله: (الذي يهمز .. خلفه). في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٦٤/٦ - ١٦٥ (همز) منسوبًا إلى الليث.
- (٥) في (ع): (لمن).
- (٦) في (ظ): (مكايده).
- (٧) لم أجده.
- (٨) ذكره عنه الثعلبي في «الكشف والبيان» ١٦٤/٣.

قال الإمام ابن القيم في «إغاثة اللهفان» ١/١٥٥: وظاهر الحديث -يعني استعاذة النبي ﷺ من همز الشيطان ونفخه ونفثه- أن الهمز نوع غير النفخ والنفث، وقد يقال -وهو الأظهر- إن همزات الشياطين إذا أفردت دخل فيها جميع إصاباتهم لابن آدم وإذا قرنت بالنفخ والنفث كانت نوعًا خاصًا، كنظائر ذلك.

وهمزت الجوز بكفي. ومنه:

ومن همزنا رأسه تهشما<sup>(١)</sup>

وهذا معنى قول ابن زيد في هذه الآية ﴿مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ قال: خنقهم الناس<sup>(٢)</sup>.

ومعنى قول<sup>(٣)</sup> أبي إسحاق في تفسير الهمزات أنها مس الشيطان<sup>(٤)</sup>. وذكرنا معنى مس الشيطان عند قوله: ﴿الَّذِي يَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

٩٨- قوله تعالى: ﴿وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ﴾ قال ابن زيد: يحضرونني<sup>(٥)</sup> في أموري<sup>(٦)(٧)</sup>. وقال الكلبي: عند تلاوة القرآن<sup>(٨)</sup>. وقال عكرمة: عند النزع والسياق<sup>(٩)</sup>.

(١) من قوله: (الهمز .. إلى هنا). في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٦٤٥/٦ (همز) منسوباً إلى الليث. وهو في العين ١٧/٤ (همز) وفيه: الجوزة. وليس فيه الإنشاد. وهذا الشطر من الرجز لم ينسبه الأزهري. وهو لرؤبة في «ديوانه» (١٨٤٣)، «التنبيه والإيضاح» لابن بري ٢/٢٥٣، «اللسان» ٥/٤٢٥ (همز)، «تاج العروس» للزبيدي ٣٨٨/١٥ (همز).

(٢) ذكره عنه الثعلبي ٣/٦٣ أ. ورواه الطبري ٥١/١٨.

(٣) في (ع): (تفسير).

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٢١.

(٥) (يحضرونني): ساقطة من (أ).

(٦) في (ع): (أمري).

(٧) رواه الطبري ٥١/١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١١٤ وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم.

(٨) ذكره عنه ابن القيم في «إغاثة اللهفان» ١/١٥٥. وذكر الزمخشري ٣/٤٢ هذا القول ونسبه لابن عباس.

(٩) ذكره عنه الزمخشري ٣/٤٢، وابن القيم في «إغاثة اللهفان» ١/١٥٥.

قال صاحب النظم: هذا من باب الإيماء؛ لأن معنى قوله: ﴿أَنْ يَحْضُرُونَ﴾ إيماءً إلى أن يصيبوني بسوء، ومنه قولهم: حضر فلان، إذا دنى موته. ويقال: اللبن<sup>(١)</sup> محضور ومحتضر، أي: يصاب منه، وكذا<sup>(٢)</sup> الحُشُوش والكنف<sup>(٣)</sup> مُحْتَضِرَة، أي يصاب الناس<sup>(٤)</sup> فيها، ومنه قوله ﷻ: ﴿كُلُّ شَرِبٍ تُحْضِرُ﴾ [القمر: ٢٨] أي مصاب منه يصيب صاحبه. هذا كلامه. والصحيح أن يقال: المعنى: وأعوذ بك رب<sup>(٥)</sup> أن يحضرون بسوء، فحذف ذكر السوء اختصاراً على أنه مفهوم المعنى، وكذلك قولهم اللبن محتضر<sup>(٦)</sup> فغط إناك، يعنون: تحتضره الدابة وغير ذلك من أهل الأرض<sup>(٧)</sup>، والكنف تحتضره الشياطين والجن، وقوله: ﴿كُلُّ شَرِبٍ تُحْضِرُ﴾ باحتضار صاحبه.

وهذا معنى ما ذكره صاحب النظم من قوله: أن يصيبوني بسوء؛ لأنهم إذا حضروه بسوء أصابوه به<sup>(٨)</sup>. وحذف ذكر السوء؛ لأن الشيطان لا يحضر

(١) في (ظ): (الناس).

(٢) في (أ): (وكذا).

(٣) الحُشُوش: جمع: حُش - بضم الحاء وفتحها - وهو المخرج والمتوضأ. «لسان العرب» ٢٨٦/٩ (حشش).

والكنف: جمع كنيف وهو المرحاض. «القاموس المحيط» ١٩٢/٣.

(٤) (الناس): ساقطة من (ظ). والعبرة في (ظ): (أي يصاب منه أي يصاب فيها).

(٥) (رب) ليست في (أ).

(٦) (محتضر): ساقطة من (ع).

(٧) قوله: (قولهم اللبن محتضر ... إلى هنا). هذا كلام الأصمعي كما في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٠١/٤ (حضر).

(٨) (به): ساقطة من (أ).

ابن آدم إلا بسوء<sup>(١)</sup>، فلذا<sup>(٢)</sup> أمر أن يتعوذ من أن يأتيه الشيطان أو يقربه.  
 ٩٩- ثم أعلم -تعالى ذكره- أن هؤلاء الذين ذكروا قبل هذا الموضع  
 ودفعوا البعث يسألون الرجوع إلى الدنيا عند معاينة الموت فقال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا  
 جَاءَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ قال مقاتل: يعني<sup>(٣)</sup> الكفار<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿الْمَوْتُ﴾ قال الكلبي ومقاتل<sup>(٥)</sup>: يعني ملك الموت.  
 وقال غيرهما: يعني<sup>(٦)</sup> أسباب الموت ومقدماته كقوله: ﴿وَيَأْتِيهِ  
 الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾<sup>(٧)</sup> [إبراهيم: ١٧]. وقد مرّ.  
 ﴿قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ قال ابن عباس والمفسرون: يريد إلى الدنيا<sup>(٨)</sup>.  
 قال الفراء، والزجاج، وجميع أصحاب العربية: قوله: ﴿ارْجِعُونِ﴾  
 وهو يريد الله -ﷻ- وحده<sup>(٩)</sup>، فجاء الخطاب في المسألة على لفظ الإخبار،  
 لأن الله -ﷻ- قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ﴾ [ق: ٤٣] وهو  
 وحده يحيي، وهذا لفظ تعرفه العرب للجليل الشأن يخبر عن نفسه بما يخبر  
 به<sup>(١٠)</sup> الجماعة، فكذا جاء الخطاب في ﴿ارْجِعُونِ﴾<sup>(١١)</sup>.

(١) ذكر ابن الجوزي ٤٨٩/٥ هذا المعنى ولم ينسبه لأحد.

(٢) في جميع النسخ: (فإذا). وما أثبتناه هو الصواب.

(٣) (يعني): ليست في (أ).

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ أ.

(٥) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ أ.

(٦) (يعني): ساقطة من (أ).

(٧) في (ظ): (فيأتيه).

(٨) انظر: «الطبري» ٥٢/١٨.

(٩) في (أ): (الله وحده ﷻ).

(١٠) في (ع): (عن الجماعة).

(١١) هذا كلام الزجاج بنصّه في «معاني القرآن» ٢١/٤ - ٢٢. وانظر: «معاني القرآن» =

وروي عن ابن جريج أنه قال - في هذه الآية - : إنهم استغاثوا<sup>(١)</sup> بالله أولاً ثم رجعوا إلى مسألة الملائكة الرجوع<sup>(٢)</sup> إلى الدنيا<sup>(٣)</sup>. واختار المبرد هذا الوجه فقال : ﴿أَرْجِعُونَ﴾ خطاب للملائكة بعد أن قال : رب، مستغيثاً. ومثل هذا يكثر<sup>(٤)</sup> في الكلام عن العرب أن يخاطبوا أحداً ثم يصرف المخاطبة إلى غيره، لأنَّ المعنى مشتمل على ذلك. وأنشد

= للفراء ٢٤١/٢ - ٢٤٢.

وقد جَوَّد هذا الوجه السمين الحلبي ٣٦٦/٨، واستظهره الشنقيطي في «تفسيره» ٨٢١/٥.

(١) في (أ) : (استعانوا)، ومهمله في (ظ).

(٢) في (ظ) : (المرجع).

(٣) ذكره القرطبي ١٤٩/١٢ وأبو حيان ٤٢١/٦ عن ابن جريج. وذكر البغوي ٤٢٨/٥ هذا القول وصدره بقليل.

وفي نسبة هذا القول إلى ابن جريج نظر؛ والأظهر أن هذا قول الطبري، وبيان ذلك : أنَّ الطبري روى في «تفسيره» ٥٢/١٨ عن ابن جريج قال : قال النبي ﷺ لعائشة : «إذا عاين المؤمن الملائكة قالوا : نرجعك إلى الدنيا؟ فيقول : إلى دار الهموم والأحزان! فيقول : بل قدَّمانِي إلى الله. وأما الكافر فيقال : نرجعك؟ فيقول : لعلِّي أعمل صالحاً فيما تركت ...» الآية.

ثم قال الطبري بعد ذلك : وقيل «رَبِّ ارجعون» فابتدأ الكلام بخطاب الله تعالى، ثم قيل «ارجعون» فصار إلى خطاب الجماعة، والله تعالى ذكره واحد.

وإنما فعل ذلك كذلك؛ لأنَّ مسألة القوم الرد إلى الدنيا إنما كانت منهم للملائكة الذين يقبضون روحهم كما ذكر ابن جريج أن النبي ﷺ قاله. وإنما ابتدئ الكلام بخطاب الله جل ثناؤه لأنَّهم استغاثوا به ثم رجعوا إلى مسألة الملائكة الرجوع والرد إلى الدنيا. اهـ.

فظاهر العبارة أن قائل «وإنما ابتدئ ... الدنيا» هو الطبري. والله أعلم.

(٤) في (ظ) : (كثر).

للأحوص<sup>(١)</sup>:

يا دارُ غَيْرِها البلى تغييراً<sup>(٢)</sup> وسفت<sup>(٣)</sup> عليها الريح بعدك مورا<sup>(٤)</sup>  
فدعا الدار، ثم أخبر عنها، ثم خاطب صاحبها<sup>(٥)</sup>.  
قال: وكذلك قول<sup>(٦)</sup> النابغة<sup>(٧)</sup>:

(١) في (ظ)، (ع): (للأحوص).

(٢) في (ظ): (تغيراً).

(٣) في (أ): (وسفت)، وفي (ظ) مهملة.

(٤) البيت في «ديوان الأحوص» ص ١٣٠، «الكتاب» ٢/ ٢٠١، «تحصيل عين الذهب»  
للشتمري ٣١٢/١ وعندهم: «حسرها البلى تحسيرا» عوضاً من «غيرها البلى  
تغيراً».

ونسبه الأصبهاني في «الأغاني» ٣/ ٣٣٦، والسيرافي في «شرح أبيات سيبويه»  
١/ ٥٢٣ للحارث بن خالد المخزومي. وروايتهما مثل رواية الديوان إلا أنه وقع في  
الأغاني: «بورا» عوضاً من «مورا».

والبيت بمثل رواية الواحدي في «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٣٧٦ من غير نسبة.  
قال الشتمري ٣١٢/١: البلى: القدم، ومعنى «سفت»: طيرت، والمور: ما تطيره  
الريح من التراب.

(٥) انظر: «شرح أبيات سيبويه» للسيرافي ١/ ٥٢٣.

(٦) (قول): ساقطة من (أ).

(٧) بيت النابغة هذا أول أبيات قصيدته المشهورة التي يعتذر فيها للنعمان بن المنذر من  
وشاية بلغته عنه، ويمدحه فيها.

وهو في «ديوانه» ص ١٤، «شرح القصائد التسع» للنحاس ٢/ ٧٣٣، «شرح  
القصائد العشر» للتبريزي ص ٥١٢.

قال أبو جعفر النحاس في شرحه ٢/ ٧٣٣: قوله: «يا دار مئة» داء مضاف، و«مئة»  
معرفة، فذلك لم يصرفها. قال الأصمعي: «العلياء»: مرتفع من الأرض.  
و«السند»: سند الوادي في الجبل، وهو ارتفاعه حيث يُسند فيه، أي يُصعد.  
و«أقوت» خلت من أهلها.. السالف: الماضي.. و«الأبد»: الدَّهر. اهـ.

يا دار مية بالعلمياء فالسند<sup>(١)</sup> أقوت<sup>(٢)</sup> وطال عليها سالف الأبد  
فدعا أولاً ثم حدث عنها.

١٠٠- قوله تعالى: ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا﴾ قال ابن عباس: يريد أشهد  
أن لا إله إلا الله<sup>(٣)</sup>. وقال مقاتل: يعني الإيمان<sup>(٤)</sup>.

وقال قتادة: إما والله ما تمنى أن يرجع إلى أهل ولا عشيرة، ولكنه  
تمنى أن يرجع فيعمل بطاعة الله، فانظروا أمانة الكافر فاعملوا فيها<sup>(٥)</sup>.  
قوله تعالى: ﴿فِيمَا تَزَكَّى كَلَّا﴾ قال ابن عباس: فيما مضى من  
عمري<sup>(٦)</sup>.

وقال الكلبي: فيما كذبت. وقال غيره: فيما ضيعت<sup>(٧)</sup>.  
قال الله تعالى ﴿كَلَّا﴾ قال ابن عباس: يقول لا ترجع إلى الدنيا  
﴿إِنَّمَا﴾ إن مسألته الرجعة ﴿إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا﴾ يريد لا بد أن يقولها عند  
الموت حين<sup>(٨)</sup> يعاين عذاب الله<sup>(٩)</sup>. ونحو هذا ابن زيد<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (ظ): (والسند).

(٢) في (أ)، (ظ): (أموت).

(٣) رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٠٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور»  
١١٥/٦ وعزاه للبيهقي.

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ أ.

(٥) ذكره عنه البغوي ٤٢٨/٥، وابن كثير ٢٥٥/٣.

(٦) ذكره عنه ابن الجوزي ٤٩٠/٥.

(٧) هذا قول الطبري في «تفسيره» ٥٢/١٨، والثعلبي ٦٤/٣ ب.

(٨) (حين): ساقطة من (ع).

(٩) ذكر ابن الجوزي ٤٩٠/٥ هذا القول إلى قوله: الرجعة. ولم ينسبه لأحد.

(١٠) روى الطبري ٥٣/١٨ عنه قال: لا بد أن يقولها.

وقال آخرون<sup>(١)</sup>: ﴿كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا﴾ يعني أن سؤاله الرجعة كلام يقوله<sup>(٢)</sup> ولا فائدة له؛ لأنه لا يجاب إلى ما يسأل، فهو كلام يقوله ولا فائدة له، كقوله: ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ [التوبة: ٣٠] [وقوله: ﴿ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]]<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَمِنْ وَرَائِهِمْ﴾ قال أبو عبيدة: ومن أمامهم<sup>(٤)</sup>.

وهذا مما يجوز أن يكون المراد به: ومن بين أيديهم، كما قال أبو عبيدة، ويجوز أن يكون المراد به<sup>(٥)</sup>: ومن خلفهم، كما ذكرنا في قوله: ﴿مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ﴾<sup>(٦)</sup> [إبراهيم: ١٦]. وقد مر.

قوله تعالى: ﴿بَرْزَخُ﴾ معنى البرزخ في اللغة: الحاجز بين الشيئين كيفما<sup>(٧)</sup> كان من عين أو معنى، نحو المسافة والجدار والأيام والعداوة وغير ذلك<sup>(٨)</sup>.

وهذا معنى قول الفراء، قال: البرزخ والحاجز والمهلة<sup>(٩)</sup> متقاربات في المعنى وذلك أنك تقول: بينهما حاجز أن يتزاورا، فتنوي بالحاجز<sup>(١٠)</sup>

(١) ذكر الثعلبي ٦٤/٣ ب نحو هذا المعنى مختصراً، ولم ينسبه لأحد.

وذكره ابن الجوزي ٤٩/٥ مختصراً.

(٢) في (ع): (هو يقوله).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ع).

(٤) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٢/٢.

(٥) (به): ساقطة من (أ).

(٦) في (أ)، (ظ): (ورائهم)، وهو خطأ.

(٧) في (ظ): (كيف).

(٨) انظر: (برزخ) في «تهذيب اللغة» ٦٧١/٧، «الصحاح» ٤١٩/١، «اللسان» ٨/٣.

(٩) في (ظ): (وأنهله).

(١٠) في (ع): (بالحاجة)، وهو خطأ.

المسافة وتنوي الأمر المانع<sup>(١)</sup>، مثل اليمين والعداوة، فصار المانع من المسافة كالمانع من الحوادث فوق عليهما البرزخ<sup>(٢)</sup>.  
ومنه حديث علي رضي الله عنه أنه صلى بقوم فأسوى<sup>(٣)</sup> برزخا<sup>(٤)</sup>. أي أسقط، وأراد بالبرزخ ما بين الموضع الذي [أسقط منه إلى الموضع الذي]<sup>(٥)</sup> انتهى إليه. قاله أبو عبيد<sup>(٦)(٧)</sup>.

وبرازخ الإيمان ما بين اليقين والشك. والبرزخ: ما بين كل شيئين. ومنه قيل للميت: هو في البرزخ؛ لأنه بين الدنيا والآخرة<sup>(٨)</sup>.  
وقال أبو إسحاق: البرزخ في اللغة: الحاجز، وهو ها هنا ما بين موت الميت وبعثه<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) في (ع): (المانع من المسافة). وهو انتقال نظر من الناسخ إلى ما بعده.  
(٢) كلام الفراء بنصه في «تهذيب اللغة» للأزهري ٦٧١/٧ (برزخ). وهو في «معاني القرآن» للفراء ٢٤٢/٢ مع اختلاف يسير.  
(٣) في (أ)، (ع): (بما سوى). وفي (ظ): (فأسوى).  
(٤) ذكره بهذا اللفظ الأزهري في «تهذيب اللغة» ٦٧١/٧. وذكره أبو عبيد في غريب الحديث ٤٤٨/٣ بهذا اللفظ، ثم رواه من حديث أبي عبد الرحمن السلمي قال: ما رأيت أحداً أقرأ من علي، صلينا خلفه فقرأ برزخاً فأسقط حرفاً فرجع فقرأه ثم عاد إلى مكانه.  
(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ظ).  
(٦) في جميع النسخ: (أبو عبيدة)، وهو خطأ.  
(٧) كلام أبي عبيد في «تهذيب اللغة» للأزهري ٦٧١/٧ (برزخ). وهو في كتاب «غريب الحديث» لأبي عبيد ٤٤٩/٣.  
(٨) من قوله: (وبرازخ إلى ... إلى هنا) في «تهذيب اللغة» للأزهري ٦٧١/٧ منسوباً إلى أبي عبيد. وهو في «غريب الحديث» لأبي عبيد ٤٤٨/٣ - ٤٤٩.  
(٩) «معاني القرآن» للزجاج ٥٢/٤.

وهذا قول الضحاك وابن زيد: ما بين الموت إلى البعث<sup>(١)(٢)</sup>.  
وروي عن ابن عباس: ([بَرْزَخُ]: حجاب<sup>(٣)</sup>).  
وقال السدي ومقاتل: أجل<sup>(٤)</sup>. وقال مجاهد: حجاب بينهم وبين<sup>(٥)</sup>  
الرجوع إلى الدنيا وهم فيه إلى يوم يبعثون<sup>(٦)</sup>.  
وقال قتادة: بقية الدنيا<sup>(٧)</sup>.  
يعني<sup>(٨)</sup> أنهم يكونون في البرزخ إلى أن تفتى الدنيا فيبعثوا.  
والكناية<sup>(٩)</sup> في قوله: ﴿وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ﴾ كالكناية في قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا  
جَاءَ أَحَدَهُمُ﴾.  
وقوله: ﴿إِلَىٰ يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ قال أبو إسحاق: (يَوْمٍ) مضاف إلى (يُبْعَثُونَ)  
لأن أسماء الزمان تضاف إلى الأفعال<sup>(١٠)</sup>.  
١٠١- ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ قال ابن عباس- فيما روى عنه سعيد بن

(١) في (ظ): (والبعث).

(٢) ذكره عنهما بهذا اللفظ الثعلبي ٦٤/٣ ب. ورواه عنهما الطبري ٥٣/١٨ بنحوه.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ٦٤/٣ ب.

(٤) ذكره الثعلبي ٦٤/٣ ب عن السدي. وهو في «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ أ.

(٥) في (أ): (وعن).

(٦) ذكره عنه الثعلبي ٦٤/٣ ب. ورواه هناد بن السري في «الزهد» ١٩٥/١، والطبري

٥٣/١٨، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١١٥/٦ ونسبه أيضًا لابن أبي شبة

وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي نعيم في الحلية.

(٧) ذكره الثعلبي ٦٤/٣ ب، ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٤٨/٢، والطبري ١٨/

٥٣، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١١٥/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد.

(٨) (يعني): ساقطة من (ع).

(٩) في (ع): (فالكناية).

(١٠) «معاني القرآن» للزجاج ٢٢/٤.

جبير-: هي النفخة الأولى، نفخ<sup>(١)</sup> في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ أي لا يتناسبون<sup>(٣)</sup> في ذلك الوقت ليعرف<sup>(٤)</sup> بعضهم بعضاً لاشتغال كل أحد بنفسه عن غيره، ولا يسأل بعضهم بعضاً عن حاله أو لا يتعاطفون بالأنساب<sup>(٥)</sup>.

وقال- في رواية عطاء-: هي<sup>(٦)</sup> النفخة الثانية ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ﴾ قال: يريد لا تفاخر بينهم كما كانوا يتفاخرون في الدنيا ﴿وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ كما تسأل العرب في الدنيا من أي قبيلة أنت؟<sup>(٧)</sup>.

(١) هكذا في جميع النسخ. وعند الثعلبي: «ونفخ».

(٢) رواه الثعلبي ٦٤/٣ ب بإسناده من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به، إلا أن فيه «ونفخ» كآلية.

ورواه البخاري في «صحيحه» (كتاب التفسير- سورة حم السجدة ٨/٥٥٥-٥٥٦) عن سعيد قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي قال: «فلا أنساب بينهم» ... الحديث مطولاً، وفيه قال ابن عباس: في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور ...

ورواه الطبري ٥٤/١٨ عن سعيد عن ابن عباس بنحوه.

(٣) في (ظ): (لا يتساءلون).

(٤) في (أ): (لنعرض).

(٥) ذكر الطوسي في «البيان» ٣٤٩/٧ هذا المعنى وصدّره بقوله: وقيل وذكر عن الحسن أنه قال: معناه: لا أنساب بينهم يتعاطفون بها.

(٦) في (أ): (في).

(٧) ذكره عنه البغوي ٤٢٩/٥ من رواية عطاء.

وذكر ابن الجوزي ٤٩٠/٥ عنه أوله من رواية عطاء.

وذكر الثعلبي ٦٤/٣ ب عنه قوله: يريد فلا تفاخر بينهم كما كانوا يتفاخرون في الدنيا. ولم يذكر من رواه عنه.

وهذا قول ابن مسعود ومقاتل: أن المراد بقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ النفخة الثانية<sup>(١)</sup>.

قال ابن مسعود: الخلق يومئذ أشد تعلقًا بعضهم ببعض منهم في الدنيا، الأب بابنه والابن بأبيه والأخ بأخته والأخت بأخيها والزوج بامرأته والمرأة بزوجها. وتلا هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

ولا بد من تقدير محذوف في الآية على تأويل: فلا أنساب يومئذ يتفاخرون بها ويتعاطفون بها؛ لأن الأنساب لا تنقطع يومئذ إنما يرتفع التواصل والتعاطف والتفاخر بها والتساؤل.

وهذه الآية لا تنافي قوله: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصفات: ٢٧] لأن للقيامة أحوالًا ومواطن، منها ما يشغلهم عظم الأمر الذي ورد عليهم عن المسألة، ومنها حال يفيقون فيها فيتساءلون. وهذا معنى قول ابن عباس - في رواية المنهال بن عمرو - لما سئل عن

(١) ذكره الثعلبي ٣/٦٤ ب عن ابن مسعود.

وقول مقاتل في «تفسيره» ٢/٣٣.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ.

وقد رواه الطبري في «تفسيره» ٨/٣٦٢ - ٣٦٥ (شاعر) مطولاً، ١٨/٥٤ مختصراً، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (كما في تفسير ابن كثير ٢/٤٩٧)، والثعلبي في «تفسيره» ٣/٦٤ ب - ٦٥ أ، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٢، كلهم من طريق زاذان عن ابن مسعود رضي الله عنه، ولفظه: فتفرح المرأة أن يكون لها الحق على أبيها أو ابنها أو على أخيها أو على زوجها، ثم قرأ ابن مسعود: «فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون».

وقد صحح العلامة أحمد شاكر إسناد ابن أبي حاتم كما في «تعليقه على الطبري» ٨/٣٦٤.

الآيتين فقال: هذه تارات<sup>(١)</sup> يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

وأجاب في رواية سعيد بن جبير بحمل آية التساؤل على أن ذلك في الجنة فقال: إنهم لما دخلوا الجنة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون<sup>(٣)</sup>. قال أبو علي: لا يجوز أن يكون «إذا» نصبا بـ«نَفَخَ» ولا بقوله: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ لأن ما بعد «لا» لا يعمل فيما قبلها، فإذا لم يجر نصبه على هذين انتصب بفعل مضمر يُفسره ويدل عليه قوله: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾، على تقدير: تنقطع الأنساب إذا نفخ في الصور، أو لا تنفع الأنساب وما أشبه ذلك. وشرح هذه المسألة أن يذكر عند قوله: ﴿إِذَا مَرِزْتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ﴾ [سأ: ٧] الآية.

(١) تارات: جمع تارة، وهي الحين والمرّة. والمراد أحوال يوم القيامة مرة بعد مرة وحيناً بعد حين. انظر: «القاموس المحيط» ٣٨١/١.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، وقد روى البخاري في «صحيحه» (كتاب التفسير - سورة حم، السجدة ٨/٥٥٥ - ٥٥٦)، والطبري في الكبير ١٠/٣٠١ - ٣٠٢ من طريق المنهال بن عمرو عن سعيد قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ، قال: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ ... فقال ابن عباس: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون، ثم في النفخة الآخرة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون.

وروى سعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٧) من طريق أبي اسحاق الأشجعي عن ابن عباس أنه سُئل عن الآيتين فقال: إنها مواقف، فأما الموقف الذي لا أنساب بينهم ولا يتساءلون عند الصعقة الأولى لا أنساب بينهم فيها إذا صعقوا، فإذا كانت النفخة الآخرة فإذا هم قيام يتساءلون.

ورواه الطبري ١٨/٥٤ من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: بمعناه.

(٣) رواه الطبري ١٨/٥٤، والحاكم في «مستدرکه» ٢/٣٩٥ من رواية المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به.

- ١٠٢- قوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ هذه والآية<sup>(١)</sup> التي بعدها ذكرنا تفسيرهما في أوائل سورة الأعراف<sup>(٢)</sup>.
- ١٠٤- قوله تعالى: ﴿تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ﴾ معنى اللفح: الإحراق. يقال: لفتحته<sup>(٣)</sup> النار والسموم، إذا أحرقتة<sup>(٤)</sup>.
- وقال الزجاج: تلفح وتنفع بمعنى واحد، إلا أن اللفح أعظم تأثيراً<sup>(٥)</sup> من النفع<sup>(٦)</sup>.
- قوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ الكلوح: بدو الأسنان<sup>(٧)</sup> عند العبوس.
- يقال: كلح كلوحاً، وأكلحه<sup>(٨)</sup> كذا<sup>(٩)</sup>. ويقال: دهرٌ كالح وبردٌ كالح. إذا كان شديداً<sup>(١٠)</sup>(١١).

- (١) في (ظ)، (ع): (الآية).
- (٢) انظر: «البسيط» [الأعراف: ٨-٩].
- (٣) في (أ): (ألفمه).
- (٤) انظر: «لفح» في «تهذيب اللغة» ٧٣/٥، «الصحاح» ٤٠١/١، «لسان العرب» ٥٧٨/٢.
- (٥) في (أ): (تأخيراً)، وهو خطأ.
- (٦) «معاني القرآن» للزجاج ٢٣/٤.
- وانظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٧٣/٥.
- (٧) في (أ): (الإنسان).
- (٨) في (أ)، (ع): (وكلمه). وفي (ظ): (إذا كلمه). والتصويب من «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠٢/٤.
- (٩) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠٢/٤ (كلح) منسوباً إلى الليث.
- (١٠) في (ظ)، (ع): (شديد)، وهو خطأ.
- (١١) هذا قول الأزهري في «تهذيب اللغة» ١٠٢/٤ (كلح) دون قول: وبرد كالح. =

وقال الزَّحَّاج: الكالْح: الذي قد شمِرت شفتاه عن أسنانه، نحو ما ترى [من] <sup>(١)</sup> رؤوس الغنم إذا برزت الأسنان وتشمِرت الشفاه <sup>(٢)</sup>. قال ابن مسعود- في هذه الآية-: ألم تر إلى الرأس المشيَّط <sup>(٣)</sup> بالنار، وقد <sup>(٤)</sup> بدت أسنانه وقلصت <sup>(٥)</sup> شفتاه <sup>(٦)</sup>.

= وانظر: «الصحاح» للجوهري ٣٩٩/١ (كلج)، «المحكم» لابن سيده ٣١/٣ (كلج)، «لسان العرب» ٥٧٤/٢ (كلج).

(١) زيادة من «معاني الزجاج» ٢٣/٤، و«تهذيب الأزهرى» ١٠٢/٤.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٢٣/٤.

(٣) المشيَّط: يقال: شيطت رأس الغنم ... إذا أحرقت صوفه. «الصحاح» للجوهري ١١٣٩/٣ (شيَّط).

(٤) في (ظ): (قد).

(٥) قلصت: أي انزوت. «لسان العرب» ٧٩/٧ (قلص).

(٦) رواه سفيان في «تفسيره» ص ٢١٨، وابن المبارك في «الزهد» (زوائد الزهد لأبي نعيم ص ٨٤)، وعبد الرزاق في «تفسيره» ٤٨/٢ - ٤٩، وهناد في «الزهد» ١٩٠/١، والطبري ٥٩/١٨ من طريق أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بمثله.

ورواه من هذا الوجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٧٤/١٣ - ١٧٥، والحاكم في «مستدركه» ٣٩٥/٢، والبيهقي في «البعث والنشور» ص ٢٧٦ بنحوه مختصراً. وفي إسناده عند هؤلاء أبو إسحاق السبيعي قال ابن حجر في «التقريب» ٧٣/٢ ثقة عابد، من الثالثة، اختلط بآخرة.

لكن الرواي عنه هو سفيان الثوري وهو من قدماء أصحابه الذين سمعوا منه قبل الاختلاط انظر: «هدى الساري» لابن حجر ص ٤٣٠. قال ابن الكيال في كتابه «الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات» ص ٣٥١: (وقد أخرج الشيخان في الصحيحين لجماعة من روايتهم عن أبي إسحاق، وهم ... وسفيان الثوري. اهـ).

ولهذا قال الحاكم ٣٩٥/٢: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. =

وروى الخدرى، عن رسول الله ﷺ في هذه الآية قال: «تشويه النار فتقلص»<sup>(١)</sup> شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه، وتسترخي شفته السفلى حتى تضرب سرته»<sup>(٢)</sup>.

= ووافقه على ذلك الذهبي. فإسناد هذا الأثر صحيح.  
وقد رواه الطبراني في «المعجم» ٢٦١/٩ من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بنحوه.  
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٣/٧: ورجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. اهـ. لكن يعضده ما تقدم. والله أعلم.  
(١) في (أ): (فتلصق).

(٢) رواه ابن المبارك في «مسنده» ص ٧٦، و«زوائد الزهد» لأبي نعيم ص ٨٤، والإمام أحمد في «مسنده» ٨٨/٣، والترمذي في «جامعه» (كتاب التفسير - ومن سورة المؤمنين ٢٠/٩)، وأبو يعلى في «مسنده» ٥١٦/٢، والحاكم في «مستدركه» ٢٤٦/٢، والبيهقي في «البعث والنشور» ص ٢٧٥، والثعلبي في «الكشف والبيان» ٦٥/٣، والواحدي في «الوسيط» ٢٩٨/٣، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٢/٨ كلهم من طريق أبي السمح - درّاج بن سمعان - عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدرى، به.

وقد اختلف العلماء في هذا الطريق:

فقال الإمام أحمد: أحاديث درّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فيها ضعف.  
وقال أبو داود عن درّاج: أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.  
وقال أبو حاتم: في حديثه ضعف. وضعفه النسائي والدارقطني وغيرهما.  
ووثقه ابن معين، وقال - لما سئل عن أحاديث درّاج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد - : هذا إسناد صحيح. ووثقه ابن حبان وابن شاهين.  
واختار ابن حجر قول أبي داود فقال في «التقريب» ٢٣٥/١: صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف.

انظر: «الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي ٩٧٩/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٠٨ - ٢٠٩، «مستدرك الحاكم» ٢٤٦/٢.  
وعلى هذا فإسناد هذا الحديث ضعيف، وقد ضَعَّفَ إسناده الألباني في تخريج أحاديث المشكاة ١٥٨٢/٣.

ويقال له: ﴿أَلَمْ تَكُنْ ءَايَتِي﴾ قال مقاتل والكلبي: يعني القرآن<sup>(١)</sup>.  
﴿تُنَالَى عَلَيْكُمْ﴾ قال ابن عباس: يريد: ألم تخوفوا بها<sup>(٢)</sup>.  
﴿فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ فكنتم في الدنيا تكذبون القرآن ومحمدًا ﷺ  
بالنار وعذابها.

١٠٦- ﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾ وتقرأ «شقاوتنا»<sup>(٣)</sup> ومعناها  
واحد، وهما مصدران. فالشقاوة<sup>(٤)</sup> كالسعادة، والشقوة كالردة والفتنة<sup>(٥)</sup>.  
قال الكلبي: غلبت علينا شقاوتنا في الدنيا فلم نهتد<sup>(٦)</sup>.  
وقال القرظي<sup>(٧)</sup>، ومجاهد<sup>(٨)</sup>، ومقاتل<sup>(٩)</sup>: غلبت علينا شقاوتنا التي  
كتبت علينا.

١٠٧- ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا﴾ قال الكلبي: من النار<sup>(١٠)</sup>.

- 
- (١) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب. وقد ذكره البغوي ٤٣٠/٥، وابن الجوزي ٤٩٢/٥ ولم ينسبه لأحد.
- (٢) ذكر البغوي ٤٣٠/٥ هذا المعنى لوم ينسبه لأحد.
- (٣) قرأ حمزة، والكسائي: «شقاوتنا» بالألف مع فتح الشين والقاف .  
وقرأ الباقر: «شقوتنا» بكسر الشين مع إسكان القاف.
- «السبعة» ص ٤٤٨، «التبصرة» ص ٢٧١، «التيسير» ص ١٦٠.
- (٤) في (ظ): (والشقاوة).
- (٥) من قوله: فالشقاوة إلى هنا. هذا كلام أبي علي في الحجة ٣٠٢/٥.
- وانظر: «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٤٩١، «الكشف» لمكي ١٣١/٢.
- (٦) ذكر البغوي ٤٣٠/٥ هذا المعنى ولم ينسبه لأحد.
- (٧) رواه الطبري ٥٧/١٨ - ٥٨.
- (٨) رواه الطبري ٥٧/١٨، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ١١/٧ أ.
- وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١١٨/٦ وعزاه أيضًا لعبد بن حميد.
- (٩) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب.
- (١٠) ذكره البغوي ٤٣٠/٥، وابن الجوزي ٤٩٢/٥ ولم ينسبه لأحد.

قال ابن عباس: سألوا الرجعة إلى الدنيا<sup>(١)</sup>.  
﴿فَإِنْ عُدْنَا﴾ إلى الكفر والتكذيب والمعاصي ﴿فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾.  
١٠٨- قوله تعالى: ﴿قَالَ أَخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾.  
قال عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup>: إنهم لا يجابون إلا بعد مُضي مثل عُمر الدنيا ثم يجابون بقوله: ﴿أَخْسُوا فِيهَا﴾<sup>(٣)</sup>.  
وقال مقاتل: يرد عليهم بعد مقدار الدنيا منذ يوم<sup>(٤)</sup> خلقت إلى أن تنفى سبع مرات<sup>(٥)</sup>.  
﴿أَخْسُوا فِيهَا﴾ قال الكلبي ومقاتل: اصغوا في النار<sup>(٦)(٧)</sup>.  
قال المبرد: الخسأ: إبعاد بمكروه<sup>(٨)</sup>.  
وقال الزجاج: تباعدوا تباعد سخط. وقال: ابعادوا بعد الكلب<sup>(٩)</sup>.

(١) ذكره عنه ابن الجوزي ٥/ ٤٩٢.

(٢) في (ع): (عمر)، وهو خطأ.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣/ ١٥٢ - ١٥٣، وهناد في «الزهد» ١/ ١٥٨، والطبري في «تفسيره» ٢٥/ ٩٩ عند قوله تعالى: ﴿ونادوا يا مالك﴾ [الزخرف: ٧٧]، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/ ١١-أ، ب، والبيهقي في «البعث والنشور» ص ٣١٢، والبخاري في «شرح السنة» ١٥/ ١٥٤ كلهم من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو. وفي سنده قتادة وهو ثقة لكنه مدلس، وقد عنعنه.

(٤) يوم: ساقطة من (ع).

(٥) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٣. ب. وقوله يحتاج إلى دليل. فالله أعلم.

(٦) في (ع): (الدنيا)، وهو خطأ.

(٧) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٣. ب.

(٨) في (أ): (الخصاؤ).

(٩) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٢٤ وليس في المطبوع قوله: أبعادوا بعد الكلب. =

وذكرنا الكلام في الخسأ عند قوله: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُكَلِّمُون﴾ قال الكلبي: لا تسألون<sup>(١)</sup> الخروج منها.

وقيل: لا تكلمون في رفع العذاب عنكم<sup>(٢)</sup>.  
والمفسرون على أن هذا نهْيٌ لهم عن جميع أجناس الكلام<sup>(٣)</sup>.  
قال عبد الله بن عمرو: فلم ينبس<sup>(٤)</sup> القوم بعد ذلك بكلمة، إن كان إلا الزَّفير والشهيق<sup>(٥)</sup>.

وقال مقاتل: فلا يتكلم أهل النار بعد هذا غير أن لهم فيها زفيرًا وشهيقًا<sup>(٦)</sup>.

وقال قتادة: صوت الكافر في النار مثل صوت الحمار، أوله زفير وآخره شهيق<sup>(٧)(٨)</sup>.

= وقوله: أبعدوا ... ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٦٨/٤ بنصّه، ونسبه لابن عيسى. فلعلّه سقط من النسخ بعد قوله وقال: بعض أهل المعاني أو نحوها.

(١) في (ظ): (تسألوني).

(٢) ذكره الثعلبي ٦٥/٣ ولم ينسبه لأحد.

(٣) انظر: «الطبري» ٥٩/١٨، الثعلبي ٦٥/٣، «الدر المنثور» ١٢٠/٦.

(٤) في (أ): (يس)، وفي (ظ)، (ع): (يس) مهملة. والتصويب من سائر الروايات

ومعنى ينبس: ينطق. انظر: «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري ٤٠٣/٣.

(٥) هذا بقية الأثر السابق، فانظر تخريجه فيما تقدم.

(٦) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب.

(٧) في (أ): (نهيق)، والمثبت من باقي النسخ وتفسير عبد الرزاق والطبري.

(٨) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٤٩/٢، والطبري ٦٠/١٨.

وقال ابن عباس- في رواية عطاء-: يصير لهم هممة كنباح الكلاب<sup>(١)</sup>.

وقال القرظي: إذا<sup>(٢)</sup> قيل لهم: ﴿قَالَ أَخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ انقطع عند ذلك رجاؤهم ودعاؤهم، وأقبل بعضهم ينبح في وجه بعض، وأطبقت عليهم<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا فَرِيقًا مِّنْ عِبَادِي﴾ الآية. يعني المؤمنين. وقال ابن عباس: يريد المهاجرين<sup>(٤)</sup>.

١١٠- ﴿فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سُخْرِيًّا﴾ وقرأ بكسر السين ها هنا وفي سورة «ص». وأجمعوا على الضم في سورة الزخرف<sup>(٥)</sup>.

قال الليث: السُّخْرِيُّ والسُّخْرِيَّةُ مصدران. يقال: سخر منه وبه سُخْرِيَّةٌ وسُخْرِيًّا<sup>(٦)</sup>. وزاد أبو زيد: سَخَرًا<sup>(٧)</sup>. ومنه قوله:

(١) ذكره عنه القرطبي ١٥٤/١٢.

(٢) (إذا): ساقطة من (أ).

(٣) رواه الطبري ٥٧/١٨ - ٥٨.

(٤) ذكره عنه ابن الجوزي ٤٩٢/٥.

(٥) قرأ نافع، وحمزة، والكسائي: «سُخْرِيَّا» بضم السين هنا، وفي قوله: ﴿اتَّخَذْتُمُوهُمْ سُخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمْ الْأَبْصَارُ﴾ [ص: ٦٣].

وقرأ الباقر: «سُخْرِيَّا» بكسر السين في السورتين.

وأجمعوا على الضم في قوله: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢].

«السبعة» ص ٤٤٨، «التبصرة» ص ٢٧١، «التيسير» ص ١٦٠.

(٦) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٦٧/٧ «سخر». وهو في «العين» ١٩٦/٤ «سخر» بنحوه.

(٧) انظر: «الحجة» ٣٠٣/٥، و«النوادر» ص ٢٨٨.

لا عجب منها ولا سَخَرُ<sup>(١)</sup>  
 قال: ويكون نعتًا كقولك: هم لك سخري وسخرية<sup>(٢)</sup>.  
 قال الفراء: الضم أجود<sup>(٣)</sup>.  
 وقال الزجاج: كلاهما جيد<sup>(٤)</sup>.  
 وحكى الكسائي اللغتين جميعًا، قال: وسمعت العرب تقول: بَحْرُ  
 لُجِّي ولجِّي، ودري ودري، وكُرسِي وكُرسِي<sup>(٥)</sup>.  
 وذهب قوم إلى الفرق<sup>(٦)</sup> بينهما. قال يونس<sup>(٧)</sup>: سُخْرِيَا من السُّخْرَةِ  
 مضموم، ومن الهُزء سُخْرِي<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) هذا جزء من شطري بيت لأعشى باهلة عامر بن الحارث بن رباح الباهلي، ذكره أبو زيد في «النوادر» (ص ٢٨٨) فقال: وقال أعشى باهلة:  
 إني أتاني شيء لا أسر به من عل لا عجب فيه ولا سخرُ  
 وهو من قصيدة رائية هي أشهر شعره، يرثي بها أخاه لأمه المنتشر بن وهب بن سلمة لما بلغه مقتله.  
 قال البغدادي في «الخزانة» ١/ ١٩١ - ١٩٢: وقوله «لا عجب» أي لا أعجب منها وإن كانت مصيبة عظيمة، لأن مصائب الدنيا كثيرة، «ولا سخر» بالموت، وقيل لا أقول ذلك سخرية، وهو بفتحتين وضميتين.
- (٢) انظر: «الحجة» ٣٠٣/٥، و«النوادر» ص ٢٨٨.
- (٣) «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٣.
- (٤) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٢٤.
- (٥) ذكره عن الكسائي: الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٤٣، والنحاس في «إعراب القرآن» ٣/ ١٢٤، وذكره عنه أيضًا الأزهري في «علل القراءات» ٢/ ٤٤٢.
- (٦) في (أ): (إلى أن الفرق).
- (٧) هو يونس بن حبيب.
- (٨) قول يونس في «الحجة» للفارسي ٣٠٣/٥، وهو أيضًا في «تهذيب اللغة» للأزهري ٧/ ١٦٨.

وقال أبو عبيدة: سَخِرِيًّا يسخرون منهم، وسُخِرِيًّا يسخرونهم<sup>(١)</sup>.  
وهذا قول الحسن وقتادة، قالاً: ما كان من العُبُودَة<sup>(٢)</sup> فهو بالضم،  
وما كان من الهزء فهو بالكسر<sup>(٣)</sup>.

وذكر الزجاج أن الضم والكسر واحد في معنى الهزء<sup>(٤)</sup>. وقال - من  
عند نفسه -: الكسر أحسن لاتباع الكسر<sup>(٥)</sup>.

قال أبو علي: القراءة بكسر السين أرجح من قراءة من ضَمَّ؛ لأنه من  
الهزء، والأكثر في الهزء كسر السين فيما حكوه. ونرى<sup>(٦)</sup> أنه إنما كان أكثر  
لأنَّ السَّخَرَ مصدر سَخِرْتُ. حكاه أبو زيد<sup>(٧)</sup>.

وفَعَلٌ وفَعْلٌ يكونان بمعنى، نحو: المثل والمثل والشَّبه والشَّبه،  
فكذلك السَّخَرُ والسَّخِرُ إلا أنَّ المكسورة ألزمت ياء النسب دون المفتوحة  
كما اتفقوا في القسم على الفتح في: لعمر<sup>(٨)</sup> الله، ولم يخرج مع إلحاق ياء

(١) قول أبي عبيدة في «الحجة» ٣٠٣/٥. وهو في «مجاز القرآن» ٦٢/٢ مع اختلاف في العبارة.

(٢) في (أ): (المعبودة)، وهو خطأ. وفي الحجة: العبودية.

قال ابن منظور في «لسان العرب» ٢٧٠/٣ (عبد): يقال: فلان بين العبودة والعبودية.

(٣) قولهما في الحجة للفارسي ٣٠٣/٥.

وذكره عنهما النحاس في «معاني القرآن» ٤٨٨/٤ - ٤٨٩، وابن الجوزي ٤٩٣/٥.

(٤) قال الزجاج في «معانيه» ٢٤/٤ بعد حكايته قول بعض أهل اللغة أن ما كان من  
الاستهزاء فهو بالكسر وما كان من جهة التسخير فهو بالضم: وكلاهما عند سيبويه  
والخليل واحد.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٢٤/٤.

(٦) في (أ): (وقرى): وفي الحجة: وترى.

(٧) لم أجده في «النوادر» لأبي زيد، فعل أبا علي نقله من كتاب آخر لأبي زيد.

(٨) في (أ): (لعمرو).

النسب عن حكم المصدر، يدلّك على ذلك قوله: ﴿فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سُخْرِيًّا﴾<sup>(١)</sup> فأفرد<sup>(٢)</sup>، وقد جرى على الجمع كما تفرد المصادر، فكأنّ ياء النسب لم يقع بها<sup>(٣)</sup> اعتداد في المعنى، كما لم يُعتدّ بها<sup>(٤)</sup> ولم يكن حكم للنسب في نحو: أحمر وأخمرى ودوّاري<sup>(٥)</sup>، فكانت ياء النسب في حكم الزيادة ك(لا) في قوله: ﴿لَيْتَ لَا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٠].

وقال الأخفش: سُخْرِي إذا أردت من سُخِرْتُ به ففيه لغتان: الضم والكسر<sup>(٦)</sup>. والتي يراد بها السُّخْرَةُ فالضم لا غير، ومن ثمّ اتفقوا على الضم في التي في الزخرف. وقولهم<sup>(٧)</sup>: اتخذت فلانا سُخْرِيًّا وسُخْرَةَ السُّخْرِي مصدر وسُخْرَةُ<sup>(٨)</sup> ليست بمصدر في الهزء ولكنه كقولهم: ضُحِكْتُ وهُزِئْتُ إذا كان يُضحك منه. وأما وجه الضم إذا كان من الهزء فإن سَخَرًا فَعَلَ، وفَعَلَ وفُعِلَ<sup>(٩)</sup> يتعاقبان علي الكلمة كالحزن والحزن والبخل والبخل<sup>(١٠)</sup>، كما كان فَعَلَ وفُعِلَ كذلك، إلا أنّ المضموم خُصَّ<sup>(١١)</sup> بالنسب كما خُصَّ

(١) في جميع النسخ: (اتخذتموهم).

(٢) في (ع): (فرد).

(٣) في (ع): (بعدها). وفي الحجة: به.

(٤) في الحجة: به.

(٥) في (ع): (ودرار ودراري).

(٦) كلام الأخفش ليس في معاني القرآن، وإنّما هو في «الحجة» لأبي علي ٣٠٥/٥.

(٧) في الحجة: فأما ما حكاه أبو زيد من قوله ...

(٨) في (أ): (سخر).

(٩) (وفعل) الثانية: ساقطة من (ظ)، (ع).

(١٠) في (أ)، (ظ): (الجِل والحل). مهملة.

(١١) في (أ): (حض).

المكسور به وبقي على حكم المصدر كما بقي عليه المكسور. وإذا ثبت هذا فقله (سخريا) في القراءتين جميعاً مصدر وصف به ولذلك أفرد<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس - في هذه الآية - : يريد يستهزئون بهم.

وقال مقاتل : إنّ رؤوس كفار قريش كانوا يستهزئون من بلال وعمار وخَبَّاب وصهيب وسالم وفقراء العرب، اَزْدَرَوْهُمْ<sup>(٢)</sup>.

قوله : ﴿حَتَّىٰ أَنسَوَكُمُ ذِكْرِي﴾ يريد تركتم موعظتي.

وقال مقاتل : ترككم الاستهزاء لا تؤمنون بالقرآن<sup>(٣)</sup>.

قال أبو علي : ﴿أَنسَوَكُمُ﴾ يجوز<sup>(٤)</sup> أن يكون منقولاً من الذي بمعنى الترك، ويمكن أن يكون (من)<sup>(٥)</sup> الذي هو خلاف الذكر، واللفظ على أنهم فعلوا بكم النسيان، والمعنى : أنكم أيّها المتخذون عبادي سُخْرِيَا نسيتم ذكرى باشتغالكم باتخاذكم إيتاهم سخريا وبالضحك منهم. أي : تركتموه من أجل ذلك، فنسب الإنساء إلى عباده المخلصين وإن لم يفعلوه لما كانوا كالسبب لإنسائهم، وهذا كقوله : ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلَّلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم : ٣٦] فنسب الإضلال إلى الأصنام لما كانت سبباً في الإضلال<sup>(٦)</sup>.

(١) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٠٣/٥ - ٣٠٥ مع تقديم وتأخير وتصرف.  
وانظر : «علل القراءات» للأزهري ٤٤١/٢ - ٤٤٢، «إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه ٩٥/٢، «حجة القراءات» ص ٤٩٢، «الكشف» لمكي ١٣١/٢.

(٢) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب.

(٣) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب.

(٤) في (أ) : (ويجوز).

(٥) زيادة من الحجة.

(٦) «الحجة» لأبي علي الفارسي ١٩١/٢ - ١٩٢ عند كلامه على قوله «أو ننسها» [البقرة : ١٠٦].

١١١- قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا﴾ قال ابن عباس والمفسرون: بما صبروا على أذاكم واستهزائكم<sup>(١)</sup>.  
 ﴿أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ وقرئ<sup>(٢)</sup> «إِنَّهُمْ» بالكسر<sup>(٣)</sup>.  
 فمن فتح كان على معنى: جزيتهم لأنهم هم الفائزون. ويجوز أن يكون «أَنَّهُمْ»<sup>(٤)</sup> في موضع المفعول الثاني لجزيت؛ لأنَّ جزيت يتعدى إلى مفعولين، قال الله تعالى ﴿وَجَزَيْتُهُمُ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [الإنسان: ١٢].  
 والتقدير: جزيتهم اليوم بصبرهم الفوز. ومن كسر استأنف وقطعه<sup>(٥)</sup> مما قبله، والمعنى: إني جزيتهم اليوم بما صبروا، ثم أخبر فقال: ﴿أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾. ومثل هذا في الكسر والاستئناف والاتباع لما قبله: ليك إن الحمد والنعمة لك وإن الحمد<sup>(٦)</sup>.

وهذا الذي ذكرنا معنى قول الفراء والزجاج<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره البغوي ٤٣١/٥، وابن الجوزي ٤٩٤/٥ ولم ينسبها لأحد.

وانظر: «الطبري» ٦١/١٨، والثعلبي ٦٥/٣ ب.

(٢) في (ظ): (قرئ).

(٣) قرأ حمزة، والكسائي: «إِنَّهُمْ» بكسر الألف. وقرأ الباقر بفتحها.

«السبعة» ص ٤٤٨ - ٤٤٩، «التبصرة» ص ٢٧١، «اليسير» ص ١٦٠.

(٤) في (ظ): (أَنَّهُمْ هُم).

(٥) في (ظ): (فقطعه).

(٦) من قوله: (فمن فتح إلى هنا) هذا كلام أبي علي في الحجة ٣٠٦/٥ عدا قوله: «والمعنى: إني جزيتهم ... الفائزون». فإنه كلام أبي إسحاق الزجاج في «معاني القرآن» ٢٤/٤.

وانظر: «علل القراءات» للأزهري ٤٤٢/٢ - ٤٤٣، «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٤٩٢ - ٤٩٣، و«الكشف» لمكي ١٣١/٢ - ١٣٢.

(٧) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٤٣/٢، و«معاني القرآن» للزجاج ٢٤/٤.

ومعنى (الْفَائِزُونَ) الذين نالوا ما أرادوا. والمفسرون يقولون: الناجون<sup>(١)</sup>.

١١٢- وقوله: ﴿قُلْ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ﴾ قال الله تعالى للكفار يوم البعث توبيخاً لهم على إنكار<sup>(٢)</sup> البعث: ﴿قُلْ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ يعني في القبور (عَدَدَ سِنِينَ). قال الزجاج: (كم) في موضع نصب بقوله: (لبثتم) و(عَدَدَ سِنِينَ) منصوب بـ(كم)<sup>(٣)</sup>.

وقرئ: (قل كم لبثتم)<sup>(٤)</sup>، وهذا له معنيان: أحدهما: قل أيها الكافر المسؤول عن قدر لبثه ﴿كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الطبري ٦٢/١٨، الثعلبي ٦٥/٣ ب.

(٢) في (ظ): (انكارهم)، وفي (أ): (الإنكار).

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٢٥/٤.

وعلى هذا فـ«كم» ظرف زمان في محل نصب بـ«لبثتم»، و«عدد سنين» بدل من «كم». وذهب أبو حيان ٤٢٤/٦ إلى أن «عدد» تمييز لـ«كم». وصحح هذا الوجه السمين الحلبي ٣٧٣/٨.

وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١٢٥/٣، «الإملاء» للعكبري ١٥٢/٢.

(٤) قرأ ابن كثير، وحمزة، والكسائي: «قل كم لبثتم» بغير ألف على الأمر. وقرأ الباكون: «قال» بألف على الخبر.

«السبعة» ص ٤٤٩، «التبصرة» ص ٢٧١، التيسير ص ١٦٠.

(٥) قال أبو زرعة بن زنجلة في حجة القراءات ص ٤٩٣ تمييزاً لهذا الوجه: فأخرج الكلام على وجه الأمر به للواحد والمراد الجماعة، إذ كان المعنى مفهوماً، والعرب تخاطب الواحد ومرادهم خطاب جماعة إذا عرف المعنى.

والآخر : أن هذا أمر<sup>(١)</sup> لمن يسألهم يوم البعث<sup>(٢)</sup> عن قدر مكثهم.  
 والمعنى : قل أيها السائل عن لبثهم<sup>(٣)</sup>.  
 ١١٣ - قوله تعالى : ﴿قَالُوا لَيْتَنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمِ فَسَّالِ الْعَادِينَ﴾ قال ابن عباس : وذلك أن الله أنساهم ما كانوا فيه من العذاب<sup>(٤)</sup>.  
 وقال مقاتل : استقلوا ذلك ، يرون أنهم لم يلبثوا في قبورهم إلا يومًا أو بعض يوم<sup>(٥)</sup>.  
 قال المفسرون : نسوا العظم ما هم فيه من العذاب مدة مكثهم في الدنيا<sup>(٦)</sup>.  
 وقوله : ﴿فَسَّالِ الْعَادِينَ﴾ قال ابن عباس : يريد العارفين بالحساب<sup>(٧)</sup>.  
 وقال قتادة ومقاتل : سل الحُساب<sup>(٨)</sup>.  
 قال مجاهد : هم الملائكة<sup>(٩)</sup>.

---

(١) في (ظ) : (الأمر).

(٢) في (ظ) : (يوم القيامة البعث).

(٣) قوله : (والمعنى : قل أيها السائل عن لبثهم). هذا كلام أبي علي في «الحجة» ٣٠٧/٥.

(٤) ذكره عنه الزمخشري ٤٥/٣ ، والرازي ١٢٦/٢٣ ، والقرطبي ١٥٥/١٢ ، وأبو حيان ٤٢٤/٦.

(٥) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب.

(٦) ذكره البغوي ٤٣٢/٥ ، والقرطبي ١٥٥/١٢ ولم ينسبها لأحد.

(٧) لم أجده.

(٨) رواه عن قتادة عبد الرزاق ٤٩/٢ ، والطبري ٦٣/١٨ ، وابن أبي حاتم ٢/٧ ب ، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢١/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر. وهو في «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب.

(٩) رواه الطبري ٦٣/١٨ ، وابن أبي حاتم ٣/٧ أ ، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٢/٦ ونسبه أيضًا لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

قال مقاتل: يعني ملك الموت وأعوانه<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: فاسأل الملائكة الذين كانوا معنا في الدنيا<sup>(٢)</sup>.

قوله: (قَالَ) أي قال الله تعالى، أو قال الذي سأله عن قدر لبثهم. وقرئ (قل)<sup>(٣)</sup> وهو أمرٌ للذي سأله عن قدر لبثهم، ولا يجوز<sup>(٤)</sup> أمراً للكافر كما قلنا في قوله: ﴿قُلْ كَمْ لَبِثْتُمْ﴾، ولهذا فصل ابن كثير بينهما، فقرأ الأولى (قل) على الأمر وها هنا (قال)<sup>(٥)</sup>.

١١٤- قوله: ﴿قُلْ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي: ما لبثتم في الأرض إلا قليلاً.

قال الكلبي: لأن كل ما هو آت قريب.

يعني أن مكثهم في القبور وإن طال فإنه قليل لأنه متناه، ويجوز أن يكون قليلاً عند طول مكثهم في عذاب جهنم لأنه خلود لا يتناهى.

(١) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب.

(٢) لم أجده. قال الطبري ٦٣/١٨- بعد ذكره للأقوال-: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال كما قال الله- جل ثناؤه-: «اسأل العادين». وهم الذين يعدّون عدد الشهور والسنين وغير ذلك، وجائز أن يكونوا الملائكة، وجائز أن يكونوا بني آدم وغيرهم، ولا حجة بأي ذلك من أي ثبتت صحتها، فغير جائز توجيه معنى ذلك إلى بعض العادين دون بعض.

وقال ابن عطية ٤١٠/١٠: وظاهر اللفظة أنهم أرادوا من يتّصف بهذه الصفة ولم يعينوا ملائكة ولا غيرها.

(٣) قرأ حمزة والكسائي: «قل إن لبثتم...» الآية، على الأمر. وقرأ الباقر: «قال» على الخبر.

«السبعة» ص ٤٤٩، «التبصرة» ص ٢٧١، «التيسير» ص ١٦٠.

(٤) في (أ): (يجوز).

(٥) انظر: «السبعة» ص ٤٤٩، «التبصرة» ص ٢٧١، «التيسير» ص ١٦٠.

قوله ﴿لَوْ أَنكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي قدر لبشكم.  
وقال مقاتل: لو أنكم كنتم تعلمون إذن لعلمتم أنكم لم تلبثوا إلا قليلاً<sup>(١)</sup>.

١١٥- قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ العبث في اللغة: اللعب. يقال: عبث لعبث عبثاً فهو عبث لعبث لا عباً بما لا يعنيه وليس من بآله<sup>(٢)</sup>.

واختلفوا في انتصابه: فمذهب سيويه وقطرب أنه في موضع الحال<sup>(٣)</sup>.

أي: عابثين. والمعنى أفحسبتم أنما خلقناكم باطلاً لغير شيء، وهذا استفهام يتضمن الإنكار، أي ما خلقناكم عابثين بل خلقناكم لثيب المحسن ونعاقب المسيء.

وقال أبو عبيدة: هو نصبٌ على المصدر<sup>(٤)</sup>.  
ويكون التقدير: عبثنا<sup>(٥)</sup> بخلقكم عبثاً. ويكون المعنى كما ذكرنا في الحال.

(١) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب.

(٢) «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٣٢/٢ بنصّه. وهو في «العين» ١١١/٢ مع اختلاف يسير جداً. وانظر: «الصحاح» للجوهري ٢٨٦/١ (عبث).

(٣) ذكره عنهما الثعلبي ٦٥/٣ ب، والحاكم الجشمي في «التهذيب» ٢١٠/٦ أ، والقرطبي ١٥٦/١٢، ولم أقف عليه في الكتاب.

(٤) ذكره عنه الثعلبي ٦٥ ٣ ب، والقرطبي ١٥٦/١٢، والحاكم الجشمي في «التهذيب» ٢١٠/٦ أ، وليس في مجاز القرآن.

(٥) في (أ): (عبثاً).

وعلى هذا المعنى دل كلام مقاتل<sup>(١)</sup>.  
وقال آخرون: هو مفعولٌ له. أي للعبث<sup>(٢)</sup>.  
وهو اختيار الأزهري<sup>(٣)</sup>. وعليه دلّ كلام ابن عباس لأنه قال: يريد  
كما خلقت البهائم لا ثواب لها ولا عذاب عليها، مثل قوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ  
أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦] أي يهمل كما تهمل البهائم<sup>(٤)</sup>.  
والمعنى على هذا القول: أفحسبتم أنكم خلقتم للعبث فتعبثوا ولا  
تعملوا بطاعة الله<sup>(٥)</sup>. وهذا المعنى أراد علي عليه السلام في قوله: يا أيها الناس  
اتقوا الله<sup>(٦)</sup>، فما خلق امرؤ عبثاً فيلهو، ولا أهمل سدى فيلغو<sup>(٧)</sup>.  
وهذا الوجه هو الاختيار لقوله: ﴿وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾<sup>(٨)</sup> أي:  
وحسبتم أنكم إلينا لا ترجعون في الآخرة للجزاء.  
١١٦- قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ﴾ قال مقاتل: ارتفع أن يكون خلق<sup>(٩)</sup>  
شيئاً عبثاً، ما خلق شيئاً إلا لشيء<sup>(١٠)</sup>.

- 
- (١) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب وفيه: لعباً وباطلاً لغير شيء.  
(٢) ذكره الثعلبي ٦٥/٣ ونسبه لبعض نحاة البصرة.  
وانظر: «الكشاف» ٤٥/٣، «الإملاء» للعلبري ١٥٢/٢، «البحر المحيط»  
٤٢٤/٦، «الدر المصون» ٣٧٤/٨.  
(٣) «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٣٢/٢ (عبث).  
(٤) ذكر هذا القول البغوي ٤٣٢/٥، والقرطبي ١٥٦/١٢ ولم ينسبها لأحد.  
(٥) لفظ الجلالة ليس في (أ).  
(٦) في (ظ): (ربكم).  
(٧) ذكره عنه الثعلبي ٦٥/٣ ب.  
(٨) في (أ): (أنكم).  
(٩) (خلق) ساقط من (أ).  
(١٠) «تفسير مقاتل» ٣٣/٢ ب-٣٤٤.

وقال نيره: تعالى عما يصفه به الجاهل من الشركاء واتخاذ الأولاد<sup>(١)</sup>.

قال أهل المعاني: تعالى الله بأن كل شيء سواه يصغر مقداره عن معنى صفته، ﴿الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ أي الذي يحق له الملك بأنه ملك غير مُمَلَّك، وكل مُلْك غيره فملكه مستعار لأنه يملك<sup>(٢)</sup> ما ملكه الله<sup>(٣)</sup>.  
ثم وحد نفسه فقال: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ قال الكلبي: هو السرير الحسن<sup>(٤)</sup>.

وذكرنا أن الكريم في صفة الجماد بمعنى الحسن<sup>(٥)</sup>.  
وارتفع<sup>(٦)</sup> قوله: ﴿رَبُّ الْعَرْشِ﴾ لأنه صفة قوله: ﴿الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾.  
١١٧- ثم أوعد من أشرك به فقال: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ لا بيّنة ولا حجة ولا شهادة له. قاله ابن عباس، ومجاهد، ومقاتل<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿لَا بُرْهَانَ﴾ من صفة النكرة- أي إلهاً لم ينزل بعبادته كتاب،

(١) هذا قول الطبري ٦٤/١٨ والثعلبي ٦٥/٣ ب.

(٢) في (أ): (مملك).

(٣) ذكر الطوسي في «البيان» ٣٥٥/٧ هذا القول ولم ينسبه لأحد.

(٤) ذكر البغوي ٤٣٣/٥، ولم ينسبه لأحد.

قال ابن كثير ٢٥٩/٣: ووصفه بأنه كريم أي: حسن المنظر بهي الشكل، كما قال

تعالى ﴿فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ [لقمان: ١٠].

(٥) انظر: «البيسط» عند قوله تعالى: ﴿وَرَزَقُ كَرِيمٍ﴾ [الأنفال: ٤].

(٦) في (أ): (فارتفع).

(٧) رواه عن مجاهد الطبري ٦٤/١٨، وابن أبي حاتم ١٥/٧.

وقول مقاتل في «تفسيره» ٣٤/٢.

ولا بعث بها رسول - وليس من جواب الشرط، وجواب الشرط قوله : ﴿فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾<sup>(١)</sup>. وهذا وعيد، أي أنّ حساب عمله عند ربه فهو - يجازيه بما يستحقّه كما قال ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ﴾ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢٥ - ٢٦].

﴿إِنَّهُمْ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ قال ابن عباس: لا يسعد من كذب وجحد ما جئت به وكفر نعمتي<sup>(٢)</sup>.

١١٨ - ثم أمر رسوله<sup>(٣)</sup> أن يستغفر للمؤمنين ويسأل لهم الرحمة فقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ﴾ قال ابن عباس: يريد لمن صدقني. ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾ يريد أفضل من رحم. قال مقاتل: أي هو أفضل رحمة من الذين يرحمون<sup>(٤)</sup>.



(١) قال الزمخشري ٤٥/٣: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ كقوله: ﴿مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [آل عمران: ١٥١] وهي صفة لازمة نحو قوله: ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] جيء بها للتوكيد، لا أن يكون في الآلهة ما يجوز أنه يقوم عليه برهان، ويجوز أن يكون اعتراضاً بين الشرط والجزاء كقولك: من أحسن إلى زيد - لا أحق بالإحسان منه - فالله مثيبه. اهـ، وخرّجه أبو حيان ٤٢٥/٦ على الصفة اللازمة أو على الإعتراض، وقال: وكلاهما تخريج صحيح. وانظر: «الدر المصون» ٣٧٥/٨ - ٣٧٦، «روح المعاني» ٧١/١٨ - ٧٢.

(٢) ذكره البغوي ٤٣٣/٥ إلى قوله: وجحد. ولم ينسبه لأحد.

وذكره القرطبي ١٥٧/١٢ ولم ينسبه لأحد.

(٣) في (أ): (رسول الله).

(٤) في تفسير مقاتل ٣٤/٢: يعني أفضل رحمة من أولئك الذين لا يرحمون.

# سورة النور



## سورة النور

بسم الله الرحمن الرحيم

١- ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا﴾ قال أبو عبيدة والأخفش: ﴿سُورَةٌ﴾ رفع بالابتداء، وخبرها في ﴿أَنْزَلْنَاهَا﴾<sup>(١)</sup>. وهذا القول اختيار صاحب النظم. وأنكر الفراء والمبرد والزجاج هذا القول.

فقال الفراء: ترفع السورة بإضمار هذه سورة أنزلناها. ولا ترفعها<sup>(٢)</sup> براجع ذكرها<sup>(٣)</sup>؛ لأن النكرات لا يبتدأ بها قبل أخبارها، إلا أن يكون ذلك جواباً، ألا ترى أنك لا تقول: رجل قام، إنما الكلام أن تقول: قام رجل.

(١) قول أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ٦٣/٢. وقول الأخفش ذكره الثعلبي ٦٦/٣ ب. ولم أجد قوله هذا في كتاب «معاني القرآن».

وجوز ابن عطية في «المحرر» ٤١٤/١٠، وتبعه أبو حيان في «البحر» ٤٢٧/٦، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٣٧٧/٨ أن تكون «سورة» رفعاً بالابتداء وقوله «أنزلناها» صفة لها، قال السمين: وذلك هو المسوَّغ للابتداء بالنكرة. وفي الخبر عند هؤلاء وجهان:

أحدهما- وهو قول ابن عطية-: أن الخبر هو الجملة من قوله «الزانية والزاني» وما بعدها، والمعنى: السورة المنزلة المفروضة كذا وكذا.

الثاني: الخبر محذوف مقدم، أي: فيما يتلى عليكم سورة، أو فيما يوحى إليك سورة، أو فيما أنزلنا سورة. قاله أبو حيان والسمين.

(٢) في (ظ)، (ع): (ولا ترفع)، والمثبت من (أ)، «معاني القرآن» للفراء.

(٣) في (أ): (وذكرها).

والنكرة<sup>(١)</sup> إنما توصل ثم يخبر عنها بخبر سوى الصلة. فيقال: رجل<sup>(٢)</sup> أعجب إليّ رجل لا يقوم. ويقبح أن تقتصر على صلتها وتجعلها الخبر كقولك: رجل ضربته؛ إذ<sup>(٣)</sup> كنت كالمنتظر بعد الصلة ويحسن في الجواب؛ لأنّ القائل يقول لك: من في الدار؟ فتقول: رجل<sup>(٤)</sup>.

وقال المبرد: ﴿سُورَةٌ﴾ رفع على خبر الابتداء، لا على الابتداء لأنّها نكرة، وتأويله: هذه سورة أنزلناها، ونظير ذلك قولك: رجلٌ والله، أي هذا رجلٌ، وكذلك إذا قلت: خير، عند قول القائل: ما أمرك؟ فإنما التقدير: هو خير، أو: أمري خير. وكذلك قول القائل عند شدة البرد والحر: برد شديد وحر شديد<sup>(٥)</sup>.

وقال الزّجاج: وجه الرفع: هذه سورة أنزلناها. ورفعها بالابتداء قبيح؛ لأنها نكرة و﴿أَنْزَلْنَاهَا﴾ صفة لها<sup>(٦)</sup>.

قوله ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ قرئ بالتخفيف والتشديد<sup>(٧)</sup>.

قال أبو إسحاق: من خفف فمعناها: ألزمتكم العمل بما فرض فيها.

(١) عند الفراء: وقبح تقديم النكرة قبل خبرها أنها توصل ثم يخبر عنها.

(٢) (رجل) ساقطة من (ع).

(٣) في (ظ)، (ع): (إذا).

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٤٤ مع اختلاف وتصرف.

(٥) ذكره القرطبي في «تفسيره» ١٢/١٥٨ عن المبرد باختصار.

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٢٧. وفيه: فأما ارفع فعلى إضمار هذه سورة.

وقد تقدّم ذكر قول السمين في بيان المسوّغ للابتداء بالنكرة.

(٧) قرأ ابن كثير وأبو عمرو (وفرّضناها) بالتشديد، وقرأ الباقر بالتخفيف

(وفرّضناها). انظر: «السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٢، و«التيسير» للداني ص ١٦١

و«الغاية» للنيسابوري ص ٢١٧، و«النشر» لابن الجزري ٢/٣٣٠.

ومن قرأ بالتشديد فهو على التكثير على معنى: إنما فرضنا فيها فروضاً. ويجوز أن يكون على معنى: بيناً وفصلنا ما فيها من الحلال والحرام<sup>(١)</sup>. وذكرنا معنى الفرض في اللغة عند قوله ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

وقال أبو علي: معنى ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ فرضنا فرائضها أي الفرائض المذكورة فيها<sup>(٢)</sup> فحذف المضاف. والتخفيف يصلح للقليل والكثير، ومن حجة التخفيف قوله ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾ [القصص: ٨٥]، والمعنى: أحكام القرآن وفرائض القرآن، كما أن التي في هذه السورة كذلك. والتثقيل في ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ لكثرة ما فيها من الفرائض<sup>(٣)</sup>. قال ابن عباس في رواية مجاهد في قوله ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾: بينها<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٢٧/٤ والعبارة فيه: ومن قرأ بالتشديد فعلى وجهين، أحدهما على معنى أنا فرضنا..، وعلى معنى بينا وفصلنا.

(٢) هذا الكلام المعترض من كلام الواحدي. وقد تقدم ذكر قول السمين في بيان المسوغ للابتداء بالنكرة.

(٣) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٠٩/٥ مع تقديم وتأخير. وقيل التشديد للمبالغة في الإيجاب وتوكيداً.

وانظر في توجيه القرائتين أيضاً: «علل القراءات» للأزهري ٤٤٥/٢، «إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه ٩٨/٢، «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٤٩٤، «البحر المحيط» ٤٢٧/٦، و«الدر المصون» ٣٧٩/٨.

(٤) بينها: ساقطة من (ع). وبدلاً منها: يعني الأمر. وهو انتقال نظر من الناسخ.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٥/٧ ب من طريق مجاهد عن ابن عباس به.

وانظر: «تغليق التعليق» ٢٦٣/٤ - ٢٦٤

ورواه الطبري في «تفسيره» ٦٦/١٨ من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، به.

وهو قول مقاتل<sup>(١)</sup>. وقال في رواية عطاء: يريد: وحددناها.  
 وقال مجاهد: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ يعني الأمر بالحلال والنهي عن الحرام<sup>(٢)</sup>.  
 وهذا يعود إلى معنى: أوجبناها. ويجوز أن تكون بمعنى التبيين.  
 والنكتة في التفسير ما ذكره أبو علي من أن هذا من باب حذف المضاف<sup>(٣)</sup>.  
 ٢- قوله عز وجل: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ ذكرنا الكلام في وجه ارتفاع  
 الزانية عند قوله ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ الآية [المائدة: ٣٨]<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ معنى الجلد في اللغة: ضرب الجلد.  
 يقال: جلده؛ إذا ضرب جلده. كما تقول: رأسه وبطنه، إذا ضرب  
 رأسه وبطنه<sup>(٥)</sup>. وليس حكم<sup>(٦)</sup> الآية على ظاهرها<sup>(٧)</sup>؛ لأن جلد المائة ليس

(١) «تفسير مقاتل» ٣٤/٢ أ.

(٢) رواه الطبري ٦٥/١٨، وابن أبي حاتم ٦/٧ أ، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٤/٦ وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) انظر: «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٠٩/٥.

(٤) «الزانية» رفع بالابتداء، وفي خبرها وجهان:

أحدهما: أنه محذوف. قال سيبويه ١٤٣/١: كأنه لما قال - جل ثناؤه -: ﴿سُورَةُ  
 أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾ قال: في الفرائض الزانية والزاني، أو: الزانية والزاني في  
 الفرائض. اهـ. وقدّره بعضهم: فيما يتلى عليكم الزانية.

الثاني: أن خبره جملة الأمر ﴿فَأَجْلِدُوا﴾، ودخلت الفاء لشبه المبتدأ بالشرط. وهو  
 قول الفراء والزجاج والمبرد والزمخشري وغيرهم. انظر: «معاني القرآن» للفراء  
 ٢٤٤/٢، «معاني القرآن» للزجاج ٢٨/٤، «مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي  
 طالب ٥٠٨/٢، «الكشاف» ٤٧/٣، «البيان» للأنباري ١٩١/٢، «البحر المحيط»  
 ٤٢٧/٦، «الدر المصون» ٣٧٩/٨.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٦٥٦/١٠ (جلد).

(٦) (حكم) ساقطة من (أ).

(٧) لو قيل: وليس حكم، والآية على عمومها لكان أولى.

حدّ كل زان على الإطلاق، إنّما هو حدّ الزاني إذا كان حراً<sup>(١)</sup> بالغاً بكرًا غير محصن، وكذلك الزانية تجلد مائة إذا كانت بهذه الصفة. فالمراد بالزانية والزاني المذكورين في هذه الآية: هما اللذان جمعا هذه الأوصاف، وجلدهما يجب بنص الكتاب، وتغريب عام يجب بالسنة<sup>(٢)</sup>.

قوله ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ يقال: رؤف: رؤف رأفة ورأفة، مثل النشأة والنشأة<sup>(٤)</sup>. قال أبو زيد: رأف يرأف، وكل من كلام العرب<sup>(٥)</sup>. وقرأ ابن كثير ﴿رَأْفَةٌ﴾ هاهنا بفتح الهمزة<sup>(٦)</sup>.

(١) موضع الحاء من قوله: «حراً» بياض في (ع).

(٢) روى البخاري في «صحيحه» (كتاب الحدود- باب: البكران يجلدان وينفيان، ١٥٦/١٢) عن زيد بن خالد الجهني قال: سمعت النبي ﷺ يأمر فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام.

(٣) في (ظ)، (ع): (رأف).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٤٥، و«معاني القرآن» للزجاج ٤/٢٨، و«تهذيب اللغة» للأزهري ١٥/٢٣٨ (رؤف)، و«الكشف والبيان» للثعلبي ٣/٦٧.

(٥) قول أبي زيد في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥/٢٣٨ (رؤف)، و«الحجة» لأبي علي الفارسي ٥/٣١٠ وقد نقله الواحدي عن أحدهما.

فظهر بذلك أن في «رأف» ثلاث لغات: رؤف، رأف، رثف. ولذا قال الفيروز آبادي ٣/١٤٢: رأف الله تعالى بك مثله. وانظر أيضًا «الصحاح» للجوهري ٤/١٣٦٢، «لسان العرب» لابن منظور ٩/١١٢ (رأف).

(٦) أي «رأفة». وقرأ الباقر ياسكان الهمزة. انظر: «السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٢، و«التيسير للداني» ص ١٦١، و«الغاية» للنيسابوري ص ٢١٧، و«النشر» لابن الجزري ٢/٣٣٠.

قال أبو علي: ولعل التي قرأها ابن كثير لغة<sup>(١)</sup>.  
ولم يقرأ التي في سورة الحديد وهي قوله ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ  
اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً﴾ [الحديد: ٢٧] مفتوحة الهمز<sup>(٢)</sup>؛ لأن العرب لا تجمع بين أكثر  
من ثلاث فتحات<sup>(٣)</sup>، ولو فتح الهمز في الحديد لاجتمع أربع فتحات.  
وذكر قولان في معنى هذه الآية:

أحدهما: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ فتعطلوا الحد ولا تقيموه رحمة عليهما  
وشفقة. وهو قول مجاهد في رواية ابن أبي نجيح<sup>(٤)</sup>، والكلبي<sup>(٥)</sup>، وعطاء<sup>(٦)</sup>،

(١) «الحجة» للفراسي ٣١٠/٥.

قال مكّي في «الكشف» ١٣٣/٢: وهما لغتان في «فعل وفعله» إذا كان حرف  
الحلق عينه أو لامه. والفتح الأصل، وهو مصدر، والإسكان فيه أكثر وأهر.  
وانظر: «علل القراءات» للأزهري ٤٤٦/٢، و«إعراب القراءات السبع وعللها»  
لابن خالويه ٩٩/٢، «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٤٩٥.

(٢) قرأ ابن كثير آية الحديد بإسكان الهمزة كالباقين.  
انظر: «السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٢ و«التيسير» للداني ص ١٦١، و«النشر» لابن  
الجزري (٢/٣٣٠).

(٣) من قوله: لأن العرب.. إلى هنا هذا كلام الثعلبي في «الكشف والبيان» ٦٧/٣.  
(٤) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٠/٢، وفي «مصنفه» ٣٦٧/٧، وابن أبي شبة في  
«مصنفه» ٦٣/١٠، ٦٤، والطبري ٦٧/١٨، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٧/٧  
عن طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٥/٦  
عن مجاهد، ونسبه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٥) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٠/٢، وفي «مصنفه» ٣٦٧/٧.

(٦) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٦٧/٧، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل  
١٥٧ب)، وابن أبي شبة في «مصنفه» ٦٤/١٠، والطبري ٦٧/١٨، وابن أبي  
حاتم ٧/٧أ. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٥٨/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن  
حميد وابن المنذر.

ومقاتل<sup>(١)</sup>، وسعيد بن جبير<sup>(٢)</sup>، والشعبي<sup>(٣)</sup>، وابن زيد، وسليمان بن يسار، وأبي مجلز، قالوا<sup>(٤)</sup> في هذه الآية: ليس للسلطان إذا رفعوا إليه أن يدعهم رحمة لهم حتى يقيم عليهم الحد<sup>(٥)</sup>. وهو اختيار الفراء وأبي علي.

قال الفراء: يقول: لا ترأفوا بالزاني والزانية فتعطلوا حدود الله<sup>(٦)</sup>. وقال أبو علي: كأنه نهى عن رحمتها؛ لأن رحمتها قد تؤدي إلى تضييع الحد وترك إقامته عليهما<sup>(٧)</sup>.

**القول الثاني:** ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ فتخففوا الضرب ولا توجعوهما. وهو قول الحسن، وسعيد بن المسيب، والزهري، وإبراهيم، وقتادة، كل هؤلاء قالوا<sup>(٨)</sup>: يوجع الزاني ضرباً ولا يخفف رأفة.

(١) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٤٤.

(٢) ذكره عنه الثعلبي ٣/ ٦٧.

وروى الطبري ١٨/ ٦٧، وابن أبي حاتم ٧/ ٧٧ عنه في قوله «ولا تأخذكم بهما رأفة» قال: الجلد.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ٣/ ٦٧.

وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٦٣، والطبري ١٨/ ٦٨ عنه قال: الضرب. زاد الطبري: الشديد.

وروى عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» ٦/ ١٢٥ عنه وعن إبراهيم النخعي قالاً: شدة الجلد في الزنا، ويعطى كل عضو من حقه، وهذه الرواية ورواية الطبري مشعرة بأن الشعبي يقول بالقول الثاني. والله أعلم.

(٤) في (ع): (قال وفي).

(٥) هذا كلام أبي مجلز.

(٦) «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٤٥.

(٧) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٥/ ٣١٠.

(٨) ذكره الثعلبي ٣/ ٦٧ عن الحسن وسعيد.

قال الزهري وقتادة: يجتهد في حد الزانين ولا يخفف كما يخفف في الشرب.

وجلد ابن عمر جارية له<sup>(١)</sup> قد أحدثت<sup>(٢)</sup>.

قال نافع<sup>(٣)</sup>: فقلت له: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾! قال: أو أخذني بها رأفة؟ إن الله لم يأمرني أن أقتلها ولا أن أجعل جلدها في رأسها، وقد أوجعت حين ضربت<sup>(٤)</sup>.

= وروى الطبري ٦٨/١٨ عنهما قالا: الجلد الشديد.  
ورواه ابن أبي حاتم ٧/٧ بهذا اللفظ عن الحسن وحده.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٢٥ عن الحسن، وعزاه لعبد بن حميد والطبري.

ورواه عن الزهري وقتادة: عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٠/٢، والطبري ٦٨/١٨.  
وروى عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» ٦/١٢٥ عن إبراهيم - يعني النخعي - وعامر - يعني الشعبي - في قوله: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ قالا: شدة الجلد في الزنا، ويعطى كل عضو منه حقه. لكن روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/٦٣، والطبري ٦٣/١٨ عنه قال: الضرب.

ولذا ذكره الثعلبي ٣/٦٧ مع القائلين بالقول الأول، وقبله الطبري، فإنه لما ذكر الروايات عن قائلتي القول الأول ذكر الرواية عن إبراهيم بأنه الضرب.

(١) له: ساقطة من (ع).

(٢) أحدثت: أي: زنت. انظر: «لسان العرب» ٢/١٣٤ (حدث).

(٣) ظاهر سياق الواحدي لهذا الأثر عن ابن عمر أن نافعاً هو مولى ابن عمر، أبو عبد الله المدني، وهو الذي قال لابن عمر: فقلت له..

والصحيح أن نافعاً هذا هو أحد رواة هذا الأثر - كما سنبين ذلك عند سوقنا للروايات - وقد وهم الواحدي في سياقه لهذا الأثر.

ونافع هنا: هو نافع بن عمر بن عبد الله، الجمحي، الإمام الحافظ، المكي.

(٤) رواه الطبري ١٨/٦٦ - ٦٧ قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا يحيى بن أبي =

وذكر الزجاج القولين جميعاً<sup>(١)</sup>.

قوله ﴿فِي دِينِ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس: في حكم الله، كقوله ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ [يوسف: ٧٦] أي في: حكمه<sup>(٢)</sup>.  
وقال مقاتل: في أمر الله<sup>(٣)</sup>.

= زائدة، عن نافع بن عمر - تصحف في المطبوع إلى: نافع عن ابن عمر -، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال: جلد ابن عمر جارية له أحدثت، فجلد رجلها. قال نافع: وحسبت أنه قال: وظهرها فقلت: ﴿وَلَا تَأْخُذْ بِمَا رَأَيْتَ فِي دِينِ اللَّهِ!﴾ فقال: وأخذتني بها رافة، إن الله لم يأمرني أن أقتلها.  
ورواه ابن أبي حاتم ٦/٧ ب قال: حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، حدثنا وكيع، عن نافع عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر: أن جارية لابن عمر زنت، فضرب رجلها. قال نافع: أراه قال وظهرها. قال: قلت: لا تأخذكم بهما رافة في دين الله! قال: يا بُنيّ ورأيتني أخذتني بها رافة! إن الله لم .. ضربت.  
يتبين بذلك أن قول نافع معترض في الرواية لبيان أنه يظن أن عبيد الله قال في حديثه: «وظهرها»، ثم عاد إلى سوق الرواية فقوله: «فقلت»: القائل هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر، يقول لأبيه عبد الله وقد جاء هذا الأثر من غير رواية نافع، فرواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧٦/٧، والطبري ٦٧/١٨، والبيهقي في «السنن» ٢٤٥/٨ من طريق ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر: أن عبد الله بن عمر حد جارية له، .. فذكره بنحوه.

وإسناد الطريق الأول والثاني صحيح.

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٢٨/٤.

قال ابن العربي في «أحكام القرآن» ١٣٢٦/٣: وهو عندي محمول عليهما جميعاً، فلا يجوز أن تحمل أحداً رافة على زان بأن يسقط الحد أو يخففه عنه.

(٢) ذكره عنه ابن الجوزي ٨/٦ مختصراً. وذكره بمثل ما هنا الثعلبي في «الكشف والبيان» ٦٧/٣، والقرطبي ١٦٦/١٢ من غير نسبة لأحد.

(٣) «تفسير مقاتل» ٣٤/٢ أ.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ قال مقاتل: يعني إن كنتم تصدقون بتوحيد الله وبالبعث الذي فيه جزاء الأعمال فلا تعطلوا الحد<sup>(١)</sup>. وهذا يقوي القول الأول؛ لأن قوله ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ﴾ كالوعيد في ترك الحد، ومثل هذا الوعيد لا يلحق في التخفيف. قوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا﴾ أي: وليحضر ضرب الزانيين. ﴿طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٢)</sup> رجل فما فوقه إلى ألف<sup>(٣)</sup>. وهو قول ابن عباس في رواية الكلبي عن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، وإبراهيم<sup>(٥)</sup>. وقال عطاء: رجلان فصاعداً<sup>(٦)</sup>. وهو قول عكرمة<sup>(٧)</sup>، ومقاتل بن سليمان قال: يعني رجلين فصاعداً، يكون ذلك نكالا لهما<sup>(٨)</sup>. وقال الزهري: ثلاثة فصاعداً<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٤٤ أ.  
 (٢) في (أ): زيادة (قال) بعد قوله: (المؤمنين).  
 (٣) هذا قول مجاهد. رواه عنه الطبري ٦٩/ ١٨ وابن أبي حاتم ٧/ ٧ ب.  
 (٤) روى الفراء في «معاني القرآن» ٢/ ٢٤٥ قال: حدثني حبان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس أنه واحد فما فوقه.  
 ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/ ٧ ب من طريق علي بن أبي طلحة عنه، من غير قوله إلى ألف.  
 (٥) ذكره الثعلبي ٦٧/ ٣ ب. ورواه الطبري ٦٩/ ١٨.  
 (٦) ذكره الثعلبي ٦٧/ ٣ ب. ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٠/ ٢، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦٠/ ١٠، والطبري ٦٩/ ١٨.  
 (٧) ذكره الثعلبي ٦٧/ ٣ ب، ورواه الطبري ٦٩/ ١٨، وابن أبي حاتم ٧/ ٧ ب.  
 (٨) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٤٤ أ.  
 (٩) ذكره عنه الثعلبي ٦٧/ ٣ ب. ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦١/ ١٠، و«الطبري» ٧٠/ ١٨، وابن أبي حاتم ٧/ ٨ أ.

وقال ابن زيد: أربعة بعدد من تقبل شهادته على الزنا<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن: ﴿طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي عشرة<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: نفر من المسلمين<sup>(٣)</sup>.

وروي عن ابن عباس: أربعة إلى أربعين<sup>(٤)</sup>.

قال أبو إسحاق: أمّا من قال: واحد. فهو على غير ما عند أهل اللغة؛

لأنّ الطائفة في معنى جماعة، وأقل الجماعة اثنان. فأقل ما يجب في

الطائفة عندي اثنان. والذي ينبغي أن يتحرى في شهادة عذاب الزنا<sup>(٥)</sup> أن

يكونوا جماعة؛ لأن الأغلب على الطائفة الجماعة<sup>(٦)</sup>.

٣- قوله تعالى: ﴿الزَّانِ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا

زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾.

كثر الاختلاف من المفسرين والعلماء وأهل المعاني في معنى الآية

(١) ذكره عنه الثعلبي ٦٧/٣ ب. ورواه الطبري ٧٠/١٨.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦١/١٠. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٦/٦ وعزاه لعبد بن حميد.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ٦٧/٣ ب. ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٠/٢، والطبري ٧٠/١٨، وابن أبي حاتم ٨/٧ أ.

(٤) ذكره عنه النيسابوري في «غرائب القرآن» ٥٧/١٨ دون قوله أربعة، وزاد من المصدقين بالله.

(٥) في «معاني القرآن» ٢٩/٤: عذاب الزاني.

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٢٨/٤، ٢٩.

قال أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن» ١٣٢٨/٣: سياق الآية هاهنا يقتضي أن

يكونوا جماعة لحصول المقصود من التشديد والعظة والاعتبار.

ثم قال: والصحيح سقوط العدد واعتبار الجماعة الذين يقع بهم التشديد من غير حد.

وسبب نزولها وتأويلها، وسأذكر فيها بعون الله تعالى ما يفتح الغلق ويُسيغ الشرق<sup>(١)</sup>.

روى القاسم بن محمد، عن عبد الله بن عمرو في هذه الآية قال: كانت نساء بالمدينة بغايا، فكان الرجل المسلم يتزوج المرأة منهن لتنفق عليه، فنهوا عن ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال الزهري: كان في الجاهلية بغايا معلوم ذلك منهن، فأراد ناس من المسلمين نكاحهن، فأنزل الله هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

وقال القاسم بن أبي بزة: كان الرجل ينكح الزانية في الجاهلية التي قد علم ذلك منها يتخذها مأكلة، فأراد ناس من المسلمين نكاحهن على تلك الجهة فنهوا عن ذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) الشَّرق: الشَّجَا والغصّة. «الصحاح» للجوهري ١٥٠١/٤ (شرق).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» ٧١/١٨، والحاكم في «مستدرکه» ٣٩٦/٢ من طريق القاسم بن محمد، عن عبد الله بن عمر وبنحوه.

وقد رواه الإمام أحمد في «مسنده» ١٩٤-١٩٥/٩، والنسائي في «تفسيره» ٢/١١٠، والحاكم في «مستدرکه» ١٩٣-١٩٤/٢، والطبري ٧١/١٨، وابن أبي حاتم ١١/٧ من طريق آخر عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن عمر: «أن رجلاً من المسلمين استأذن رسول الله ﷺ في امرأة يقال لها أم مهزول، وكانت تسافح، وتشتري له أن تنفق عليه. قال فاستأذن رسول الله ﷺ، أو ذكر له أمرها. قال: فقرأ عليه رسول الله ﷺ ﴿الزَّانِيَةُ﴾ الآية.

وقد ضَعَّف العلامة أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» ١٩٤-١٩٥/٩ إسناد الطريقتين.

وقال النحاس في «معاني القرآن» ٤٩٩/٤: حديث القاسم عن عبد الله مضطرب الإسناد.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٠/٢، ٥١، والطبري في «تفسيره» ٧٣/١٨.

(٤) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥١/٢، والطبري في «تفسيره» ٧٣/١٨.

وروى الكلبي بإسناد عن ابن عباس في نزول هذه الآية: أن المهاجرين لما قدموا المدينة لم يكن لهم مساكن ينزلونها ولا عشائر يؤوونهم وكان في المدينة بغايا متعالمات بالفجور، ولهن علامات كعلامات البياطرة<sup>(١)</sup>، وكنّ مخاصيب<sup>(٢)</sup> الرّجال، فقال أولئك الذين ليس لهم مساكن ولا عشائر: لو أنا تزوجنا من هؤلاء فسكننا معهن في منازلهن، ونصيب من طعامهن وكسوتهن، فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له من شأنهم. فنزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

ونحو هذا روى العوفي<sup>(٤)</sup> وشعبة<sup>(٥)</sup> مولى ابن عباس، عنه.

(١) البياطرة: جمع بيطار، وهو معالج الدواب. «لسان العرب» ٦٩/٤ (بطر).  
(٢) في (أ): (مخاطيب الرجال)، وفي (ظ): (مخاصيب الرجال)، وفي (ع): (مخاضيب الرجال)، ولعلها: مخاصيب الرّجال. ففي «تفسير ابن أبي حاتم» ٨/٧ ب، و«الدر المنثور» ١٢٩/٦ عن مقاتل بن حيان: وكنّ من أخصب أهل المدينة.  
قال ابن منظور في «لسان العرب» ٣٥٦/١ «خصب» والرجل إذا كان كثير خير المنزل يقال: إنه خصيب الرّجل.

(٣) لم أجده من هذه الرواية، وقد تقدم أنّ رواية الكلبي عن ابن عباس باطل.  
(٤) رواية العوفي عن ابن عباس رواها الطبري ٧٢/١٨، وابن أبي حاتم ٩/٧ وهي ضعيفة.

(٥) هو: شعبة بن دينار - وقيل: اسم أبيه يحيى - الهاشمي مولاهم، أبو عبد الله ويقال: أبو يحيى، مولى عبد الله بن عباس.

روى عن مولا. وروى عن ابن أبي ذئب وعدد من أهل المدينة. توفي في خلافة هشام بن عبد الملك.

قال أحمد: ما أرى به بأسا. وقال ابن معين - في رواية - : ليس به بأس.

وقال ابن عدي: أرجو أنّه لا بأس به. وقال العجلي: جازئ الحديث.

وضعّفه آخرون: فقد سئل عنه مالك فقال: ليس بثقة.

وقال ابن معين - في رواية - : لا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم والنسائي والجوزجاني: =

وهو قول عكرمة، ومجاهد، وعطاء بن أبي رباح<sup>(١)</sup>، ومقاتل بن حيان<sup>(٢)</sup>، ومقاتل بن سليمان<sup>(٣)</sup>، والشعبي<sup>(٤)</sup>، وأكثر أهل

= ليس بالقوي .

وقال أبو زرعة والساجي: ضعيف. وقال البخاري: يتكلم فيه مالك، ويحتمل منه. وقال ابن سعد: ولا يحتج به.

وقال ابن حيان: روى عن ابن عباس ما لا أصل له حتى كأنه ابن عباس آخر. وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ.

انظر: «العلل ومعرفة الرجال» لأحمد بن حنبل ٣٥/٢، و«الجرح والتعديل» ٣٦٧/٤، «طبقات ابن سعد» ٢٩٤/٥، «أحوال الرجال» للجوزجاني ص ١٣٣، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي ص (٢٥٦)، «المجروحين» لابن حبان ٣٦١/٢، «الكامل» و«الضعفاء» لابن عدي ١٣٣٩/٤، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢٧٤/٢، «تهذيب التهذيب» ٣٤٦/٤، «تقريب التهذيب» ٣٥١/١.

ورواية شعبة عن ابن عباس رواها ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٧٢/٤، والطبري ٧٢/١٨، وذكر السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٩/٦ هذه الرواية من طريق شعبة وتصحفت في المطبوع إلى سعيد عن ابن عباس، ونسبها أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، وليس عند ابن أبي حاتم ٩/٧ ذكر سبب النزول.

وهذه الرواية عن ابن عباس ضعيفة، لسوء حفظ شعبة.

(١) ذكره الثعلبي ٦٨/٣ عن عكرمة ومجاهد وعطاء.

وعن عكرمة رواه الطبري ٧٣/١٨.

وعن مجاهد رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥١-٥٠/٢، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٧٣-٢٧٢/٤، والطبري ٧٢/١٨، وابن أبي حاتم ٨/٧ ب.

وعن عطاء رواه الطبري ٧٢/١٨، وابن أبي حاتم ١١/٧ أ.

(٢) رواه ابن أبي حاتم ٩/٧. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٧/٦ وعزاه لابن أبي حاتم.

(٣) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٤/٢ ب.

(٤) ذكره عنه الثعلبي ٦٨/٣، ورواه الطبري ٧٣/١٨.

التفسير<sup>(١)</sup>، واختيار الفراء والزجاج<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا القول حرم على المؤمنين أن يتزوجوا تلك البغايا المعلنات بزناهن وذكر أن من فعل ذلك وتزوج واحدة منهن فهو زان. والآية خاصة في تحريم نكاح المعلنة بزناها. وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٣)</sup>.  
وروى عطاء عن ابن عباس- في هذه الآية- قال: يريد لا يحل لمؤمن أن يتزوج زانية مشهورة بالزنا ولا عابد صنم، ولا يحل لمؤمنة أن تتزوج مشركاً من عبدة الأصنام ولا مشهوراً بالزنا.  
ومذهب مجاهد- في هذه الآية- أن التحريم لم يكن إلا على أولئك خاصة دون الناس<sup>(٤)</sup>.

ومذهب سعيد بن المسيب: أن هذه الآية منسوخة، نسختها التي بعدها وهي قوله: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُم﴾ [النور: ٣٢] قال: فيقال إن الزواني من أيامي المسلمين<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الطبري» ٧١/١٨ - ٧٣، والثعلبي ٦٨/٣ أ، و«الدر المنثور» للسيوطي ١٢٧/٦ - ١٣٠.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٤٥، و«معاني القرآن» للزجاج ٤/٢٩.

(٣) روى الطبري ٧٢/١٨ معنى هذا عن عطاء وفي آخره: قيل له- يعني لعطاء- أبلغك عن ابن عباس؟ قال: نعم.

(٤) ذكر هذا القول عن مجاهد: أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠١ بعد أن روى عنه أنه قال- في قوله ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ﴾ الآية-: كان رجالٌ يريدون الزنا بنساء زوان بغايا معلنات، كنَّ كذلك في الجاهلية، ف قيل لهم: هذا حرام، فأرادوا نكاحهن فحرم عليهم نكاحهن.

(٥) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٠، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٧ ب)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/٢٧١، والطبري ١٨/٧٤-٧٥، =

قال أبو عبيد: فمذهب<sup>(١)</sup> سعيد ومجاهد في تأويلها هو الرخصة في تزويج البغي، إلا أن سعيداً أراد أن التحريم كان عاماً ثم نسخته الرخصة، وأراد مجاهد أن التحريم لم يكن إلا على أولئك خاصة دون الناس<sup>(٢)</sup>.

وقد جاءت أخبار فيها دلائل على جواز تزويج الزانية:

وهي ما روي أن رجلاً ضاف رجلاً، فافتض أخته، فرفع إلى أبي بكر رضي الله عنه فسألها، فاعترفا، فجلدهما مائة مائة، ثم زوج أحدهما من الآخر مكانه، ونفاهما سنة<sup>(٣)</sup>.

وروي أن غلاماً فجر بجارية، فسئلا، فاعترفا، فجلدهما عمر بن الخطاب، ثم حرص على أن يجمع بينهما فأبى الغلام<sup>(٤)</sup>.  
وروي عن ابن مسعود: أنه سئل عن الرجل يفجر بالمرأة ثم يريد أن يتزوجها؟ قال: لا بأس بذلك<sup>(٥)</sup>.

= والبيهقي في «سننه» ١٥٤/٧، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٣٠/٦ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر وغيرهما.

(١) في (أ): (ذهب).

(٢) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ١٠١.

(٣) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠١، ١٠٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٢٣/٨ عن ابن عمر أو صفية وهي بنت أبي عبيد. ورواه بنحوه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٤٩/٤ عن الزهري.

(٤) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٢، وسعيد بن منصور في «سننه» ٢١٦/١، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٤٨/٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٥/٧.

(٥) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٦/٧. وقد جاء خلاف هذا القول عن ابن مسعود، فقد روى سعيد بن منصور في «سننه» ٢١٨/١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٦/٧ عنه في الرجل يفجر =

وقال جابر بن عبد الله في مثل هذا: أوله حرام وآخره حلال<sup>(١)</sup>.  
 وبين ابن عباس فيما روى عنه عكرمة لهذا تمثيلاً حسناً فقال: إنما  
 مثل ذلك مثل رجل أتى حائطاً فسرق منه، ثم أتى صاحبه فاشتري منه<sup>(٢)</sup>،  
 فما سرق حرام وما اشترى حلال<sup>(٣)</sup>.  
 والإجماع اليوم على هذا، وهو أن تزوج الزانية يصح<sup>(٤)</sup>، وإن زنت  
 لم يفسد النكاح<sup>(٥)</sup>.  
 قال الضحاك: إذا فجرت لم يفرق بينهما، كما أنه لو فجر لم يفرق  
 بينهما<sup>(٦)</sup>.

قال أبو عبيد: فهذا مذهب من رأى أن الآية منسوخة غير معمول بها،  
 ولهذا ترخصوا في تزويج البغايا وإمساكهن. وهي عند آخرين من العلماء

---

= بالمرأة ثم يتزوجها؟ قال: لا يزالان زانين ما اجتماعا.

قال البيهقي: ومع من رخص فيه دلائل الكتاب والسنة.

(١) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٣.

وقد روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٤٩/٤، ٢٥٠ عن جابر رضي الله عنه قال: إذا تابا  
 وأصلحا فلا بأس.

(٢) في (ع) زيادة: ما سرق. بعد قوله: (فاشترى منه).

(٣) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٤ عن ابن عباس.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٤٩/٤ عن عكرمة قال: لا بأس هو بمنزلة رجل  
 سرق نخلة ثم اشتراها.

(٤) في (ظ)، (ع): (فيصح) مهملة.

(٥) انظر: «الحاوي» ١٨٨/٩-١٩٠، «المغني» ٥٦١/٩-٥٦٥، «الجامع لأحكام  
 القرآن» للقرطبي ١٧٠/١٢.

(٦) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٥.

على غير ذلك يرونها محكمة قائمة، ويفسدون النكاح فجورُها<sup>(١)</sup>.  
 روي أن علياً عليه السلام فرّق بين زوجين بزنا أحدهما<sup>(٢)</sup>.  
 وروي مثل هذا عن الحسن<sup>(٣)</sup> وإبراهيم<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عبيد: إذا عاين منها الفجور لم يكن ذلك تحريماً بينهما ولا طلاقاً، غير أنه يؤمر بطلاقها أمراً ويخاف عليه الإثم في إمساكها<sup>(٥)</sup>؛ لأنّ الله تعالى إنما اشترط على المؤمنين نكاح المحصنات فقال: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤]. ومع هذا لا يأمنها أن توطئ فراشه غيره، فتلحق به نسباً ليس منه فيرث ماله، ويطلع على حرمة، فأَيُّ ذنب أعظم من هذا؟ بأن<sup>(٦)</sup> يكون لها<sup>(٧)</sup> معيناً بإمساكها. ولا أحسب الذين ترخصوا في ذلك بعد الفجور إلا بالتوبة<sup>(٨)</sup> تظهر منها، كالذي يحدث به عن ابن عباس: أنه سئل عن رجل أراد أن ينكح امرأة قد زنا بها؟ فقال: ليردها على الزنا فإن فعلت

(١) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ١٠٥.

(٢) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٥ وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٦٣/٤ - ٢٦٤ من طريق سماك عن حنش - وتصحف في المطبوع من ابن أبي شيبة إلى حسن - بن المعتمر.

وذكره البيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٦/٧ بغير إسناد. ثم قال: وحنش غير قوي.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٦٤/٤.

(٤) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٦، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٦٤/٤.

(٥) في (أ): (إمساكه)، والمثبت من (ظ)، (ع) والناسخ والمنسوخ.

(٦) في «الناسخ والمنسوخ»: (أن).

(٧) في (ع): (له).

(٨) في «الناسخ والمنسوخ»: (إلا بتوبة).

فلا ينكحها، وإن أبت فلينكحها<sup>(١)</sup>.

قال<sup>(٢)</sup>: وقد تسهّل قوم في نكاحها، وإن لم تظهر منها توبة، واحتجوا بحديث الذي قال للنبي ﷺ: إنَّ امرأته لا ترد يد لامس. فأمره النبي ﷺ بالاستمتاع منها<sup>(٣)</sup> وإمساكها<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٠٧ من طريق أبي صالح، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب: أنَّه بلغه عن ابن عباس، فذكره. وهو منقطع.

(٢) يعني أبا عبيد.

(٣) في (أ): (معها)، والمثبت من (ظ)، (ع) والناسخ والمنسوخ.

(٤) وإمساكها: ليست في الناسخ والمنسوخ.

(٥) رواه النسائي في «سننه» (كتاب: النكاح - باب: تزويج الزانية ٦٧/٦) من طريق حمّاد بن سلمة وغيره، عن هارون بن رثاب وعبد الكريم، عن عبد الله بن عبيد الليثي، عن ابن عباس عبد الكريم يرفعه إلى ابن عباس، وهارون لم يرفعه. قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إنَّ عندي امرأة هي من أحب الناس إليّ، وهي لا تمنع يد لامس قال: «طلقها» قال: لا أصبر عنها. قال: «استمتع بها». قال النسائي بعد روايته: هذا الحديث ليس بثابت، وعبد الكريم ليس بالقوي، وهارون بن رثاب أثبت منه وقد أرسل الحديث، وهارون ثقة وحديثه أولى بالصواب من حديث عبد الكريم.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٢٦٤/٣ بعد ذكره لكلام النسائي المتقدم -: عبد الكريم ابن أبي المخارق البصري المؤدب تابعي ضعيف الحديث، وقد خالفه هارون بن رثاب وهو تابعي ثقة من رجال مسلم فحديثه المرسل أولى كما قال النسائي. اهـ.

لكن قد جاءت الرواية عن ابن عباس مسندة من وجه آخر غير طريق عبد الكريم. فقد رواه أبو داود في «سننه» (كتاب: النكاح - باب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ٤٥/٦)، والنسائي في «سننه» (كتاب: الطلاق - باب: ما جاء في الخلع ١٦٩/٦ - ١٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٤/٧ - ١٥٥ من طريق عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فذكره بنحوه. =

وتأولوا قوله: «لا تمنع يد لأمس» على البغاء. وهذا عندنا بخلاف الكتاب والسنة؛ لأن الله تعالى إنما أذن في نكاح المحصنات خاصة، ثم

= قال الحافظ المنذري في «مختصر أبي داود» ٦/٣: ورجال إسناده محتج بهم في «الصحيحين» على الاتفاق والانفراد.

وقال ابن كثير في «تفسيره» ٢٦٤/٣: وهذا الإسناد جيد.

وقال ابن حجر في «بلوغ المرام» ص ٢٠٣: ورجاله ثقات.

وصحح إسناده الألباني كما في تعليقه على «سنن النسائي» ٧٣١/٢.

وخالف في ذلك ابن الجوزي فحكم عليه بالوضع، وأوردوه في «الموضوعات» ٢٧٢/٢.

وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٢٥٣/٣ بعد نقله عن النووي تصحيح هذا الحديث-: نقل ابن الجوزي عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال: لا يثبت عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، وليس له أصل. وتمسك بهذا ابن الجوزي فأوردته في «الموضوعات» مع أنه أوردته بإسناد صحيح. اهـ.

ونقل الشوكاني في كتابه «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» ص ١٢٩ كلام ابن الجوزي في وضع الحديث، ثم ذكر من صححه، ثم قال: وبالجمله فإدخال هذا الحديث في الموضوعات مجازفة ظاهرة.

وقال السندي في حاشيته على «سنن النسائي» ٦٨/٦: وقيل هذا الحديث موضوع، وردّ بأنه حسن صحيح ورجال سنده رجال الصحيحين، فلا يلتفت إلى قول من حكم عليه الوضع. اهـ.

وقد ورد هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه، رواه الطبري في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» في زوائد المعجمين» للهيتمي ٢٠١/٤ - ٢٠٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٥/٧، والبغوي في «شرح السنة» ٢٨٨/٩.

وفي «تفسيره» أيضًا ١٠/٦، والخلال كما في «تلخيص الحبير» لابن حجر ٢٥٣/٣ من طريق عبد الكريم الجزري، عن أبي الزبير، عن جابر، بنحو حديث ابن عباس. قال الهيتمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٥/٤: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح.

أنزل في القاذف لامراته آية اللعان، وسن رسول الله ﷺ التفريق بينهما فلا يجتمعان أبدًا. فكيف يأمره<sup>(١)</sup> بالإقامة على عاهرة لا تمتنع ممن أرادها؟ وفي حكمة أن يلاعن بينهما ولا يقره قاذفًا على حاله.

هذا<sup>(٢)</sup> لا وجه له عندنا، والذي يُحمل<sup>(٣)</sup> عليه وجه الحديث أنه ليس يثبت عن النبي ﷺ، إنما يحدثه هارون بن رثاب<sup>(٤)</sup> عن عبد الله بن عبيد، ويحدثه عبد الكريم الجزري، عن أبي الزبير<sup>(٥)</sup>. وكلاهما يرسله<sup>(٦)</sup>. فإن كان له أصل، فإن معناه: أن الرجل وصف امرأته بالخرق<sup>(٧)</sup> وضعف الرأي وتضييع ماله، فهي لا تمنعه [من طالب]<sup>(٨)</sup>، ولا تحفظه من سارق<sup>(٩)</sup>.

(١) (يأمره) ساقطة من (أ).

(٢) في (ظ)، (ع): (هذه إلا وجه).

(٣) في (أ): (يحصل).

(٤) هو: هارون بن رثاب التميمي، الأسدي، البصري، أبو بكر أو أبو الحسن، أحد العلماء الربانيين العبّاد.

روى عن أنس وابن المسيب، وعنه الأوزاعي وشعبه. قال الذهبي وابن حجر: ثقة. «الكاشف» للذهبي ٢١٣/٣، «تقريب التهذيب» ٣١١/٢.

(٥) هو: محمد بن مسلم بن تدرس، أبو الزبير المكي، تقدم.

(٦) تقدّم أثناء تخريج الحديث روايات موصولة صحّحها العلماء.

(٧) الخرق: عدم إحسان العمل والتصرف في الأمور، والحمق. انظر: «القاموس المحيط» ٢٢٦/٣.

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ظ)، (ع).

(٩) ما اختاره أبو عبيد هنا منقول أيضًا عن الإمام أحمد والأصمعي وغيرهما.

وضَعَفَ أبو العباس بن تيمية في «الفتاوى» ١١/٣٢ هذا القول.

وقال ابن كثير في «تفسيره» ٢٦٤/٣ وردّ هذا بأنه لو كان المراد لقال: لا تردّ يد ملتمس.

ونقل ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٥٤/٣ عن بعض أهل العلم أنه قال: السخاء =

هذا عندنا مذهب الحديث. وإن كان الآخر مقولاً<sup>(١)</sup>.

= مندوب إليه؛ فلا يكون موجباً لقوله طلقها، ولأن التبذير إن كان من مالها فلها التصرف فيه وإن كان من ماله فعليه حفظه، ولا يوجب شيء من ذلك الأمر بطلاقها.

وذكر الصنعاني في «سبل السلام» ٣/ ٣٦٠ هذا القول واستبعده، وذكر نحو ما تقدم ثم قال: على أنه لم يتعارف في اللغة أن يقال: فلان لا يرد يد لامس، كناية عن الجود.

(١) يعني القول بأن المراد بقول الرجل: لا ترد يد لامس هو الفجور. وبهذا القول قال جماعة من العلماء، منهم: الخلال والنسائي وابن الأعرابي والخطابي والغزالي والنووي وغيرهم. وقد رد الإمام أحمد وغيره هذا القول، فقال الإمام أحمد- كما نقل عنه- لم يكن النبي ﷺ ليأمره بإمساكها وهي تفجر. وتقدم رد أبي عبيد لهذا القول.

واستبعده ابن كثير في «تفسيره» ٣/ ٢٦٤ وبين أن رسول الله ﷺ لا يأذن في مصاحبة من هذا صفتها؛ لأن زوجها- والحالة هذه- يكون ديوثاً. وقال عنه الصنعاني في «بل السلام» ٣/ ٣٦٠: إنه في غاية البعد، وذلك للآية (الزاني.. وحرم ذلك على المؤمنين)؛ ولأنه ﷺ لا يأمر الرجل أن يكون ديوثاً. اهـ. وأقرب الأقوال في توجيه «لا ترد يد لامس»: أن الرجل أراد أن سجيتها لا ترد يد لامس، فهي سهلة الأخلاق ليس فيها نفور وحشمة عن الأجانب، لا أن هذا الأمر واقع منها وأنها تفعل الفاحشة.

قال أبو العباس ابن تيمية في «الفتاوى» ٣٢/ ١١٦: لفظ اللامس قد يراد به من مسها بيده وإن لم يطأها فإن من النساء من يكون فيها تبرج، وإذا نظر إليها رجل أو وضع عليها يده لم تنفر عنه، ولا تمكنه من وطئها، ومثل هذه نكاحها مكروه، ولهذا أمره النبي ﷺ بفراقها ولم يوجب ذلك عليه لما ذكر أنه يحبها؛ فإن هذه لم تزن ولكنها مذنبه ببعض المقدمات؛ ولهذا قال: لا ترد يد لامس فجعل اللمس باليد فقط، ولفظ اللمس والملاسة إذا عني بها الجماع لا يخص باليد، بل إذا قرن باليد فهو كقوله ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي فِرطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الأنعام: ٧] اهـ. =

وهو<sup>(١)</sup> أشبه بالنبي ﷺ، وأحرى أن يظن بحديثه. ولو كان في الحديث أنها لا تمنع لامساً أو فرج لأمس؛ كان اللمس محمولاً على الجماع، ولكنه قال: يد لأمس. ويحمل على ما تأولنا، وقد وجدنا له شاهداً في أشعار العرب، قال جرير بن الخطفي:

ألستم لئاماً إذ ترومون جاركم<sup>(٢)</sup> ولولا هم لم يدفعوا كفّ لأمس<sup>(٣)</sup>

= وينحو ذلك مختصراً قال الذهبي كما في «بذل المجهود» في حل أبي داود ١٣/١٠ للسّهانفوري.

وقال ابن كثير ٣/٢٦٥: المراد إن سجيتها لا ترد يد لأمس، لا أن المراد أن هذا واقع منها وأنها تفعل الفاحشة، ولما كان سجيتها هكذا ليس فيها ممانعة ولا مخالفة لمن أرادها لو خلا بها أحد أمره رسول الله ﷺ بفراقها احتياطاً، فلما ذكر له أنه يحبّها ولا يقدر على فراقها، وأنه لا يصبر على ذلك ويخشى أن تتبعها نفسه رخص به في البقاء معها، لأنّ محبته لها متحققة ووقوع الفاحشة منها متوهم، فلا يصار إلى الضرر العاجل لتوهم الآجل. اهـ.

وبمثله قال السندي في «حاشيته على النسائي» ٦/٦٧.

وقال الصنعاني في «سبل السلام» ٣/٣٦٠: المراد أنها سهلة الأخلاق ليس فيها نفور وحشمة من الأجانب لا أنها تأتي الفاحشة، وكثير من النساء والرجال بهذه المثابة مع البعد عن الفاحشة.

(١) سياق الكلام: هذا عندنا مذهب الحديث، وهو أشبه بالنبي ﷺ. وجملة: وإن كان الآخر مقولاً. معترضة.

(٢) في جميع النسخ: (جارهم)، والتصويب من «الديوان» و«الناسخ والمنسوخ» ص ١١١.

(٣) البيت في «ديوانه» ٢/٩٠١ من قصيدة يجيب بها عن جناب أحمد بن عليم وقد حدثت بينه وبين غسان بن ذهيل السليطي ملاحاة، فهجاه غسان فأجاب عنه جرير، وروايته في الديوان:

ألستم لئاماً إذ ترومون جاركم. ولولا هم لم تدفعوا كفّ لأمس.  
وانظر: «النقائص» ص ٢٦.

أراد أنكم لا تمنعون ظالمًا ولا أحدًا يريد أموالكم. انتهى كلامه<sup>(١)</sup>.  
وعلى ما ذكرنا المراد بالنكاح في الآية: التزويج.  
[وروي عن]<sup>(٢)</sup> ابن عباس- في هذه الآية- طريق آخر، وهو ما روى  
سعيد<sup>(٣)</sup> بن جبير- في هذه الآية- قال: ليس هذا في التزويج، إنما هو في  
الجماع، لا يجامعها إلا زان أو مشرك، قال: الزاني لا يزني إلا بزانية<sup>(٤)</sup>.  
ونحو هذا روى سلمة<sup>(٥)</sup> عن الضحاك- في تفسير هذه الآية- قال: لا  
يزني حين يزني إلا بزانية مثله، ولا تزني حين تزني إلا بزان مثلها<sup>(٦)</sup>.

(١) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص (١٠٨-١١١) مع اختلاف يسير، وتصرف.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ع).

(٣) (سعيد) ساقط من (ع).

(٤) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥١/٢، وابن أبي حاتم ٨/٧-ب، والبيهقي في  
«السنن الكبرى» ١٥٤/٧، والثعلبي في «تفسيره» ٦٨/٣-ب من طريق سعيد بن  
جبير، عن ابن عباس بنحوه.

ورواه سفيان الثوري في «تفسيره» ص ٢٢١، وسعيد بن منصور في «تفسيره»  
(ل ١٥٧ ب)، من طريق سعيد، عن ابن عباس بنحوه مختصرًا.

وذكره ابن كثير ٢٦٢/٣ من حديث الثوري، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد،  
عن ابن عباس بلفظ ابن أبي حاتم وقال: وهذا إسناد صحيح عنه، وقد روي من  
غير وجه أيضًا.

(٥) هو: سلمة بن نبط بن شريط الأشجعي، أبو فراس الكوفي. روى عن الضحاك بن  
مزاحم وغيره.

وعنه الثوري وابن المبارك وغيرهما. ثقة، يقال اختلط بآخرة. «الكاشف» للذهبي  
٣٨٧/١، «تهذيب التهذيب» ١٥٨/٤، «تقريب التهذيب» ٣١٩/١.

(٦) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٧٢/٤، والطبري ٧٤/١٨ من طريق سلمة، عن  
الضحاك به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٨/١ وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد.

وروي عن يزيد بن هارون أنه قال: هذا عندي إن جامعها وهو<sup>(١)</sup> مستحل فهو مشرك، وإن<sup>(٢)</sup> جامعها وهو محرّم فهو زان<sup>(٣)</sup>. وهذا التأويل لا يعترض النسخ على الآية.

قال أبو عبيد: يذهب<sup>(٤)</sup> ابن عباس في رواية سعيد بن جبير<sup>(٥)</sup> إلى أن قوله ﴿لَا يَنْكِحُ﴾ إنما هو الجماع، ولا يذهب به إلى التزويج، والكلمة محتملة للمعنيين جميعاً في كلام العرب، والله أعلم<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو إسحاق: قول من قال: إن معنى النكاح هاهنا: الوطء يبعد؛ لأنه لا يعرف شيء من ذكر النكاح في كتاب الله إلا على معنى التزويج كقوله ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَانَ﴾ [النور: ٣٢] ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٤٩]، ولو كان المعنى على الوطء لما كان في الكلام فائدة؛ لأن القائل إذا قال: «الزانية لا تزني إلا بزنا، والزاني لا يزني إلا بزانية» فليست فيه فائدة إلا على وجهه التغليظ للأمر، كما تقول للرجل الذي قد عرف بالكذب: هذا كذاب، تريد به تغليظ<sup>(٧)</sup> أمره، والذي فيه الفائدة وتوجيه اللغة أن المعنى معنى التزويج<sup>(٨)</sup>.

وروي عن الحسن أنه قال- في تفسيره هذه الآية- الزاني إذا أقيم عليه

(١) في (أ): (فهو).

(٢) في (أ): (فإن).

(٣) رواه الثعلبي ٦٨/٣ ب بإسناده عن يزيد، به.

(٤) في جميع النسخ: (فذهب)، والمثبت من «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد.

(٥) قوله «في رواية سعيد بن جبير»: من كلام الواحدي.

(٦) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ١١٢.

(٧) في (أ): (تغليظاً).

(٨) «معاني القرآن» للزجاج ٢٩/٤-٣٠ مع تقديم وتأخير وحذف.

الحدّ لا يزوج إلا بامرأة قد أقيم عليها الحد، وكذلك المرأة إذا أقيم عليها الحد لا تزوج إلا برجل مثلها<sup>(١)</sup>. هذا معنى قول الحسن في تفسير الآية، وقد حملها على المحدود والمجلود.

وهذا الذي ذكرنا هو ما روي عن الأئمة والمتقدمين في هذه الآية. والاختيار هو القول الأول الذي منع المسلمون من مناكحة أولئك الزواني والمشركات المعلنات بالزنا.

ومعنى قوله ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣] أن من تزوج زانية أو مشركة من أولئك فهو زان؛ لأن ذلك النكاح فاسد وحكمه حكم السفاح، وذكر بلفظ التأكيد وليس المعنى على ظاهر اللفظ؛ لأن الزاني يجوز أن يتزوج غير زانية ولا مشركة، ولكن المعنى أن من تزوج واحدة منهن فهو زان، كأنه قيل: لا ينكح الزانية والمشركة إلا زان. فقلب الكلام، ثم ذكر غير مقلوب إعادة للبيان والتأكيد وهو قوله ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣].

قوله ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣] أي<sup>(٢)</sup> ذلك النكاح. وقيل: حرم الزنا على المؤمنين. وهذا معنى<sup>(٣)</sup> قول مجاهد<sup>(٤)</sup> وابن عباس<sup>(٥)</sup> - في

(١) ذكر هذه الرواية بهذا اللفظ عن الحسن: الرَّجَّاج في «معاني القرآن» ٣٠/٤. وقد أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٧٣/٤ عن الحسن قال: المحدود لا يتزوج إلا محدودة. وذكرها السيوطي في «الدر المنثور» ١٣٠/٦ ونسبها أيضًا لعبد بن حميد.

(٢) في (أ): (إذه).

(٣) (معنى) ليست في (ظ)، (ع).

(٤) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ١٢/٧.

(٥) انظر: «معاني القرآن» للنحاس ٥٠١/٤، «تفسير ابن كثير» ٢٦٢/٣.

رواية عطاء-: أن الآية خاصة في تحريم أولئك الزواني المعروفة.  
وتخبط صاحب النظم في هذه الآية، وأتى بكلام مستكره<sup>(١)</sup> لم يفد في شيء منه إلا في وجه بعيد ذكره من القلب على غير ما ذكرنا، وهو أنه قال: يعرض في هذه الآية بعض القلب كما عرض في قوله ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥] [على تأويل: ما كان الله ليتخذ من ولد]<sup>(٢)</sup> فيكون التأويل في قوله ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣] أي الناكح<sup>(٣)</sup> زانية أو مشركة لا يكون إلا زانياً؛ بمعنى: من نكح زانية أو مشركة فهو زانٍ؛ لأنه لا ينكح زانية إلا وهو راض بزناها، ولا يكون راضياً بزناها إلا وهو أيضاً يزني، وكذلك لا ينكح مشركة إلا وهو راض بالزنا؛ لأن المشركة محرمة عليه. وكذلك المرأة إذا نكحت زانياً أو مشركاً فقد رضيت بذلك، ولا تكاد ترضى به إلا وهي تفعله. هذا [كلامه]<sup>(٤)</sup>.

٤- ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ القول في محل (الذين) من الإعراب كالقول في محل (الزانية والزاني) في قوله ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ الآية<sup>(٥)</sup>.  
قال الكلبي: ﴿يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ يقذفون بالفرية الحرير المسلمات العفاف عن الفواحش<sup>(٦)</sup>. وهذا قول المفسرين<sup>(٧)</sup>.

(١) في (أ): (مستكو). (٢) ساقط من (ع).

(٣) في (ع): (الناكح).

(٤) ساقط من (ع).

(٥) فمحل «الذين» رفع بالابتداء، وخبره إما محذوف، أو جملة ﴿فَأَجْلِدُوهُمْ﴾ انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٣/٣٠، «الإملاء» للعكبري ٢/١٥٣، «الدر المصون» ٨/٣٨١.

(٦) ذكر البغوي ٩/١٠ هذا المعنى، ولم ينسبه لأحد.

(٧) انظر: «الطبري» ١٨/٧٥-٧٦، والثعلبي ٣/٦٨ ب.

قال أبو إسحاق: ومعنى ﴿يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ أي: بالزنا، ولكنه لم يقل: بالزنا؛ لأن فيما تقدم من<sup>(١)</sup> ذكر الزانية والزاني دليلاً على أن المعنى ذلك<sup>(٢)</sup>. قال ابن الأعرابي: يقال: رمى فلان فلاناً بأمر قبيح، أي: قذفه، ومنه قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦] معناه القذف<sup>(٣)</sup>.

واعلم أن الإحصان المشروط في المقدوف<sup>(٤)</sup> أو المقدوفة حتى يجب الحد على القاذف خمسة أوصاف: البلوغ، والعقل، والإسلام، والحرية، والعفة عن الزنا<sup>(٥)</sup>.

فإن فقد وصف من هذه الأوصاف لم يجب حد القذف على<sup>(٦)</sup> القاذف، وعليه التعزيز، وما كان تعزيراً فلا يكون فرضاً. ويشترط في القاذف لوجوب حد القذف شرطين: البلوغ والعقل. فإذا انضم إليهما الحرية كمل الحد ثمانين جلدة، وإذا كان مملوكاً فعليه أربعون جلدة<sup>(٧)</sup>.

(١) (من) ساقطة من (أ).

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٣٠/٤.

(٣) قول ابن الأعرابي في تهذيب اللغة «للأزهري ٢٧٧/٥ (رمى) دون ذكر الآية الثانية ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾».

(٤) في (أ): (والمقدوفة).

(٥) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٢٦٧/٣، «أحكام القرآن» للكنيا الهراسي ٢٩٨/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٣/١٢.

(٦) في (أ): (وعلى).

(٧) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٢٦٨/٣، «أحكام القرآن» للكنيا الهراسي ٢٩٨/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٣/١٢، ١٧٤.

قال مقاتل: يجلد بين الضربين على ثيابه<sup>(١)</sup>.  
 وقال قتادة: يخفف في حد الشارب والفرية<sup>(٢)</sup>.  
 وقال حماد: يحد القاذف والشارب وعليهما ثيابهما<sup>(٣)</sup>.  
 قوله تعالى ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا﴾ على ما رموهن به ﴿بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾.  
 قال المفسرون: عدول يشهدون عليهن أنهن رأوهن يفعلن<sup>(٤)</sup> ذلك<sup>(٥)</sup>.  
 ﴿فَاجْلِدُوهُمْ﴾ يعني الذين يرمون بالزنا ﴿ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾.  
 ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ المحدود في القذف لا تقبل شهادته.  
 ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ قال ابن عباس: الكاذبون<sup>(٦)</sup>.  
 وقال مقاتل: العاصون في مقاتلتهم<sup>(٧)</sup>.  
 ٥- ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ الآية.  
 اختلف العلماء والمفسرون في حكم هذا الاستثناء:  
 فذهب كثير<sup>(٨)</sup> منهم إلى أن هذا الاستثناء راجع إلى رد الشهادة  
 والفسق، وقالوا: إذا تاب قبلت شهادته وزال فسقه.  
 وذهب كثير منهم إلى أن الفسق يزول بالتوبة، وأما الشهادة فلا تقبل أبدًا.

(١) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٤ ب.

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٥٠.

(٣) رواه الطبري ١٨/ ٦٨. ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/ ٥٢٥ دون قوله والشارب.

(٤) في (ع): (يفعلون)، وهو خطأ.

(٥) هذا كلام الطبري ١٨/ ٧٥ والثعلبي ٣/ ٦٨ ب بنصه.

(٦) روى الطبري ١٨/ ٧٦ هذا التفسير عن عبد الرحمن بن زيد. ولم أجد من ذكره عن ابن عباس.

(٧) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٤ ب.

(٨) سيذكر الواحدي من قال بذلك.

روى عطاء الخراساني عن ابن عباس في هذه الآية قال: فتاب عليهم من الفسق، فأما الشهادة فلا تجوز<sup>(١)</sup>.  
وهذا قول شريح، وإبراهيم، والحسن، وقتادة، وسعيد بن المسيب<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٤٧ من رواية عطاء الخراساني، عن ابن عباس.

وذكره ابن حزم في «المحلى» ٤٣١/٩ من رواية عطاء الخراساني، عنه، به، وقال ٤٣٣/٩: وأما الرواية عن ابن عباس فضعيفة، والأظهر عنه خلاف ذلك.  
وذكره ابن حجر في «فتح الباري» ٢٥٧/٥ من رواية عطاء الخراساني عن ابن عباس، وعزاه لعبد الرزاق، وقال: وهو منقطع، ولم يصب من قال إنه سند قوي.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٣١/٦ عن ابن عباس، وعزاه لأبي داود في ناسخه وابن المنذر.

(٢) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ١٤٧-١٤٨ عنهم جميعاً، إلا أن قول قتادة من روايته عن الحسن وابن المسيب، وذكره ابن حزم في «المحلى» ٤٣١/٩ عن إبراهيم النخعي، والحسن، وسعيد بن المسيب في أحد قوله.  
وقال ٤٣٣/٩: كل من روي عنه أنه لا تقبل شهادته وإن تاب فقد روي عنه قبولها إلا الحسن والنخعي فقط. اهـ.

وقول شريح رواه أيضاً عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٢/٢، وفي «مصنفه» ٣٨٨/٧، وابن أبي شبة في «مصنفه» ١٧١/٦، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٨)، والطبري ٧٨/١٨، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٣/٧-١٤، والبيهقي في «السنن» ١٥٦/١٠.

ولشريح قول آخر في قبول شهادته رواه البخاري في «صحيحه» (كتاب: الشهادتين - باب: شهادة القاذف، ٢٥٥/٥) معلقاً، ورواه موصولاً ابن أبي شبة في «مصنفه» ١٦٩/٦، والطبري ٧٨/١٨، وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٢٥٧/٥: بإسناد صحيح.

وقول إبراهيم رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٨٧/٧، وابن أبي شبة ١٧١/٦، =

وهذا قول من رأى أن التوبة إنما نسخت الفسق وحده<sup>(١)</sup>، وقالوا: إنه قضاء من الله أن<sup>(٢)</sup> لا تقبل شهادته أبدًا، وإنما توبته فيما بينه وبين الله. وقد رأى آخرون أنها نسخت الفسق وإسقاط الشهادة معًا<sup>(٣)</sup>.  
 روى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ قال: فمن تاب وأصلح فشهادته في كتاب الله تقبل<sup>(٤)</sup>.  
 وروى محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن

= وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٨)، وابن الجعد في «مسنده» ٣٢٣/٢، والطبري ٧٩/١٨، وابن أبي حاتم ١٤/٧، والبيهقي في «السنن» ١٥٦/١٠. وقول الحسن رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٢/٢، وابن أبي شبة في «مصنفه» ١٧١/٦ وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٨)، والطبري ٧٩/١٨، وابن أبي حاتم ١٣/٧-١٤، والبيهقي في «السنن» ١٥٦/١٠.  
 وعن قتادة رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٢/٢ وفي «مصنفه» ٣٦٣/٨ والطبري ٧٩/١٨ من رواية عن الحسن، والطبري ٧٩/١٨ من رواية عن سعيد بن المسيب. ولقتادة قول آخر في قبول شهادته رواه عنه البخاري في «صحيحه» (كتاب: الشهادات باب: شهادة القاذف.. ٢٥٥/٥) معلقًا، ورواه موصولًا عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٦٢/٨، والطبري في «تفسيره» ٧٨/١٨ من رواية عن ابن المسيب. وقول سعيد بن المسيب رواه عنه الطبري ٧٩/١٨. ولسعيد قول آخر في قبول شهادته رواه عنه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٣/٢، وفي «مصنفه» ٣٨٤/٧، ٣٦٢/٨، والطبري ٧٨/١٨، وابن أبي حاتم ١٤/٧، والبيهقي ١٥٣/١٠.

- (١) من قوله، وهذا قول.. إلى هنا. هذا كلام أبي عبيد في «الناسخ» ص ١٤٩ بنصه.
- (٢) في (ظ)، (ع) أي.
- (٣) من قوله: (وقد رأى.. إلى هنا). هذا كلام أبي عبيد في «الناسخ» ص ١٤٩ بنصه.
- (٤) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٤٩، والطبري ٨٠/١٨، والبيهقي في «السنن» ١٥٣/١٠ من رواية علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس به.

عمر بن الخطاب ضرب الذين شهدوا على المغيرة بن شعبة، وهم: أبو بكرة<sup>(١)</sup>، وشبل بن معبد<sup>(٢)</sup>، ونافع بن الحارث بن كلدة<sup>(٣)</sup>.

ثم قال لهم: من أكذب نفسه أجزت شهادته فيما استقبل ومن لم يفعل لم أجز شهادته. فأكذب شبل نفسه ونافع وتابا، وأبى أبو بكرة أن يفعل فكان لا تقبل شهادته<sup>(٤)</sup>. وهذا قول الزهري<sup>(٥)</sup>، والقاسم بن

---

(١) في (أ): (أبو بكر بن)، وهو خطأ. وهو: أبو بكرة، نافع بن الحارث بن كلدة.  
(٢) هو: شبل بن معبد بن عبيد الجلي، الأحمسي. تابعي مخضرم، لم يصح له سماع من رسول الله ﷺ. وأمه سمية مولاة الحارث بن كلدة والدة أبي بكرة ونافع.  
«الإصابة» لابن حجر ٥/١٥٩.

(٣) هو: نافع بن الحارث بن كلدة الثقفي، أبو عبد الله، أخو أبي بكرة لأمه. كان ممن نزل إلى رسول الله ﷺ من الطائف، وأمه سمية مولاة الحارث بن كلدة أم أبي بكرة وشبل وزياد. سكن البصرة. وهو أول من أفتى - هكذا عند ابن سعد، وفي «الإصابة»: اقتنى - الخيل بالبصرة؛ سأل عمر أرضا ليست من أرض الخراج ولا تضر أحداً يتخذها قضاءً لخيله، فأقطعه إياها.

«طبقات ابن سعد» ٥/٥٠٧، ٧/٧٠، «الإصابة» لابن حجر ٣/٥١٤.

(٤) ذكره الثعلبي ٣/٦٨ ب من رواية ابن إسحاق، به بهذا اللفظ.  
ورواه الطبري ١٨/٧٦ من طريق ابن إسحاق، به، بنحوه.  
ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ١/١٥٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب بنحوه.  
قال ابن كثير في «مسند عمر بن الخطاب» ٢/٥٥٨ - بعد ذكره لهذه الطرق - : وهذه طرق صحيحة عن عمر رضي الله عنه.

ورواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٤٩، وعبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٥٢-٥٣، وفي «مصنفه» ٨/٣٦٢ من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن إبراهيم بن ميسرة، عن ابن المسيب بمعناه.

(٥) رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥٠، وعبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٥٢، وابن أبي شيبه في «مصنفه» ٦/٩١٧٠.

=

محمد<sup>(١)</sup>، وسالم بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، ومحارب بن دثار<sup>(٣)</sup>، وحبيب بن أبي ثابت<sup>(٤)</sup>، وابن أبي نجيح<sup>(٥)</sup>، وعطاء<sup>(٦)</sup>، وطاووس<sup>(٧)</sup>،

= ورواه البخاري في «صحيحه» (كتاب: الشهادات - باب: شهادة القاذف ٢٥٥/٥) عنه معلقًا.

(١) رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ١٥٠، وذكره عنه ابن حزم في «المحلى» ٤٣٢/٩.

(٢) رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ١٥٠، وذكره عنه ابن حزم في «المحلى» ٤٣٢/٩.

(٣) رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥١.

ورواه البخاري في «صحيحه» (كتاب: الشهادات - باب: شهادة القاذف ٢٥٥/٥) معلقًا، ووصله ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/٣٨٠، عن محارب، عن رواية الكرابيسي في كتاب: القضاء.

وذكره عنه ابن حزم في «المحلى» ٤٣٢/٩.

(٤) رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥٢ من روايته عن عبد الله بن عتبة. وذكره ابن حزم في «المحلى» ٤٣٢/٩ عن حبيب.

(٥) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥٢، والشافعي في «الأم» ٧/٨٢، والطبري ٧٧/١٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٣.

(٦) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (١٥٢٣)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٧/٣٨٣، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٧ب) وابن أبي شيبة ٦/١٦٨، والطبري ٧٧/١٨، وابن أبي حاتم ٧/١٤ب، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٣.

(٧) رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥٢، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٧/٣٨٣، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/١٦٨، والطبري ٧٧/١٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٣ من طريق ابن نجيح عنه.

ورواه البخاري في «صحيحه» في الشهادات - باب: شهادة القاذف ٢٥٥/٥ عنه معلقًا، ووصله ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/٣٧٩ من رواية سعيد بن منصور وغيره.

والشعبي<sup>(١)</sup>، وعكرمة<sup>(٢)</sup>، ومجاهد<sup>(٣)</sup>، وعبد الله<sup>(٤)</sup> بن عتبة<sup>(٥)</sup>،

(١) رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥١، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٧/ ٣٨٨، ٣٦٩٣، والشافعي في «الأم» ٧/ ٨٩، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/ ١٧٠، والطبري ١٨/ ٧٦، وابن أبي حاتم ٧/ ١٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٥٣.  
ورواه عنه البخاري في «صحيحه» كتاب: الشهادات - باب: شهادة القاذف ٥/ ٢٥٥ معلقاً.

ووصله ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٣٨٠ من رواية الطبري وغيره.  
(٢) رواه البخاري في الشهادات (باب: شهادة القاذف ٥/ ٢٥٥) عنه معلقاً.  
ووصله ابن حجر في «الفتح» ٥/ ٢٥٧ وفي «تغليق التعليق» ٣/ ٣٨٠ من رواية علي بن الجعد، عن شعبة عن يونس بن عبيد، عن عكرمة.  
وهو في «مسند علي بن الجعد» ١/ ٦٠٠ من الرواية المذكورة.  
وذكره عنه ابن حزم في «المحلى» ٩/ ٤٣٢. وحكى عنه ٩/ ٤٣١ قولاً آخر أنه لا تقبل شهادته أبداً وإن تاب.

(٣) رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥٢، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/ ١٦٨، والطبري ١٨/ ٧٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٥٣ من رواية ابن أبي نجيح عنه.  
ورواه البخاري في الشهادات (باب: شهادة القاذف ٥/ ٢٥٥) عنه معلقاً.  
ووصله ابن حجر في «الفتح» ٥/ ٢٥٧ وفي «تغليق التعليق» ٣/ ٣٧٩ من رواية سعيد بن منصور - وغيره.

(٤) في (أ): (عبيد الله)، وهو خطأ.

(٥) هو: عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، من أبناء المهاجرين. وابن أخي عبد الله بن مسعود. ولد في عهد النبي ﷺ، واختلف في رؤيته للنبي ﷺ. فقيل له رؤيه، وقيل: لم يره فهو تابعي.

روى عن النبي ﷺ، وعن عمه عبد الله، وعن أبي هريرة وغيرهم.  
قال ابن سعد: وكان ثقة، رفيعاً، كثير الحديث والفتيا، فقيهاً. توفي سنة ٧٤هـ.  
«طبقات ابن سعد» ٥/ ٥٨، «الكاشف» للذهبي ٢/ ١٠٧، «تهذيب التهذيب» =

والضحاك<sup>(١)</sup>، وقول أهل الحجاز جميعاً<sup>(٢)</sup>، واختيار الشافعي<sup>(٣)</sup> .  
والأول قول أهل العراق<sup>(٤)</sup>، واختيار أبي حنيفة<sup>(٥)</sup> .

قال أبو عبيد: وكلا الفريقين إنما تأول الآية<sup>(٦)</sup>، فالذي لا يقبلها يذهب إلى أن الكلام انقطع من عند قوله ﴿وَلَا نَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا﴾ ثم استأنف فقال: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ \* إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴿فأوقع التوبة على الفسق خاصة دون الشهادة، وأما الآخرون فذهبوا إلى أن الكلام معطوف بعضه على بعض فقال ﴿وَلَا نَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا﴾ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿، ثم أوقعوا الاستثناء في التوبة على كل الكلام ورأوا<sup>(٧)</sup> أنه منتظم له.

= ٣١١/٥، «الإصابة» ٢/٣٣٢.

وقوله رواه عنه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥٣، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/١٧٠، والطبري ١٨/٧٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٣.

ورواه عنه البخاري في الشهادات - باب: شهادة القاذف ٥/٢٥٥ معلقاً.  
ووصله ابن حجر في «فتح الباري» ٥/٢٥٦، وفي «تغليق التعليق» ٣/٣٧٨ من رواية الطبري.

(١) رواه عنه سعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٨)، والطبري ١٨/٧٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٣.

(٢) قوله: وهذا قول أهل الحجاز جميعاً. هذا كلام أبي عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٥٣ بنصّه.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ٣/٦٨ ب. وهو في «الأم» ٧/٨١.

(٤) هذا كلام أبي عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (١٥٣).

(٥) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٢٧٣، «بدائع الصنائع» ٦/٢٧١، «تبيين الحقائق» ٤/٢١٨-٢١٩.

(٦) في «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ١٥٣: إنما تأول فيما نرى الآية.

(٧) في (أ): (وراء).

قال أبو عبيد: والذي يُختار هذا القول؛ لأن من قال به أكثر وأعلى، منهم عمر بن الخطاب فمن وراءه، مع أنه في النظر على هذا<sup>(١)</sup>، ولا يكون المتكلم بالفاحشة أعظم جرماً من راكبها، ألا ترى أنهم لا يختلفون في العاهر أنه مقبول الشهادة إذا تاب، فراميه بها أيسر جرماً إذا نزع عما قال وأكذب نفسه؛ لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وإذا قبل الله التوبة من عبده كان العباد بالقبول أولى.

مع أن مثل هذا الاستثناء موجود في مواضع من القرآن؛ من ذلك: قوله ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ إلى قوله ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ [المائدة: ٣٣-٣٤] فليس يختلف المسلمون أن هذا الاستثناء ناسخ للآية من أولها، وأن التوبة لهؤلاء جميعاً بمنزلة واحدة.

وكذلك قوله في الطهور حين قال: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣] فصار التيمم لاحقاً بمن وجب عليه الاغتسال كما<sup>(٢)</sup> لحق من وجب عليه الوضوء، كذلك قوله: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ﴾ إلى آخر الآية كلام واحد بعضه معطوف على بعض وبعضه تابع بعضاً، ثم انتظمه الاستثناء وأحاط به. انتهى كلامه<sup>(٣)</sup>. واختار أبو إسحاق هذا القول أيضاً، فقال: إذا استثنوا من الفاسقين خاصة<sup>(٤)</sup> فقد وجب قبول شهادتهم أيضاً؛ لأنهم قد زال عنهم اسم

(١) في «الناسخ والمنسوخ»: على هذا أصح.

(٢) في جميع النسخ: (كمن)، والتصويب من «الناسخ والمنسوخ».

(٣) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ١٥٣-١٥٤ مع اختلاف في آخره.

(٤) في المعاني: أيضاً.

الفسق<sup>(١)</sup>. قال: والقياس أيضًا هذا؛ لأن الله ﷻ يقول في الشهادات ﴿مِمَّنْ رَّضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فليس القاذف بأشد جرمًا من الكافر، فحقه إذا تاب وأصلح أن تقبل شهادته، كما أن الكافر إذا أسلم وأصلح قبلت شهادته.

فإن قال قائل: فما الفائدة في قوله ﴿أَبَدًا﴾؟ قيل: الفائدة أن الأبد لكل إنسان مقدار مدته في حياتهن ومقدار مدته فيما يتصل بقصته، فتقول: الكافر لا تقبل منه<sup>(٢)</sup> شيئًا أبدًا، معناه: ما دام كافرًا فلا تقبل منه شيئًا<sup>(٣)</sup>، وكذلك إذا قلت: القاذف لا تقبل منه شهادة أبدًا، فمعناه: ما دام قاذفًا، فإذا زال عنه الكفر فقد زال عنه أبده، وإذا زال عنه الفسق<sup>(٤)</sup> فقد زال أبده، لا فرق بينهم في ذلك<sup>(٥)</sup>.

وهذا الذي ذكره معنى قول الشافعي رحمه الله: وإذا قبلتم توبة الكافر والقاتل عمدًا فكيف لا تقبلون شهادة القاذف وهو أحسن دينًا! وقد قال الشعبي: يقبل الله توبته ولا تقبلون شهادته<sup>(٦)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٣٢/٤.

(٢) (منه) ساقطة من (أ).

(٣) عند الزجاج: لا يقبل منه شيء أبدًا، فمعناه: ما دام كافرًا فلا يقبل منه شيء.

(٤) في المطبوع من المعاني: القذف.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٣١/٤ مع اختلاف يسير.

(٦) «الأم» ٤١/٧-٤٢ مع اختلاف يسير.

وقول الشعبي رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٨٨/٧، ٣٦٣/٨ وأبو عبيد في

«الناسخ والمنسوخ» ص ١٥١، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٨)،

والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٣/١٠.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٧٠/٦، والطبري ٧٧/١٨ بنحوه.

واختلفوا في كيفية توبته: فقال طاووس: توبته أن يكذب نفسه<sup>(١)</sup>.  
وقال عامر: توبته أن يقوم مثل مقامه يكذب<sup>(٢)</sup> نفسه<sup>(٣)</sup>.  
وقال آخرون: التوبة منه كالتوبة من سائر الذنوب يندم على ما قال،  
ويستغفر منه، ويترك العود فيما بقي من العمر<sup>(٤)</sup>.  
هذا كله إذا حدَّ بقذفه. فأما إذا لم يحد بعفو المقذوف عنه أو بموته  
قبل أن يطالب القاذف بحدٍّ أو لم يرفع إلى السلطان فإن شهادته تقبل. بهذا  
احتج الشافعي - رحمه الله عليه<sup>(٥)</sup> - فقال: هو قبل أن يحد شر منه [حين  
يحد]<sup>(٦)</sup> لأن الحدود كفارات فكيف تردونها في أحسن حاله<sup>(٧)</sup>. يعني بعد  
الحد والتوبة.

قوله ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ قال ابن عباس: يريد إظهار التوبة<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٧٢/٦، والطبري ٨٠/١٨، وذكره السيوطي في  
«الدر المنثور» ١٣١/٦ عن طاووس وغيره وعزاه لعبد بن حميد.  
(٢) في (ع): (مكذب)، وعند ابن أبي شيبة: فيكذب.  
(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٧٢/٦-١٧٣ عنه بهذا اللفظ، ورواه بنحو الطبري  
٧٦/١٨، ٧٧، وابن أبي حاتم ١٤/٧، والبيهقي في «السنن» ١٥٣/١٠.  
(٤) ذكر هذا الطبري ٨١/١٨، والثعلبي ٦٨/٣.  
وحكاه الطبري عن جماعة من التابعين وغيرهم ٧٧-٧٨/١٨، ٨١ وعن الإمام  
مالك بن أنس.  
قال الطبري ٨١/١٨: وهذا القول أولى القولين في ذلك بالصواب؛ لأن الله جعل  
توبة كل ذي ذنب من أهل الإيمان تركه العود فيه، والندم على ما سلف منه،  
واستغفار ربّه منه فيما كان.  
(٥) في (ع): (رضي الله عنه).  
(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (أ).  
(٧) «الأم» ٤١-٤٢/٧.  
(٨) ذكر القرطبي ١٨٢/١٢ هذا القول ولم ينسبه لأحد.

وقال مقاتل: وأصلحوا العمل فليسوا بفساق<sup>(١)</sup>.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال ابن عباس: ﴿غَفُورٌ﴾ لذنبهم، يعني لقذفهم ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم حيث تابوا<sup>(٢)</sup>.

«فلما نزلت هذه الآية قرأها النبي ﷺ على الناس في خطبة<sup>(٣)</sup> يوم الجمعة، فقال عاصم بن عدي الأنصاري<sup>(٤)</sup> - للنبي ﷺ: جعلني الله فداك، لو أن رجلاً منا وجد على بطن امرأته رجلاً<sup>(٥)</sup>، فتكلم وأخبر بما رأى جلد<sup>(٦)</sup> ثمانين جلدة، وسماه المسلمون فاسقاً، ولا تقبل له شهادة أبداً، فكيف لأحدنا عند ذلك بأربعة شهداء؟ إلى أن يلتمس أربعة شهداء فقد فرغ الرجل من حاجته! فقال النبي ﷺ: «كذلك أنزلت يا عاصم بن عدي». فخرج عاصم سامعاً مطيعاً، فلم يصل إلى منزله حتى استقبله هلال بن أمية يسترجع، فقال: ما وراءك؟ فقال: شر! وجدت شريك بن السحماء<sup>(٧)</sup> على

(١) «تفسير مقاتل» ٣٤/٢ ب.

(٢) ذكر القرطبي ١٨٢/١٢ الشطر الأخير منه، ولم ينسبه لأحد.

(٣) في (أ)، (ظ): (خطبته)، والمثبت من (ع)، وتفسير مقاتل.

(٤) هو: عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان البلوي، حليف الأنصار. كان سيد بني عجلان. شهد أحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، ولم يشهد بدراً؛ لأن النبي ﷺ استخلفه على العالية من المدينة وضرب له رسول الله ﷺ بسهمه فيها. توفي في خلافة معاوية سنة ٤٥ هـ وقد جاوز المائة.

«طبقات ابن سعد» ٤٦٦/٣، «الاستيعاب» ٧٨١/٢، «أسد الغابة» ٧٥/٣،

«الكاشف» للذهبي ٥١/٢، «الإصابة» ٢٣٧/٢.

(٥) (رجلاً) ساقط من (ط)، (ع).

(٦) في (أ): (فجلد)، وفي (ظ): (يجلد)، والمثبت من (ع) وتفسير مقاتل.

(٧) في (ظ)، (ع): (السحماء)، وهو خطأ.

وهو: شريك بن عبدة بن مغيث بن الجد بن العجلان البلوي، حليف الأنصار.

بطن امرأتي خولة<sup>(١)</sup> يزني بها!. وهي<sup>(٢)</sup> خولة بنت<sup>(٣)</sup> عاصم<sup>(٤)</sup>. قال: هذا-  
والله<sup>(٥)</sup> سؤالي النبي ﷺ أنفًا. فرجع إلى النبي ﷺ وأخبره<sup>(٦)</sup> هلال بن أمية  
بالذي كان، فبعث إليها، فقال: «ما يقول زوجك»؟ فقالت: يا رسول الله إنه  
رآني وشريكًا نطيل السهر ونتحدث، فلا أدري أدركته الغيرة أو بخل علي  
بالطعام؟ فأنزل الله آية اللعان ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ﴾.

وهذا قول ابن عباس في رواية جوير، عن الضحاك، عنه<sup>(٧)</sup>.

= وسحماء- بفتح السين وسكون الحاء- أمه. يقال إنه سعد مع أبيه أحدًا.  
«الاستيعاب» ٧٠٥/٢، «أسد الغابة» ٦٦/٥، «الإصابة» ١٤٧/٢.

- (١) (خولة) ساقطة من (ع).
- (٢) (وهي) ساقطة من (أ)، وفي (ظ): (وخولة)، فسقط منها: هي.
- (٣) في (ع): (ابن)، وهو خطأ.
- (٤) ذكرها بهذا الاسم ابن حجر في «الإصابة» ٢٨٥/٤ وأشار إلى قصة اللعان وقال:  
لها ذكر ولا يعرف لها رواية. قاله ابن منده.
- (٥) (والله) ليس في (ظ)، (ع).
- (٦) في (ع): (فأخبره).

(٧) ما ذكره الواحدي جاء من عدة روايات مختلفة فأدخل المصنف بعضها على بعض  
وساقها مساقًا واحدًا، فأول الرواية إلى قوله «فرغ الرجل من حاجته» نص رواية  
مقاتل في «تفسيره» ٣٤/٢ ب، وذكرها الثعلبي في «تفسيره الكشف والبيان» ٣/  
٧٠، وصدرها بقوله: قال ابن عباس في سائر الروايات ومقاتل.  
وأما بقية الرواية من قوله: هكذا أنزلت إلى آخر الرواية، فهذا نص رواية جوير،  
عن الضحاك، عن ابن عباس والتي أخرجها الواحدي في «تفسيره الوسيط»  
٣٠٥-٣٠٦ بسنده إلى جوير، عن الضحاك عن ابن عباس.

لكن وقع في الرواية التي ساقها الواحدي في «الوسيط» أن المرأة قالت: يا رسول  
الله، إن ابن السحماء كان يأتينا في منزلنا فيتعلم الشيء من القرآن، فربما تركه عندي  
وخرج زوجي ولم ينكر علي ساعة من ليل ولا نهار، فلا أدري أدركته الغيرة..  
والرواية المذكورة هنا فيها: إنه رآني وشريكًا نطيل السهر ونتحدث.

وقال مقاتل<sup>(١)</sup>، وآخرون<sup>(٢)</sup>: الذي وجد امرأته مع شريك بن

= وهذه اللفظة في تفسير الثعلبي «الكشف والبيان» ٣/٧٠أ. وأخذها المصنف من تفسير الثعلبي وأدخلها على رواية جوير.

ورواية جوير، عن الضحاك، عن ابن عباس رواية شديدة الضعف سندًا غريبة متنا، فأما ضعفها سندًا فلأنها من رواية جوير عن الضحاك عن ابن عباس، وجوير هذا قال عنه الذهبي في «المغني» في «الضعفاء» ١/١٣٨: قال الدارقطني وغيره: متروك. وقال ابن حجر في «تقريب التهذيب» ١/٣٦: ضعيف جدًا.

كما أن في سندها انقطاعًا فإن الضحاك لم يلق ابن عباس كما قال ذلك الأئمة. انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٤٥٣ - ٤٥٤.

أما غرابة المتن فلأن فيه: «فخرج عاصم سامعًا مطيعًا فاستقبله هلال» والمعروف في الروايات الصحيحة كما سيأتي أن الذي لقي عاصمًا هو عويمر ابن عمه. ولذلك قال الزيلعي في تخريجه لأحاديث «الكشاف» ٢/٤٢١ بعد ذكره الرواية التي ساقها الزمخشري في «الكشاف» وهي نحو الرواية المذكورة هنا: غريب بهذا السياق، وفيه تخطيط، فإن حديث عاصم بن عدي رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس من غير هذا الوجه، وروى مسلم أوله عن ابن مسعود وليس فيه ذكر الأسماء.

وقصة شريك وهلال رواها مسلم، وليس فيها ذكر عاصم وغيره. ثم قال الزيلعي: ونقله الثعلبي يعني الرواية التي ساقها صاحب «الكشاف» هكذا بتمامه عن ابن عباس.

قال ابن حجر في كتابه تخريج أحاديث «الكشاف» معلقًا على قول الزيلعي الأخير وكأنه من رواية الكلبي عن أبي صالح عنه، والمحفوظ عن ابن عباس بغير هذا السياق وهو متفق عليه وليس فيه تسميتهم.

وكلام ابن حجر يدل على أنه لم يطلع على رواية جوير هذه. والله أعلم. ولما ذكر القرطبي رواية الواحدي هنا قال: والصحيح خلافه. يعني أن عاصمًا استقبله هلال بن أمية ١٢/١٨٤.

(١) «تفسير مقاتل» ٢/٣٤أ.

(٢) هذا قول مقاتل بن حيان: انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ٧/١٦ب.

السحماء<sup>(١)</sup>: عويمر<sup>(٢)</sup> ابن عم لعاصم بن عدي، وامراته خولة بنت قيس بن محصن<sup>(٣)</sup>. وكان عويمر وخولة وشريك كلهم بني عم عاصم. وأما قصة هلال بن أمية: فروى عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ قال سعد بن عباد: أهكذا نزلت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا معشر الأنصار ألا تسمعون إلى ما يقول سيدكم؟» فقال سعد: والله- يا رسول الله- إني لأعلم<sup>(٤)</sup> أنها حق وإنها من الله.

ثم ذكر نحو حديث عاصم لرسول الله ﷺ، فما لبثوا إلا<sup>(٥)</sup> يسيراً حتى جاء هلال بن أمية- وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم- فقذف امرأته بشريك بن عبدة، وأمه السحماء، فقال رسول الله ﷺ: «البينة وإلا حد في ظهرك». فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، ولينزلن في أمري ما يبرئ ظهري من الحد. فنزلت آية اللعان<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ظ)، (ع): (السحماء). وهو خطأ.

(٢) هو: عويمر بن أبي أبيض العجلاني، ويقال: هو عويمر بن الحارث بن زيد بن جابر بن الجد بن العجلان، وأبيض لقب لأحد آبائه. «الإصابة» ٤٥/٣.

(٣) نقل هذا ابن حجر في «الفتح» ٤٤٨/٩ عن القرطبي عن مقاتل بن سليمان. ولم أجد من ترجم لخولة هذه.

(٤) في (أ): (لا أعلم)، وهو خطأ.

(٥) (إلا) ساقط من (ع).

(٦) قصة هلال بن أمية التي ساقها هنا الواحدي من رواية عكرمة عن ابن عباس قد جاءت من طرق عن عكرمة عن ابن عباس، لكن الواحدي أدخل بعض الروايات على بعض وساقها مساقاً واحداً، فمن قوله «لما نزلت».. إلى قوله: «وكان أحد الثلاثة» رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٦/٤-٩ طبعة شاكر وأبو داود في «سننه»=

وقال الكلبي: الذي وجد امرأته مع شريك هو عاصم بن عدي، رجع يومًا إلى أهله فوجده على بطن امرأته، فأتى النبي ﷺ وأخبره بما رأى فنزل آية اللعان<sup>(١)</sup>.

وهذه ثلاثة أقوال في الواجد امرأته مع رجل:

أحدها<sup>(٢)</sup>: أنه هلال بن أمية.

والثاني: أنه عويمر العجلاني.

والثالث: أنه عاصم<sup>(٣)</sup>.

= كتاب: الطلاق- باب: في اللعان ٦/٣٤٤-٣٤٧، وأبو يعلى في «مسنده» ١٢٤/٥-١٢٧، والطبري في «تفسيره» ١٨/٨٢-٨٣، وابن أبي حاتم (ج٣/١٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٣٩٤، والمصنف الواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٦٢ كلهم من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس به. قال الحافظ المنذري في كتابه «مختصر سنن أبي داود» ٣/١٦٩: في إسناده عباد بن منصور، وقد تكلم فيه غير واحد، وكان قدرًا داعة. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٢- بعد ذكره لرواية أبي يعلى -: ومداره على عباد بن منصور وهو ضعيف. وقال في «مجمع الزوائد» ٧/٧٤: رواه أحمد وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف، وقد وثق.

(١) ذكره الرازي في «تفسيره» ٢٣/١٦٥: من رواية الكلبي عن ابن عباس. وروايات الكلبي لا يعتمد عليها.

(٢) في (أ): (أحدهما).

(٣) حكى ابن حجر في «الفتح» ٨/٤٥١ هذا القول ثم قال: فيه نظر لأنه ليس لعاصم

فيه قصة، وإنما الذي وقع من عاصم نظير الذي وقع من سعد بن عباد. اهـ. ومما يدل على ما قاله ابن حجر ما أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» في زوائد المعجمين «للهيتمي» ٤/٢٤٠ عن عاصم بن عدي أنه كان عند رسول الله ﷺ فلما نزلت هذه الآية ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ فقلت: يا رسول الله: =

واتفقوا على أن الموجد زانياً هو شريك. والأظهر أن الواحد كان عويمر لكثرة ما روي أن النبي ﷺ لا عن بين العجلاني وامرأته<sup>(١)</sup>.

٦- فأما قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ﴾ أي بالزنا ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ﴾ يشهدون على صحة ما قالوا ﴿إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾ وتقرأ (أربع شهادات) بالنصب<sup>(٢)</sup>.

قال أبو إسحاق: من قرأ بالرفع فعلى خبر الابتداء، المعنى: فشهادة أحدهم التي تدرأ حدّ القاذف أربع، والدليل على هذا قوله ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا﴾

= حتى يأتوا بأربعة شهداء قد قضى الخيـث حاجته، قال: فما قام حتى جاء ابن عمه أخي أبيه، وامرأته تحمل صبيّاً وهي تقول: هو منك، وهو يقول: ليس منه، فأنزلت آية اللعان. قال: فأنا أول من تكلم به وأول من ابتلي به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢/٥-١٣: ورجاله رجال الصحيح. (١) ذكر ابن حجر في «الفتح» ٤٠٥/٨ اختلاف العلماء فيمن نزلت فيه آية اللعان، فقال: وقد اختلف الأئمة في هذا الموضع: فمنهم من رجّح أنها نزلت في شأن عويمر، ومنهم من رجّح أنها نزلت في شأن هلال، ومنهم من جمع بينهما بأن أول من وقع له ذلك هلال وصادف مجيء عويمر أيضاً فنزلت في شأنهما معاً في وقت واحد. وقد جنح النووي إلى هذا، وسبقه الخطيب.. ويؤيد التعدد أن القائل في قصة هلال سعد بن عبادة.. والقائل في قصة عويمر عاصم بن عدي.. ولا مانع أن تعدد القصص ويتحد النزول. اهـ.

وذكر ابن حجر أنّ النووي نقل عن الواحدي أن أظهر هذه الأقوال أنه عويمر، ثم تعقبه بقوله ٤٥١/٨: وأما قول النووي تبعاً للواحدى وجنوحه إلى الترجيح فمرجوح، لأن الجمع مع إمكانه أولى من الترجيح.

(٢) قرأ حمزة والكسائي وحفص «أربع» رفعاً، وقرأ الباكون بالنصب. انظر: «السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٢-٤٥٣، «التسير» للداني ص ١٦٢ و«الغاية» لابن مهران النيسابوري ص ٢١٨، و«النشر» لابن الجزري ٢/٣٣٠.

الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ ﴿١﴾. ومن نصب أربعاً فالمعنى: فعليهم أن يشهد أحدهم أربع شهادات، [وعلى معنى: فالذي يدرأ عنهم<sup>(١)</sup> العذاب أن يشهد أحدهم أربع شهادات]<sup>(٢)</sup>. بالله. هذا كلامه<sup>(٣)</sup>.

وشرحه أبو علي- وزاد فيه- فقال: من نصب قوله (أربع شهادات) نصبه بالشهادة، وينبغي أن يكون قوله ﴿فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ﴾ مبنياً على ما يكون مبتدأ<sup>(٤)</sup> تقديره: فالحكم أو بالفرض<sup>(٥)</sup> أن يشهد أحدهم أربع شهادات، أو فعليهم أن يشهدوا. وإن شئت حملته على المعنى؛ لأن المعنى: يشهد أحدهم، فقوله (بالله) يجوز أن يكون من صلة الشهادة ومن صلة الشهادات إذا نصبت الأربع، وقياس من أعمل الثاني. يعني حيث يجتمع فعلا لا في هذه الآية<sup>(٦)</sup>. أن يكون قوله (بالله) من صلة شهادات وحذف من الأول لدلالة الثاني عليه، كما تقول: ضربت وضربني زيد.

ومن رفع فإن الجار والمجرور من صلة شهادات، ولا يجوز أن يكون من صلة شهادة لأنك إن وصلتها بالشهادة فقد فصلت بين الصلة والموصول ألا ترى أن الخبر الذي هو أربع شهادات يفصل<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّهُ لَمِنَ الْكَذِبِينَ﴾ في قول من نصب (أربع شهادات) يجوز

(١) في «معاني القرآن»: عنها، وهو خطأ.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (أ).

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٣٢-٣٣/٤.

(٤) (مبتدأ) ساقط من (ع).

(٥) في (ع): (الفرض).

(٦) قوله: (يعني.. الآية) هذا من كلام الواحدي.

(٧) في (أ): (تفضيل).

أن يكون من صلة (شهادة أحدهم)، فتكون الجملة التي هي من ﴿إِنَّهُمْ لَمِنَ الْكَذِبِينَ﴾ في موضع نصب؛ لأن الشهادة كالعلم فتتعلق بها (إن) كما تتعلق بالعلم، والجملة في موضع نصب بأنه مفعول به، و(أربع شهادات) تنتصب انتصاب المصدر. ومن رفع (أربع شهادات) لم يكن قوله <sup>(١)</sup> ﴿إِنَّهُمْ لَمِنَ الْكَذِبِينَ﴾ في موضع نصب إلا من صلة شهادات دون صلة شهادة؛ لأنك إن جعلته من صلة شهادة فصلت بين الصلة والموصول <sup>(٢)</sup>.

وأما تفسير قوله: ﴿أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الْكَذِبِينَ﴾ [النور: ٨]: فروى عكرمة، عن ابن عباس: أن هلال بن أمية لما قذف زوجته بشريك بن السحماء أراد رسول الله ﷺ أن يأمر بضربه إذ نزل عليه الوحي، فقال: «أبشر يا هلال قد جعل الله لك فرجاً ومخرجاً». فقال هلال: قد كنت أرجو ذاك من ربي. فقال رسول الله ﷺ: «أرسلوا إليها» فأرسلوا إليها فجاءت، فتلاها رسول الله ﷺ عليهما، وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا. فقال هلال <sup>(٣)</sup>: والله يا رسول الله لقد صدقت عليها: فقالت: كذب. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله يعلم أن أحكما كاذب فهل منكما تائب؟» فقال هلال: صدقت <sup>(٤)</sup>، وما قلت إلا حقاً.

فقال رسول الله ﷺ: «لاعنوا بينهما»، فقبل لهلال: اشهد. فشهد أربع

(١) في جميع النسخ: (كقوله)، والتصويب من الحجة.

(٢) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣١٠/٥-٣١١. مع اختلاف يسير.

وانظر: «الكشف» ١٣٤/٢، و«مشكل إعراب القرآن» ٥٠٩/٢ كلاهما لمكي بن

أبي طالب، «البيان» للأنباري ١٩٢/٢، «الدر المصون» للسمين ٣٨٥-٣٨٦.

(٣) (هلال) ساقطة من (أ).

(٤) (صدقت) ساقط من (أ).

شهادات بالله إنه لمن الصادقين فلما كان في الخامسة قيل لهلال<sup>(١)</sup> : يا هلال، اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وإنّ هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب. فقال: والله لا يعذبني<sup>(٢)</sup> عليها كما لم يجلدني عليها رسول الله ﷺ فشهد الخامسة أنّ لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين. ثم قيل لها: اشهدي فشهدت أربع شهادات إنه لمن الكاذبين. فلما كانت الخامسة قيل لها: اتقي الله. كما قيل لهلال، فتلكأت ساعة، ثم قالت: لا أفصح قومي سائر<sup>(٣)</sup> اليوم، فشهدت الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين، ففرّق رسول الله ﷺ بينهما، وقضى أن لا يدعى ولدها لأب، ولا ترمى هي ولا يرمى ولدها، ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد.

[قال عكرمة]<sup>(٤)</sup>: فكان بعد ذلك أميراً على مصر ولا يدعى لأب<sup>(٥)</sup>.

(١) (لهلال) ساقطة من (أ)، وفي (ع) له.

(٢) في (ع): (عذبني).

(٣) (سائر) ساقطة من (ع).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ظ)، (ع).

(٥) رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٦/٤ - ٩ طبعة شاكر، وأبو داود في «سننه» (كتاب: الطلاق - باب: في اللعان ٦/٣٤٤ - ٣٤٧)، وأبو يعلى في «مسنده» ٥/١٢٤ - ١٢٧، والطبري في «تفسيره» ١٨/٨٢ - ٨٣، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٥-أ-ب، ١٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٣٩٤ كلهم من طريق عبّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

وقال الحافظ المنذري في كتابه «مختصر سنن أبي داود» ٣/١٦٩: في إسناده عبّاد ابن منصور، وقد تكلم فيه غير واحد، وكان قدرياً داعية.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٢ بعد ذكره لرواية أبي يعلى: ومداره على عبّاد بن منصور وهو ضعيف.

وأما من قال إن القاذف زوجته بالزنا هو عويمر بن أمية، قال: لما نزلت<sup>(١)</sup> آيات<sup>(٢)</sup> اللعان قال رسول الله ﷺ للزوج والمرأة: «قوما فاحلفا بالله»، فقام الزوج عند المنبر في صلاة العصر يوم الجمعة قال: أشهد بالله إن خولة لزانية، وإني لمن الصادقين، وقال في الثانية: أشهد بالله إني رأيت شريكاً على بطنها وإني لمن الصادقين، ثم قال في الثالثة: أشهد بالله إنها حبلى من غيري وإني لمن الصادقين، ثم قال في الرابعة: أشهد بالله أنني ما قربتها منذ أربعة أشهر وإني<sup>(٣)</sup> لمن الصادقين، ثم قال في الخامسة: لعنة الله على عويمر إن كان من الكاذبين عليها في قوله.

ثم قامت خولة مقام زوجها فقالت: أشهد بالله ما أنا بزانية وإن زوجي لمن الكاذبين، أشهد بالله أنه<sup>(٤)</sup> ما رأى شريكاً على بطني وإنه لمن الكاذبين، أشهد الله أنني حبلى منه وإنه لمن الكاذبين، أشهد بالله أنه ما رأي على فاحشة قط وإنه لمن الكاذبين، ثم قالت في الخامسة: غضب الله على خولة إن كان من الصادقين. ففرق رسول الله ﷺ بينهما<sup>(٥)</sup>.

٧- قوله تعالى ﴿وَالْخَمِيسَةُ أَنَّ لَعَنَتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَذِبِينَ﴾ قال ابن عباس: وذلك أن الرجل يذكر أنه رأى مع امرأته رجلاً أربع مرات، ثم

= وذكره في موطن آخر من «الزوائد» مختصراً ٧ / ٧٤ ثم قال: رواه أحمد وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف، وقد وثق.

(١) في (ظ)، (ع): (لما نزل).

(٢) في (ع): (آية).

(٣) في (أ): (إني).

(٤) في (ع): (أن).

(٥) هذا نص ما ذكره مقاتل في «تفسيره» ٢ / ٣٤ ب.

يقول في الخامسة: اللهم ألعنه إن كان كذب عليها. وقرأ نافع (أن) مخففة (لعنة الله) بالرفع<sup>(١)</sup>.

قال أبو الحسن: لا أعم الثقيلة إلا أجود في العربية؛ لأنك إذا خففت فالأصل عندك الثقل فتخفف وتضمّر، فأن تجيء بما عليه في المعنى ولا تكون أضمرت ولا حذف شيئا أجود، وكذلك ﴿أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [يونس: ١٠] وجميع ما في القرآن مما يشبه هذا<sup>(٢)</sup>.

قال أبو علي: فأما قراءة نافع فقال سيويه<sup>(٣)</sup>: لا تخفف (أن) في الكلام أبداً وبعدها الأسماء إلا وأنت تريد الثقيلة على إضمار القصة فيها كقوله: ﴿أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. وعلى هذا قول الأعشى<sup>(٤)</sup>:

(١) وقرأ الباقون بتشديد النون ونصب «لعنة». «السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٣، و«التيسير» للداني ص ١٦١ و«الغاية» لابن مهران ٢١٨، و«النشر» ٢/ ٣٣٠.

(٢) نقل الواحدي هذا الكلام عن أبي الحسن الأخفش من كتاب «الحجة» لأبي علي الفارسي ٥/ ٣١٤، وقد ورد نحو هذا الكلام في «معاني القرآن» للأخفش ١/ ٢٩٣.

(٣) انظر: «الكتاب» ٣/ ١٦٣ - ١٦٤.

(٤) هذا عجر بيت للأعشى من معلقته، وصدّره:

في فتية كسيوف الهند قد علموا

وقبله:

وقد غدوت إلى الحانوت يتبعن شاو مشل شلول شلشل شول  
يقول: إنه غداً إلى بيت الخمار معه غلام يشوي اللحم، خفيف في عمله، في فتية كريمة يهينون مالهم من اللذات إذ هم على ثقة أنهم ميتون، فهم يبادرون اللذات قبل أن يخترمهم الأجل.

وشطر البيت مع صدره في «الكتاب» ٣/ ١٦٤ منسوباً للأعشى، و«معاني القرآن» =

أن هالك كل من يحفى وينتعل  
وإنما خفت الثقيلة المفتوحة على إضمار القصة والحديث<sup>(١)</sup>. وقد  
ذكرنا هذا في مواضع.

قال ابن عباس: فإذا قال الرجل ذلك وقع العذاب عليها [إلا أن  
تحلف أربع مرات كما حلف إنه لمن<sup>(٢)</sup> الكاذبين عليّ، فذلك قوله<sup>(٣)</sup>].  
٨- ﴿وَيَذَرُهَا الْعَذَابُ﴾ [أي ويدفع عنها الحد]<sup>(٤)</sup> ﴿أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ  
شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَذِبِينَ﴾ تقول المرأة أربع مرات<sup>(٥)</sup>: أشهد بالله إنه  
لمن الكاذبين فيما قذفني به<sup>(٦)</sup>؛ وتقول في الخامسة: علي غضب الله إن  
كان من الصادقين، فذلك قوله:

٩- ﴿وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾.

= للأخفش ٥١٨/٢ مع صدره من غير نسبة، و«الخصائص» لابن جني ٤٤١/٢  
من غير نسبة، و«الخزانة» للبغدادى ٥٤٧/٣، ٣٥٦/٤، و«المقاصد النحوية»  
٢٨٧/٢.

(١) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣١٤-٣١٥.

قال السمين الحلبي: ٣٨٧/٨: فعلى قراءته -يعني نافعاً- يكون اسم «أن» ضمير  
الشأن.. ، و«لعنة الله» مبتدأ، و«عليه» خبرها. والجملة في محل خبر «أن» أيضاً.  
وانظر: «معاني القرآن» للأخفش ٥١٨/٢، «حجة القراءات» لابن زنجلة  
ص ٤٩٦، «الكشف» لمكي ١٣٤/٢.

(٢) في (ع): (من).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ط).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ع).

(٥) في (ع): (شهادات).

(٦) (به) ساقطة من (أ).

وقرأ حصص عن عاصم (وَالْخَامِسَةَ) نصباً<sup>(١)</sup> بالحمل على ما في الكلام من معنى الفعل كأنه: ويشهد الخامسة، يضمن هذا الفعل لأن في الكلام دلالة عليها. ولم يختلفوا في (وَالْخَامِسَةَ) الأولى أنها مرفوعة، وذلك أنه لا يخلو من أن يكون ما قبله من قوله ﴿أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ﴾ مرفوعاً أو منصوباً. فإن كان مرفوعاً أتبع الرفع ويكون محمولاً على ما قبلها من الرفع. وإن كان منصوباً قطع عنه ولم يحمل على النصب، وحمل الكلام على المعنى، لأن معنى<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ﴾: عليهم أربع شهادات وحكمهم أربع شهادات والخامسة فتحمله على هذا، كما أن قوله:

إِلَّا رَوَاكِدَ جَمْرَهْنَ هَبَاءً<sup>(٣)</sup>.

(١) وقرأ الباقون «والخامسة» رفعاً. «السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٣، و«التيسير» للداني (١٦١)، و«الغاية» لابن مهران النيسابوري ص ٢١٨، و«النشر» لابن الجزري ٣٣٠/١.

(٢) في (ع): (المعنى).

(٣) ورد هذان الشطران في «الكتاب» لسيبويه ١٧٣/١ - ١٧٤ مع شطريهما، من غير نسبة لأحد. والبيتان هما:

بادت وغير أيهن مع البلى إلا رواكد جمرهن هباء  
ومشجج أما سواء قذاه فبدا وغير ساره المعزاء  
والبيتان أيضاً غير منسوبين في «معاني القرآن» للزجاج، و«إعراب القرآن» للنحاس ٢٨٨ - ٢٨٩، وهما في «الخزانة» ٣٤٨/٢.

والبيت الثاني في «اللسان» ٣٠٤/٢ «شجج» من غير نسبة.  
وقد نسب البيتان للشماخ كما في ملحق «ديوان الشماخ» ص ٤٢٧ - ٤٢٨.  
ونُسب البيت الثاني لذي الرمة كما في ملحق «ديوانه» ١٨٤٠/٣.  
ومعنى: بادت هلكت، وغير أيهن: أي علامتهن، والمراد بالرواكد أحجار =

معناه: ثم رواكد. فحمل قوله:

ومشجج أما سواء قذاله<sup>(١)</sup>.

عليه ويجوز في القياس نصب (الخامسة) الأولى رفع (أربع شهادات) أو نُصب. فإن نصب فبالعطف على المنصوب، وإن رفع فعلى المعنى، لأن معنى ﴿فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ﴾ يشهد أحدهما أربع شهادات ويشهد الخامسة.

فتنصبه<sup>(٢)</sup> بما في الكلام من الدلالة على هذا الفعل<sup>(٣)</sup>.

وقرأ نافع (أن) مخففة (غضب الله) على الفعل<sup>(٤)</sup>. و(أن) هاهنا هي المخففة من الثقيلة، وأهل العربية يستقبحون أن تلي الفعل حتى يفصل

= الأنفية، وهبا الرماد يهبو إذا اختلط بالتراب. وقوله: ومشجج، المراد به وتد الخباء الذي شج رأسه من الدَّق، وقذاله: أعلاه، وغير ساره: أي بقيته، والمعزاء: البقعة من الأرض التي يخالط ترابها حصى وحجارة. يقول: لم يبق من آثار الأحاب سوى أحجار الأثافي ورمادها المختلط بالتراب ووتد الخباء المكسور الرأس المتغير بطول بقائه في الأرض. انظر: «اللسان» ٣٠٤/٢ (شجج) ٥٥٣/١١ (قذل)، ٣٣٩/٤ (شار). «تاج العروس» للزبيدي ٣٣٧/١٥ (معز)، «شرح شواهد الكشاف» ص ٣٢٢.

(١) المرجع السابق نفسه.

(٢) في (أ): (فنصبه).

(٣) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣١١/٥ - ٣١٤ مع تصرّف يسير. وانظر في توجيه القراءتين أيضاً: «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٤٩٥، «الكشف» لمكي ١٣٥/٢.

(٤) قرأ نافع «أن» مخففة وكسر الضاد في «غضب» ورفع الهاء من اسم الله. وقرأ الباقر بتشديد النون وفتح الضاد وجر الهاء.

«السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٣، و«التيسير» للداني ص ١٦١، و«الغاية» لابن مهران ص ٢١٨، و«النشر» لابن الجزري ٣٣٠/٢.

بينها<sup>(١)</sup> وبين الفعل شيء. ويقولون: يستقبح أن تخفف ويحذف ما تعمل فيه وأن تلي ما لم تكن تليه من الفعل بلا حاجز بينهما، فتجتمع هذه الاتساعات فيها. فإن فصل بينها وبين الفعل بشيء لم يستقبحوا ذلك، كقوله ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ﴾ [المزمل: ٢٠]، ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ إِلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ﴾ [طه: ٨٩]، وعلمت أن قد قام. فإذا فصل بشيء من هذا النحو بينه وبين الفعل زال بذلك أن تلي ما لم يكن حكمها أن تليه.

فإن قلت: فقد جاءت ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩] وجاء ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَنَ اللَّهُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٨]؟ فإن «ليس» تجري مجرى «ما» ونحوها مما ليس بفعل. وأما ﴿نُودِيَ أَنْ بُورِكَ﴾ فإن قوله (بُورِكَ) على معنى الدعاء فلم يجز دخول «لا» ولا «قد» ولا «السين» ولا شيء مما يصح دخوله في<sup>(٢)</sup> الكلام فيصح به الفصل. وهذا مثل<sup>(٣)</sup> ما<sup>(٤)</sup> حكى سيبويه<sup>(٥)</sup> من قولهم: أما أن جزاك الله خيرًا. فلم يدخل شيء من هذه الفواصل من حيث لم يكن موضعًا لها، وغير الدعاء في هذا ليس كالدعاء. ووجه قراءة نافع أن ذلك قد جاء في الدعاء ولفظه الخبر، وقد يجيء في الشعر من غير الفصل<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ع): (بينهما).

(٢) (في) ساقطة من (أ)، (ط).

(٣) (مثل) ساقطة من (أ).

(٤) في (أ): (مما).

(٥) انظر: «الكتاب» ١٦٧/٣.

(٦) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣١٥/٥ - ٣١٦ مع اختلاف يسير.

وأما أحكام اللعان:

فاعلم أن اللعان يعتمد القذف، فلا يتصور لعان ما لم يتقدم قذف، ولا فرق بين أن يكون ذلك القذف بصريح الزنا على جهة المطاوعة، وبين<sup>(١)</sup> أن يكون بوطء شبهة أو بوطء كانت مستكرهة فيه لأن ذلك كله وطاء حرام؛ فإذا قذف زوجته لزمه الحد وله التخلص منها بإقامة البينة أو باللعان. فإن<sup>(٢)</sup> أقام البينة على زناها لزمها الحد، وإن التعن لزمها الحد أيضاً، ولها التخلص منه باللعان<sup>(٣)</sup>.

ولا يكون اللعان إلا مغلظاً بالزمان والمكان، فإن كان بمكة فعند<sup>(٤)</sup> المقام، وإن كان بالمدينة فعلى المنبر، وكذلك في كل بلدة، وينبغي أن يكون بعد العصر يوم الجمعة أو [في أي]<sup>(٥)</sup> وقت من الأوقات الشريفة<sup>(٦)</sup>.

= وانظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٤٤/١٠، و«إبراز المعاني» لأبي شامة (٦١٢)، «البحر المحيط» ٤٣٤/٦.

(١) في (ع): (أو بين).

(٢) في (أ): (وإن).

(٣) انظر: «أحكام القرآن» للكبيا الهراسي ٣/٣٠٥، «المغني» ١١/١٣٦ - ١٦٠.

(٤) في (ع): (عند).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ع).

(٦) هذا أحد قولي الشافعية، والقول الآخر أنه مستحب ولا يجب.

وذهب آخرون وهو قول أبي حنيفة إلى أنه لا يستحب التغليظ في اللعان بمكان ولا زمان، لأن الله تعالى أطلق الأمر بذلك، ولم يقيد بزمان ولا مكان، فلا يجوز تقييده إلا بدليل.

انظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ١١/٤٤ - ٤٥، «المغني» لابن قدامة ١١/١٧٥، «روضة الطالبين» للنووي ٨/٣٥٤.

ولا يجزئ اللعان إلا بين يدي سلطان أو نائب عن السلطان<sup>(١)</sup>.  
وتكون البداية بالزوج كما ذكر الله في كتابه<sup>(٢)</sup>. وكل زوج كان من أهل  
الطلاق كان من أهل اللعان، عبداً كان أو حراً، ذمياً كان<sup>(٣)</sup> أو مسلماً،  
محدوداً في القذف أو غير محدود؛ لأن اللعان عند الشافعي أيما وإن كان  
فيها شوب<sup>(٤)</sup> شهادة<sup>(٥)</sup>.

ويؤمر الزوج فيصعد المنبر والمرأة جالسة، فيقول: أشهد بالله إني  
لمن الصادقين فيما رميت به فلانة بنت فلان هذه<sup>(٦)</sup> - ويشير إليها - من الزنا  
بفلان بن فلان. فيسقط عنه حد قذف فلان إذا ذكره في اللعان، ثم يعيد  
الشهادة أربع مرات<sup>(٧)</sup>.

وإن كان بها حمل فالصحيح من مذهب الشافعي أن يذكر الحمل في  
اللعان فينتفي<sup>(٨)</sup>. وكانت امرأة العجلاني حاملاً فلا عنها [على الحمل]<sup>(٩)</sup>

(١) انظر: «الحاوي» ٤٤/١١، ١٣٣، «المغني» ١١/١٧٤، «روضة الطالبين» ٨/٣٥٥.

(٢) في (أ): (شأنه).

(٣) (كان) ساقطة من (ع).

(٤) في (ع): (ثبوت).

(٥) وهذا قول جمهور العلماء. وعند أبي حنيفة اللعان شهادة فلا تصح إلا من مسلمين  
حرين عفيفين، فإن كان كافرين أو أحدهما أو مملوكين أو أحدهما لم يصح  
لعانها. وهو قول الأوزاعي والزهري وغيرهما. انظر: «أحكام القرآن» للجصاص  
٢٨٦-٢٨٧، «الحاوي» ١١/١٢، «أحكام القرآن» للكبيا الهراسي ٣/٣٠٣،  
«المغني» لابن قدامة ١١/١٢٢-١٢٣، «الجامع» للقرطبي ١٢/١٨٦-١٨٧.

(٦) (هذه) ساقطة من (ع).

(٧) انظر: «المغني» ١١/١٧٦-١٧٧.

(٨) انظر: «الحاوي» ١١/٦٣، «المغني» ١١/١٦١، «القرطبي» ١٢/١٨٨.

(٩) ساقط من (ع).

وانتفى النسب.

فإذا انتهى إلى ذكر اللعنة في الخامسة خوفه القاضي وعرفه أنها موجبة، وأمر بعض من يحضر بوضع اليد على فمه إذا أراد أن يمضي على اللعنة<sup>(١)</sup>.

والسنة أن يكون بمحضر خلق؛ فإن الصبيان حضروا على عهد رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>. وإن نكل عن اللعان ولم يتم وجب عليه حد القذف إن<sup>(٣)</sup> كانت محصنة.

ولا تقوم أكثر كلمات اللعان مقام الجميع<sup>(٤)</sup>. وإن أكمل توجه<sup>(٥)</sup> عليها حدّ الزنا كما يتوجه بالبينة إلا أن يعارض اللعان باللعان فتدفع بذلك حدّ<sup>(٦)</sup> الزنا عن نفسها. هذا معنى قوله ﴿وَيَذَرُوهَا أَلْعَابَ﴾، ثم يذكر الغضب في الخامسة. وإن نكلت عن كلمة من كلمات اللعان فكأنها نكلت عن جميع اللعان.

وأيهما نكل فاشتغلنا بإقامة الحد وأقمنا فقال: دعوني ألتعن، كان ممكناً من اللعان بخلاف النكول عن الأيمان لا يعود حق اليمين بعد ما تحقق من النكول. وهذا من شوب<sup>(٧)</sup> الشهادات في اللعان، والشهادة

(١) انظر: «المغني» ١١/١٧٧، «روضة الطالبين» ٨/٣٥٥، «القرطبي» ١٢/١٩٢.

(٢) انظر: «المغني» ١١/١٧٤.

(٣) في (ع): (وإن).

(٤) انظر: «المغني» ١١/١٥٢، ١٧٧، «روضة الطالبين» ٨/٣٥١.

(٥) في (ع): (وجب).

(٦) (حدّ) ساقطة من (أ).

(٧) في (ع): (ثبوت).

مسموعة مقبولة<sup>(١)</sup> متى ما أقيمت<sup>(٢)</sup>.

ولا يحبس واحد منهما إذا نكل ليلتعن، ولكن يعاقب هذا بحد القذف وهذه بحد الزنا<sup>(٣)</sup>.

وإذا تكامل لعان الزوج اندفع عنه حد القذف، وانتفى نسب الولد المذكور في اللعان مولودًا كان أو حملًا، وارتفع الفراش، ولا حاجة إلى تطليق القاضي وتفريقه<sup>(٤)</sup>. ثم لا يجتمعان بعد ذلك أبدًا. قال رسول الله: «المتلاعنان لا يجتمعان أبدًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) (مقبولة) ساقطة من (أ).

(٢) انظر: «روضة الطالبين» ٣٤٩/٨.

(٣) انظر: «الحاوي» ٨٠/١١.

(٤) هذا مذهب الشافعي وهو أن الفرقة تحصل بلعان الزوج وحده، ولا يحتاج إلى تفريق الحاكم بينهما.

وذهب آخرون: إلى أن الفرقة لا تحصل إلا بتلاعن الزوج وامراته جميعًا، ولا يحتاج إلى تفريق الحاكم.

وهو قول مالك وأبي عبيد وبعض الحنابلة، وهو مروي عن ابن عباس.

وذهب آخرون إلى أن الفرقة لا تقع إلا بتفريق الحاكم بعد فراغهما جميعًا من التلاعن. وهو قول الثوري وأبي حنيفة وصاحبيه وبعض الحنابلة.

انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٢٩٨/٣، «الحاوي» ٧٤/١١، «المغني» ١١/١٤٤-١٤٦، «روضة الطالبين» ٣٥٦/٨، «الجامع» للقرطبي ١٢/١٩٣-١٩٤.

(٥) رواه الدارقطني في «سننه» ٢٧٦/٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٤٠٩ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. ونقل العلامة المحدث أبو الطيب محمد شمس الدين العظيم آبادي في كتابه «التعليق المغني على الدارقطني» عن «صاحب التنقيح» أنه قال: إسناده جيد.

وروى الدارقطني في «سننه» ٢٧٥/٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٤١٠ من حديث سهل بن سعد الساعدي ؓ في قصة المتلاعنين قال: فتلاعنا، ففرق=

وإن أكذب الزوج نفسه فإنما يؤثر تكذيبه فيما عليه، وهو عود النسب ووجوب الحد، ولا يؤثر فيما له وهو ارتفاع التحريم وعود الفراش<sup>(١)</sup>. ولا يتعلق بلعان المرأة إلا سقوط الحد عنها<sup>(٢)</sup>.

وإن أغفل ذكر الولد في اللعان استأنف<sup>(٣)</sup> اللعان<sup>(٤)</sup>. وإن قذفها بزنا قبل النكاح فعليه الحد ولا لعان<sup>(٥)</sup>.

وإن ارتفع النكاح بطلاق رجعي فالقذف واللعان في عدة الرجعية حكمها حكم ما يكون في صلب النكاح، وأما القذف بعد البينة فإنه موجب للحد ولا لعان، إلا أن يكون ولد فله اللعان عند الشافعي لنفي النسب<sup>(٦)</sup>. وكذلك اللعان في النكاح الفاسد يجري لنفي الولد<sup>(٧)</sup>.

وإذا قذف أربع زوجات فجمعهن في اللعان ورضين بذلك كان

= الرسول ﷺ بينهما وقال «لا يجتمعان أبداً».

قال محقق «زاد المعاد» لابن القيم ٣٩١/٥: رجاله ثقات.

وانظر: «تلخيص الحبير» لابن حجر ٢٥٣/٣، «نيل الأوطار» ٧٧/٨.

(١) وهذا قول جمهور العلماء.

وذهب أبو حنيفة إلى أنه إذا أكذب نفسه جُلد الحدّ ولحق به الولد، وكان خاطباً من

الخطاب إذا شاء. وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وسعيد بن جبير وغيرهم.

انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣٠٢-٣٠٣، «الحاوي» ٧٥/١١، «المغني»

١٤٩/١١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/١٩٤.

(٢) تقدم أن هذا مذهب الشافعي وحده. والجمهور على خلافه.

(٣) في (أ): (استأنف في). بزيادة (في).

(٤) انظر: «المغني» ١١/١٥٣.

(٥) انظر: «المغني» ١١/١٣٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/١٨٧.

(٦) انظر: «الأم» ٥/١١٧، «المغني» ١١/١٣٣، «روضة الطالبين» ٨/٣٣٦-٣٣٧.

(٧) انظر: «المغني» ١١/١٣٢، «روضة الطالبين» ٨/٣٣٥-٣٣٦.

جائزاً<sup>(١)</sup>.

وفرقه اللعان فسخ<sup>(٢)</sup>؛ لأنه جاء بفعل من قبل المرأة.  
وقال أبو حنيفة: اللعان<sup>(٣)</sup> تطليقة بائنة لأنه من قبل الرجل بدأ<sup>(٤)</sup>.  
والله أعلم.

١٠- قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ قال الفراء: (لولا) هاهنا متروك الجواب؛ لأنه معلوم المعنى. وكذلك كل ما كان معلوم الجواب فإن العرب تكتفي بترك جوابه، ألا ترى أن الرجل ليشتتم صاحبه فيقول المشتوم: أما والله لولا أبوك، فيعلم أنه يريد لشتمتك، فمثل هذا يترك جواب، وقد قال بعد ذلك فيبين جواب وهو قوله ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ﴾ [النور: ١٤] ﴿مَا زَكَّيْكُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ [النور: ٢١] فذلك يبين لك المتروك<sup>(٥)</sup>.  
وقال المبرد: تأويله- والله أعلم- لهلكتم، أو لم يبق لكم باقية، أو لم يصلح لكم أمر، أو ما أشبه ذلك من الوعيد المرجع، فحذف لأنه<sup>(٦)</sup> لا يشكل<sup>(٧)</sup>. وأنشد لجبرير فقال:

(١) انظر: «المغني» ١١/١٨٣، «روضة الطالبين» ٨/٣٤٧.

(٢) وهو قول الشافعي وأحمد وغيرهما.

انظر: «المغني» ١١/١٤٧، «روضة الطالبين» ٨/٣٥٦.

(٣) (اللعان) ساقط من (ع).

(٤) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني ٣/٢٤٤-٢٤٥، «تبيين الحقائق» للزيلعي ١٧-١٨/٣.

(٥) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٤٧.

(٦) في (ع): (أنه).

(٧) ذكر الزركشي في «البرهان» ٣/١٨٧ هذا القول عن المبرد.

كذب العواذل لو رأين مناخنا بحزير رامة والمطي سوامي<sup>(١)</sup>  
وقد ذكرنا هذا مستقصى فيما تقدم.

وقال أبو إسحاق: المعنى والله أعلم: لولا فضل الله عليكم لنال الكاذب منكم عذاب عظيم<sup>(٢)</sup>.

وهذا مما ذكره المبرّد لأن هذه الآية<sup>(٣)</sup> من تمام قصة اللعان فتقدير الجواب بما قدره أبو إسحاق أليق<sup>(٤)</sup> بما تقدم مما قدره المبرّد، وإن كان ذلك جائزاً<sup>(٥)</sup>.

قال ابن عباس: ولولا ستر الله عليكم ورحمته.  
قال مقاتل: (ونعمته) لأطلع على الكاذب منهما<sup>(٦)</sup>.

(١) البيت في «ديوانه» ٩٦١/٢، «النقائض» لأبي عبيدة ٢٥٨/١، «سر صناعة الإعراب» ٦٤٨/٢.

والعواذل: جمع عاذلة وهي اللائمة. والمناخ- بالضم-: مبرك الإبل.  
والحزير- كأمير-: الموضع من الأرض كثرت حجارته وغلظت كأنها السكاكين، وقيل الأرض فيها غلظ واستواء.

وحزير رامة: اسم لعدة مواضع في بلاد العرب، منها موضع في طريق البصرة إلى مكة. انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٢١٢/٤، «لسان العرب» ٤٣٧/١١ (عذل) ٣٣٥/٥ (حز) ٤٠٠/١٤ (سما)، «القاموس المحيط» ٢٧٢/٢.

قال أبو عبيدة في «النقائض» ٢٥٨/١-٢٥٩: «المطي»: ما امتطى ظهره، والطا: الظهر. و«المطي سوامي» يقول: هي في بلد لا رعي فيها فهي تسمو بأبصارها إلى موضع الرعي. يقول: لو رأين مناخنا وما نلقى ما عدلنا في الطلب. اهـ مع تصرف.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٣٣/٤.

(٣) في (ع): (اللام).

(٤) (أليق) ساقطة من (ع).

(٥) في (ع): (جائز).

(٦) «تفسير مقاتل» ٣٥/٢ ب: وفيه لأظهر على الذنب يعني الكاذب منهما.

يعني: لولا أنه ستر بفضلته ورحمته لبين الكاذب من الزوجين فيقام عليه الحد.  
﴿وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ﴾ يعود على من رجع عن معاصي الله إلى ما يجب بالرحمة.

﴿حَكِيمٌ﴾ في خلقه فيما فرض من الحدود. قاله ابن عباس.  
وقال مقاتل: ﴿حَكِيمٌ﴾ حكم بالملاعنة<sup>(١)</sup>.  
١١- ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ قال ابن عباس<sup>(٢)</sup> والمفسرون<sup>(٣)</sup>: يعني بالكذب على عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها.  
قال المبرد: الإفك أسوأ الكذب وأقبحه. وهو مأخوذ من أفك الشيء إذا قلبه عن وجهه<sup>(٤)</sup>.

ومعنى القلب في هذا الحديث أن عائشة كانت تستحق الثناء بما كانت عليه من الحصانة وشرف السبب والنسب لا الرمي والقذف، فالذين رموها

(١) «تفسير مقاتل» ٣٥/٢ ب.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» ١٣٠/٢٣ من طريق عبد الغني بن سعيد الثقفي، عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس. وقد تقدم في المقدمة بيان بطلان هذا الطريق وذكرنا هناك كلام ابن حبان وابن حجر.

(٣) انظر: «الطبري» ٨٦/١٨ - ٨٧، الثعلبي ٧٣/٣ ب.

(٤) ذكر هذا المعنى الزمخشري ٥٢/٣، والبغوي ٢٢/٦ من غير نسبة لأحد.  
قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» ١١٨/١ (أفك): الهمزة والفاء والكاف أصل واحد يدل على قلب الشيء وصرفه عن جهته، وأفك الرجل إذا كذب، والإفك: الكذب، وأفكت الرجل عن الشيء، إذا صرفته عنه. اهـ.

وانظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٩٦/١٠ - ٣٩٧ (أفك)، و«الصحاح» للجوهري ١٥٧٢/٤ - ١٥٧٣ (أفك).

بالسوء قد<sup>(١)</sup> قلبوا الأمر عن وجهه<sup>(٢)</sup>، فهو<sup>(٣)</sup> إفك قبيح وكذب ظاهر. ومثله الأفيكة، والعرب تقول عند العجب من كذب إنسان: يا للأفيكة بكسر اللام وفتحها<sup>(٤)</sup>. وقوله: ﴿عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ أي: جماعة منكم أيها المؤمنون. والذين ذكروا منهم مسمّى في الآثار<sup>(٥)</sup>: حسان بن ثابت، ومسطح بن أثاثة<sup>(٦)</sup>، وحمنة بنت جحش<sup>(٧)</sup> أخت عبد الله بن جحش الأسدي، والمنافق عبد الله بن أبي.

- 
- (١) في جميع النسخ: (فقد).  
 (٢) ذكر البغوي ٢٢/٦ هذا المعنى ولم ينسبه لأحد.  
 (٣) في جميع النسخ: (هو)، والتصويب من «الوسيط» للواحد.  
 (٤) من قوله: (والعرب إلى هنا)، ذكره الأزهرى في «تهذيب اللغة» ٣٩٦/١٠ «أفك» من رواية أبي عبيد عن الكسائي مع تقدم وتأخير.  
 (٥) انظر في ذلك: الطبري ٨٦/١٨ - ٨٧، ابن أبي حاتم ٢٢/٧ - ب «الدر المنثور» للسيوطي ١٥٦/٦ - ١٥٧.  
 (٦) هو: مسطح بن أثاثة بن عبّاد بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، المطلبى، المهاجرى، البدرى. كان اسمه عوفًا وأما مسطح فهو لقبه. شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. توفي سنة ٣٤هـ وهو ابن ست وخمسين سنة. «طبقات ابن سعد» ٥٣/٣، «الاستيعاب» ١٤٧٢/٤، «أسد الغابة» ٣٥٤/٤، «سير أعلام النبلاء» ١٨٧/١، «الإصابة» ٣٨٨/٣.  
 (٧) هي: حمنة بنت جحش بن رباب الأسدية، أخت أم المؤمنين زينب، أمها أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ. كانت من المبايعات وشهدت أحدًا فكانت تسقي العطشى وتحمل الجرحى وتداويهم. وقتل عنها يوم أحد زوجها مصعب بن عمير، فتزوجها طلحة بن عبيد الله، فولدت له أولادًا منهم محمد بن طلحة المعروف بالسَّجَّاد.  
 «طبقات ابن سعد» ٢٤١/٨، «الاستيعاب» ١٨١٣/٤، «أسد الغابة» ٤٢٨/٥، «الإصابة» ٢٦٦/٤.

ذكرت عائشة رضي الله عنها هؤلاء<sup>(١)</sup>، وذكرهم المفسرون:  
 فقال ابن عباس: أربعة منكم<sup>(٢)</sup>. وسماهم مقاتل بأسمائهم<sup>(٣)</sup>.  
 وقوله: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمَّ﴾ لا تحسبوا الإفك شرًّا لكم.  
 قال مقاتل: لأنكم تؤجرون على ما قيل لكم من الأذى<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمَّ﴾ لأن الله يأجركم ويظهر<sup>(٥)</sup> براءتكم.  
 والمخاطب بقوله<sup>(٦)</sup> (لَّكُم) عائشة وصفوان<sup>(٧)</sup> فيما ذكر أهل  
 التفسير<sup>(٨)</sup>. وعلى هذا خطبا مخاطبة الجمع.

(١) ذكرتهم عائشة في الحديث الذي رواه عنها البخاري في «صحيحه» كتاب:  
 التفسير- باب: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ الآية، ٨/٤٥٢-٤٥٣، ومسلم في «صحيحه»  
 كتاب: التوبة- باب: في حديث الإفك ٤/٢١٢٩-٢١٣٨ وغيرهما.  
 (٢) رواه الطبراني في «الكبير» ٢٣/١٣٠ من رواية عطاء. وذكره السيوطي في «الدر  
 المنثور» ٦/١٥٠ وعزاه للطبراني.  
 وروى الطبري ١٨/٨٦ من طريق ابن جريج عن ابن عباس ذكر هؤلاء الأربعة  
 بأسمائهم وفيه انقطاع. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥٧ ونسبه أيضًا  
 لابن المنذر.

(٣) انظر: «تفسير مقاتل» ٢/٣٥ ب ووقع فيه: وجميلة بنت جحش. وهو تصحيف.

(٤) «تفسير مقاتل» ٢/٣٥ ب.

(٥) في (أ): (وتظهر).

(٦) في (أ): (لقول له).

(٧) هو: صفوان بن المعطل السلمي، الذكواني، أبو عمرو. أول مشاهده المريسيع،  
 وكان في الساقة يومئذ، وكان من سادات المسلمين، قتل ﷺ شهيدًا في غزو الروم  
 سنة ٦٠هـ. انظر: «الاستيعاب» ٢/٧٢٥، «أسد الغابة» ٣/٢٦، «سير أعلام  
 النبلاء» ١/٥٤٥، «البداية والنهاية» ٨/١٤٦، «الإصابة» ٢/١٨٤.

(٨) ذكره الثعلبي ٣/٧٣ ب. ورواه ابن أبي حاتم ٧/٢٢٢ أ عن سعيد بن جبیر. وذكره  
 الماوردي ٤/٧٩ وعزاه ليحيى بن سلام، وذكره ابن الجوزي ٦/١٨ وعزاه  
 للمفسرين.

وقال أبو إسحاق: قوله (لَكُمْ) يعني هي وصفوان ومن بسببها<sup>(١)</sup> من النبي ﷺ وأبي بكر<sup>(٢)</sup>.

ويكون الخطاب لكل من رُمي بسبب، وذلك أن من سب عائشة فقد سب النبي ﷺ وسب أبا بكر.

وهذا هو قول ابن عباس في رواية عطاء فقال: يريد خير لرسول الله، وبراءة لسيدة النساء أم المؤمنين، وخير لأبي بكر الصديق ﷺ وأم عائشة<sup>(٣)</sup>، ولصفوان بن المعطل<sup>(٤)</sup>.

وقوله ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ﴾ يعني من العصبة الكاذبة ﴿مَا أَكْتَسَبَ مِنْ الْإِثْمِ﴾ جزاء ما اجتراح من الذنب<sup>(٥)</sup>.

قال مقاتل: على قدر ما خاض فيه من أمر عائشة وصفوان<sup>(٦)</sup>.  
وقوله ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ قال الفراء<sup>(٧)</sup>: اجتمع القراء على كسر

(١) في (أ): (إلى)، والمثبت من باقي النسخ والزجاج.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٣٤/٤. وليس فيه ذكر صفوان.

(٣) هي: أم رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية. واختلف في اسمها، فقيل: زينب، وقيل: دغد. أسلمت أم رومان قديمًا وبايعت وهاجرت إلى المدينة. وهي أم عبد الرحمن وعائشة. وكانت امرأة صالحة. توفيت في عهد النبي ﷺ سنة ست من الهجرة، وقيل بعد ذلك.

«طبقات ابن سعد» ٢٧٦/٨، «الاستيعاب» ١٩٣٥/٤، «أسد الغابة» ٤٨٣/٥، «الإصابة» ٤٣٢/٤.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٣٠/٢٣ من رواية عطاء.

(٥) الثعلبي ٧٣/٣، والطبري ٨٧/١٨.

(٦) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢.

(٧) (الفراء) ساقط من (ظ)، (ع).

الكاف، وقرأ حميد الأعرج بضم الكاف<sup>(١)</sup>، وهو وجه جيّد؛ لأن العرب تقول: تولى فلان عظم كذا، يريدون أكبره<sup>(٢)(٣)</sup>.  
قال الأزهري: قاس<sup>(٤)</sup> الفراء الكبر على العظم، وكلام العرب على غيره، أخبرني المنذري، عن الحرّاني، عن ابن السكيت قال: كبر الشيء معظمه بالكسر، وأنشد<sup>(٥)</sup> لقيس بن الخطيم:  
تنام عن كبر شأنها فإذا قامت رويدًا تكاد تنغرف<sup>(٦)</sup>

(١) ذكر هذه القراءة عن حميد: ابن خالويه في «الشواذ» ص ١٠١، وابن جني في «المحتسب» ١٠٣/٢ - ١٠٤، والثعلبي في «الكشف والبيان» ٧٣/٣ ب-٧٤ أ، وابن عطية في «المحرر» ٤٥٧/١٠، والقرطبي ٢٠٠/١٢، وأبو حيان ٤٣٧/٦.  
وبها قرأ يعقوب الحضرمي.

انظر: «إرشاد المبتدئ وتذكرة المنتهي في القراءات العشر» للقلانسي ص ١٤٦٠، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران ص ٢٦٦، «النشر» لابن الجزري ٣٣١/٢.

(٢) في (ع): (لكبره).

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢٤٧/٢.

(٤) في (ع): (قال).

(٥) المنشد هو ابن السكيت كما في «تهذيب اللغة» للأزهري.

(٦) البيت في «ديوانه» ص ٥٧، و«المفضّليات» ص ٧٨٨، و«تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/٢٠٩، و«جمهرة اللغة» لابن دريد ٢/٣٩٤، و«لسان العرب» ٥/١٢٩ (كبر).  
قال البطليوسي في «الاقتضاب» ٣/١٩٩: وصف امرأة نشأت بين رفاة ونعمة، فهي تنام لجلالة شأنها وأن لها من يكفيها المؤنة، فإذا قامت قامت في سكون وضعف، وكادت تنغرف؛ لرقّة خصرها وثقل ردفها. اهـ.  
ومعنى تنغرف: قيل تَنَغَّرَ، وقيل: تنقص من ذقّة خصرها. وانغرف العظم: انكسر.

«لسان العرب» لابن منظور ٩/٢٦٤ (غرف).

ومن أمثالهم: «كبر سياسة الناس في المال». قال<sup>(١)</sup>: وأما الكبر بالضمّ فهو أكبر<sup>(٢)</sup> ولد<sup>(٣)</sup> الرجل. يقال: الولاء للكبر<sup>(٤)</sup>. ونحو هذا قال أبو عمرو بن العلاء، وخطأ من (ضمّ) الكاف<sup>(٥)</sup>. وقال الكسائي: الذي سمعناه بكسر الكاف، وأظن الضم لغة<sup>(٦)</sup>. وقال أبو عبيدة: الكبر - بالكسر - مصدر الكبير، وكبره معظمه. وبالضم مصدر الكبير في السن، فرقوا بينهما فقالوا: كبر قومه بالضم. وجعلها قوم بالضم<sup>(٧)</sup>. وقال الليث: الكبر: الإثم الكبير، وكبر كل شيء عظمه<sup>(٨)</sup>. فمن قرأ (كبره) قال: إثمه وخطاه، ومن قرأ بالضم قال: عظم هذا

(١) القائل هو ابن السكيت.

(٢) في (أ)، (ع): (أكثر)، والمثبت من (ظ)، «تهذيب اللغة».

(٣) في (أ): (وكذا).

(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري ٢١٤/١٠ (كبر) مع تصرف وزيادة.

(٥) ذكر الثعلبي ٧٤/٣ قول أبي عمرو وتخطئته.

وقال النحاس في «معاني القرآن» ٥٠٩/٤: قيل لأبي عمرو بن العلاء: أنقرأ «والذي تولى كُبره»؟ فقال: لا. إنما الكبر في النسب.

(٦) روى الأزهري هذا القول في «تهذيب اللغة» ٢١٠/١٠ (كبر) عن المنذري، عن ابن اليزيدي، عن أبي زيد في قوله «والذي تولى كبره»، فذكره بنحوه.

وقبل هذه الرواية ذكر الأزهري نصاً عن الكسائي، وبعد الرواية ذكر نصاً آخر عن الكسائي من رواية أبي عبيد. فاحتمال خطأ الواحد في نسبة هذا القول وارد. والله أعلم.

وقد ذكر الثعلبي ٧٤/٣ عن الكسائي أنه قال: هما لغتان. يعني الضم والكسر.

(٧) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٤/٢ مع اختلاف يسير وتصرّف.

(٨) قول الليث في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢١٤/١٠ كبر.

وهو في «العين» ٣٦١/٥ (كبر) بنضه.

القذف<sup>(١)</sup>.

واختار الزَّجَّاج هذا القول وحكاه<sup>(٢)</sup>. ومعنى ﴿تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ استبد بمعظمه وانفرد به.

قال الضحاك: قام بإشاعة الحديث وإذاعته<sup>(٣)</sup>. وهو معنى<sup>(٤)</sup> قول ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٥)</sup>.

والذي تولى كبره مختلف فيه:

فقال عطاء، عن ابن عباس: هو عبد الله بن أبي<sup>(٦)</sup>.

وهو قول مجاهد<sup>(٧)</sup>، ومقاتل<sup>(٨)</sup>، والسدي<sup>(٩)</sup>. ورواية عروة عن

(١) انظر: «المحتسب» لابن جني ١٠٥/٢، «البحر المحيط» ٤٣٧/٦، «الدر المصون» ٣٨٩/٨.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٣٤/٤ - ٣٥.

(٣) ذكره عنه البغوي ٢٢/٦.

وروى الطبري ٨٧/١٨، وابن أبي حاتم ٢٢/٧، عنه قال: الذي بدأ بذلك.

وانظر: «الدر المنثور» ١٥٨/٦.

(٤) (معني) ساقطة من (أ).

(٥) روى الطبري في «الكبير» ١٣٠/٢٣ من طريق عطاء، عن ابن عباس، قال في قوله «والذي تولى كبره» قال: إشاعته.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٠/٦ وعزاه للطبراني.

(٦) رواه الطبراني في «الكبير» ١٣٠/٢٣ من رواية عطاء عن ابن عباس وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٠/٦ للطبراني.

(٧) رواه الطبري في «تفسيره» ٨٩/١٨، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٢/٧، و«الطبراني الكبير» ١٣٨/٢٣.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٨/٦ ونسبه أيضًا للفريابي وعبد بن حميد.

(٨) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢.

(٩) ذكره عنه ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٩/٦.

عائشة، روى عنها في حديث الإفك أنها قالت: ثم ركبْتُ، وأخذ صفوان بالزمام، فمررنا بملأ من المنافقين - وكانت عاداتهم أن ينزلوا مُتَّبِذِينَ<sup>(١)</sup> من الناس - فقال عبد الله بن أبي ريسهم: من هذه؟ قالوا: عائشة. قال: والله ما نجت منه ولا نجا منها، وقال: امرأة نبيكم باتت مع رجل حتى أصبحت ثم جاء يقود بها. قالت: وهو الذي تولى كبره<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ يعني من العصبة الكاذبة.

﴿لَمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قال ابن عباس: يريد في الدنيا الجلد. جلده رسول الله ﷺ ثمانين جلدة وفي الآخرة يُصيره الله إلى النار<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) متبذين: يعني مُتَّبِحِينَ. «لسان العرب» لابن منظور ٥١٢/٣ (نبذ).  
 (٢) ذكر الثعلبي ١٧٤/٣ هذه الرواية - بهذا اللفظ - من رواية ابن أبي مليكة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.  
 (٣) رواه الطبراني في «الكبير» ١٣٧/٢٣ من رواية عبد الغني بن سعيد الثقفي، عن موسى بن عبد الرحمن الصنعاني، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس. وهذه الرواية باطلة كما تقدم.  
 وروى الطبراني في «الكبير» ١٢٤/٢٣ - ١٢٩ من حديث ابن عمر وأبي اليسر الأنصاري أن رسول الله ﷺ ضرب عبد الله بن أبي حذّين.  
 لكن قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٠/٩ عن حديث ابن عمر: وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي، وهو كذاب. وقال أيضًا عن حديث أبي اليسر ٢٨٠/٦: وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي، وهو كذاب.  
 وذكر ابن حجر في «الفتح» ٤٧٩/٨ أثرين آخرين في حدّ عبد الله بن أبي، لكنهما مرسلان.

وذهب آخرون إلى أنه لم يحدّ، قال القرطبي في «تفسيره» ٢٠١/١٢: المشهور من الأخبار والمعروف عند العلماء أن الذي حدّ حسان ومسطح وحمنة، ولم يُسمع بحدّ لعبد الله بن أبي. اهـ. وبهذا القول قال القاضي عياض وابن القيم وجماعة.  
 قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٢٦٣/٣: ولم يحدّ الخبيث عبد الله بن أبي مع أنه =

وقال قوم: الذي تولى كبره هو<sup>(١)</sup> حسان بن ثابت<sup>(٢)</sup>.

روي عن مسروق قال: كنت عند عائشة فدخل حسان بن ثابت فألقي له وسادة فلما خرج قلت لعائشة: تدعين هذا الرجل يدخل عليكم وقد قال

= رأس أهل الإفك، فقيل: لأنَّ الحدود تخفيف عن أهلها وكفارة، والخبيث ليس أهلاً لذلك، وقد وعده الله العذاب العظيم، فيكفيه ذلك عن الحدِّ. وقيل: بل كان يستوشي الحديث ويجمعه ويحكيه، ويخرجه في قوالب من لا ينسب إليه. وقيل: الحد لا يثبت إلا بالإقرار أو بينة وهو لم يقر بالقذف، ولا شهد به عليه أحد، فإنه إنَّما كان يذكره بين أصحابه، ولم يشهدوا عليه، ولم يكن يذكره بين المؤمنين. وقيل: بل ترك حدَّه لمصلحة هي أعظم من إقامته، كما ترك قتله مع ظهور نفاقه، وتكلمه بما يوجب قتله مراراً، وهي تأليف قومه وعدم تنفيرهم عن الإسلام، فإنه كان مطاعاً فيهم، رئيساً عليهم، فلم تؤمن الفتنة في حدِّه. ولعله ترك لهذه الوجوه كلها. اهـ.

ولعل أقرب الوجوه هو الأخير، يدل عليه ما في «صحيح البخاري» كتاب «التفسير» ٤٥٣/٨ - ٤٥٤ من حديث عائشة في قصة الإفك وفيه أن النبي ﷺ قام على المنبر فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول، فقال: يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي؟.. الحديث. فقام سعد بن معاذ فقال: يا رسول الله أنا أعذركَ منه إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمركَ. فقام سعد بن عباد فقال: كذبت لعمر الله، لا تقتله ولا تقدر على قتله. فقام رجل فقال لسعد: كذبت لعمر الله لنقتلته.. فتساور الحيَّان الأوس والخزرج حتى همُّوا أن يقتلوا، ورسول الله ﷺ قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضهم حتى سكتوا وسكت.

(١) في (أ): (فهو)، وهي ساقطة من (ع).

(٢) قال ابن كثير في «تفسيره» ٢٧٢/٣: وهو قول غريب، ولولا أنه وقع في «صحيح البخاري» يعني الرواية التي سيسوقها الواحدي بعد ذكره لهذا القول. ما قد يدل على إيراد ذلك لما كان لإيراده كبير فائدة: فإنه من الصحابة الذين لهم فضائل ومناقب ومآثر، وأحسن مآثره أنه كان يذب عن رسول الله ﷺ.

ما قال وأنزل الله ﷻ فيه ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرُ مِنْهُمْ لَمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾! فقالت: وأي عذاب أشد من العمى؟ ولعل الله يجعل ذلك العذاب العظيم ذهاب بصره. وقالت: إنه كان يدفع عن رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

والقول هو الأول؛ لما روي عن الشَّعْبِيِّ: أنه قيل لعائشة: إن حسان بن ثابت هو الذي تولى كبره؟. فقالت<sup>(٢)</sup>: [معاذ الله]<sup>(٣)</sup>! سمعت رسول الله ﷺ يقول<sup>(٤)</sup>: «إن الله ليؤيد حسان بروح القدس في شعره»<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» ٣/ ٧٤ بهذا اللفظ من رواية أبي الضحى، عن مسروق.

ورواه بنحوه سعيد بن منصور في «تفسيره» (ل١٥٨أ)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٥١٥، والبخاري في التفسير سورة النور ٨/ ٨٥ ومسلم في الفضائل باب: فضائل حسان بن ثابت ﷺ ج ٤/ ١٩٣٢، والطبري في «تفسيره» ١٨/ ٨٨، وابن أبي حاتم ٧/ ٢٢، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ١٣٥، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/ ١٥٧ - ١٥٨ ونسبه أيضًا لابن المنذر وابن مردويه.

(٢) في (أ)، (ع): (قالت).

(٣) ساقط من (ع).

(٤) (يقول) ساقط من (أ).

(٥) لم أجده بهذا اللفظ.

لكن أخرج الطبري في «تفسيره» ١٨/ ٨٨ من طريق الشعبي عن عائشة أنها قالت: ما سمعت بشيء أحسن من شعر حسان، وما تمثلت به إلا رجوت له الجنة.. وفيه: قيل: أليس الله يقول: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرُ مِنْهُمْ لَمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]؟ قالت: أليس قد أصابه عذاب عظيم؟ قالت: «أليس قد ذهب بصره، وكُتِعَ بالسيف». وقد أخرج أبو داود في «سننه» كتاب: الأدب - باب: ما جاس في الشعر ١٣/ ٣٥٧، والترمذي في «جامعه» كتاب: الأدب - باب: ما جاء في إنشاد الشعر ٨/ ١٣٧ واللفظ له، والحاكم في «مستدركه» ٣/ ٤٨٧ من حديث عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما يفاخر - أو ينافح - عن رسول الله ﷺ».

١٢- ثم أنكر على الذين خاضوا في الإفك فقال: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ هَلَا إِذْ سَمِعْتُمْ أَيُّهَا الْعَصْبَةُ الْكَاذِبَةُ قَذَفَ عَائِشَةَ بِصَفْوَانَ ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ﴾ من العصبة الكاذبة يعني حمنة وحسان ومسطحاً.  
 ﴿يَأْنِفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ قال الحسن<sup>(١)</sup>: بأهل دينهم، لأنَّ المؤمنين كنفس واحدة، ألا ترى إلى قوله ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وقوله ﴿فَسَلِمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١].  
 قال الزجاج: وكذلك يقال للقوم الذين يقتل بعضهم بعضاً: إنَّهم يقتلون أنفسهم<sup>(٢)</sup>.  
 وهذا معنى قول مقاتل: ألا<sup>(٣)</sup> ظن بعضهم ببعض خيراً بأنهم لا يزنون؟<sup>(٤)</sup>.

على هذا المعنى<sup>(٥)</sup>: ظن المؤمنون والمؤمنات بالمؤمنين الذين هم كأنفسهم<sup>(٦)</sup> خيراً<sup>(٧)</sup>. وهذا معنى قول ابن قتيبة: بأمثالهم من المسلمين<sup>(٨)</sup>. وقال المبرد: ومثله قوله ﴿فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، [وقوله:

(١) ذكره عنه الثعلبي ٧٤/٣، إلى تمام الآية الأولى، وذكره عنه البغوي ٢٣/٦ إلى تمام الآية الثانية. وقد روى الطبري ٩٦/١٨ عن الحسن قال: يعني بذلك المؤمنين والمؤمنات.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٣٦/٤.

(٣) (ألا) ساقطة من (أ).

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢ أ.

(٥) (المعنى) ساقطة من (أ).

(٦) في (أ): (كما بعضهم).

(٧) (خيراً) ساقطة من (ظ).

(٨) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣٠١.

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] <sup>(١)</sup>.

وروي عن بعض الأنصار: أنَّ امرأة أبي أيوب قالت له: ألا تسمع ما يقول الناس في عائشة؟ قال: بلى، وذلك الكذب. أكنت يا أم أيوب فاعلة أنت <sup>(٢)</sup> ذلك؟ قالت: لا والله. قال: فعائشة - والله - خير منك. فلما نزل قوله ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] عرف أنه يعني أبا أيوب حين قال لأم أيوب ما قال <sup>(٣)</sup>.

وعلى <sup>(٤)</sup> هذا المعنى: ظنوا بأنفسهم خيراً فيقولون <sup>(٥)</sup>: نحن ما نأتي ما ترمى به عائشة وصفوان فهما أولى أن لا يأتيانه كما ظن أبو أيوب وامرأته وقالوا: هذا إفك مبين، كما قال أبو أيوب.

وهذا معنى قول الكلبي: لولا إذ سمعتموه ظننتم بعائشة ظنكم بأنفسكم وعلمتم أن أمكم لا تفعل ذلك، وقلتم: ﴿هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ أي: هذا القذف كذب بَيِّن.

١٣- وقوله تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ هَلَّا جاء العصابة الكاذبة على قذفهم عائشة بأربعة شهداء يشهدون بأنهم عاينوا منها ما رموها

(١) ساقط من (ع).

(٢) (أنت) ساقطة من (ع).

(٣) رواه ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٣/٣٤٧، قال: حدثني أبي - إسحاق بن يسار - عن بعض رجال بني النجار، فذكره.

ورواه الطبري ٩٦/١٨، وابن أبي حاتم ٢٢/٧ ب من طريق ابن إسحاق. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥٩ وزاد نسبه لابن المنذر وابن مردويه وابن عساكر. وفي إسناده جهالة.

(٤) (على) ساقطة من (أ).

(٥) في (ظ)، (ع): (فيقولوا).

به. وهذا يدل على أَنَّ الزنا لا يثبت بأقل من أربعة شهود<sup>(١)</sup>.  
﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾ أي في حكم الله  
هم كاذبون. فدلّ هذا على أن القاذف إذا عجز عن إقامة البينة حكم  
بكذبه<sup>(٢)</sup>.

وسئل أحمد بن يحيى<sup>(٣)</sup> عن هذه الآية، وقيل: إذا رأى الرجل مع  
امراته رجلاً وتيقن الفاحشة ثم أخبر الإمام بذلك وعجز عن إقامة البينة فحدّ  
أيكون عند الله كاذباً؟ فقال: تأويل ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ في حكم الله، وقد فرض  
علينا أن نجريه مجرى الكاذبين وإن كان في معلوم الله أنه صادق، فإن  
صدقه مغيب عتاً، والغيب لا يعلمه إلا الله.

١٤- ثم ذكر الذين قذفوا عائشة فقال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ  
وَرَحْمَتُهُ﴾ قال ابن عباس: يريد لولا ما منّ الله به عليكم وستركم<sup>(٤)</sup>.  
(لَمَسَّكُمْ) لأصابتكم [فِي مَا أَفْضَيْتُمْ]<sup>(٥)</sup> فِيهِ) فيما أخذتم فيه وخضتم  
فيه من الكذب والقذف.

ويقال: أفاض القوم في الحديث إذا أخذوا فيه وأكثروا<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣٠٧، «أحكام القرآن» للكبيرة الهراسي  
٣/٣٠٨.

(٢) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣٠٧، «أحكام القرآن» للكبيرة الهراسي  
٣/٣٠٨.

(٣) هو ثعلب، ولم أجد من ذكر عنه هذا.

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» ٢٣/١٤١. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥٠  
ونسبه للطبراني.

(٥) ساقط من (ع).

(٦) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٢/٧٨ (فاض) وفيه: «إذا اندفعوا فيه...».

وذكرنا معاني الإفاضة عند قوله ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفْتِ﴾ [البقرة: ١٩٨] وقوله ﴿إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١].

وقوله: ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ في الدنيا والآخرة.

١٥ - قوله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنِّكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾.

قوله (إِذْ تَلَقَّوْنَهُ) «إذ» من صلة قوله (لَمَسَّكُمْ)<sup>(١)</sup>، وتقدير الكلام: لمَسَّكُمْ ذلك الوقت حين تلقَّونه بالسِّنِّكم.

قال مجاهد<sup>(٢)</sup>، ومقاتل<sup>(٣)</sup>: إذ يرويه<sup>(٤)</sup> بعضكم عن بعض.

وهو قول الكلبي، قال<sup>(٥)</sup>: وذلك أنَّ الرجل منهم يلقي الرجل فيقول: بلغني كذا وكذا، يتلقَّونه تلقياً<sup>(٦)</sup>.

وقال الزَّجَّاج: معناه إذ يلقيه بعضكم إلى بعض<sup>(٧)</sup>.

وقال الفراء: كان الرجل يلقي الرجل فيقول: أما بلغك كذا وكذا، فيذكر قصة عائشة رضي الله عنها لتشيع الفاحشة<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبري ٩٧/١٨. وانظر: «البحر المحيط» ٤٣٨/٦، «الدر المصون» ٣٩٠/٨.

(٢) رواه الطبري ٩٨/١٨، وابن أبي حاتم ٢٣/٧، الطبراني في «الكبير» ١٤٢/٢٣. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٦٠/٦ ونسبه أيضاً للفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢.

(٤) في (أ): يرويه.

(٥) قال: ساقطة من (ع).

(٦) ذكره عنه البغوي ٢٥/٦.

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٣٨/٤.

(٨) «معاني القرآن» للفراء ٢٤٨/٢.

وقال ابن قتيبة: (إِذْ تَلَقَّوْنَهُ) أي تقبلونه<sup>(١)</sup>.

وذكرنا معنى التلقي عند قوله ﴿فَلَقَّيْءًا دُمُ﴾ [البقرة: ٣٧].

قوله تعالى: ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ﴾ قال ابن عباس: أي ما يعلم الله خلافه<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل: يقول<sup>(٣)</sup>: من غير أن تعلموا أن الذي قلم من القذف حق<sup>(٤)</sup>.

﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا﴾ وتظنون أن القذف سهل لا إثم عليكم فيه<sup>(٥)</sup>.

﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ في الوزر<sup>(٦)</sup>.

قال ابن عباس: رموا سيدة النساء وأم<sup>(٧)</sup> المؤمنين وزوج رسول الله ﷺ فبهتوها بما لم يكن فيها، ولم يقع في قلبها قط، والله خلقها طيبة، وعصمها من كل قبيح<sup>(٨)</sup>.

١٦- ثم زاد في الإنكار عليهم وقال: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ وهلا إذ

سمعتم<sup>(٩)</sup> القذف لعائشة رضي الله عنها ﴿قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا﴾ ما يحل وما

(١) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣٠١.

(٢) رواه الطبراني (٢٣/١٤١/١٤٢). ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥٠ ونسبه للطبراني.

(٣) في (أ): (تقولون)، وهي ساقطة من (ع). والمثبت من (ظ)، و«تفسير مقاتل».

(٤) «تفسير مقاتل» ٢/٣٦ أ.

(٥) «الطبري» ١٨/٩٩.

(٦) «تفسير مقاتل» ٢/٣٦ أ.

(٧) في (ع): أم.

(٨) رواه الطبراني في «الكبير» ٢٣/١٤٢ من رواية عطاء.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥٠ ونسبه للطبراني.

(٩) في (ع): (سمعتموه).

ينبغي لنا ﴿أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهَذَا﴾.

﴿سُبْحَنَكَ﴾ قال مقاتل: ألا نزهتم الرب عن أن يُعصى<sup>(١)</sup>.

وقال غيره<sup>(٢)</sup>: ﴿سُبْحَنَكَ﴾<sup>(٣)</sup> - هاهنا<sup>(٤)</sup> - معناه: التَّعَجُّب، كقول

الأعشى:

سبحان من علقمة الفاخر<sup>(٥)(٦)</sup>

(١) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢ أ. قال الطبري ٩٩/١٨: (سبحانك) تنزيهاً لك يا رب، وبراءة إليك مما جاء به هؤلاء.

(٢) ذكر الثعلبي ٧٤/٣ ب هذا القول مختصراً. ولم ينسبه لأحد. وذكره البغوي ٢٥/٦ مقتصراً عليه.

(٣) في (أ): سبحانه.

(٤) (هاهنا) ساقطة من (ظ).

(٥) في (ع): (الفاجر)، وهو خطأ.

(٦) هذا عجز بيت للأعشى، وصدوره:

أقول لما جاءني فخره

وهو في «ديوانه» ص ١٤٣، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٣٦/١، «الكتاب» لسيبويه ١٣٥/١، «معاني القرآن» للأخفش ٢٢٠/١، «معاني القرآن» للزجاج ١٩٠/٣، «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٨.

وهو من قصيدة قالها الأعشى يفضل فيها عامر بن الطفيل على علقمة بن علاثة في المفاخرة التي جرت بينهما في الجاهلية.

وعلقمة المذكور في البيت هو علقمة بن علاثة صحابي، قدم على رسول الله ﷺ وهو شيخ فأسلم، وقد استعمله عمر بن الخطاب على حوران ومات بها.

وكان حصل بين علقمة وعامر بن الطفيل في الجاهلية مفاخرة، فخرج مع عامر ليبدؤا بالأعشى، ومع علقمة الحطيئة، واحتكما إلى غير واحد، فلم يحكم بينهما، حتى احتكما إلى هرم بن قطبة الفزاري، ففضى بينهما بعد سنة، وقال: أنتما كركبتي البعير يقعان معاً، ولم يفضل، فانصرفا على ذلك، لكن الأعشى مدح عامراً =

﴿هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ قال ابن عباس: افتراء عظيم<sup>(١)</sup>. وذكرنا معنى البهتان فيما تقدم<sup>(٢)</sup>.

ثم وعظ الذين خاضوا في الإفك:  
 ١٧- ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ قال ابن عباس- في رواية مِقْسَم<sup>(٣)</sup>-: يحرم الله عليكم أن تعودوا لمثله<sup>(٤)</sup>. [ونحو هذا قال الكلبي. وقال مجاهد: ينهاهم الله أن يعودوا لمثله<sup>(٥)</sup>] <sup>(٦)</sup>.  
 وقال غيره: يحذرکم الله<sup>(٧)</sup>.

وكل هذا معاني الوعظ، فإن فيه التحذير والنهي والمنع.  
 قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ يعني أن من شرط الإيمان ترك قذف المحصنة، فإن آمنتم فلا تعودوا لمثل ما قلتم<sup>(٨)</sup>.

١٨- ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ قال ابن عباس: يعني التي أنزلها في

= وفضله على علقمة بآيات منها هذا البيت.

انظر: «شرح ديوان الأعشى» لشعلب ص ١٦٥، «بلوغ الأرب» للنويري ٢٨٧/١، «الإصابة» لابن حجر ٤٩٦/٢.

- (١) رواه الطبراني في «الكبير» ١٤٤/٢٣ من رواية عطاء.
- (٢) انظر: «البيسط» عند قوله تعالى ﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٢٠].
- (٣) هو: مِقْسَم بن بجرة. تقدمت ترجمته.
- (٤) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٧١/١٣، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٤/٧ ب من رواية ليث، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس بلفظ: يخرج..
- (٥) رواه سفيان في «تفسيره» ص ٢٢٢، والطبراني في «الكبير» ١٤٥/٢٣، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٦١/٦ وعزاه للفريابي والطبراني.
- (٦) ساقط من (أ)، (ع).
- (٧) لفظ الجلالة ليس في (أ).
- (٨) في (ع): (لمثله ما قمتم).

عائشة وبراءتها<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: ويبين الله لكم الآيات بالأمر والنهي<sup>(٢)</sup>.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما في قلوبكم من الندامة فيما خضتم فيه ﴿حَكِيمٌ﴾ حكم في القذف ثمانين جلدة. قاله ابن عباس<sup>(٣)</sup>.

وقال غيره: ﴿عَلِيمٌ﴾ بأمر عائشة وصفوان ﴿حَكِيمٌ﴾ حكم ببراءتهما<sup>(٤)(٥)</sup>.

ثم هدد القاذفين فقال:

١٩- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ أي: تفشو<sup>(٦)</sup>.

يقال: شاع الشيء شيوعاً وشيعاً وشيعاناً وشيعوعة، إذا ظهر وتفرق. والدم يقطر في الماء فيشيع فيه، أي: يتفرق<sup>(٧)</sup>.

قال مقاتل: يعني أن يظهر الزنا، أحبوا ما شاع لعائشة من الثناء

(١) رواه الطبراني في «الكبير» ٢٣/١٤٥. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥١ وعزاه للطبراني.

(٢) ذكره البغوي ٦/٢٥ ولم ينسبه لأحد.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» ٢٣/١٤٥. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥١ وعزاه للطبراني.

(٤) في (أ): (براءتها).

(٥) هذا قول الثعلبي في «تفسيره» ٣/٧٤ ب.

(٦) الثعلبي ٣/٧٤ ب.

(٧) «تهذيب اللغة» للأزهري ٣/٦٠ - ٦١ (شاع) عن الليث وغيره.

قال الزبيدي في «تاج العروس» ٢١/٣٠١ «شيع»: شيعا بالفتح، وشيوعاً بالضم.

وقال الفيروز آبادي في «القاموس المحيط» ٣/٤٧ «شاع»: وشيعوعة كديمومة،

وشيعاناً محرّكة وانظر: «الصحاح» للجوهري ٣/١٢٤٠ (شيع)، «لسان العرب»

١٩١/٨ (شيع).

السيئ<sup>(١)</sup>.

قوله ﴿فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ قال ابن عباس: يريد المحصنين والمحصنات<sup>(٢)</sup>.

والمعنى: يحبون أن تشيع الفاحشة فيهم بأن ينسبوا إليهم ويقذفوهم بها، ويشيعوا فيما بين الناس أنهم أتوها.

وقال مقاتل: ﴿فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ في صفوان وعائشة<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل أن يكون ﴿فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي فيما بين المؤمنين بأن يذكروها في مجالسهم حتى تفشو فيما بينهم. وعلى هذا لا يكون المراد بالذين آمنوا المقذوفين والمقذوفات كما كان في القول الأول.

﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا﴾ يعني الجلد (وَالْآخِرَةُ) عذاب النار.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ قال ابن عباس: يعلم شر ما دخلتم فيه وما فيه من شدة سخط الله ﷻ ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٤)</sup>. ثم ذكر فضله ومثته عليهم بتأخير العقوبة فقال:

٢٠- ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ لولا ما تفضل الله به عليكم ورحمكم لعاقبكم<sup>(٥)</sup> فيما قلتم لعائشة. قاله مقاتل<sup>(٦)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ٢/٣٦ أ.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» ٢٣/١٤٦ وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥١ ونسبه للطبراني.

(٣) «تفسير مقاتل» ٢/٣٦ أ.

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» ٢٣/١٤٦ وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥١ ونسبه للطبراني.

(٥) في (أ): (لعاقبتكم)، وفي (ع): (لعافيتكم).

(٦) «تفسير مقاتل» ٢/٣٦ ب.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ يعني رؤوف بكم رحمكم فلم يعاقبكم في أمر عائشة.

قال ابن عباس: يريد مسطحاً وحمئة وحسان<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

٢١- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتَ الشَّيْطَانِ﴾ قال مقاتل: يعني تزوين الشيطان في قذف عائشة<sup>(٣)</sup>.

﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ قال ابن عباس: بعصيان الله وكل ما يكره الله<sup>(٤)</sup>.

وقال مقاتل<sup>(٥)</sup>، والكلبي: بالمعاصي وما لا يعرف<sup>(٦)</sup> في شريعة ولا في سنة.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ ما صلح. قاله مقاتل، وأبو زيد<sup>(٧)</sup>. والزكاة تكون<sup>(٨)</sup> بمعنى الصلاح، ومنه رجل زكي تقي. يقال: زَكَا يَزْكُو زكاءً<sup>(٩)</sup>.

(١) في (ع): (وابن حسان). وهو خطأ.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» ١٤٧/٢٣. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥١/٦ ونسبة للطبراني.

(٣) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢ ب.

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» ١٤٨/٢٣ وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥١/٦ ونسبه للطبراني.

(٥) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢ ب.

(٦) في (ع): وقالوا ما لا يعرف.

(٧) قول مقاتل في «تفسيره» ٣٦/٢ ب، وقول أبي زيد في «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٢٠/١٠ (زكا).

(٨) (تكون) ساقطة من (أ).

(٩) «تهذيب اللغة» للأزهري ٣١٩/١٠ (زكا) عن الليث وغيره.

وقال ابن قتيبة: ما طهر<sup>(١)</sup>.

وأجرى بعضهم هذه الآية على العموم وقال: معناها أن الله تعالى يخبر أنه لولا فضله ورحمته<sup>(٢)</sup> ما اهتدى أحد ولا صلح<sup>(٣)</sup>.

والآخرون يقولون: المراد بهذا الخطاب الذين خاضوا في حديث

الإفك.

وهو معنى قول ابن عباس في رواية عطاء، قال- في قوله: ﴿مَا زَكَّيْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ -: ما قبل توبة أحد منكم أبدًا<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

والمعنى: ما طهر<sup>(٦)</sup> من هذا الذنب وما صلح أمره بعد الذي فعل.

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ قال ابن عباس: يريد: فقد شئت أن أتوب

عليكم<sup>(٧)</sup>.

وقال الكلبي: يصلح من يشاء<sup>(٨)</sup>. وقال غيره<sup>(٩)</sup>: يطهر من يشاء من

= وانظر: «لسان العرب» ٣٥٨/١٤ (زكا)، «القاموس المحيط» ٣٩٩/٤.

(١) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣٠٢.

(٢) في (ظ)، (ع): (لولا فضل الله عليكم ورحمته).

(٣) ذكر البغوي ٢٦/٦ هذا القول وعزاه لبعض المفسرين. وذكره ابن الجوزي ٢٣/٦

بمعناه ولم ينسبه لأحد. وانظر هذا القول بمعناه عند الطبري ١٠١/١٨.

(٤) في (ع) زيادة: (من أحد) قبل قوله (أبدا).

(٥) رواه الطبراني ١٤٨/٢٣ من رواية عطاء عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر

المنثور» ١٥١/٦ ونسبه للطبراني.

(٦) في (أ): (ما ظهر).

(٧) روى ابن أبي حاتم ٢٦/٧، والطبراني في «الكبير» ١٤٨/٢٣ هذا القول عن

سعيد بن جبيرة. وانظر: «الدر المنثور» ١٥٤/٦.

(٨) ذكر ابن الجوزي ٢٤/٦ هذا القول، ولم ينسبه لأحد.

(٩) انظر: «الطبري» ١٠١/١٨.

الإثم والذنب بالرحمة والمغفرة فيوفقه للتوبة.

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ قال ابن عباس: ﴿سَمِيعٌ﴾ لقولكم ﴿عَلِيمٌ﴾ بما في نفوسكم من الندامة والتوبة<sup>(١)</sup>.

٢٢- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِي﴾ قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>، وجماعة المفسرين<sup>(٣)</sup>: ولا يحلف. ويقال للحلف: الأليّة، والألوة، والألوة والإلوة، بسكون اللام في اللغات الثلاث<sup>(٤)</sup>. قال الشاعر<sup>(٥)</sup>:

قليل الألايا حافظ ليمينه فإن سبقت منه الألية برّت  
والفعل: آلى يؤلي<sup>(٦)</sup> إيلاءً، وتألّى يتألّى<sup>(٧)</sup> تألياً، وائتلى يأتلى ائتلاء<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه الطبراني ١٢٣/١٣ من رواية عطاء، عن ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥١/٦ وعزاه الطبراني

(٢) رواه الطبراني ١٢٣/١٣ من رواية عطاء، عن ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥١/٦ وعزاه الطبراني

وقد روى الطبري ١٠٢/١٨، وابن أبي حاتم ٢٦/٧ من طريق علي بن أبي طلحة الوالبي، عن ابن عباس قال: لا تقسموا.

(٣) رواه الطبراني ١٠٢/١٨ - ١٠٣ وابن أبي حاتم ٢٦/٧، «الدر المنثور» للسيوطي ١٦٢/٦ - ١٦٣.

(٤) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٤٣٠/٥ (ألى)، «الصحاح» للجوهري ٢٢٧١/٦ (ألا)، «لسان العرب» لابن منظور ٤٠/١٤ (ألا).

(٥) هو: كثير، والبيت من قصيدة يرثي بها عبد العزيز بن مروان. وهو في «ديوانه» ص ٣٢٥، و«الحماسة» لابن الشجري ص ٩٧.

ومن غير نسبة في «الصحاح» ٢٢٧١/٦ (ألا)، و«لسان العرب» ٤٠/١٤ (ألا).  
(٦) في (أ): (أولى).

(٧) (يتألّى) ساقط من (ع).

(٨) من قوله: (والفعل.. إلى هنا) نقلاً عن «تهذيب اللغة» للأزهري ٤٣٠/١٥ (ألى).

وقد مرَّ عند قوله: ﴿يُؤْلَوْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦] وهذا قول العامة<sup>(١)</sup>. وقال أبو عبيدة: لا يأتل: هو لا يفتعل من ألوت أن أفعل كذا<sup>(٢)</sup>. وما<sup>(٣)</sup> آلو جهداً، أي: ما أقصر<sup>(٤)</sup>. يقال: ائتلى، أي: قصر. وهو مؤتل<sup>(٥)</sup>. قال امرؤ القيس:

نصيح على تعذاله غير مؤتل<sup>(٦)</sup>

﴿أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ يعني: أولو الغنى والسعة في المال وهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه في قول جميع المفسرين<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «الطبري» ١٨/١٠١ - ١٠٢، الثعلبي ٣/٧٥.

(٢) في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/٦٥: (ولا يأتل أولوا الفضل منكم) مجازة: ولا يفتعل من آليت: أقسمت، وله موضع آخر من ألوت بالواو. وفي «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥/٤٣١ (ألى): وقال أبو عبيدة: (ولا يأتل أولوا الفضل) من ألوت، أي: قصرت.

(٣) في (أ): (وأما). (٤) في (أ): (ما أقصروا).

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ١٥/٤٣١ (ألى)، «الصحاح» ٢/٢٢٧٠ (ألا).

(٦) هذا عجز بيت لامرئ القيس وهو من معلقته وصدره:

ألا ربَّ خصم فيك ألوى رددته

وهو في «ديوانه» ص ١٨.

قال ابن الأنباري في «شرح المعلقات السبع» ص ٧٣ - ٧٤: الألوى: الشديد الخصومة.. والتعذال: العذل. وقوله: «غير مؤتل» معناه: غير تارك نصحي بجهده. يقال: من ألوت وما أليت أي: ما قصرت. اهـ.

(٧) انظر: «الطبري» ١٨/١٠٢ - ١٠٣، ابن أبي حاتم ٧/٢٦ب، الثعلبي ٣/٧٥، «الدر المنثور» ٦/١٦٢ - ١٦٣.

قال القرطبي ١٢/٢٠٧ بعد أن ذكر هذا القول وصحَّحه -: غير أن الآية تتناول الأمة إلى يوم القيامة بالأل يغتاز ذو فضل وسعة فيحلف ألا ينفع من هذه صفته غابر الدهر.

قال مجاهد: حلف أبو بكر أن لا ينفع يتيماً كان في حجره أشاع ذلك الحديث<sup>(١)</sup>، فلما نزلت هذه الآية قال: بلى أنا أحب أن يغفر الله لي، ولأكونن ليتيمي خير ما كنت قط<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل بن سليمان: كان مسطح بن أثاثة - وأمه أسماء بنت جندل بن نهشل<sup>(٣)</sup> - ابن خالة أبي بكر، وكان يتيماً في حجره، فلما بين عذر عائشة وكان مسطح فيمن خاض في أمرها، حلف أبو بكر أن<sup>(٤)</sup> لا يصله بشيء أبداً؛ لأنه أذاع على عائشة أمر القذف، وكان مسطح من المهاجرين الأولين، فأنزل الله في أبي بكر ﴿وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ [النور: ٢٢]<sup>(٥)</sup>.

(١) في (أ): في الحديث.

(٢) رواه الطبري ١٨/١٠٣، والطبرياني في «الكبير» ٢٣/١٤٩.

(٣) هكذا ذكرها بهذا الاسم مقاتل بن سليمان في «تفسيره» (ج ٢ ل ٣٦ ب).

وقال آخرون: أم مسطح بنت أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، وأمها ربيعة بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة، تزوجها أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف، فولدت له مسطحاً وهنداً، وأسلمت أم مسطح فحسن إسلامها.

قال ابن حجر: يقال: اسمها سلمى، ويقال: ربيعة. وهي مشهورة بكنتيتها. انظر: «طبقات ابن سعد» ٨/٢٢٨، «صحيح البخاري» كتاب: المغازي - باب: حديث الإفك ٧/٤٣٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/٦١٨، «الإصابة» لابن حجر ٤/٤٧٢.

(٤) في (ع): أنه.

(٥) «تفسير مقاتل» (ج ٢ ل ٣٦ ب). ومقاتل بن سليمان لا يعتمد عليه في رواية. وقد روى البخاري في «صحيحه» كتاب: التفسير - تفسير سورة النور ٨/٤٥٥، ومسلم في «صحيحه» كتاب: التوبة - باب: في حديث الإفك ٤/٢١٣٦ وغيرهما =

﴿أَنْ يُؤْتُوا﴾ قال الزَّجَّاجُ<sup>(١)</sup>، وابن قتيبة<sup>(٢)</sup>: أَنْ لَا يَأْتُوا فحذف (لَا).  
وعلى قول أبي عبيدة<sup>(٣)</sup> لَا يَحْتَاجُ إِلَى إِضْمَارِ لَا.  
﴿أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يعني مسطحًا ﴿وَلْيَعْفُوا﴾  
وَلْيَصْفَحُوا﴾ يعني وليتركوا وليتجاوزوا عن مسطح<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عباس: يريد فقد جعلت فيك يا أبا بكر الفضل، وجعلت  
عندك السعة والمعرفة بالله وصلة الرحم، فتعطف على مسطح، فله قرابة،  
وله هجرة، وله مسكنة، ومشاهد رضيته منه يوم بدر<sup>(٥)</sup>.

﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال مقاتل بن سليمان:  
فقال النبي ﷺ لأبي بكر: «أما تحب أن يغفر الله لك؟» قال: بلى. قال:  
«فاعف واصفح». فقال أبو بكر: قد عفوت وصفححت لا أمنعه معروفًا بعد

= من حديث عائشة رضي الله عنها خبر الإفك، وفيه: «فلما أنزل الله براءتي قال أبو  
بكر الصديق ﷺ وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق  
على مسطح شيئًا أبدًا بعد الذي قال لعائشة ما قال. فأنزل الله ﴿وَلَا يَأْتِ أُولُوا الْفَضْلِ  
مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا  
تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فقال أبو بكر: بلى والله إني أحب أن يغفر  
الله لي، فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبدًا».

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٣٦/٤.

(٢) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣٠٢.

(٣) أن معنى (يأتل): يقصر.

(٤) انظر: «الطبري» ١٠٢/١٨، وابن أبي حاتم ٢٧/٧، و«تفسير مقاتل» ٣٦/٢ ب.

(٥) رواه الطبراني في «الكبير» ١٤٩/٢٣ من طريق عطاء، عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥١/٦ وعزاه للطبراني، وتصحفت فتعطف في

«الدر» إلى: فتسخط.

اليوم، قد جعلت له مثلي ما كان قبل اليوم<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: حلف أبو بكر وأناس معه من أصحاب النبي ﷺ بالله الذي لا إله إلا هو لا ينفع رجلاً من الذين قالوا لعائشة ما قالوا، ولا نصلهم ولا نبرهم، وكان مسطح بينه وبين أبي بكر قرابة من قبل النساء، فأقبل مسطح إلى أبي بكر ليعتذر فقال: جعلني الله فداك، والله الذي أنزل الكتاب على محمد ما قذفتها ولا تكلمت بشيء مما قيل لها أي خال- وكان أبو بكر خاله- فقال أبو بكر: قد أعجبك الذي قيل لها! قال: قد كان<sup>(٢)</sup> بعض ذلك، فأنزل الله في شأنه هذه الآية، وأمر أبا بكر والذين معه أن ينفقوا على مسطح، فقال أبو بكر وأصحابه: والله يا مسطح ما<sup>(٣)</sup> نمنعك

(١) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢ ب. ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٧/٧ ب، والطبراني في «الكبير» ١٥٠/٢٣ - ١٥١ من طريق ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، بمثله إلى قوله: بعد اليوم.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٩/٧: وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. وقوله: «قد جعلت له مثلي ما كان قبل اليوم» روى الطبراني ١٢٥/٢٣ - ١٢٩ نحوه من حديث ابن عمر في خبر الإفك وفيه: «فلما قال: (ألا تحبّون أن يغفر الله لكم) بكى أبو بكر فقال: أما إذ نزل القرآن بأمرى فيك لأضاعفن لك النفقة». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٢٤٠: وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي، وهو كذاب.

وروى ابن المنذر كما في «الدر المنثور» ١٦٣/٦ عن الحسن: أن أبا بكر صار يضعف له بعد ذلك، بعد ما نزلت هذه الآية ضعفي ما كان يعطيه. والذي في «صحيح البخاري» وغيره من حديث عائشة: «فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه». والله أعلم.

(٢) عند ابن أبي حاتم: لعله يكون قد كان بعض ذلك.

(٣) في (ظ)، (ع)، (لا).

سؤالاً أبداً ، ولا نلومك في الذي قلت أبداً بعد ما أنزل الله فيك ما أنزل<sup>(١)</sup> .  
وقال الكلبي : كان مسطح وأصحابه من ذوي قرابة أبي بكر ، فأقبلوا  
إليه ليصيبوا من طعامه ، ويأووا إليه كما كانوا يفعلون فيما مضى ، فقال لهم  
أبو بكر : قوموا عني<sup>(٢)</sup> فلست منكم ولستم مني في شيء<sup>(٣)</sup> ، ولا يدخلن  
علي منكم رجل أبداً . فقال مسطح : أنشدك الله والإسلام ، وأنشدك بالقرابة  
والرحم ، وأنشدك فقرنا وجهدنا أن تحوجنا إلى أحد ، فإننا - والله - من  
خوض القوم براء ، ولقد ساءنا ما كان وما سمعنا مما قال حسان ، وما كان  
لأحد منا فيه ذنب ، فنزلت هذه الآية<sup>(٤)</sup> .

٢٣- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعَفَافِ<sup>(٥)</sup>﴾ العَفِيفَاتِ ﴿الْغَفْلَاتِ﴾ عَنْ  
الْفَوَاحِشِ كَغَفْلَةِ عَائِشَةَ عَمَّا قِيلَ فِيهَا<sup>(٦)</sup> ﴿الْمُؤْمِنَاتِ﴾ الْمَصْدَقَاتِ بِتَوْحِيدِ  
اللَّهِ وَبِرَسُولِهِ<sup>(٧)(٨)</sup> .

﴿لَعْنُوا فِي الدُّنْيَا﴾ عَذَبُوا<sup>(٩)</sup> بِالْجِلْدِ ثَمَانِينَ ﴿وَالْآخِرَةِ﴾ يَعَذَّبُونَ

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٦/٧ ب إلى قوله : أن ينفقوا على مسطح .

ولم أجد من ذكر باقيه عن مقاتل بن حيان .

(٢) (عتي) ساقطة من (ظ) ، (ع) .

(٣) في (ظ) : (فلستم مني ولستم منكم في شيء) .

(٤) لم أجد من ذكر هذه الرواية عن الكلبي .

(٥) روى الطبراني ١٥٣/٢٣ هذا القول عن ابن عباس ، وهو قول الثعلبي ١٧٥/٣ .

(٦) هذا قول الثعلبي ١٧٥/٣ . وروى ابن أبي حاتم ٢٨/٧ . والطبراني ١٥٢/٢٣ أوله

عن سعيد بن جبير .

(٧) في (أ) : (ورسوله) .

(٨) روى الطبراني ١٥٣/٢٣ هذا القول عن ابن عباس .

(٩) في (أ) : (وعذبوا) .

بالنار<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قال ابن عباس: يريد إخراجهم من الإيمان<sup>(٢)</sup>.

واختلف المفسرون في حكم هذه الآية:

فقال مقاتل بن سليمان: هذه الآية خاصة في عبد الله بن أبي المنافق

ورميه عائشة<sup>(٣)(٤)</sup>.

وقال سعيد بن جبير: هذه الآية<sup>(٥)</sup> خاصة فيمن [يقذف عائشة،

فمن]<sup>(٦)</sup> قذفها كان من هذه الآية<sup>(٧)</sup>.

وقال الضحاك<sup>(٨)</sup>، والكلبي<sup>(٩)</sup>: هذه الآية في عائشة وأزواج

(١) من قوله: (عذبوا.. إلى هنا). هذا قول مقاتل في «تفسيره» ٣٦/٢ ب.

ورواه ابن أبي حاتم ٢٨/٧ والطبراني ١٥٢/٢٣ عن سعيد بن جبير.

(٢) رواه الطبراني ١٥٣/٢٣ من رواية عطاء، عن ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥١/٦ وعزاه للطبراني.

(٣) في (أ): (وعائشة).

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٦/٢ ب.

(٥) في (أ)، (ظ): (هذا الحكم).

(٦) ساقط من (أ).

(٧) رواه الطبري ١٠٥/٨، والطبراني في «الكبير» ١٥١/٢٣ - ١٥٢. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٤/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٨) روى الطبري في «تفسيره» ١٠٤/١٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٥٢/٢٣ عن الضحاك قال: نزلت هذه الآية في نساء النبي ﷺ خاصة.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٦٤/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد.

وذكر السيوطي في «الدر المنثور» ١٦٤/٦ عن الضحاك قال: «نزلت هذه الآية في عائشة خاصة». وعزاه للطبراني. ولم أره فيه.

(٩) روى عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٥/٢، والطبراني في «الكبير» ١٥٣/٢٣ عن الكلبي. إنما عني بهذه الآية أزواج النبي ﷺ.

رسول الله ﷺ خاصة دون سائر المؤمنين.

وروى العوّام بن حوشب<sup>(١)</sup>، عن شيخ من بني كاهل، عن ابن عباس قال: هذه في شأن عائشة وأزواج رسول الله ﷺ خاصة<sup>(٢)</sup>، وهي مبهمة ليس فيها توبة، ومن قذف امرأة مؤمنة فقد جعل الله - ﷻ - له توبة، ثم قرأ ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ إلى قوله ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ قال: فجعل لهؤلاء توبة ولم يجعل لأولئك توبة. قال رجل في المجلس: فهممت [أن أقوم ف]<sup>(٣)</sup> أقبل رأسه من حسن ما فسر<sup>(٤)</sup>.

وروي عن أبي حمزة الثمالي<sup>(٥)</sup>: أنها نزلت في مشركي مكة، كانت

(١) هو: العوّام بن حوشب بن يزيد بن الحارث الشيباني، الربيعي، أبو عيسى الواسطي. كان إماماً، محدثاً، ثقة ثباتاً، صاحب سنة وصلاح وأمر بمعروف ونهي عن منكر. توفي سنة ١٤٨هـ. «طبقات ابن سعد» ٣١١/٧، «السير» للذهبي ٣٥٤/٦، «تهذيب التهذيب» ١٦٣/٨.

(٢) (خاصة) ساقطة من (أ).

(٣) بياض في (ظ).

(٤) رواه سعيد بن منصور في «تفسيره» (ل١٥٨أ) بنحوه، والطبري في «تفسيره» ١٠٤/١٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٥٣/٢٣ - ١٥٤، والثعلبي في «تفسيره» ١٧٥/٣، ب كلهم من طريق العوام بن حوشب عن شيخ من بني كاهل. وعند الطبري: شيخ من بني أسد، ولا منافاة فإن كاهلاً هو ابن أسد بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر كما في «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير ٧٩/٣ عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٦٥/٦ وزاد نسبه لابن مردويه في «تفسيره». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٠/٧: فيه راو لم يسم، وبقيّة رجاله ثقات. (٥) هو: ثابت بن أبي صفية، أبو حمزة الثمالي الأزدي الكوفي، مولى المهلب. من صغار التابعين. توفي في خلافة أبي جعفر المنصور.

قال الذهبي: واهٍ جداً. وقال ابن حجر: ضعيف رافضي.

=

المرأة إذا خرجت مهاجرة قالوا: خرجت لتفجر، فنزلت الآية فيهم<sup>(١)</sup>.  
وقال الزجاج: قيل إن الأصل فيه أمر عائشة - رحمها الله - ثم صار لكل من رمى المؤمنات. قال: ولم يقل - هاهنا - والمؤمنين استغناء بأنه إذا رمى المؤمنة فلا بد أن يرمي معها مؤمناً، فدل ذكر المؤمنات على المؤمنين كما قيل: ﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]<sup>(٢)</sup>.  
وعلى هذا حكم الآية فيمن قذف مؤمنة ولم<sup>(٣)</sup> يتب فإنه يعذب في الدنيا بالجلد وفي الآخرة بالنار، فإن تاب كان ممن ذكر حكمه في قوله ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وهذه الآية ذكرت بعد رمي [المحصنة وقد مرت]<sup>(٤)</sup> في هذه السورة.  
والصحيح أن الآية خاصة في قذف عائشة وأزواج النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> لقوله:

= «تهذيب الكمال» للمزي ٣٥٧/٤ - ٣٥٩، «المغني في الضعفاء» للذهبي ١/١٢٠، «تقريب التهذيب» لابن حجر ١/١١٦.

(١) رواه الثعلبي في «الكشف والبيان» ٣/٧٥ ب عن أبي حمزة الثمالي قال: بلغنا، فذكره، وهذا الخبر لا يصح؛ لأن أبا حمزة وإياه كما تقدم، ولإرساله.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٣٧.

(٣) في (ظ): (فلم).

(٤) بياض في (ظ).

(٥) اختار الطبري ١٨/١٠٥ العموم وقال: لأن الله عم بقوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ كل محصنة غافلة مؤمنة رماها رام بالفاحشة، من غير أن يخص بذلك بعضاً دون بعض. أه وصحح هذا القول ابن كثير في «تفسيره» ٣/٢٧٧ وعضده بما في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات».. الحديث. وفيه: «وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات».. أه.

والحديث رواه البخاري كتاب: الحدود- باب: رمي المحصنات ١٢/١٨١ ومسلم كتاب: الإيمان- باب: بيان الكبائر ١/٩١.

٢٤- ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ﴾ يوم القيامة وهو ظرف لقوله ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ

عَظِيمٌ﴾.

قوله ﴿أَلْسِنَتُهُمْ﴾ قال الكلبي: تشهد عليهم يوم القيامة ألسنتهم بما تكلموا به من الفرية في قذف عائشة<sup>(١)</sup>. وقيل: تشهد ألسنة بعضهم على بعض من المنافقين الذين رموا عائشة بالبهتان<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﴿وَأَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾ قال ابن عباس: إن الله تعالى ختم على الألسنة، فتكلمت الجوارح، ونطقت بما عملوا في الدنيا<sup>(٣)</sup>.

وهذه الآية دليل على أن الأولى واردة في قذف أزواج رسول الله ﷺ، لأن شهادة الجوارح غير مذكورة في جميع القرآن إلا في صفات المشركين، فمن قذفهن من المنافقين فهو من أهل هذه الآية، وإن قذفهن غير منافق عوقب بسلب الإيمان فيصير من أهلها.

٢٥- قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يُؤْفِكُهُمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ قال ابن عباس<sup>(٤)</sup>، وغيره<sup>(٥)</sup>: يريد يوم القيامة يجازيهم الله جزاءهم الحق. أي<sup>(٦)</sup>: جزاءهم الواجب.

وقال مقاتل: يعني حسابهم العدل<sup>(٧)</sup>.

(١) روى ابن أبي حاتم ٢٨/٧ ب عن سعيد بن جبير، نحوه.

(٢) قال الطبري ١٨/١٠٥: عني بذلك أن ألسنة بعضهم تشهد على بعض.

(٣) رواه الطبراني ٢٣/١٣٣ من رواية عطاء، عن ابن عباس إلى قوله الجوارح. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥٢ وعزاه للطبراني.

(٤) رواه الطبراني ٢٣/١٥٥ من طريق عطاء، عن ابن عباس بنحوه.

(٥) الطبري ١٨/١٠٦.

(٦) في (ظ): (أو).

(٧) «تفسير مقاتل» ٢/٣٧.

﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ [قال ابن عباس: وذلك أن عبد الله بن أبيّ يشك في الدين، وكان رئيس المنافقين، فيعلم يوم القيامة أن الله هو الحق المبين<sup>(١)</sup>، فينقطع<sup>(٢)</sup> الشك عنه، ويستيقن حيث لا ينفعه<sup>(٣)</sup>.  
قال مقاتل: ﴿الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ العدل البين<sup>(٤)</sup>.

٢٦- قوله ﷻ: ﴿الْحَيْثُ الثُّ لِّلْحَيْثِ الثُّ وَالْحَيْثُ الثُّ لِّلْحَيْثِ الثُّ﴾ قال مجاهد<sup>(٥)</sup>، وأكثر المفسرين<sup>(٦)</sup>: ﴿الْحَيْثُ الثُّ﴾ من الكلام والقول ﴿لِّلْحَيْثِ الثُّ﴾ من الناس، ﴿وَالْحَيْثُ الثُّ﴾ من الناس ﴿لِّلْحَيْثِ الثُّ﴾ من الكلام، ﴿وَالطَّيِّبَتِ﴾ من الكلام ﴿لِّلطَّيِّبِينَ﴾ من الناس، ﴿وَالطَّيِّبُونَ﴾ من الناس ﴿لِّلطَّيِّبَتِ﴾ من الكلام.  
وهذا يحتمل معنيين:

(١) ساقط من (أ).

(٢) في (أ)، (ع): (فيقطع).

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» ١٥٤/٢٣ - ١٥٥ من طريق عطاء، عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٢/٦ وعزاه للطبراني.

قال الطبري ١٠٦/١٨: يقول: ويعلمون يومئذ أن الله هو الحق الذي يبين لهم حقائق ما كان يعدهم في الدنيا من العذاب، ويزول حينئذ الشك عن أهل النفاق الذين كانوا فيما يعدهم في الدنيا يمترون.

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢.

(٥) رواه عنه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٥/٢، والطبري ١٠٧/١٨، وابن أبي حاتم ٣٠/٧، والطبراني في «الكبير» ١٥٧/٢٣ - ١٥٨.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٦٧/٦، وزاد نسبه لعبد بن حميد والفريابي، وابن المنذر.

(٦) انظر: «الطبري» ١٠٦/١٨ - ١٠٨، وابن أبي حاتم ٢٩/٧، ٣٠، والثعلبي ٧٥/٣، وابن كثير ٢٧٦/٣، و«الدر المنثور» ١٦٧/٦ - ١٦٨.

أحدهما: أن معنى الآية: الخبيثات من القول إنما يليق بالخبيثين من الناس، والخبيثون من الناس يليق بهم الخبيثات من القول<sup>(١)</sup>.  
يعني أن كل<sup>(٢)</sup> كلام إنما يحسن في أهله فيضاف سيء<sup>(٣)</sup> القول إلى من يليق به ذلك، وكذلك الطيب من القول، وعائشة رضي الله عنها لا يليق بها الخبيثات من الكلام، فلا يصدق فيها؛ لأنها طيبة فيضاف إليها طيبات الكلام من الشاء الحسن وما يليق بها.

قال مقاتل بن سليمان: ﴿الْخَبِيثَاتُ﴾ يعني قذف عائشة ﴿لِلْخَبِيثِينَ﴾ من الرجال<sup>(٤)</sup> الذين قذفوها ﴿وَالْخَبِيثُونَ﴾ من الرجال والنساء [﴿لِلْخَبِيثَاتِ﴾ يعني السيئ<sup>(٥)</sup> من الكلام، لأنه يليق بهم الكلام السيئ و﴿الطَّيِّبَاتُ﴾ يعني الحسن من الكلام ﴿لِلطَّيِّبِينَ﴾ من الرجال والنساء،<sup>(٦)</sup> يعني: الذين ظنوا بالمؤمنين والمؤمنات خيرا ﴿وَالطَّيِّبُونَ﴾ من الرجال والنساء ﴿لِلطَّيِّبَاتِ﴾ يعني: الحسن<sup>(٧)</sup> من الكلام، لأنه يليق بهم الكلام الحسن<sup>(٨)</sup>.  
وعلى هذا المعنى<sup>(٩)</sup>: ذم القذفة بالخبت، ومدح الذين برؤوا عائشة بالطهارة.

(١) في (ع): (الكلام).

(٢) (كل) ساقطة من (ظ).

(٣) في (ظ): (من).

(٤) في «تفسير مقاتل» زيادة: والنساء.

(٥) في (ع): (للشيء)، والمثبت من (أ)، و«تفسير مقاتل».

(٦) ساقطة من (ظ).

(٧) في (أ)، (ع): (للحسن)، والمثبت من (ظ)، و«تفسير مقاتل».

(٨) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ أ.

(٩) (المعنى) ساقطة من (ظ)، (ع).

والكاشف لهذا ما ذكره الزجاج فقال: أي لا يتكلم بالخبثات إلا الخبيث من الرجال والنساء، ولا يتكلم بالطيبات إلا الطيب من الرجال والنساء، قال: ويجوز أن يكون معنى هذا<sup>(١)</sup>: الكلمات الخبيثات إنما تلصق بالخبثات من النساء، والرجال، فأما الطاهرات الطيبات فلا يلصق بهن السب<sup>(٢)(٣)</sup>. وهذا هو<sup>(٤)</sup> بيان المعنى الأول الذي ذكرنا قبل حكاية قول<sup>(٥)</sup> مقاتل.

وهذا<sup>(٦)</sup> الذي ذكرنا قول أكثر أهل التفسير والمعاني<sup>(٧)</sup>. وقال الحكم<sup>(٨)</sup>، وابن زيد<sup>(٩)</sup>: (الْخَبِيثَاتُ) من النساء (لِلْخَبِيثِينَ) من الرجال (وَالْخَبِيثُونَ) من الرجال (لِلْخَبِيثَاتِ) من النساء (وَالطَّيِّبَاتُ) من النساء (لِلطَّيِّبِينَ) من الرجال (وَالطَّيِّبُونَ) من الرجال (لِلطَّيِّبَاتِ) من النساء. وهذا معنى قول ابن عباس- في رواية عطاء- قال: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾ يعني يريد أمثال عبد الله بن أبي ومن يشك في الله تعالى،

(١) في (ظ)، و«معاني الزجاج»: (هذه)، فتكون العبارة هذه الكلمات.

(٢) عند الزجاج: شيء.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٣٧/٤.

(٤) (هو) ساقطة من (ط).

(٥) (قول) ساقطة من (أ).

(٦) في (أ)، (ع): (هذا).

(٧) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٤٨/٢، و«معاني القرآن» للنحاس ٥١٥/٤.

(٨) هو: الحكم بن عتيبة، ولم أجد من ذكره عنه.

(٩) ذكره عند الثعلبي ٧٥/٧ ب بهذا اللفظ.

ورواه عنه الطبري ١٠٨/١٨، وابن أبي حاتم ٣٠/٧، ٣١، والطبراني في

«الكبير» ١٥٦/٢٣ بمعناه.

(وَالطَّيِّبَاتُ) يريد. عائشة طيبتها الله ﷺ لرسول الله (١) ﷺ أتاها بها جبريل في سرقة (٢) من حرير، فقال هذه عائشة بنت أبي بكر زوجتك في الدنيا وزوجتك في الآخرة (٣) عوضاً من (٤) خديجة، فسر بها رسول الله ﷺ وقرّ بها عينا (لِلطَّيِّبِينَ) يريد رسول الله ﷺ طيبه الله لنفسه، وجعله سيد ولد آدم ﴿وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ يريد لعائشة. انتهى كلامه (٥).

وفي هذا ذمّ للمنافقين وأزواجهم بالخبث ومدح لرسول الله ﷺ وعائشة بالطهارة، وكأنه قيل: المنافقون والمنافقات هم الذين بالصفة التي رَمَوْا (٦) بها عائشة وصفوان، لا عائشة والنبي ﷺ. قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ قال مقاتل: يعني الطيبات

(١) في (أ)، (ع): (لرسوله).

(٢) سرقة: قطعة من جلد الحرير، وجمعها سرق. وقيل هي البيضاء خاصة من الحرير. «لسان العرب» ١٥٦/١٠ - ١٥٧ (سرق).

(٣) هكذا في (أ)، والطبراني. وفي (ظ)، (ع)، «الدر المنثور»: (الجنة).

(٤) في (أ): (عن)، والمثبت من باقي النسخ والطبراني و«الدر المنثور».

(٥) رواه الطبراني في «الكبير» ١٥٥/٢٣ - ١٥٦ من رواية عطاء، عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٢/٦ وعزاه للطبراني.

ومجيء جبريل بعائشة في سرقة من حرير رواه البخاري في «صحيحه» كتاب:

النكاح - باب: النظر إلى المرأة قبل التزويج ١٨٠/٩، ومسلم في «صحيحه»

كتاب: فضائل الصحابة - باب: في فضل عائشة ١٨٨٩/٤ - ١٨٩٠ من حديث

عائشة رضي الله عنها قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أريتك في المنام يجيء بك

الملك في سرقة من حرير».

ورواه ابن حبان «الإحسان» ١١١/٩ من وجه آخر عن عائشة بلفظ: جاء بي جبريل

ﷺ إلى رسول الله ﷺ في خرقه حرير فقال: «هذه زوجتك في الدنيا والآخرة»

(٦) في (أ): (رضوا).

والطيبون مبرؤون مما يقول<sup>(١)</sup> القاذفون<sup>(٢)</sup>.

قال الفراء: يعني عائشة وصفوان فذكر الاثنين بلفظ الجمع كقوله (فَإِنْ<sup>(٣)</sup> كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ) [النساء: ١١] يريد<sup>(٤)</sup>: أخوين، وقوله ﴿وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٨] يريد داود وسليمان<sup>(٥)</sup>.

وقال الزجاج: كل من قذف من المؤمنين والمؤمنات مبرؤون مما يقول أهل الخبث القاذفون<sup>(٦)</sup>.

وهذا معنى ما ذكرنا من قول مقاتل. و﴿أُولَئِكَ﴾ إشارة إلى الطيبين والطيبات. وعلى قول الفراء إشارة إلى عائشة وصفوان. وهذان هما الوجهان الصحيحان في معنى الآية. وذكر قولان<sup>(٧)</sup> آخران:

أحدهما: رواه ابن أبي نجیح، عن مجاهد في قوله ﴿أُولَئِكَ مَبْرُؤُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ قال: فمن كان طيباً فهو مبرأ من كل قول<sup>(٨)</sup> [خيث يقوله يغفره<sup>(٩)</sup> الله له. ومن كان خبيثاً فهو مبرأ من كل]<sup>(١٠)</sup> قول صالح يقوله، يرده

(١) في (أ): (يقولون).

(٢) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ أ.

(٣) في جميع النسخ: (وإن).

(٤) في (أ): (يريدون).

(٥) «معاني القرآن» للفراء ٢٤٩/٢

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٣٨/٤.

(٧) في (ظ)، (ع): (قولاً).

(٨) قول: ساقط من (أ)، (ظ).

(٩) في (أ): (يغفر).

(١٠) ساقط من (ظ).

الله عليه ولا يقبله<sup>(١)</sup> منه كلُّ برئ مما ليس له بحق من الكلام<sup>(٢)</sup>.  
وعلى هذا الإشارة بقوله ﴿أُولَئِكَ﴾ تعود إلى<sup>(٣)</sup> الخبيث والطيب من  
الفريقين و﴿يَقُولُونَ﴾ خبرٌ عنهم لا عن غيرهم.  
القول الثاني: رواه طلحة بن عمرو، عن عطاء موقوفًا عليه<sup>(٤)</sup>،  
وروي مرفوعًا عنه إلى ابن عباس<sup>(٥)</sup>: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾: ألا  
ترى أنك تسمع الكلمة الخبيثة من الرجل الصالح فتقول: غفر الله لفلان  
ما<sup>(٦)</sup> هذا من شيمته ولا من خلقه ولا مما يقول! ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا  
يَقُولُونَ﴾ أن يكون ذلك من أخلاقهم ومن شيمتهم<sup>(٧)</sup>، ولكن الرجل قد  
يكون منه الزلل.

وعلى هذا الإشارة بقوله ﴿أُولَئِكَ﴾ تعود إلى الطيب من الفريقين،

(١) في (ظ)، (ع): (لا يقبله).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٥/٢، والطبري ١٠٩/١٨، وابن أبي حاتم  
٣١/٧، والطبراني في «الكبير» ١٦١/٢٣ من طريق ابن أبي نجيح.  
وذكره السيوطي في «الدر» ١٦٧/٦، ونسبه أيضًا لعبد بن حميد والفريابي وابن  
المنذر.

(٣) (إلى): ساقطة من (ظ).

(٤) رواه أبو الشيخ بن حيّان في كتاب «التوبيخ والتنبيه» باب: ما روي في قول الله ﷻ  
«الخبيثات للخبيثين» الآية ص ١٩٧ من طريق طلحة بن عمرو، عن عطاء موقوفًا  
عليه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٦٨/٦ عن عطاء موقوفًا عليه وعزاه لعبد بن  
حميد.

(٥) رواه الطبراني في «الكبير» ١٥٩/٢٣ من طريق طلحة بن عمرو، عن عطاء مرفوعًا  
إلى ابن عباس. وسنده ضعيف جدًا؛ لأن فيه طلحة وقد تقدم بيان حاله.

(٦) في (أ): (فما).

(٧) في «التوبيخ»: شيمهم.

والمعنى: نفي الكلمة الخبيثة عنهم، وإن بدرت منهم بادرة<sup>(١)</sup> فهم مبرؤون منها؛ لأن الله يغفرها لهم بأنها ليست من شيمتهم ولا من أخلاقهم. قوله تعالى: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>، ومقاتل<sup>(٣)</sup>: رزق حسن في الجنة.

٢٧- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية. روى عدي بن ثابت<sup>(٤)</sup> أن امرأة [من الأنصار]<sup>(٥)</sup> جاءت إلى رسول الله<sup>(٦)</sup> ﷺ فقالت: يا رسول الله! إني أكون في بيتي على حال لا أحب أن يراني عليها أحد<sup>(٧)</sup> لا والد ولا ولد، فيأت الأب فيدخل علي، ولا يزال يدخل علي رجل من أهل بيتي وأنا على تلك الحال، فكيف أصنع؟ فنزلت هذه الآية<sup>(٨)</sup>.

(١) في (أ): (وإن ندرت منهم نادرة).

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» ١٦١/٢٣ من طريق عطاء عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٢/٦ ونسبه للطبراني.

(٣) «تفسير مقاتل» ٢/ ٣٧ أ.

(٤) هو: عدي بن ثابت الأنصاري، الكوفي. تابعي ثقة رمي بالتشيع، توفي سنة ١١٦ هـ. «الكاشف» للذهبي ٢/ ٢٥٩، «تقريب التهذيب» ١٦/٢.

(٥) ساقط من (ظ).

(٦) في (ظ): (النبي).

(٧) (لا): ساقطة من (ظ)، (ع).

(٨) رواه الطبري في «تفسيره» ١١٠/١٨ - ١١١، والثعلبي في «الكشف والبيان» ٧٦/٣، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٦٩ من طريق أشعث بن سوار، عن عدي بن ثابت.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧١/٦ ونسبه للفريابي والطبري.

وهذه الرواية فيها علتان:

الأولى: في سندها أشعث بن سوار وهو ضعيف.

الثانية: الإرسال، فإن عدي بن ثابت تابعي.

وقوله: ﴿بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ قال ابن عباس: يعني بُيُوتًا ليست لكم<sup>(١)</sup> ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ قال: يريد: حتى تستأذنوا<sup>(٢)</sup>. وهو قول عكرمة<sup>(٣)</sup>، ومقاتل<sup>(٤)</sup>، وقتادة<sup>(٥)</sup>، والسدي<sup>(٦)</sup>.

قال أبو إسحاق: معنى ﴿تَسْتَأْذِنُوا﴾ في اللغة: تستأذنوا. وكذلك هو في التفسير. والاستئذان: الاستعلام. يقول: آذنته بكذا: أعلمته، وكذلك آنت من كذا، أي: علمت منه. ومنه قوله ﴿فَإِنْ أَنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء]:

- 
- (١) رواه ابن أبي حاتم ٣٢/٧ عن سعيد بن جبير.  
 (٢) رواه الطبري ١١٠/١٨، وابن أبي حاتم ٣٢/٧ من طرق عن ابن عباس.  
 (٣) ذكر السيوطي في «الدر المنثور» ١٧١/٦ عن عكرمة قال: هي في قراءة أبي (حتى تسلموا وتستأذنوا). وعزاه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر.  
 (٤) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ أ.  
 (٥) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٥/٢، والطبري ١١٠/١٨، وابن أبي حاتم ٣٢/٧.  
 (٦) لم أجد من ذكره عنه.

قال العز بن عبد السلام في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» ص ٧٨: ﴿تَسْتَأْذِنُوا﴾ تطلبوا الأنس بكم، أي: تطلبوا أن يأنس بكم صاحب البيت، وأنسه به بانتفاء الوحشة والكراهية، وهذا كناية لطيفة عن الاستئذان، أي: أن يستأذن الداخل، أي يطلب إذنًا من شأنه أن لا يكون معه استيحاش رب المنزل بالداخل.. فإنه إذا أذن له دلّ على أنه لا يكره دخوله، وإذا كره دخوله لا يأذن له، والله متولي علم ما في قلبه؛ فلذلك عبّر عن الاستئذان بالاستئناس مع ما في ذلك من الإيماء إلى علة مشروعية الاستئذان.

وفي ذلك من الآداب أن المرء ينبغي أن لا يكون كلاً على غيره، ولا ينبغي أن يعرض نفسه إلى الكراهية والاستئقال، وأنه ينبغي أن يكون الزائر والمزور متوافقين متأنسين، وذلك عون على توفر الأخوة الإسلامية. اهـ.

[٦] أي: إن علمتم، فمعنى (حَتَّى<sup>(١)</sup> تَسْتَأْنِسُوا): حتى تستعلموا، أريد أهلها أن تدخلوا أم لا؟<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن قتيبة: الاستئناس: أن يُعلم من في الدار يقال: استأنست فما رأيت أحدًا، أي: استعلمت<sup>(٣)</sup> وتعرّفت<sup>(٤)(٥)</sup>.

وقال الفراء: الاستئناس في كلام العرب: النظر. يقال: اذهب فاستأنس هل ترى أحدًا؟ فيكون معناه: انظر من في الدار<sup>(٦)</sup>.  
وقول النابغة:

بذي الجليل<sup>(٧)</sup> على مستأنس وحد<sup>(٨)(٩)</sup>.

(١) (حتى): ليست في (ظ)، (ع).

(٢) «معاني القرآن» لزجاج ٣٩/٤.

(٣) في (ظ): (استعلمت).

(٤) في (أ): (تعرفت) سقطت الواو.

(٥) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣٠٣.

(٦) «معاني القرآن» للفراء ٢٤٩/٢.

(٧) في (ع): (الخليل)، وفي (ظ): (الخيّل).

(٨) في (ع): (وحدي).

(٩) هذا عجز بيت للنابغة الذبياني، وهو من معلقته، وصدره:

كأنّ رحلي، وقد زال النهار بنا

وهو في «ديوانه» ص ١٧، «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣٠٣، «تهذيب اللغة» للأزهري ٨٧/١٣ (أنس)، «لسان العرب» ١٥/٦ (أنس).

قال الخطيب التبريزي في «شرح المعلقات العشر» ص ٥١٧: «زال النهار بنا» معناه: انتصف، و«بنا» بمعنى علينا، والجليل: الثمام، أي بموضع فيه ثمام، والمستأنس: الناظر بعينه، ومنه «إني آنست نارًا» أي أبصرت. اهـ.

و(وَحَد): بفتح الواو والحاء: الرجل المنفرد. «القاموس المحيط» ٣٤٣/١.

أراد على ثرر وحشي أحسّ بما<sup>(١)</sup> رابه فهو يستأنس، أي: يتبصر  
ويتلقت هل يرى أحداً<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا معنى ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ حتى تنظروا  
وتتعرفوا هل في البيت أحد.

وروى سعيد بن جبیر، عن ابن عباس في قوله: ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾  
قال: إنما هو (حتى تستأذنوا) ولكنه وهم من الكاتب<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ع): (أحسن ما).

(٢) من قوله: (وقول النابغة إلى هنا) نقلاً عن «تهذيب اللغة» للأزهري ٨٧/١٣ (أنس).

(٣) رواه سعيد بن منصور ١٥٨ ب، والطبري ١٨/١٠٩ - ١١٠، وابن أبي حاتم  
٣٢/٧ أ من طريق سعيد بن جبیر، عن ابن عباس.

وذكره ابن حجر في «الفتح» ٨/١١ وعزاه لسعيد والطبري والبيهقي، وقال: بسند  
صحيح عن ابن عباس. اهـ.

ورواه سفيان الثوري في «تفسيره» ص ٢٢٤، والحاكم في «مستدرکه» ٣٩٦/٢ من  
طريق مجاهد، عن ابن عباس. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وهذا الأثر استشكله طائفة من العلماء منهم إسماعيل بن إسحاق القاضي في كتابه  
«أحكام القرآن»، ذكر ذلك عنه ابن حجر في «الفتح» ٩/٨.

وقال ابن كثير في «تفسيره» ٣/٢٨٠ بعد إيراده له: وهذا غريب جداً عن ابن عباس.  
وطعن في صحة هذا الأثر جماعة من العلماء منهم ابن العربي في «أحكام القرآن»  
٣/١٣٥٩، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ١٠/٤٧٩، والقرطبي في «الجامع  
لأحكام القرآن» ١٢/٢١٤، وغيرهم، وبالف أبو حيان فقال في «البحر» ٦/٤٤٥ -  
٤٤٦: ومن روى عن ابن عباس أن قوله «تستأنسوا» خطأ أو وهم من الكاتب وأنه  
قرأ «حتى تستأذنوا» فهو طاعن في الإسلام ملحد في الدين، وابن عباس بريء من  
هذا القول. اهـ.

وقد بين ابن حجر رحمه الله وجه هذا الأثر الذي صححه فقال في «الفتح» ٩/١١:  
وأجيب بأن ابن عباس بناها على قراءته التي تلقاها عن أبي بن كعب، وأما اتفاق  
الناس على قراءتها بالسين فلموافقة خط المصحف الذي وقع الاتفاق على عدم =

وفسر مجاهد<sup>(١)</sup> والكلبي الاستئناس هنا بالتنحنح والتنحنم وهو نوع من الاستعلام.

وقوله ﴿وَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [قال ابن عباس وجميع المفسرين: هذا على التقديم والتأخير، حتى تسلموا على أهلها]<sup>(٢)</sup> وتستأذنوا<sup>(٣)</sup>. وكذا هو في مصحف عبد الله مستقيم كقوله ﴿وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي﴾ [آل عمران: ٤٣] وقد مرّ، وقوله ﴿فَمَنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]. والاستئذان شرع<sup>(٤)</sup> مشروع، فلا يجوز لأحد الدُّمُور<sup>(٥)</sup> في بيت غيره<sup>(٦)</sup> لأمر الله تعالى

= الخروج عما يوافقه، وكانت قراءة أبيّ من الأحرف التي تركت القراءة بها.. وقال البيهقي: يحتمل أن يكون ذلك في القراءة الأولى ثم نسخت تلاوته، يعني: ولم يطلع ابن عباس على ذلك.

(١) رواه عن مجاهد: الطبري في «تفسيره» ١١١/١٨، وابن أبي حاتم ٣٢/٧ أ، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧٢/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في «شعب الإيمان».

(٢) ساقط من (ظ)، (ع).

(٣) قال الفراء في «معاني القرآن» ٢/٢٤٩: حدثني جَبَّان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس (حتى تستأنسوا) تستأذنوا، قال: هذا مقدّم ومؤخر، إنّما هو حتى تسلموا وتستأذنوا.

وروى سعيد بن منصور في «تفسيره» ١٥٨ ب، والطبري في «تفسيره» ١٧١/١٨ عن إبراهيم قال: في مصحف عبد الله (حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧١/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد والبيهقي في «شعب الإيمان».

(٤) في (ع): (نوع).

(٥) في (ظ)، (ع): (الدخول).

والدُّمُور: الدخول بغير إذن. «لسان العرب» ٢٩١/٤ (دمر).

(٦) في (ظ): (بيت أحد غيره).

بالاستئذان في هذه الآية .

والسنة فيه أن يقول: السلام عليكم أَدْخَلَ<sup>(١)(٢)</sup>.

قال قتادة- في هذه الآية- كان يقال: الاستئذان ثلاث مرات، من لم يؤذن له فيهن فليرجع. أما الأولى فيسمع الحي، وأما الثانية فيأخذوا حذرهم، وأما الثالثة فإن شاءوا أذنوا وإن شاءوا ردّوا، ولا تقعدن<sup>(٣)</sup> على باب قوم ردّوك عن بابهم؛ فإن للناس حاجات، والله أعلم<sup>(٤)</sup> بالعذر<sup>(٥)</sup>. وقد روى أبو موسى، عن النبي ﷺ قال: «الاستئذان ثلاثة، فإن أذنوا وإلا فارجع»<sup>(٦)</sup>.

قوله: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ قال ابن عباس: أزكى لكم وأعظم لأجوركم.

(١) في (أ): (أدخل).

(٢) روى أبو داود في «سننه» كتاب: الأدب- باب: كيف الاستئذان ٨١/١٤، والترمذي في «جامعه» باب: التسليم قبل الاستئذان ٧/٤٩٠١-٤٩١ من حديث كَلْدَةَ بن حنبل رضي الله عنه أن صفوان بن أمية بعثه بلبن ولبأ وضغاييس إلى النبي ﷺ، والنبي ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلت عليه ولم استأذن ولم أسلم، فقال النبي ﷺ: «ارجع فقل: السلام عليكم أَدْخَلَ».

قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٢/٤٨١: وإسناده صحيح.

(٣) في (أ): (ولا يفعلن)، وفي (ع): (ولا تقعد)، والمثبت من (ظ)، وابن أبي حاتم.

(٤) عند ابن أبي حاتم: أولى.

(٥) رواه ابن أبي حاتم ٧/٣٢ أ، ب، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٧٤ وزاد

نسبته لعبد بن حميد والبيهقي في «شعب الإيمان».

(٦) ذكره بهذا اللفظ الثعلبي في «تفسيره» ٣/٧٦ ب.

وقد رواه البخاري في «صحيحه» كتاب: الاستئذان- باب: التسليم والاستئذان

ثلاثاً ١١/٢٧ ومسلم في «صحيح» كتاب: الآداب- باب: الاستئذان ٣/١٦٩٤

بلفظ «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع».

وقال مقاتل: أفضل لكم من أن تدخلوا بغير إذن<sup>(١)</sup>.

﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ أن السلام والاستئذان خير فتأخذون به.

وقال ابن عباس: يريد كي تتعظوا.

٢٨- قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا﴾ ظاهر التفسير إلى قوله: ﴿هُوَ أَرْكَى

لَكُمْ﴾.

قال مقاتل: يقول<sup>(٢)</sup>: الرجوع خير لكم من القيام والقعود على

أبوابهم ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ إن دخلتم بإذن أو بغير إذن، فمن دخل بيتاً

بغير إذن أهله قال له ملكاه<sup>(٣)</sup> اللذان يكتبان عليه: أف لك عصيت<sup>(٤)</sup>

وآذيت. يعني: عصيت الله وآذيت أهل البيت. فلما نزلت آية الاستئذان قال

أبو بكر الصديق رضي الله عنه للنبي ﷺ: فكيف بالبيوت التي بين مكة والمدينة والشام

على ظهر الطريق ليس فيها ساكن؟ فأنزل الله:

٢٩- ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾<sup>(٥)</sup>.

قال ابن عباس<sup>(٦)</sup>، ومقاتل<sup>(٧)</sup>: ليس فيها ساكن بغير إذن ولا تسليم،

(١) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ أ.

(٢) يقول: ساقطة من (ظ).

(٣) في (ظ): الملكان.

(٤) في (أ): (عصوت).

(٥) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ أ، ب.

وقد ذكره الثعلبي ٧٦/٣ ب من قوله: فلما نزلت.. ولم ينسبه لأحد. وكذلك

الواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٦٩ وصدره بقوله: قال المفسرون.

وهذا القول غير معتمد في سبب نزول هذه الآية؛ لأنه من رواية مقاتل.

وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٣/٧ ب، ٣٤ أ عن مقاتل بن حيان نحو هذا

السبب.

(٦) روى ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٣/٧ ب عن سعيد بن جبير، مثله.

(٧) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ ب.

يعني الخانات والفنادق<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: هي البيوت التي ينزلها السَّفر<sup>(٢)</sup> لا يسكنها أحد<sup>(٣)</sup>.  
قوله ﴿فِيهَا مَتَعٌ لَّكُمْ﴾ منافع<sup>(٤)</sup> لعلكم تتقون بها البرد والحر. قاله ابن عباس<sup>(٥)</sup>، ومقاتل<sup>(٦)</sup>. وقال السدي: بلاغٌ لكم إلى حاجتكم<sup>(٧)</sup>.  
وقال أبو بكر الهذلي<sup>(٨)</sup>: يستمتع بالمنزل ثم يرتحل منه<sup>(٩)</sup>.

قال أبو إسحاق: وقيل إنه يعني الخرابات التي يدخلها الرجل لبول أو غائط، ويكون<sup>(١٠)</sup> ﴿فِيهَا مَتَعٌ لَّكُمْ﴾ بمعنى<sup>(١١)</sup>: إمتاع، أي: تتفرجون بها

(١) الخانات: جمع خان، وهو الحانوت وهو فارسي معرب، وقيل: الخان الذي للتجار. «لسان العرب» ١٣/١٤٦.

والفنادق: جمع فندق، وهو المكان الذي ينزله الناس مما يكون في الطرق والمدائن. انظر: «لسان العرب» ١٠/٣١٣ «فندق»، «القاموس المحيط» ٣/٢٧٧.

(٢) السَّفر كالصَّحْب: هم المسافرون. «لسان العرب» لابن منظور ٤/٣٦٨ (سفر).

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٥٥، والطبري في «تفسيره» ١٨/١١٤. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٧٥ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) منافع: ساقطة من (ظ).

(٥) روى ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/٣٤ أ عن سعيد بن جبير مثله.

(٦) «تفسير مقاتل» ٢/٣٧ ب.

(٧) رواه عنه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/٣٤ أ من طريق أسباط.

(٨) هو: سُلمى - وقيل: رَوْح - بن عبد الله بن سلمى. أبو بكر الهذلي. بصري، روى

عن الحسن البصري وابن سيرين وغيرهما. كان من علماء الناس بأيامهم، وهو متروك الحديث توفي سنة ١٦٧هـ.

«الاستغناء» لابن عبد البر ١/٤٤٢، «الكاشف» ٣/٣١٨، «تهذيب التهذيب» ١٢/٤٥.

(٩) لم أجد من ذكره عنه.

(١٠) في (أ): زيادة معنى بعد قوله (ويكون).

(١١) في (ظ): (معنى).

مِمَّا بَكُمْ<sup>(١)</sup>.

وهذا الذي ذكره هو قول عطاء، قال: هي البيوت الخربة، والمتاع: قضاء الحاجة فيها من الخلال والبول<sup>(٢)</sup>.

٣٠- ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ يقال: غَضَّ بصره يغضُّه غَضًّا، ومثله أغضى<sup>(٣)</sup>. قال جرير:

فغَضَّ الطَّرْفَ إنك من نمير      فلا كعبًا بلغت ولا كلابًا<sup>(٤)</sup>

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٣٩/٤. وفيه: متفرجون فيها.

(٢) ذكره عنه الثعلبي ٧٧/٣ أ بهذا اللفظ.

ورواه الطبري ١١٤/١٨، وابن أبي حاتم ٣٤/٧ عنه مختصرًا.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧٥/٦ مختصرًا، ونسبه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر.

قال الطبري ١١٥/١٨- بعد ذكره للخلاف في معنى البيوت غير المسكونة-: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله عمَّ بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ كلَّ بيت لا ساكن به لنا فيه متاع ندخله بغير إذن؛ لأن الإذن إنما يكون ليؤنس المأذون عليه قبل الدخول، أو ليأذن للداخل إن كان مالكًا، أو كان فيه ساكنًا.

فأما إن كان لا مالك له. فيحتاج إلى إذنه لدخوله. ولا ساكن فيه. فيحتاج الداخل إلى إيناسه والتسليم عليه؛ لئلا يهجم على ما لا يحب رؤيته منه. فلا معنى للاستئذان فيه. فإذا كان كذلك فلا وجه لتخصيص بعض ذلك دون بعض. فكل بيت لا مالك له ولا ساكن من بيت مبني ببعض الطرق للمارة والسابلة ليأووا إليه، أو بيت خراب قد باد أهله ولا ساكن فيه، حيث كان ذلك فإن لمن أراد دخوله أن يدخل بغير استئذان لمتاع له يؤوبه إليه، أو للاستمتاع به لقضاء حقه من بول أو غائط أو غير ذلك.

وانظر أيضًا «أحكام القرآن» لابن العربي ١٣٦٤/٣.

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» «المستدرک» ص ٣٦، «لسان العرب» ١٩٧/٧ (غضض).

(٤) البيت في «ديوانه» ٨٢١/٣ و«تهذيب اللغة» للأزهري «المستدرک» ص ٣٦ =

قال ابن عباس: يريد: لا ينظروا إلى ما لا يحل لهم<sup>(١)</sup>. وهذا قول المفسرين<sup>(٢)</sup>.

وقالوا: إنّ (من) هاهنا صلة. وهو قول مقاتل، وسفيان<sup>(٣)</sup>.  
وقيل<sup>(٤)</sup>: إنّ (من) هاهنا لتبعض<sup>(٥)</sup> الغض، وهو الغض عمّ لا يحل

= (غض)، «لسان العرب» ١٩٧/٧ «غضض»، «خزانة الأدب» ٧٢/١. وهو من قصيدة يهجو بها الراعي الثُميري.

(١) روى الطبري ١١٧/١٨ وابن أبي حاتم ٣٤/٧ أ عن ابن عباس قال: يغضوا أبصارهم عما يكره الله. وقد أخرج ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٤/٧ ب عن قتادة نحو هذا القول الذي ذكره الواحدي عن ابن عباس.

(٢) انظر: «الطبري» ١١٦/١٨ - ١١٧، «تفسير ابن أبي حاتم» ٣٤/٧ أ، ب، الثعلبي ٧٧/٣ ب، «الدر المنثور» للسيوطي ١٧٦/٦ - ١٧٧.

(٣) قول مقاتل في «تفسيره» ٣٧/٢ ب، وتتمّة كلامه: يعني: يحفظوا أبصارهم كلها عمّا لا يحل لهم النظر إليه. اهـ. وقد حكى الماوردي في «النكت والعيون» ٨٩/٤ هذا القول عن قتادة. وأما قول سفيان فلم أجده. وقد روى ابن أبي حاتم ٣٤/٧ أ مثل هذا القول عن سعيد بن جبير. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧٧/٨ عن سعيد، وعزاه لابن أبي حاتم.

(٤) حكى الرازي ٢٠٢/٢٣ هذا القول عن أكثر المفسرين. قال الثعلبي ٧٧/٣ أ: لأن المؤمنين غير مأمورين بغض البصر أصلاً، وإنما أمروا بالغض عمّا لا يجوز. واستظهر ابن عطية ٤٨٥/١٠ هذا القول.

وقوى القرطبي ٢٢٣/١٢ هذا القول بما في «صحيح مسلم» كتاب: الآداب - باب: نظر الفجأة ٩٩/٣ عن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة، فأمرني أن أصرف بصري.

وانظر: «المحرر» لابن عطية ٤٨٦/١٠، القرطبي ٢٢٢/١٢، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٣٩٧/٨.

(٥) (لتبعض): موضعها بياض في (ظ).

النظر إليه، فأما<sup>(١)</sup> ما يحل فلا يجب الغض عنه.  
 وقوله ﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ أي عن الفواحش وعمّن لا يحل. وهذا  
 قول عامة<sup>(٢)</sup> المفسرين<sup>(٣)</sup>.  
 وروى الربيع<sup>(٤)</sup>، عن أبي العالية قال: كل آية في القرآن يذكر فيها  
 حفظ الفرج فهو من الزنا إلا هذه الآية. قال: يحفظوا فروجهم ألا يراها  
 أحد<sup>(٥)</sup>. ونحو هذا قال ابن زيد<sup>(٦)</sup>.  
 ويدل على صحّة هذا التأويل إسقاط (من) هاهنا على قول من يجعله  
 للتبعض<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) في (أ): (وأما).  
 (٢) عامة: ساقطة من (ظ).  
 (٣) حكاة الثعلبي ٧٧/٣ أ، عن أكثر المفسرين. وانظر: «الطبري» ١١٦/١٨، وابن  
 أبي حاتم ٣٤/٧ ب، «الدر المنثور» ١٧٦/٦ - ١٧٧.  
 (٤) هو: الربيع بن أنس.  
 (٥) رواه الطبري ١١٦/١٨، وابن أبي حاتم ٣٤/٧ ب عن الربيع، عن أبي العالية.  
 وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧٧/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر.  
 قال الجصاص في «أحكام القرآن» ٣/٣١٥ - بعد ذكره لهذا القول عن أبي العالية:  
 هذا تخصيص بلا دلالة، والذي يقتضيه الظاهر أن يكون المعنى حفظها عن سائر  
 ما حرم عليه من الزنا واللمس والنظر، وكذلك سائر الآي المذكورة في غير هذا  
 الموضع في حفظ الفروج، هي على جميع ذلك ما لم يقم الدلالة على أن المراد  
 بعض ذلك دون بعض.  
 (٦) ذكره عنه الثعلبي ٧٧/٣ أ، والزمخشري ٦٠/٣.  
 (٧) قال الزمخشري ٦٠/٣: فإن قلت كيف دخلت - يعني «من» - في غرض البصر دون  
 حفظ الفروج؟ قلت: دلالة على أن أمر النظر أوسع؛ ألا ترى أن المحارم لا بأس  
 بالنظر إلى شعورهن.. وأما الفرج فمضيق، وكفاك فرقًا أن أبيع النظر إلا ما استثنى  
 منه وحظر الجماع إلا ما استثنى منه.

وقوله (ذَلِكَ) قال مقاتل: ذلك الغض من البصر والحفظ للفرج<sup>(١)</sup>.

﴿أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾ خيرٌ لهم عند الله وأعظم لأجورهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ في الفروج والأبصار<sup>(٢)</sup>. وقال ابن عباس:

خير بأعمالهم.

٣١- قوله: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ﴾ مفسّر في الآية التي قبلها إلى قوله: ﴿وَلَا

يُذَيِّبَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾، قال المقاتلان<sup>(٣)</sup>: حدّث جابر بن

عبدالله: أن أسماء بنت مرشدة<sup>(٤)</sup> كانت في نخل<sup>(٥)</sup> لها في بني حارثة،

فجعلت النساء يدخلن عليها غير متأزّرات<sup>(٦)</sup>، فيبدو ما في أرجلهن من

الخلاخل<sup>(٧)</sup>، وتبدو صدورهن وذوائبهن<sup>(٨)</sup> فقالت أسماء: ما أقبح هذا.

فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٩)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ ب.

(٢) هذا قول مقاتل في «تفسيره» ٣٧/٢ ب.

(٣) يعني مقاتل بن حيان ومقاتل بن سليمان.

(٤) في (ظ): (مرشد)، وهي: أسماء بنت مرشدة بن جبر بن مالك بن حويرث بن

حارثة. أسلمت أسماء وبايعت رسول الله ﷺ. «طبقات ابن سعد» ٨/٣٣٥.

(٥) في (أ): (شغل).

(٦) غير متأزّرات: أي غير سابغات الأزّر، والإزار كل ما وارك وستر، وقيل هو ما

يستر أسفل البدن. انظر: «لسان العرب» ١٦/٤ (أزر)، «تاج العروس» للزبيدي

٤٣/١٠ - ٤٤ (أزر).

(٧) في (ع): (الخلاخل)، والخلاخل: جمع خَلَخَالَ، وهو الحلي الذي تلبسه المرأة

في ساقها. «لسان العرب» ٢٢١/١١ (خلل).

(٨) ذوائبهن: جمع ذُوَابَة، وهي الشعر المصفور من شعر الرأس، أو الناصية أو منبتها

من الرأس. «لسان العرب» ٣٧٩/١ (ذأب)، «القاموس المحيط» ٦٧/١.

(٩) قول مقاتل بن حيان رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٥/٧ أ، وذكره عنه السيوطي

في «الدر المنثور» ١٧٩/٦ وعزاه لابن أبي حاتم. وأمّا قول مقاتل بن سليمان =

واختلفوا في الزينة الظاهرة التي استثنى الله بقوله ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: فروي عن ابن مسعود بطرق مختلفة أنه قال: هو الثياب: الجلباب والرداء لا يبدن قُرْطًا ولا سوارًا ولا خلخالًا ولا قلادة<sup>(١)</sup>.

= فهو في «تفسيره» ٣٧/٢ ب.

وهذه الرواية غير معتمدة في سبب نزول هذه الآية، لأن مقاتل بن حيان لم يلق جابر بن عبد الله، فروايته منقطعة، ومقاتل بن سليمان متهم بالكذب. (١) من هذه الطرق: أولاً: طريق أبي الأحوص - عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - عن ابن مسعود رضي الله عنه. وقد رواه عن أبي الأحوص أبو إسحاق السبيعي، وله عن أبي إسحاق طرق:

١- طريق معمر بن راشد. رواه من هذا الطريق عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٦/٢، والطبري ١١٧/١٨ عن أبي إسحاق، به، بلفظ: «إلا ما ظهر منها»: الثياب.

٢- طريق سفيان الثوري. وقد رواه عن سفيان جماعة منهم: وكيع بن الجراح، رواه عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٨٣/٤، عن سفيان، عن أبي إسحاق، بمثل لفظ معمر.

- عبد الرحمن بن مهدي، رواه الطبري ١١٧/١٨ قال: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق. به بمثل لفظ وكيع وإسناده صحيح.

- عبد الله بن وهب. رواه الطبري ١١٧/١٨ قال: حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني الثوري، عن أبي إسحاق، فذكره بمثل رواية ابن مهدي. - أبو نعيم: رواه من طريقه ابن أبي حاتم ٣٦/٧ أ، والطبراني ٢٦٠/٩ عن سفيان، عن أبي إسحاق به، بمثل اللفظ المتقدم.

٣- طريق شعبة بن الحجاج. وقد رواه من طريقه الطبري ١١٧/١٨ بمثل اللفظ المتقدم. ٤- طريق إسرائيل: وقد رواه من طريقه ابن أبي حاتم ٣٥/٧ ب، والطبراني في «الكبير» ٢٦٠/٩ عن أبي إسحاق، به، بلفظ: (ولا يبدن زينتهن) قال: الزينة: القرط، والدمالج - وعند الطبراني: الدملاج -، والخلخال والقلادة.

٥- طريق شريك: رواه من طريقه الحاكم في «مستدركه» ٣٩٧/٢ عن أبي إسحاق، به، بلفظ: «ولا يبدن زينتهن» قال: لا خلخال ولا شنف، - ولا قرط =

= ولا قلادة، «إلا ما ظهر منها» الثياب.

٦- طريق خديج بن معاوية: رواه من طريقه سعيد بن منصور في «تفسيره» ١٥٩ أ، والطبراني في «الكبير» ٢٦٠/٩ عن أبي إسحاق، به بلفظ: «ولا يبدن زينتهن» قال: الزينة: السوار والدملج والخلخال ولا أدب والقرط والقلادة، وما ظهر منها: الثياب والجلباب.

٧- طريق حجاج: رواه من طريقه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٨٤/٤، والطبري ١١٧/١٨، وابن أبي حاتم ٣٥/٧ عن أبي إسحاق، به، بلفظ: الزينة زينتان، زينة ظاهرة وزينة باطنة لا يراها إلا الزوج- وقوله: لا يراها إلى الزوج ليست عند الطبري- فأما الزينة الظاهرة فالثياب وأما الزينة الباطنة- وعند الطبري: وما خفي- فالكحل والسوار والخاتم، وعند الطبري: الخلخالان والقرطان والسواران، وعند ابن أبي حاتم: الخاتم والسوار. وهذه الطرق المروية عن أبي إسحاق.

ثانيًا: طريق عبد الرحمن بن يزيد- وتصحّف في المطبوع من الطبري إلى زيد- بن قيس النخعي- تابعي ثقة سمع ابن مسعود- عن ابن مسعود رضي الله عنه. رواه عن عبد الرحمن بن يزيد مالك بن الحارث، ورواه عن مالك بن الحارث الأعمش، وله عن الأعمش طريقان:

١- طريق سفيان الثوري. رواه الطبري ١١٧/١٨ من طريقه، عن الأعمش، به بلفظ: الثياب.

٢- طريق محمد بن فضيل- وتصحّف في المطبوع من الطبري إلى الفضل. رواه من طريقه الطبري ١١٨/١٨، وابن أبي حاتم ٣٦/٧ أ، عن الأعمش، به بلفظ: الرداء. والقرط- بضم القاف-: نوع من الحلبي يعلق في شحمة الأذن. انظر: «لسان العرب» ٣٧٤/٧ «قرط».

وهذا القول هو الحق الذي يعضده الكتاب والسنة الصحيحة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾. روى البخاري في «صحيحه» كتاب: التفسير، سورة النور باب: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ ٤٨٩/٨ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ شققن مروطنهن فاختمرن بها». قال ابن حجر في «الفتح» ٤٩٠/٨ في شرح هذا الحديث: قوله: «فاختمرن، أي: غطين وجوههن، وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر، وهو التقنع.

وهو قول الحسن<sup>(١)</sup>، وماهان الحنفي<sup>(٢)</sup>، ورواية الحكم<sup>(٣)</sup> عن أبي

وقال الشنقيطي في «أضواء البيان» ٥٩٤/٦ في حديث عائشة هذا: وهذا الحديث الصحيح صريح في أنَّ النساء الصحابيات المذكورات فيه فهمن أن معنى قوله ﴿وَلَيَضْرِبَنَّ بِحُمْرٍ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ يقتضي ستر وجوههن، وأنهن شققن أزهرن فاختمرن، أي سترن وجوههن بها امتثالاً لأمر الله في قوله تعالى ﴿وَلَيَضْرِبَنَّ بِحُمْرٍ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ المقتضي ستر وجوههن، وبهذا يتحقق المنصف: أن احتجاب المرأة عن الرجال وستر وجهها عنهم ثابت في السنة الصحيحة المفسرة لكتاب الله تعالى، وقد أثبت عائشة رضي الله عنها على تلك النساء بمسارعتهن لامثال أوامر الله في كتابه، ومعلوم أنهن ما فهمن ستر الوجوه من قوله ﴿وَلَيَضْرِبَنَّ بِحُمْرٍ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ إلا من النبي ﷺ، لأنه موجود وهن يسألنه عن كل ما أشكل عليهن في دينهن، والله جل وعلا يقول: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] فلا يمكن أن يفسرنها من تلقاء أنفسهن. اهـ.

وكذلك آية الحجاب وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

وانظر تفصيل ذلك في: «أضواء البيان» للشنقيطي ١٩٩/٦ - ٢٠٠، ٥٨٤ - ٦٠٢، «رسالة الحجاب في الكتاب والسنة» للشيخ عبد القادر بن حبيب الله السندي، «عودة الحجاب» لمحمد بن أحمد المقدم ٣/١٨١ - ٣٢٩.

(١) رواه الطبري ١١٨/١٨ عن الحسن. وقال ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٦/٧ أ بعد ذكره للأثر المتقدم عن ابن مسعود: «وروي عن الحسن، ..، وأبي صالح ماهان في إحدى الروايات.. نحو ذلك».

وروى سعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٩)، وابن أبي شبة في «مصنفه» ٢٨٤/٤ عنه قال: الوجه والياب.

(٢) هو: ماهان الحنفي، أبو صالح - ويقال: أبو سالم - الكوفي. روى عن ابن عباس وأم سلمة وعدة. وكان ثقة، عابداً. قتله الحجاج سنة ٨٣هـ. «الكاشف» للذهبي ١١٧/٣، «تهذيب التهذيب» ٢٥/١٠، «تقريب التهذيب» ٢٢٧/٢. وقوله رواه عنه ابن أبي شبة ٢٨٤/٤. وتقدم في الهامش السابق أن ابن أبي حاتم ذكره عنه.

(٣) الحكم هو: ابن عتيبة. تقدمت ترجمته.

وائل عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

وقال<sup>(٢)</sup> في رواية سعيد بن جبير: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ كفها ووجهها<sup>(٣)</sup>. وهو قول ابن مسعود في رواية سعيد بن جبير.

(١) لم أجد هذه الرواية عن ابن عباس.

(٢) يعني: ابن عباس.

(٣) رواه ابن أبي شبة في «مصنفه» ٢٨٤/٤، وابن المنذر في «الأوسط» ٧٠/٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٢٥/٢ من طريق حفص بن غياث، عن عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به. قال الذهبي في «المهذب في اختصار السنن الكبير» للبيهقي ١/٢: قلت: عبد الله ضعيف. أه. يعني ابن مسلم بن هرمز.

لكن الطبري رواه ١١٨/١٨ من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله ﴿وَلَا يُبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ قال: والزينة الظاهرة: الوجه، وكحل العين، وخضاب الكف، والخاتم. فهذه تظهر في بيتها لمن دخل من الناس عليها.

وقد ذكر العلماء أجوبة عن قول ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية، تقتصر منها على أجودها:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: والسلف تنازعوا في الزينة الظاهرة على قولين: فقال ابن مسعود: هي الثياب، وقال ابن عباس ومن وافقه: هي ما في الوجه واليدين مثل الكحل والخاتم. وحقيقة الأمر أن الله جعل الزينة زيتين: زينة ظاهرة، وزينة غير ظاهرة، وجوّز لها إبداء زينتها الظاهرة لغير الزوج وذوي المحارم، وأما الباطنة فلا تبديها إلا للزوج وذوي المحارم. ثم ذكر أنه قبل أن تنزل آية الحجاب كان النساء يخرجن يرى الرجال وجوههن وأيديهن، وكان إذاً يجوز لهن أن يظهرن الوجه والكفين، ثم لما أنزل الله ﷻ آية الحجاب حجب النساء عن الرجال، كان حينئذ الوجه واليدان من الزينة التي أمرت النساء ألا يظهرنها للأجانب. قال رحمه الله: «فما بقي يحل للأجانب النظر إلا إلى الثياب =

وقول الضحاك في رواية جوير<sup>(١)</sup>.

وبه قال مقاتل بن سليمان<sup>(٢)</sup>، وإبراهيم<sup>(٣)</sup>، ومكحول، والأوزاعي.

= الظاهرة. فابن مسعود ذكر آخر الأمرين، وابن عباس ذكر أول الأمرين، «مجموع الفتاوى» ١١٠/٢٢.

وقال العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله تعالى: وأما ما يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسّر ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ بالوجه والكفين، فهو محمول على حالة النساء قبل نزول آية الحجاب، وأما بعد ذلك فقد أوجب الله عليهن ستر الجميع، كما سبق في الآيات الكريمات من سورة الأحزاب وغيرها، ويدل على أن ابن عباس أراد ذلك ما رواه علي بن أبي طلحة عنه أنه قال: «أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عيناً واحدة».

وقد نبّه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم والتحقيق، وهو الحق الذي لا ريب فيه، ومعلوم ما يترتب على ظهور الوجه والكفين من الفساد والفتنة، وقد تقدم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ ولم يستثن شيئاً وهي آية محكمة، فوجب الأخذ بها والتعويل عليها وحمل ما سواها عليها، والحكم ما سواها عليها، والحكم فيها عام في نساء النبي ﷺ وغيرهن من نساء المؤمنين. وقد تقدم من سورة النساء ما يرشد إلى ذلك. اهـ من كتابه «رسالة في الحجاب والسفور» ص ١٩.

وانظر للتوسع والزيادة: «أضواء البيان» للشنقيطي ١٩٢/٦ - ٢٠٠، «رسالة الحجاب» للشيخ محمد بن صالح العثيمين ص ٦-٩، «الحجاب في الكتاب والسنة» للسندي ص ٢١-٢٦، «عودة الحجاب» لمحمد بن إسماعيل المقدم ٢٦٢/٣ - ٢٨٤.

(١) في جميع النسخ: (جوير)، وهو خطأ. والمثبت هو الصواب.

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ ب.

(٣) روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٨٣/٤ عن إبراهيم خلاف هذا القول، وهو قوله في تفسير الزينة الظاهرة بأنها الثياب.

ونحو هذا روى جابر [بن زيد]<sup>(١)</sup> عن ابن عباس قال: هو رقعة الوجه وباطن الكف<sup>(٢)</sup>.  
وقال في رواية عطاء: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ يريد الكحل لأنه لا تقدر أن تغطي عينها.

وزاد سعيد بن جبير عنه في رواية مسلم الملائي<sup>(٣)</sup> عن سعيد: الخاتم<sup>(٤)</sup>. ونحو هذا روى مجاهد عن ابن عباس: أنه الكحل والخاتم<sup>(٥)</sup>. وهو قول أنس بن مالك<sup>(٦)</sup>، وأبي صالح، وعكرمة<sup>(٧)</sup>؛ وزاد مجاهد:

(١) ساقط من (ظ).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٨٣/٤، وابن أبي حاتم ٣٥/٧ ب من رواية جابر بن زيد، عن ابن عباس.

(٣) هو: مسلم بن كيسان الضبي، الملائي البرّاد الأعور، أبو عبد الله الكوفي. روى عن أنس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهما. قال الذهبي: واو. وقال ابن حجر: ضعيف.

«الكاشف» ١٤٢/٣، «تهذيب التهذيب» ١٣٥/١٠، «تقريب التهذيب» ٢٤٦/٢.

(٤) روى سعيد بن منصور في «تفسيره» ١٥٨ ب، والطبري ١١٨/١٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨٥/٧ من طريق مسلم الملائي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: الكحل والخاتم.

(٥) روى عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٦/٢ من طريق مجاهد، عن ابن عباس في قوله ﴿وَلَا يُدْرِكُ زِينَتَهُنَّ﴾ قال: هو الكف والخضاب والخاتم.

(٦) روى ابن المنذر في «تفسيره» كما في «الدر المنثور» ١٧٦/٦. وقال البيهقي في «السنن الكبرى» ٨٦/٧ بعد ذكره لقول ابن عباس أنه الكحل والخاتم: وروى ذلك أيضاً عن أنس ابن مالك.

(٧) روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨٣/٤ عن عكرمة وأبي صالح ﴿وَلَا يُدْرِكُ زِينَتَهُنَّ﴾ قالوا: ما فوق الدرع إلا ما ظهر منها.

وأخرج ٢٨٥/٤ عن عكرمة قال: (ما ظهر منها): الوجه وثغرة النحر.

الخضاب<sup>(١)</sup>.

وروي عن عائشة أنها قالت وسئلت عن الزينة الظاهرة؟: هي القلب والفتحة<sup>(٢)</sup> ووضعت كفها على كوعها<sup>(٣)</sup>.

وهو قول السدي: الخاتم والقلب<sup>(٤)</sup>.

وقول قتادة: المسكتان<sup>(٥)</sup> والخاتم والكحل<sup>(٦)</sup>.

وقوله ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ الخُمُر: جمع الخِمَار، وهو ما تغطي به المرأة رأسها، وقد تخمّرت المرأة واختمرت، وهي حسنة الخُمرة والخُمرة<sup>(٧)</sup>.

والجيوب: جمع الجَيْب، وهو موضع القطع من الدرع والقميص<sup>(٨)</sup>.

(١) روى ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢٨٤/٤ عن مجاهد، قال: الخضاب والكحل.  
(٢) القلب: - بالضم - سوار المرأة. «القاموس المحيط» ١١٩/١.

والفتحة: بفتح وسكون ويحرك: - خاتم كبير يكون في اليد والرجل، وقيل: حلقة من فضة تلبس في الإصبع كالخاتم. «تاج العروس» للزبيدي ٣٠٧/٧ (فتح).

(٣) رواه البيهقي في «الكبرى» ٨٩/٧ بلفظ «القلب والفتحة، وضمت طرف كُمتها». وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٠/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر. ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٨٣/٤ مختصراً.

(٤) لم أجده.

(٥) في (أ): (المسكفان)، والمسكتان: واحدهما مسكة، وهي سوار من عاج أو نحوه. انظر: «لسان العرب» ٤٨٦/١٠ - ٤٨٧ (مسك).

(٦) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٦/٢، والطبري في «تفسيره» ١١٨/١٨.

(٧) من قوله: (وهي ما تغطي.. إلى هنا) في «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٧٩/٧ (خمر) منسوباً إلى الليث، دون قوله: واختمرت، والخمرة. وهو بأخصر منه في «العين» ٢٦٣/٤ (خمر).

وانظر: «الصحاح» للجوهري ٤٦٩/٢ «خمر»، «لسان العرب» ٢٢٧/٤ (خمر).

(٨) انظر: «لسان العرب» ٢٨٨/١ (جيب)، «تاج العروس» للزبيدي ٢٠١/٢ (جيب).

وَالْجَوْبُ: القِطْع كما يجاب الجيب<sup>(١)</sup>، ومنه قول طَرْفَة:

رَحِيبٌ<sup>(٢)</sup> قِطَابُ<sup>(٣)</sup> الجيب<sup>(٤)</sup> منها رفيقة<sup>(٥)</sup>

بجس<sup>(٦)</sup> النَّدَامَى بَضَّة<sup>(٧)</sup> المتجرّد<sup>(٨)(٩)</sup>

ويقال: أجببت القميص إذا أخرجت رأسك من جيبه هذا هو الأصل،

ثم صار الاجتباب اسمًا للبس، يقال: اجتباب الشيء، إذا لبسه وإن اشتمل به<sup>(١٠)</sup>.

قال المقاتلان في تفسير (جُيُوبِهِنَّ): صدورهن<sup>(١١)</sup>.

(١) من قوله: (والجو.. إلى هنا)، هذا كلام الليث كما في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢١٨/١١ «جاب». وهو في «العين» ١٩٢/٦ (جوب).

(٢) في (أ): (رحيب)، ومثلها في (ع) مهملة. وفي (ظ): (وحت).

(٣) في (ع): (قطاب).

(٤) في (أ): الجيب، وفي (ع) مهملة. وفي (ظ): (الحب).

(٥) في (أ)، (ع): (رفيقة)، وفي (ظ): (رميقة).

(٦) في (أ): (بحسن)، وفي (ع): (بحسن)، ومثلها في (ظ) مهملة.

(٧) في (ع): (بضة)، وفي (ظ) مهملة.

(٨) في (أ): (المنجرد).

(٩) البيت من معلقته، وهو في «ديوانه» ص ٣٠، و«المعاني الكبير» لابن قتيبة ٤٧٠،

«المحتسب» لابن جني ١٨٣/١، «أساس البلاغة» للزمخشري ٢٦١/٢، «خزانة الأدب» ٢٠٣/٢.

قال الشنمري «شرح ديوان طرفة» ص ٣٠: قِطَابُ الجيب: مجتمعه حيث قُطِب، أي: جمع. الرحيب: الواسع.

(١٠) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٢١٨/١١، ٢٠ (جاب)، «الصاح» للجوهري

١٠٤/١ (جوب)، «لسان العرب» ٢٨٦/١ (جوب)، «تاج العروس» للزبيدي ٢٠٨/٢ (جوب).

(١١) قول مقاتل بن حيان ذكره عنه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٦/٧ ب.

وقول مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٣٧/٢ ب.

وعلى هذا المعنى : على مواضع جيوبهن ؛ لأنَّ مواضع الجيوب الصدور.  
والمعنى : وليُلقين<sup>(١)</sup> مقانعهن<sup>(٢)</sup> على جيوبهن ؛ ليسترن بذلك  
شعورهن وقرطهن<sup>(٣)</sup> وأعناقهن ، كما قال ابن عباس : تُغطي شعرها  
وصدرها وترائبها<sup>(٤)</sup> وسوالفها<sup>(٥)</sup> وكل ما زين وجهها مما لا يصلح أن يراه  
إلا زوجها وكل ذي محرم منها<sup>(٦)</sup>.

وقال الكلبي : يقول : ليرخين خمرهن<sup>(٧)</sup> على الصدر<sup>(٨)</sup> والنحر ، وكنّ  
النساء قبل هذه الآية إنّما يسدلن<sup>(٩)</sup> خمرهن<sup>(١٠)</sup> سدلاً من ورائهن كما  
يصنع<sup>(١١)</sup> القبط<sup>(١٢)</sup> فلما نزلت هذه الآية شددن الخمر على النحر

(١) في (أ) : (وليعلبن)، وفي (ع) : (وليقلبن)، والمثبت من (ظ) و«الوسيط» للواحد.  
(٢) مقانعهن : جمع مقنّع ومقنعة - بكسر الميم - وهو ما تتقنع به المرأة من ثوب تغطي  
رأسها ومحاسنها. «الصحاح» للجوهري ١٢٧٣/٣ (قنع)، «لسان العرب» ٨/٣٠٠  
(قنع).

(٣) كقردة. انظر : «القاموس المحيط» ٣٧٨/٢.

(٤) في (أ) : (وترايها).

والترائب : موضع القلادة من الصدر. «لسان العرب» ١/٢٣٠ (ترب).  
(٥) سَوالفها : جمع سالفة، وهي أعلى العنق، أو ناحية مقدّم العنق من لدن مُعلّق  
القُرط إلى نقرة الترقوة. «لسان العرب» ٩/١٥٩ «سلف».  
(٦) لم أجده.

(٧) في (ظ)، (ع) : (خمرهن، الصدور).

(٨) في (ظ)، (ع) : (خمرهن، الصدور).

(٩) يسدلن : يعني يرخين ويُرسِلن. انظر : «لسان العرب» ١١/٣٣٣ (سدل).

(١٠) في (أ) : (خمرها).

(١١) في (ظ) : (تصنع).

(١٢) هكذا في جميع النسخ، وعند القرطبي ١٢/٢٣٠ نقلاً عن النقّاش : النَّبط.  
والقبط - بالكسر - : قوم من النصارى بمصر. وأمّا النَّبط فهم الذين يسكنون

والصدر<sup>(١)</sup>.

وقوله ﴿وَلَا يَبْدِيكَ زِينَتُهُنَّ﴾ يعني الزينة الباطنة وهي التي سوى ما ظهر منها.

قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>، ومقاتل<sup>(٣)</sup>: يعني ولا يضعن الجلباب وهو القناع فوق الخمار إلا لأزواجهن أو من ذكر بعدهم.

قال عكرمة: في هذه الآية<sup>(٤)</sup> لم يذكر العم والخال لأنهما ينعتان لأبنائهما، قال: ولا تضع خمارها عند العم والخال<sup>(٥)</sup>.

قال المفسرون<sup>(٦)</sup> في الزينة الثانية: إنها الخفية<sup>(٧)</sup> التي لا يجوز لهن كشفها في الصلاة.

وجملة القول في هذه الآية: أن الرجل يحرم عليه النظر إلى الحرّة

= - السّواد، ومنه سواد العراق، والسواد قرى المدينة وأريافها.

انظر: «اللسان» ٣٧٣/٧ (قبط)، ٤١١/٧ (نبط)، «تاج العروس» ٢٢٨/٨ (سود).

(١) ذكر نحو هذا الرازي ٢٣/٢٠٦ وعزاه للمفسرين. وذكر نحوه القرطبي ١٢/٢٣٠

وذكره النيسابوري في «غرائب القرآن» ٩٣١٨ وعزاه للمفسرين.

(٢) ذكره عنه البغوي ٦/٣٤، وابن الجوزي ٦/٣٢.

وروى ابن أبي حاتم ٧/٣٦ ب عن سعيد بن جبير، مثله.

(٣) انظر: «تفسير مقاتل» ٢/٣٧ ب.

(٤) الآية: ساقطة من (أ).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/٣٣٨. وذكره السيوطي في «الدر المنثور»

٦/١٨٢ وزاد نسبه لابن المنذر.

وجمهور العلماء على أن العم والخال كسائر المحارم في جواز النظر لهما إلى ما

يجوز لهم. انظر القرطبي ١٢/٢٣٣.

(٦) الطبري ١٨/١٢٠، الثعلبي ٣/٧٧ ب.

الأجنبية، ويحرم عليها أن تنظر إليه، وأن تبدي له شيئاً من زينتها سوى الزينة الظاهرة على<sup>(١)</sup> الاختلاف المذكور، فإن أراد أن يتزوجها وأمن<sup>(٢)</sup> على نفسه الفتنة فله أن ينظر إليها غير متأمل على الاستقصاء، وينبغي أن ينظر إليها وهي لا تعلم لما روى أبو حميد الساعدي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا خطب أحدكم المرأة فلا بأس أن ينظر إليها وهي لا تعلم»<sup>(٣)</sup>. وكذلك<sup>(٤)</sup> الشاهد العفيف ينظر لتحمل الشهادة، والطبيب العفيف ينظر للمعالجة عند الضرورة<sup>(٥)</sup>.

وقد جمع الله في هذه الآية بين البعولة والمحارم وبينهما<sup>(٦)</sup> في هذا الحكم فرق<sup>(٧)</sup>، وهو أن البعل له أن ينظر إلى جميع بدن امرأته غير الفرج لنهي رسول الله ﷺ عن ذلك ولقوله: «إنَّ ذلك يورث العمى»<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) (الخفية): ساقطة من (أ).  
 (٢) في (أ): (لا على)، بزيادة (لا): وهو خطأ.  
 (٣) في (ظ): (أو أمن).  
 (٤) رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٤٢٤/٥، والبزار في «مسنده» كما في «كشف الأستار» للهيتمي ١٥٩/٢، والطبراني في «الأوسط» ٤٩٨/١.  
 قال الهيتمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٦/٤: ورجال أحمد رجال الصحيح.  
 (٥) في (أ): (كذلك).  
 (٦) انظر: «الحاوي» ٣٥-٣٦/٩، «المغني» ٤٩٨/٩، «روضة الطالبين» ٢٩/٧.  
 (٧) وبينهما: ساقطة من (ع).  
 (٨) في (أ): (وفرقت).  
 (٩) رواه وابن عدي في «الكامل» ٥٠٧/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩٤-٩٥/٧ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريتها فلا ينظر إلى فرجها؛ فإنَّ ذلك يورث العمى».  
 وقد حكم جماعة من الحفاظ على هذا الحديث بأنه موضوع. منهم أبو حاتم

وأما المحارم المذكورون<sup>(١)</sup> في الآية فليس لهم أن ينظروا إلى ما بين سرتها وركبتها ولهم أن ينظروا إلى ما سوى ذلك<sup>(٢)</sup>.  
وأما الأمة فما بين سرتها وركبتها من عورتها وليس شعرها ولا رقبته من عورتها<sup>(٣)</sup>.

الرازي وابن حبان وابن الجوزي. ذكر ذلك الشوكاني في «الفوائد المجموعة» = للأحاديث الموضوعة» ص ١٢٧.  
وذكر الألباني في «الضعيفة» ٢٢٩/١ هذا الحديث وحكم عليه بالوضع ونقل أقوال أهل العلم في ذلك.  
قال ابن حجر في «الفتح» ٣٦٤/١: وهو نص في المسألة. اهـ.  
(١) في (ظ): (المذكورة)، وفي (ع): (المذكور).  
(٢) هذا قول بعض أهل العلم.

وقال آخرون: يجوز للرجل أن ينظر من ذوات محارمه إلى ما يظهر غالبًا، كالرقبة والرأس والكفين والقدمين ونحو ذلك، وليس له النظر إلى ما يُستر غالبًا كالصدر والظهر ونحو ذلك. ومنع الحسن والشعبي والضحاك النظر إلى شعر ذوات المحارم. وكرهه آخرون.

قال ابن قدامة: والصحيح أنه يباح النظر إلى ما يظهر غالبًا، لقول الله تعالى: ﴿وَلَا يُدْرِكُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] الآية، وقالت سهلة بنت سهيل: يا رسول الله، إننا كنا نرى سألما ولدًا، وكان يأوي معي ومع أبي حذيفة في بيت واحد، ويراني فضلًا، وقد أنزل الله فيهم ما علمت، فكيف ترى فيه؟ فقال لها النبي ﷺ: «أَرْضِعِيهِ». فأرضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها. رواه أبو داود وغيره. وهذا دليل على أنه كان ينظر منها إلى ما يظهر غالبًا، فإنها قالت: يراني فضلًا، ومعناه: في ثياب البذلة التي لا تستر أطرافها.. وما لا يظهر غالبًا لا يباح، لأن الحاجة لا تدعو إلى نظره، ولا تؤمن معه الشهوة ومواقعة المحظور، فحرّم النظر إليه كما تحت السرّة. انتهى كلامه.

انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣١٧، «الحاوي» ٢/١٧١ - ١٧٢، «المغني» ٩/٤٩١ - ٤٩٣، «روضة الطالبين» ١/٢٨٣.

وقوله ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ قال المفسرون<sup>(١)</sup>: يعني النساء المؤمنات كلهن، فلا يحل لامرأة مؤمنة أن تتجرد بين يدي امرأة مشركة إلا أن تكون أمة لها. قال ابن عباس: لا يحل لهن أن يراهن يهوديات ولا نصرانيات لئلا يصفنهن لأزواجهن<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا قول أصحاب الشافعي وغيرهم. =

= وقال آخرون: الأمة يباح النظر منها للأجانب إلى ما يظهر غالبًا كالوجه والرأس واليدين والساقين، لأن عمر رأى أمة متقنعة، فضربها بالدرّة، وقال يا لكاع تشبهين بالحرائر.

وروى أنس أن النبي ﷺ لما أخذ صفة قال المسلمون: إحدى أمهات المؤمنين، أو مما ملكت يمينه؟ فقالوا: إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين، وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه. فلما ارتحل وطأ لها خلفه ومدّ الحجاب بينهما وبين الناس. رواه البخاري في «صحيحه» كتاب: النكاح - باب: اتخاذ السراري، ومن أعتق جارية ثم تزوجها ١٢٦/٩.

قال ابن قدامة: وهذا دليل على أن عدم حجب الإماء كان مستفيضًا بينهم مشهورًا، وأنّ الحجب لغيرهن كان معلومًا.

وسوى بعض الحنابلة بين الحرّة والأمة لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ﴾ ولأنّ العلة في تحريم النظر الخوف من الفتنة، والفتنة المخوفة تستوي فيها الحرّة والأمة. انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣١٧، «الحاوي» ٢/١٧٢، «المغني» ٩/٥٠١، «روضة الطالبين» ١/٢٨٣.

(٢) الثعلبي ٣/٧٧ بنصّه.

(٣) ذكره عنه الزمخشري ٣/٦٢، والرازي ٢٣/٢٠٧، والقرطبي ١٢/٢٣٣، وأبو حيان ٦/٤٤٨.

وفي «الدر المنثور» ٦/١٨٣: وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس (أو نسائهن) قال: لا تبديه لليهودية ولا لنصرانية. وقد حكى الرازي ٢٣/٢٠٧ هذا القول عن أكثر السلف؟ ثم حكى قولًا ثانيًا أن المراد بـ (نسائهن) جميع النساء ثم قال: وهذا هو المذهب، وقول السلف محمول

وقوله ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ يعني الممالك والعبيد، للمرأة أن تظهر لمملوكها إذا كان عفيفاً ما تظهر لمحارمها، وكذلك مكاتبها ما لم يعتق بالأداء أو بالإبراء.

قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد مكاتب إحداكن وفاء فلتحتجب عنه»<sup>(١)</sup>.  
وقوله ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ أكثر القراء على خفض (غَيْرِ)<sup>(٢)</sup> بالصفة للتابعين، وجاز وصف التابعين بـ(غير)؛ لأنهم غير مقصودين بأعيانهم فأجري ذلك مجرى النكرة.

وقد قيل: إنما جاز أن يوصفوا بـ(غير) في هذا النحو لقصر الوصف على شيء بعينه، فإذا قصر على شيء بعينه زال الشياخ عنه فاختص. والتابعون ضربان: ذو إربة، وغير<sup>(٣)</sup> ذي إربة، وليس ثالث. فإذا كان كذلك جاز لاختصاصه أن يجري وصفاً على المعرفة<sup>(٤)</sup>.

على الاستحباب والأولى.

(١) رواه الإمام أحمد ٢٨٩/٦، وأبو داود في العتق- باب: في المكاتب ٤٣٥/١٠-  
٤٣٦، والترمذي في البيوع- باب: ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي ٤٧٤/٤. عن أم سلمة مرفوعاً بلفظ «إذا كان لإحداكن مكاتب وكان له ما يؤدي فلتحتجب منه». وقد نقل البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٧/١٠- بعد روايته لهذا الحديث- عن الشافعي قوله: ولم أر من رضيت من أهل العلم يثبت هذا الحديث. وقال عنه الألباني في «إرواء الغليل» ١٨٢/٦: ضعيف.

(٢) قرأ عاصم في رواية أبي بكر، وابن عامر: (غير أولي الإربة) نصباً. وقرأ الباقر، وحفص عن عاصم: (غير أولي الإربة) خفضاً.

«السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٥، و«التيسير» للداني ص ٦١٤، و«الغاية» لابن مهران النيسابوري ص ٢١٩، و«النشر» لابن الجزري ٣٣٢/٢.

(٣) في (ظ): (أو غير).

(٤) من قوله: بالصفة للتابعين... إلى هنا. نقلاً عن «الحجة» لأبي علي الفارسي

وقد أحكمنا هذه المسألة عند قوله ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة : ٧].

ومن نصب (غير) احتمل أمرين :

أحدهما : أن يكون استثناء التقدير : يبدن<sup>(١)</sup> زينتھن للتابعين إلا إذا

الإربة منهم ، فإنَّهن لا يبدن زينتھن لمن كان منهم ذا إربة.

والآخر : أن يكون حالاً . المعنى : والذين يتبعوهن عاجزين عنهن ،

وذو الحال ما في التابعين من الذكر<sup>(٢)</sup> .

والإربة معناها في اللغة : الحاجة<sup>(٣)</sup> .

قال أبو عبيد : الإربة والإرب : الحاجة<sup>(٤)</sup> . ومنه قول عائشة رضي الله

عنها : كان النبي ﷺ أملككم لإربه<sup>(٥)</sup> .

وقد أربَ الرجل إذا احتاج إلى الشيء وطلبه ، ياربُّ أربًّا<sup>(٦)</sup> .

= ٣١٨-٣١٩ مع تصرف يسير .

= وانظر أيضًا : «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٠ ، «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٢ ،

«علل القراءات» للأزهري ٢/٤٥٠ ، «إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه

٢/١٠٦ «الكشف» لمكي ٢/١٣٦ .

(١) من «الحجة» : لا يبدن زينتھن للتابعين إلا إذا الإربة منهم . وهو خطأ ، والصواب ما هنا .

(٢) من قوله : (ومن نصب (غير) .. إلى هنا) ، نقلًا عن «الحجة» للفارسي ٥/٣١٩ .

(٣) انظر : (أرب) في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥/٥٢٧ ، «الصحاح» للجوهري ١/٨٧ ،

«لسان العرب» ١/٢٠٨ .

(٤) قول أبي عبيد في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥/٢٥٧ (أرب) بنصه .

وهو بنحوه في «غريب الحديث» لأبي عبيد ٤/٣٣٦ .

(٥) رواه البخاري في «صحيحه» كتاب : الصيام - باب : المباشرة للصائم ٤/١٤٩ ،

ومسلم في «صحيحه» كتاب : الصيام ٢/٧٧٧ عن عائشة رضي الله عنها .

(٦) من قوله : (وقد أرب .. إلى هنا) في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥/٢٥٧ من رواية

شمر عن ابن الأعرابي .

وقال الفراء<sup>(١)</sup>: الإربة مثل الجلسة والمشية، وهو من الحاجة. يقال:

أربت<sup>(٢)</sup> لكذا فأنا آرب له أربا بفتح الهمزة والراء.

والمأرب: الحوائج. ومنه قوله ﷺ: ﴿وَلِي فِيهَا مَأْرِبٌ أُخْرَى﴾ [طه:

١٨]<sup>(٣)</sup>. وقد مرّ.

وأما التفسير: فقال مجاهد: هو الأحمق الذي لا حاجة له في

النساء<sup>(٤)</sup>.

[وهو قول عكرمة وعلقمة والشعبي<sup>(٥)</sup>، قالوا: هو الذي لا حاجة له

وانظر: «لسان العرب» ٢٠٨/١ (أرب)، «تحفة العروس» للزبيدي ١٧/٢ (أرب).

(١) قول الفراء ليس موجوداً في كتابه «معاني القرآن» ولا في «تهذيب اللغة».

والذي في المطبوع من «معاني القرآن» ٢٥٠/٢: يقال: إرب وأرب.

والنص الذي ذكره الواحدي هنا عن الفراء موجود في تفسير الطبري ١٢٣/١٨ من

غير نسبة لأحد. ومعلوم أن الطبري ينقل عن الفراء من غير نسبة في كثير من

الأحيان. فيحتمل أن النص سقط من المطبوع. والله أعلم.

(٢) في (ع): (أرب).

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٥٧/١٥ (أرب).

(٤) رواه عنه الطبري ١٢٢/١٨، وابن أبي حاتم ٣٧/٧ ب بلفظ: الذي لا أرب له

بالنساء. دون قوله: الأحمق.

وقد روى الطبري ١٢٣/١٨ عن الزهري وطاووس هذا القول.

وقال ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٨/٧ أ: وروي عن طاووس وعكرمة والحسن

والزهري وقتادة أنهم قالوا: هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء.

(٥) قال ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٨/٧ أ: وروي عن علقمة والشعبي وعكرمة - في

إحدى الروايات - ومقاتل بن حيان قالوا: الذي لا أرب له في النساء.

وعن الشعبي رواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» ٣١٩/٤، والطبري ١٢٣٦/١٨

والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩٦/٧. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٥/٦

في النساء<sup>(١)</sup> ولا يحمله أربه على أن يراود النساء.  
وقال ابن عباس: هو الذي لا يستحي منه النساء<sup>(٢)</sup>.  
وقال في رواية عطاء: هو الرجل المسن الصالح الذي إذا قعدت  
عنده امرأة غض بصره عنها<sup>(٣)</sup>.  
وقال عطاء: الذي لا يهّمه إلا بطنه<sup>(٤)</sup>.  
وهو قول مجاهد في رواية ابن أبي نجیح<sup>(٥)</sup>.  
وقال بئر بن سعيد<sup>(٦)</sup>: هو الكبير الذي لا يطيق النساء<sup>(٧)</sup>.

وعزاه لابن أبي شيبة والطبري.

- (١) ما بين المعقوفين ساقط من (ظ)، (ع).
- (٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣١٩/٤، والطبري في «تفسيره» ١٨/١٢٢ من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن رجل - وعند الطبري: عن حدثه - عن ابن عباس، به. وفي سنده جهالة.
- وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٤/٦ وزاد نسبه للفريابي وعبد بن حميد.
- (٣) ذكره الزمخشري ٦٢/٣، والرازي ٢٠٨/٢٣، ولم ينسباه لأحد.
- (٤) ذكره عنه النحاس في «معاني القرآن» ٥٢٥/٤.
- وذكره الجصاص في «أحكام القرآن» ٣/٣١٨، وابن العربي في «أحكام القرآن» ٣/١٣٧٤ عنه أنه قال: هو الأبله.
- (٥) رواه الطبري في «تفسيره» ١٨/١٢٢، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٧/٧ ب، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩٦/٧ من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد، به.
- (٦) في (أ): (بشر)، وهو خطأ. وفي (ظ): (بن أبي سعيد)، وهو خطأ.
- وهو بئر بن سعيد المدني، مولى بني الحضرمي. كان من العباد والزهاد، ثقة، جليلاً، كثير الحديث. توفي سنة ١٠٠هـ.
- «طبقات ابن سعد» ٥/٢٨١، «السير» للذهبي ٥٩٤/٤، «تهذيب التهذيب» ١/٤٣٧.
- (٧) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/٣٧ ب من طريق سالم أبي النضر، عن بئر بن

وقال قتادة: هو الذي يتبعك يصيب من طعامك، ولا همَّ له في النساء<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل<sup>(٢)</sup>: يعني الشيخ الهرم، والعَيْن<sup>(٣)</sup>، والخصي، والمجنون، ونحوه<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن: هم قوم طُبِعُوا على التخنيث، فكان<sup>(٥)</sup> الرجل منهم يتبع الرجل يخدمه بطعامه وينفق عليه، ولا<sup>(٦)</sup> يستطيعون غشيان النساء، ولا يشتهونه<sup>(٧)</sup>.

وهذا قول الحكم<sup>(٨)</sup>، قال: هو المخنث الذي لا يقوم زُبّه.

سعيد، فذكره.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٧/٢، والطبري ١٢٢/١٨، وابن أبي حاتم ٣٧/٧.

(٢) في (ظ): قول مقاتل متقدّم على قول قتادة.

(٣) العَيْن: هو الذي لا يأتي النساء عجزًا، أو لا يريدهن. «القاموس المحيط» ٢٤٩/٤.

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٧/٢ ب.

(٥) في (ع): (وكان).

(٦) في (ظ)، (ع): (لا).

(٧) ذكره عنه ابن الجوزي ٣٣/٦. وذكره عنه الماوردي ٩٥/٤ باختصار.

وذكر البيهقي في «السنن الكبرى» ٩٦/٧ عنه قال: هو الذي لا عقل له، ولا يشتهي النساء، ولا تشتهي النساء.

وذكر الثعلبي ٧٨/٣ أ عنه قال: هو الذي لا ينتشر. وبمثله ذكره البغوي ٣٥/٦ وزاد: ولا يستطيع غشيان النساء ولا يشتهيهن.

(٨) قد يكون الحكم هنا هو الحكم بن عتيبة، وقد تقدم، ولم أجد من نسب إليه هذا القول. وقد يكونه الحكم بن أبان، فقد روى الطبري ١٢٣/١٨، وابن أبي حاتم ٣٨/٧ أ من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة في قوله «أَوِ الشَّعْبِكَ غَيْرِ أُولَى

وقال ابن زيد: هو الذي يتبع القوم حتى كأنه منهم، ونشأ فيهم، وليس له في نسائهم<sup>(١)</sup> إربة، وإنما يتبعهم لإرفاقهم<sup>(٢)</sup> إيّاه<sup>(٣)</sup>.  
وروى ليث، عن مجاهد: أنه الأبله الذي لا يعرف أمر النساء<sup>(٤)</sup>.  
وقال سعيد بن جبير: هو المعتوه<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.  
وقوله ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ﴾ قال المبرد:  
الطفل في هذا الموضع يعني به الجماعة من الأطفال، ومجازه مجاز  
المصدر، وكذلك ﴿تُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾ [الحج: ٥]. والمصدر يقع على  
الفعل<sup>(٧)</sup> نحو العلم والحلم<sup>(٨)</sup>.

- 
- الْإِرْبَةِ قال: هو المخنث الذي لا يقوم زبه.  
= وهو: الحكم بن أبان العدني، أبو عيسى، صدوق عابد، صاحب سنة، له أوهام.  
توفي سنة ١٥٤هـ. «تهذيب التهذيب» ٢/٤٢٣ - ٤٢٤، «تقريب التهذيب» ١/١٩٠.  
(١) في (ع): (نسائه)، وهو خطأ.  
(٢) الإرفاق: إيصال الرفق وهو اللطف ولين الجانب. انظر: «لسان العرب» ١٠/١١٨ (رفق).  
(٣) رواه الطبري ١٨/١٢٣.  
(٤) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/٣١٨، والطبري ١٨/١٢٢ من طريق ليث، عن مجاهد، به.  
(٥) في (أ): (المعتق).  
(٦) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/٣١٨، والطبري ١٨/١٢٣.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٨٥ وعزاه لهما.  
قال النحاس في «معاني القرآن» ٤/٥٢٦ بعد حكايته للأقوال في معنى التابعين:  
وهذه الأقوال متقاربة.  
وقال القرطبي ١٢/٢٣٤: وهذا الاختلاف كله متقارب المعنى، ويجتمع فيمن لا فهم له ولا همة ينتبه بها إلى أمر النساء.  
(٧) في (ظ)، (ع): (مغل).

وقوله ﴿لَمْ يَظْهَرُوا﴾ قال الفراء: يقول: لم يبلغوا أن يطيقوا النساء، وهو كما تقول: صارع فلان فلاناً فظهر عليه، أي: أطاقه<sup>(١)</sup> وغلبه<sup>(٢)</sup>. وقال أبو علي الفارسي: ﴿لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ﴾ أي: لم يقولوا عليها ومنه قوله ﴿فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤]<sup>(٣)</sup>.  
والعورة: سوءة الإنسان. وكل أمر يستحي منه فهو عورة<sup>(٤)</sup>. قال مجاهد: لم يدروا ما هن من الصغر قبل الحلم<sup>(٥)</sup>. قال ابن عباس: لم يبلغ الحنث<sup>(٦)</sup> ولم يشتق إلى النساء. وقال بئر<sup>(٧)</sup> بن سعيد<sup>(٨)</sup>: هو الغلام الذي لم يبلغ الحلم<sup>(٩)</sup>. وهذا قول جماعة المفسرين<sup>(١٠)</sup>.

(١) انظر: «الدر المصون» ٢٣٣/٨.

(٢) في (أ): (طاقة).

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٠.

(٤) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٥/٣١٨.

(٥) «تهذيب اللغة» للأزهري ٣/١٧٣ «عار» نقلاً عن الليث.

وانظر: «الصحاح» للجوهري ٢/٧٥٩ «عور»، «لسان العرب» ٤/٦١٧ (عور).

(٦) رواه الطبري ١٨/١٢٤، وابن أبي حاتم ٧/٣٨ أ والبيهقي في «السنن الكبرى»

٧/٩٦ وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٨٥ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن

أبي شيبة وابن المنذر.

(٧) في (ظ): (الحلم).

والحنث: البلوغ والإدراك والحلم. «لسان العرب» ٢/١٣٨.

(٨) في (أ)، (ع): (بشر)، وهو خطأ.

(٩) في (أ): (مسعود)، وهو خطأ.

(١٠) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/٣٨ أ من طريق أبي النضر، عن بئر بن

سعيد، به.

(١١) انظر: «الطبري» ١٨/١٢٤، ابن أبي حاتم ٧/٣٨ أ، ب، الثعلبي ٣/٧٨ أ،

قالوا: ولا يجوز<sup>(١)</sup> للمرأة أن تضع الجلباب إلا عند هؤلاء الذين سماهم الله تعالى.

وقوله ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ قال ثابت<sup>(٢)</sup> البناني<sup>(٣)</sup>: كانت المرأة تتخذ الودع<sup>(٤)</sup> في رجلها فإذا مرت بالقوم ضربت إحدى رجلها بالأخرى، فأنزل الله تعالى في كتابه: ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾<sup>(٥)</sup>.

وروى السدي، عن أبي مالك قال: كان في أرجلهن خرز<sup>(٦)</sup> فكنّ إذا مررن بالمجلس حرّكن أرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن<sup>(٧)</sup>.

«النكت» للماوردي ٩٦/٤، «الدر المنثور» للسيوطي ١٨٥/٦.

(١) في (ظ): (لا يجوز).

(٢) (ثابت): ساقط من (أ).

(٣) هو: ثابت بن أسلم البناني مولاهم، البصري، أبو محمد. تابعي جليل، كان رأساً في العلم والعمل. وكان أعبد أهل زمان. وكان ثقة مأموناً. قال أنس بن مالك رضي الله عنه: إن لكل شيء مفتاحاً، وإن ثابتاً من مفاتيح الخير. توفي سنة ١٢٧هـ، وعاش ست وثمانين سنة.

«طبقات ابن سعد» ٢٣٢/٧، «سير أعلام النبلاء» ٢٢٠/٥، «تهذيب التهذيب» ٢/٢، «تقريب التهذيب» ١١٥/١.

(٤) الودع - بإسكان الدال وفتحها -: خرز بيض تُخرج من البحر بيضاء شقها كشق النواة. «القاموس المحيط» ٩٢/٣.

(٥) لم أجد من ذكره عنه.

(٦) الخرز: فصوص من جيد الجوهر ورديته من الحجارة ونحوه، تنظم في سلك. انظر: «لسان العرب» ٣٤٤/٥ (خرز)، «القاموس المحيط» ١٧٥/٢.

(٧) رواه سفيان الثوري في «تفسيره» ص ٢٢٥، والطبري ١٢٤/١٨، وابن أبي حاتم ٣٨/٧ ب كلهم من طريق السدي، عن أبي مالك.

وقال ابن عباس: يريد: ولا تضرب المرأة برجلها<sup>(١)</sup> إذا مشت لسمع صوت خلخالها أو يتبين لها خلخال<sup>(٢)</sup>. وهذا قول عامة المفسرين<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو إسحاق: كانت المرأة ربّما اجتازت وفي رجلها الخلخال، وربما كان فيها الخلاخل، فإذا ضربت برجلها عُلِمَ<sup>(٤)</sup> أنها ذات خلخال وزينة، وهذا يحرك من الشهوة فنهى عنه، كما أمرن<sup>(٥)</sup> أن لا يبدین زینتهن؛ لأن إسماع<sup>(٦)</sup> صوته بمنزلة إبدائه<sup>(٧)</sup>.

وقوله ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا﴾ قال ابن عباس: عما كنتم تعلمون في الجاهلية<sup>(٨)</sup>.

وقال مقاتل: من الذنوب التي أصابوها مما نهى عنه من أول هذه السورة إلى هذه الآية<sup>(٩)</sup>.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٦/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر. (١) في (ع): (برجلها).

(٢) بين الواحدي في «الوسيط» ٣١٧/٣ أن هذه الرواية عن ابن عباس من طريق عطاء. وقد روى الطبري ١٢٤/١٨، وابن أبي حاتم ٣٨/٧ ب من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، نحو هذا.

(٣) انظر: «الطبري» ١٢٤/١٨، ابن أبي حاتم ٣٨/٧ ب، «الدر المنثور» ١٨٦/٦.

(٤) في (أ): (أعلم).

(٥) في (أ): (أمرت).

(٦) في (ظ): (استماع).

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٤٠/٤.

(٨) ذكره عنه الرازي ٢٣/٢١٠، والنيسابوري في «غرائب القرآن» ٩٦/١٨، وأبو حيان

والمعنى : راجعوا طاعته فيما أمركم به ونهاكم عنه<sup>(١)</sup>.  
 قوله تعالى ﴿أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ قرأ ابن عامر (أيّه) بضم الهاء<sup>(٢)</sup>، ومثله  
 ﴿وَقَالُوا يَتَّيُّهُ السَّاحِرُ﴾ [الزخرف: ٤٩] ﴿أَيُّهُ الثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣٧].  
 قال أبو علي: وهذا لا يتجه لأن آخر الاسم هو الياء الثانية من (أيّ)،  
 فينبغي وأن يكون المضموم آخر الاسم، ولو جاز أن يضم هذا من حيث كان  
 مقترناً بالكلمة لجاز أن يضم الميم في<sup>(٣)</sup> (اللهم)؛ لأنه آخر الكلمة. ووجه  
 الإشكال في ذلك والشبهة<sup>(٤)</sup> أن وجد هذا الحرف قد صار في بعض المواضع  
 التي يدخل فيها بمنزلة ما هو من نفس الكلمة، نحو: مررت بهذا الرجل.  
 وليست (يا) وغيرها من الحروف التي يُنبه بها كذلك، فلما وجدها في أوائل  
 المبهمه كذلك وفي الفعل في قول أهل الحجاز: هَلَمْ، جعله في الآخر أيضاً  
 بمنزلة شيء من نفس الكلمة، كما كان في الأول كذلك، واستجاز حذف  
 الألف اللاحق للحرف لما رآه قد حذف في قولهم: هَلَمْ، فأجرى عليه  
 الإعراب لما كان كالشيء الذي من نفس الكلمة. فإن قلت: فإنه قد حرك الياء  
 التي قبلها بالضمّ في (يا أيّه)، فإنه يجوز أن يقول<sup>(٥)</sup>: إن ذلك في هذا الوضع  
 كحركات الأتباع نحو: امرؤ وامرئ ونحو ذلك. فهذا لعله<sup>(٦)</sup> وجه شبهته<sup>(٧)</sup>،

(١) «تفسير مقاتل» ٣٨/٢ أ.

(٢) هذا «تفسير الثعلبي» ٧٨/٣ أ.

(٣) انظر: «السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٥، و«التيسير» للداني ص ١٦١-١٦٢ و«الغاية»  
 لابن مهران النيسابوري ص ٢١٩، و«النشر» لابن الجزري ٣٣٢/٢.

(٤) في «الحجة»: من.

(٥) في (أ): (والشبه).

(٦) في (ع): (تقول).

(٧) في (أ)، (ع): العلة. والمثبت من (ظ)، والحجة.

وينبغي أن لا يقرأ بذلك<sup>(١)</sup>، ولا يؤخذ به. هذا كلامه<sup>(٢)</sup>.

(١) في (أ): (شبهه).

(٢) (بذلك): ساقطة من (ع).

(٣) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٢٠/٥ - ٣٢١ مع تصرف.

وقول أبي علي: وينبغي أن لا يقرأ بذلك ولا يؤخذ به. قول مردود.

قال القرطبي ٢٣٨/١٢ بعد ذكره لتضعيف أبي علي لقراءة ابن عامر-: والصحيح أنه إذا ثبت عن النبي ﷺ قراءة فليس إلا اعتقاد الصحة في اللغة؛ فإن القرآن هو الحجة. اهـ.

وقد بين العلماء رحمهم الله وجه هذه القراءة. فقال أبو زرعة عبد الرحمن بن زنجلة في كتابه «حجة القراءات» ص ٤٩٨: وهذه لغة، وحجته أنا المصاحف جاءت في هذه الثلاثة بغير ألف. قال ثعلب: كأن من يرفع الهاء يجعل الهاء مع «أي»، اسمًا واحدًا على أنه اسم مفرد. اهـ.

ونقل الأزهري في «علل القراءات» ٤٥٢/٢ عن أبي بكر بن الأنباري قوله: إنا لغة، قال الأزهري: وأجاز قراءة ابن عامر على تلك اللغة.

وقال ابن هشام في «مغني اللبيب» ٤٠٣/٢: يجوز في «أيها» في لغة بني أسد أن تحذف ألفها وأن تضم هاؤها إتياعًا، وعليه قراءة ابن عامر.

وقال أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٥٠/٦: ووجهه أنها كانت مفتوحة لوقوعها قبل الألف، فلما سقطت الألف بالتقاء الساكنين اتبعت حركتها حركة ما قبلها، وضم «ها» التي للتنبيه بعد «أي» لغة لبني مالك رهط شقيق بن سلمة.

وقال الشنقيطي في «تفسيره سورة النور» ص ١٠٨ عن قراءة ابن عامر-: والأظهر أن الهاء للتنبيه مثل الأولى- يعني القراءة الأولى قراءة الجمهور- ضمت إتياعًا لما قبلها، كما قالت العرب: هو منتن بضم تاء منتن، وفي قراءة سبعية ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [النحل: ٣٦] بضم نون «أن» إتياعًا لما بعدها، ومن أنكر ذلك فسبب إنكاره جهله بلغة العرب، فإنه قد ثبت في القرآن الكريم، وفي الشعر العربي الفصيح، كما قال الشاعر:

يا أيها القلب اللجوج النفس

وروي «أيّه» بضم الهاء. انتهى كلامه رحمه الله.

وقال<sup>(١)</sup> ابن مجاهد: كلهم يقف بالهاء على قوله ﴿أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ و ﴿وَقَالُوا يَتَّيِّهُ السَّاحِرُ﴾ و ﴿أَيُّهُ الثَّقَلَانِ﴾ إلا أبا عمرو والكسائي فإنهما يقفان بالألف. قال: ولا ينبغي أن يتعمد الوقف على الهاء؛ لأن الألف سقطت في الوصل لسكونها وسكون اللام<sup>(٢)</sup>.

قال أبو علي: الوقف على (أيها) بالألف لأنها إنما كانت سقطت لسكونها وسكون لام المعرفة كما قال أحمد<sup>(٣)</sup>، فإذا وقف عليها زال التقاء الساكنين؛ فظهرت الألف كما أنك لو وقفت على (مُحَلِّي) من قوله: (غَيْرَ<sup>(٤)</sup> مُحَلِّي الصَّيْدِ) [المائدة: ١] لرجعت الياء المحذوفة لسكونها وسكون اللام.

وإذا<sup>(٥)</sup> كان حذف الألف من (ها) التي للتنبيه حذف<sup>(٦)</sup> لهذا، فلا وجه لحذفها للوقف<sup>(٧)</sup>، ومما يضعف الحذف أن الألف في الحرف<sup>(٨)</sup>، والحروف لا يحذف منها إلا أن تكون مضاعفة<sup>(٩)</sup>.

وانظر أيضًا: «الدر المصون» ٣٩٩/٨، «روح المعاني» للألوسي ١٤٧/١٨.

(١) في (أ): (قال).

(٢) قول ابن مجاهد- بهذا النص في «الحجة» للفارسي ٣١٩/٥.

وهو في كتاب «السبعة» لابن مجاهد ص ٤٥٥ مع اختلاف يسير.

وانظر: «التبصرة» لمكي ص ٢٧٣، «التيسير» للداني ص ١٦٢.

(٣) يعني: أبا بكر بن مجاهد.

(٤) غير: ليست في (ع).

(٥) في (ع): (فإذا).

(٦) في «الحجة»: التي للتنبيه من (يا أيها) تُحذف لهذا.

(٧) في (ع): (في الوقف).

(٨) في «الحجة»: حرف.

(٩) «الحجة» للفارسي ٣٢٠/٥ مع تصرف يسير.

قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ قال ابن عباس: يريد: لكي تسعدوا في الدنيا وتبقوا في الجنة<sup>(١)</sup>.

٣٢- ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ قال ابن السكيت: فلانة أيم، إذا لم يكن لها زوج بكرًا كانت أو ثيبًا. والجميع: أيامى، والأصل أيام، فقلبت<sup>(٢)</sup>. ورجل أيم: لا امرأة له. وقد آمت المرأة تئيم أيمًا وأيمًا. وقد تائمت المرأة زمانًا، وتأيّم الرجل زمانًا، إذا مكث أيامًا لا يتزوج<sup>(٣)</sup>. والحرب مأيمّة، أي: تقتل الرجال فتبقى النساء بلا أزواج<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن الأعرابي: يقال للرجل الذي<sup>(٥)</sup> لم يتزوج: أيم، وللمرأة أيمّة، قال: والأيم: البكر والثيب، وآم الرجل يئيم أيمّة، إذا لم تكن له زوجة وكذلك المرأة إذا لم يكن لها زوج<sup>(٦)</sup>.

ولا وجه لتضعيف حذف الألف عند الوقف فعليه جمهور القراء، والقراءة سنة = متبعة، وقد رُسمت في المصحف بغير ألف.

قال السمين الحلبي ٣٩٩/٨: فوقف أبو عمرو والكسائي بألف، والباقون بدونها، إتباعًا للرسم، ولموافقة الخط للفظ،.. وبالجمله فالرسم سنة متبعة. وانظر: «الكشف» لمكي ١٣٧/٢، «البحر المحيط» ٤٥٠/٦.

(١) ذكره عنه الرازي ٢٣/١٠، والنيسابوري في «غرائب القرآن» ٩٦/١٨، وأبو حيان ٤٥٠/٦ وعندهم: وتبقوا في الآخرة.

(٢) في «تهذيب اللغة»: فقلبت الياء وجعلت بعد الميم.

(٣) في «تهذيب اللغة»: إذا مكث أيامًا وزمانًا لا يتزوجان.

(٤) قول ابن السكيت في «تهذيب اللغة» للأزهري ٦٢١/١٥ - ٦٢٢ (أم).

وهو في «تهذيب الألفاظ» ص ٣٧٦، و«المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم» للعكبري ٨٩/١ - ٩٠.

(٥) في (ع): (إذا).

(٦) قول ابن الأعرابي في «تهذيب اللغة» للأزهري ٦٢١/١٥ (أم).

ومنه الحديث: أن النبي ﷺ كان يتعوذ من الأيمة. وهو طول العزبة<sup>(١)(٢)</sup>.

وقال صاحب النظم: (الأيامى) هاهنا من الرجال والنساء الذين لا أزواج لهم كان قد تزوج قبل ذلك أو<sup>(٣)</sup> لم يتزوج. والأيّم في كلام العرب: كل ذكر لا أنثى معه، وكل أنثى لا ذكر معها. ولذلك سميت الحيّة أيّماً بالتشديد والتخفيف لأنها لا تكاد تكون في جحرها إلا وحدها، وأنشد الهذلي<sup>(٤)</sup>:

إلا عواسر كالمراط معيدة<sup>(٥)</sup> بالليل مورد أيّم متغصّف<sup>(٦)</sup>

وانظر: «الصحاح» للجوهري ١٨٦٨/٥ (أيّم)، «لسان العرب» ٣٩/١٢ (أيّم).  
 (١) في (أ): (العزوبة)، والمثبت من باقي النسخ و«تهذيب اللغة».  
 (٢) الحديث ذكره الأزهري في «تهذيب اللغة» ٦٢١/١٥، والجوهري في «الصحاح» ١٨٦٨/٥، وذكره الزمخشري في «الكشاف» ٦٣/٣ بلفظ: «اللهم إنا نعوذ بك من العيمة والغيمة والأيمة والكزم والقرم». وذكره الزيلعي في تخريجه لأحاديث الكشاف ٤٣٥/٢ وسكت عنه ولم يخرججه.  
 قال المعلق على تخريج الزيلعي: ذكره ابن قتيبة في كتابه «غريب الحديث» ٣٣٨/١ وقال: يرويه سليمان بن الربيع الكوفي، عن همام، عن أبي العوام عمران بن داود القطان، عن قتادة، عن الحسن بن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ فذكره.

(٣) في (أ): (أم).

(٤) هو أبو كبير الهذلي كما في «ديوان الهذليين» وغيره.

(٥) في (أ): (معتده).

(٦) البيت في «ديوان الهذليين» ١٠٥/٢ منسوباً لأبي كبير وروايته فيه:

إلا عواسل كالمراط..

وهو في «المعاني الكبير» ١٨٥ - ١٨٦، و«الأمالى» ٢٩/٢، «الصحاح» للجوهري ١٨٦٨ - ١٨٦٩ (أيّم).

ومن غير نسبة في «تهذيب اللغة» ٨٢/٢ «عسر»، و«اللسان» ٥٦٦/٤ (عسر) وفيهما:

والتشديد والتخفيف اللذان ذكرهما صاحب النظم في الأيم الذي هو الحية صحيح؛ فقد ذكرهما النضر بن شميل<sup>(١)</sup>.  
 وقوله: (مِنْكُمْ) ليس من صلة الإنكاح، وإنما هو من صلة (الْأَيَّامِ) كأنه قيل<sup>(٢)</sup>: وانكحوا أيامكم يعني: أيامى المسلمين؛ لذلك قال: ﴿الْأَيَّامِ مِنْكُمْ﴾.

قال السدي: من لم يكن له زوج من امرأة أو رجل فهو أيم.  
 وقال ابن عباس: كل من ليس لها زوج وإن كانت بكرًا فهي أيم<sup>(٣)</sup>.  
 قال مقاتل بن سليمان: يعني من لا زوج له<sup>(٤)</sup> [من رجل<sup>(٥)</sup>] أو امرأة وهما حرّان، أمر الله تعالى أن يزوجا<sup>(٦)</sup>.  
 امرأة وهما حرّان، أمر الله تعالى أن يزوجا<sup>(٧)</sup>.

إلا عواسر كالقداح معيدة

= وقبل هذا البيت:

ولقد وردت الماء، ولم يشرب به بين الربيع إلى شهور الصيف  
 إلا عواسر..

قال السكري في «شرح ديوان الهذليين» ١٠٨٥/٣: عواسر: يعني تعسل في مشيها، تمر مرًا سريعًا، وإنما يعني ذئبًا.. ويروى: إلا عواسر، يقول: هذه الذئاب تعسر بأذناها، والمراط: النبل المتمرطة الريش، وقوله: معيدة، أي معيدة الشرب، والأيم: الحية.. وقوله: متغصّف أي منطو متثنّ، وقوله: معيدة: أي معاودة لذلك مرّة بعد مرة. اهـ.

(١) قول ابن شميل في «تهذيب اللغة» للأزهري ٦٢١/١٥ (أم).

(٢) في (ع): (قال).

(٣) ذكره الرازي ٢١٠/٢٣، والنيسابوري في «غرائب القرآن» ٩٦/١٨ من رواية

الضحّاك، عنه، بمعناه. وذكر الماوردي ٩٧/٤ هذا القول. وعزاه للجهمور.

(٤) في (ظ): (لها).

(٥) في (أ): (زوج).

(٦) ساقط من (ع).

(٧) «تفسير مقاتل» ٣٨/٢ أ.

وقال مقاتل بن حيان: يعني الأيا مئ من الرجال والنساء من الأحرار<sup>(١)</sup>.

والمعنى: زوّجوا أيها المؤمنون من لا زوج له من أحرار رجالكم ونسائكم<sup>(٢)</sup>، وهذا أمر ندب واستحباب<sup>(٣)</sup>، وفيه دليل على أنّ النكاح لا يصح إلا بولي؛ لأن الله تعالى قال (وَأَنْكِحُوا) فما<sup>(٤)</sup> لم تُنكح المرأة ولم تُزوّج لم يكن لها أن تنكح وتزوّج<sup>(٥)</sup>.

قوله ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ قال مقاتل: يقول: وزوّجوا المؤمنين من عبيدكم وولائكم فإنه أغض للبصر وأحفظ للفرج<sup>(٦)</sup>. فمعنى الصلاح هاهنا: الإيمان، وفي هذا دليل على أن العبد لا يتزوج إلا بإذن سيده، وكذلك الأمة<sup>(٧)</sup>.

ثم رجع إلى الأحرار فقال: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ﴾ لا سعة لهم في التزويج ﴿يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فوعدهم أن يوسع عليهم عند التزويج ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾ لخلقه ﴿عَلِيمٌ﴾ بهم. قاله مقاتل بن سليمان<sup>(٨)</sup>.

قال أبو إسحاق: حث الله ﷻ على النكاح وأعلم أنه سبب لنفي

(١) رواه ابن أبي حاتم ٣٩/٧ أ.

(٢) الطبري ١٨/١٢٥، والثعلبي ٣/٧٨ أ.

(٣) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣١٩.

(٤) في (ظ): (وما).

(٥) انظر: «الحاوي» ٣٨/٩ - ٤٥، «المغني» ٩/٣٤٥ - ٣٤٦، «الجامع لأحكام

القرآن» للقرطبي ١٢/٢٣٩.

(٦) «تفسير مقاتل» ٣٨/٢ أ.

(٧) انظر: «الحاوي» ٩/٧٣، «المغني» ٩/٤٣٦، «روضة الطالبين» ٧/١٠١.

(٨) «تفسير مقاتل» ٣٨/٢ أ.

الفقر، ويروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال: عجبت لامرئ لم يلتمس الغنى في الباءة بعد قول الله تعالى **وَإِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ** ﴿١﴾.  
وقد قال رسول الله ﷺ: «التمسوا الرزق بالكاح» ﴿٢﴾.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٤٠/٤ مع اختلاف يسير.  
ولفظ رواية الزجاج لأثر عمر: «عجب لامرئ كيف لا يرغب في الباءة والله يقول **﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** [النور: ٣٢].  
وهذا الأثر عن عمر رضي الله عنه رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ١٧٣/٦ عن قتادة أن عمر بن الخطاب قال: ما رأيت مثل رجل لم يلتمس الفضل في الباءة، والله يقول: **﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** [النور: ٣٢].  
وهو منقطع لإرساله.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٨/٦ عن قتادة، وزاد نسبه لعبد بن حميد.  
وروى عبد الرزاق في «مصنفه» ١٧٠-١٧١/٦ من وجه آخر عن الحسن البصري قال: قال عمر بن الخطاب: اطلبوا الفضل في النكاح. قال: وتلا عمر: **﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** [النور: ٣٢].

وهو منقطع أيضًا؛ فإن الحسن لم يسمع من عمر رضي الله عنه. انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٦٥-٢٦٦.

(٢) رواه بهذا اللفظ الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٠/٣ ب من حديث ابن عباس.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٨/٦ وعزاه للدليمي.  
وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص ٨٢: رواه الثعلبي في «تفسيره» والدليمي، من حديث مسلم بن خالد، عن سعيد ابن أبي صالح، عن ابن عباس رفعه بهذا. ومسلم فيه لين وشيخه.  
وقال الألباني في «ضعيف الجامع» ٣٤٩/١: ضعيف.  
وللحديث شاهد بمعناه روي موصولاً ومرسلاً.

فقد رواه موصولاً البزار في «مسنده» كما في «كشف الأستار» للهيتمي ١٤٩/٢، والحاكم في «مستدركه» ١٦١/٢ كلاهما من حديث أبي السائب سلم بن جنادة، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله =

٣٣- ﴿وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ أي: وليطلب العفة عن الزنا

والحرام من لا يجد ما<sup>(١)</sup> ينكح به من صداق ونفقة.

والمعنى: الذين لا يجدون طول<sup>(٢)</sup> نكاح وقدرة نكاح فحذف

المضاف.

وقال صاحب النظم: النكاح هاهنا: الشيء الذي ينكح به من مهر

ونفقة وما لا بد للرجل والمرأة منه إذا تناكحا، وهو مثل قولهم لما يلتحف

به: لحاف، ولما يرتدي به: رداء، ولما يلبس: لباس، فكذلك<sup>(٣)</sup> النكاح:

= ﴿تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِيَنَّكُمْ بِالْمَالِ﴾.

قال البزار بعد روايته: رواه غير واحد مرسلًا، ولا نعلم أحدًا قال فيه: عن عائشة إلا أبا أسامة.

وقال الدارقطني في «العلل»: وغير سلم يرويه مرسلًا..

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لتفرد سلم-

وقد تصحف في المطبوع إلى سالم- بن جنادة بسنده وسلم ثقة مأمون. اهـ.

وقد رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢٧/٤، وأبو داود في «المراسيل» ص ٩٣ عن

أبي توبة الربيع بن نافع، كلاهما- يعني أبا بكر بن أبي شيبة، وأبا توبة- عن أبي

أسامة، عن هشام، عن أبيه، مرسلًا لم يذكر عائشة.

وذكر الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» ٤٤٣/٢ متابعا لأبي أسامة من رواية

السهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢٤٢ من طريق حسين بن علوان عن هشام

موصولا.

قال ابن حجر في «الكاف الشاف» ص ١١٩: الحسين متهم بالكذب.

ولذا فإن المرسل أصح كما ذكر الدارقطني وغيره.

وممن ضعف هذا الحديث الألباني كما في «ضعيف الجامع» ٣٤٩/١.

(١) في (ظ): (مألاً).

(٢) في (ع): (طولاً).

(٣) في (ظ): (وكذلك).

هو ما ينكح به مما لا بدّ للمنكوحة به مما لا بدّ للمنكوحة منه<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا إن صحّ فلا حذف في الآية.

وقوله ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي يوسّع عليهم من رزقه.

وقال ابن عباس: يريد بالحلال عن الحرام.

وجملة القول في هذا أنّ من استغنى عن النكاح بعزوف نفسه عن

التوقان إليه فالأولى به التفرد والتخلي لعبادة<sup>(٢)</sup> الله<sup>(٣)</sup> ليكون ممن يغبط

بخفة الحاذ<sup>(٤)</sup>؛ فإن النبي ﷺ فسر خفيف الحاذّ بالذي لا أهل له ولا

ولد<sup>(٦)</sup>.

(١) ذكر القرطبي ٢٤٣/١٢ هذا القول ونسبه لجماعة من المفسرين ولم يذكرهم، ثم

قال: وحملهم على هذا قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فظنوا أنّ المأمور

بالاستعفاف إنّما هو من عدم المال الذي يتزوج به. وفي هذا القول تخصيص

المأمورين بالاستعفاف، وذلك ضعيف، بل الأمر بالاستعفاف متوجه لكل من

تعذر عليه النكاح بأي وجه تعذر.

(٢) في (أ)، (ع): (عبادة).

(٣) في (ظ): (ربه).

(٤) في (أ)، (ظ): (الحاء) مهملة.

والحاذ: الحال. «لسان العرب» ٤٨٧/٣ (حوذ).

(٥) يشير بذلك إلى الحديث الذي رواه الترمذي في «جامعه» كتاب: الزهد- باب: ما

جاء في الكفاف والصبر عليه ١٢/٧، وابن ماجه في «سننه» (أبواب: الزهد-

باب: من لا يؤبه له ٤١٠/٢، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إنّ

أغبط أوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذّ..» الحديث.

وليس فيه تفسير خفيف الحاذّ.

وهذا الحديث قال عنه الحاكم بعد إخراجه: هذا إسناد للشاميين صحيح عندهم

ولم يخرجاه، فتعقّب الذهبيّ الحاكم بقوله: قلت: لا، بل إلى الضعف هو.

(٦) روى ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» ١٠٣٧/٣، والخطيب البغدادي في =

ومن تآقت نفسه إلى النكاح ووجد الطول فالمستحب له والمندوب إليه أن يتزوّج لقوله تعالى ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ الآية.

وإن لم يجد الطول فعليه بالصيام والاستعفاف ما أمكن.

وقوله ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ﴾ أي يطلبون المكاتب<sup>(١)</sup> ﴿مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي من عبيدكم ومماليكمكم.

و(ما) هاهنا بمعنى: من، والكتاب مصدر كالمكاتبه يقال: كاتب الرجل عبده أو أمته مكاتباً وكتاباً فهو مكاتب. والعبد مكاتب، وهو أن يقول الرجل: كاتبك على أن تعطيني كذا وكذا في نجوم<sup>(٢)</sup> معلومة، فإذا أدّى ذلك فالعبد حر<sup>(٣)</sup>.

= «تاريخ بغداد» ٦/١٩٨، ١١/٢٢٥ كلهم من طريق رواد بن الجراح، عن سفيان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم في المائتين كل خفيف الحاذ».

قالوا: يا رسول الله وما الخفيف الحاذ؟ قال: «الذي لا أهل له ولا ولد». قال الحافظ العراقي في كتابه «المغني عن حمل الأسفار» ٢/٢٤: حديث: خيركم في المائتين.. أخرجه أبو يعلى من حديث حذيفة، ورواه الخطابي في العزلة من حديثه وحديث أبي أمامة، وكلاهما ضعيف.

(١) ابن أبي حاتم ٧/٤٠ أ عن سعيد بن جبير.

(٢) نجوم: جمع نجم: وهو الوقت المضروب. ونجوم الكتابة: هو أن يُقدر العطاء في أوقات معلومة. وأصله أن العرب كانت تجعل مطالع منازل القمر ومساقطها مواقيت حلول دينها وغيرها، فتقول إذا طلع النجم: حلّ عليك مالي أي الثريا وكذلك باقي المنازل.

انظر: «لسان العرب» ١/٧٠٠ (نجم)، «القاموس المحيط» ٤/١٧٩.

(٣) انظر: (كتب) في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/١٥٠، «الصحاح» للجوهري ١/٢٠٩، «لسان العرب» ١/٧٠٠.

قال الأزهري: وُسِّمِي مكاتبة لما يكتب للعبد<sup>(١)</sup> على السيد من العتق إذا أدى ما تراضيا عليه من المال، وما يكتب<sup>(٢)</sup> للسيد<sup>(٣)</sup> على العبد من النجوم التي<sup>(٤)</sup> يؤديها.

وقال صاحب النظم: قد<sup>(٥)</sup> وضع الناس موضع الكتاب من المكاتبة: الكتابة. والكتابة إنما هي مصدر من كتبت<sup>(٦)</sup> الكتاب، ولا يقال من بالمكاتبة إلا الكتاب كما في الآية، والمكاتبة مأخوذة من كتبت<sup>(٧)</sup> الشيء إلى الشيء إذا ضمته إليه ليجتمع، وإنما قيل كاتب الرجل عبده، لأنَّ معناه فعل منهما جميعاً، فالعبد يجمع نجومه إلى مولاه يضم بعضها إلى بعض إلى أن يجتمع ما هو شرط<sup>(٨)</sup> عتقه، والمولى يضم ما يؤديه إليه عبده ليجتمع كمال الشرط لعتق العبد<sup>(٩)</sup>.

وهذه الآية دليل على أصل عقد الكتابة وهو عقد من عقود الإسلام، وشرطه أن يقول السيد كاتبك على كذا وكذا على أنك إذا أديت هذا المال فأنت حر، أو ينوي الحرية بقلبه إن لم يذكرها بلسانه<sup>(١٠)</sup>. ولا بد من

(١) في (ظ): (العبد).

(٢) في «تهذيب اللغة»: ولما يكتب.

(٣) في (ظ): (السيد).

(٤) في (أ)، (ع): (الذي)، والمثبت من (ظ) و«تهذيب اللغة».

(٥) «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥٠/١٠ (كتب).

(٦) في (ع): (من).

(٧) في (أ) (كتب) في الموضعين.

(٨) (شرط): ساقطة من (ظ).

(٩) انظر: «جمهرة اللغة» لابن دريد ١٩٦/١ - ١٩٧، «لسان العرب» ٧٠٠/١ (كتب).

(١٠) هذا قول الشافعي.

التنجيم، وأقله نجمان فصاعداً، ولا تصح حاله لأنها حينئذ تخلوا من التنجيم<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حنيفة: تصح حاله، ولم يشترط التنجيم<sup>(٢)</sup>. والآية دليل عليه.

قال صاحب النظم: ذكرنا أن أصل الكتاب من الكتب بمعنى الجمع والضم، وأقل ما يقع عليه الضم والجمع نجمان فصاعداً، ولا يقع على نجم واحد لأنه لا يقال فيه جمعه، ويقال في النجمين جمعت نجماً إلى نجم، فإذا لم يكن في شرط المكاتب ما أقله نجماه لم يقع عليه معنى الكتابة، إذ ليس فيه معنى جمع ولا ضم. وإلى هذا ذهب الشافعي رحمه الله عليه فلم يجز الكتاب على أقل من نجمين. انتهى كلامه.

ودلت الآية أيضاً على أنه إنما يصح كتابة العبد البالغ العاقل، ولا تصح كتابة المجنون والصبي<sup>(٣)</sup>.

= وقال أبو حنيفة - وهو أحد الوجهين عند الحنابلة -: إذا كاتب عبده على أنجم معلومة، صحّت الكتابة وعقّق بأدائها، سواء نوى بالكتابة الحرية أو لم ينو، وسواء قال: فإذا أدّيت إليّ فأنت حر، أو لم يقل، لأن الكتابة عقد وضع للعقّ فلم يحتج إلى لفظ العتق ولا نيته كالتدبير.

انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣٢٥، «المغني» ١٤/٤٥١ - ٤٥٢، «روضة الطالبين» ١٢/٢٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/٢٥٣.

(١) انظر: «الحاوي» ١٨/١٤٦ - ١٤٩، «المغني» ١٤/٤٤٩ - ٤٥٠، «روضة الطالبين» ٢/٢١٢.

(٢) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣٢٤ - ٣٢٥، «بدائع الصنائع» ٤/١٤٠، «تبيين الحقائق» ٥/١٥٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/٢٤٧.

(٣) انظر: «الحاوي» ١٨/١٤٣، «المغني» ١٤/٤٤٤، «روضة الطالبين» ١٢/٢٢٦.

وعند أبي حنيفة تصح كتابة العبد إذا كان مراهماً مميزاً<sup>(١)</sup>.  
قال الشافعي: والابتغاء لا يكون من الأطفال والمجانين<sup>(٢)</sup>.  
يعني أن الله تعالى قال ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ﴾ وهذان ليسا من أهل  
الابتغاء.

وقوله: ﴿فَكَاتِبُهُمْ﴾ أمر ندب واستحباب في قول الجمهور<sup>(٣)</sup>.  
وقال قوم: إنه أمر إيجاب فإذا سأل العبد الذي علم منه خيراً أن  
يكاتبه على ما هو قيمته أو أكثر لزمه ذلك. وهو قول عمرو<sup>(٤)</sup> بن دينار  
وعطاء، ورواية العوفي عن ابن عباس، وإليه<sup>(٥)</sup> ذهب أهل الظاهر<sup>(٦)</sup>.  
وقوله: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ قال ابن عباس في رواية عطاء: يريد  
قوة على الكسب وأداء للمال<sup>(٧)(٨)</sup>.

(١) انظر: «بدائع الصنائع» ١٣٧/٤، «تبيين الحقائق» ١٥٠/٥.  
(٢) انظر: «الأم» ٣٦٣/٧، ٣٦٧، «الحاوي» ١٤٣/١٨.  
(٣) انظر: الثعلبي ٨١/٣ أ، الطبري ١٢٧/١٨، الرازي ٢١٧/٢٣.  
(٤) في (أ): (عمر)، وهو خطأ.  
(٥) في (أ): (وأهل)، وهو خطأ.  
(٦) ذكره عن هؤلاء جميعاً: الثعلبي ٨١/٣ أ إلا أنه قال: وإليه ذهب داود بن علي.  
وهو داود الظاهري.

وقد رواه عن عمرو بن دينار وعطاء: عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧٠/٨، والطبري  
١٢٦/١٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٩/١٠.  
ورواية العوفي عن ابن عباس عند الطبري ١٢٨/١٨.  
وانظر: «المغني» ٤٤٢/١٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٥/١٢.  
(٧) في (أ): (المال).

(٨) روى البيهقي في «سننه» ٣١٧/١٠ عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الله بن عباس كان  
يقول «فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً» إن علمت أن مكاتبك يقضيك. وروى أيضاً =

وهذا اختيار الشافعي رحمته الله فإنه قال: أظهر معاني الخير هذه الآية الاكتساب مع الأمانة<sup>(١)</sup>.

وكثير من المفسرين ذهب إلى أن المراد بالخير هاهنا المال.  
وهو قول مجاهد<sup>(٢)</sup>، وعطاء<sup>(٣)</sup>، والضحاك<sup>(٤)</sup>، وطاووس<sup>(٥)</sup>،  
والمقاتلين<sup>(٦)</sup>.

= ٣١٧/١٠ من طريق الضحاك عن ابن عباس في قوله «فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً» قال: أمانة ووفاء.

وروى الطبري ١٢٧/١٨، وابن أبي حاتم ٤٠/٧ أ، والبيهقي ٣١٧/١٠ من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: إن علمتم لهم حيلة ولا تلقون مؤונاتهم على المسلمين.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩١/٦ وزاد نسبه لابن المنذر.

(١) قوله في «الأم» ٣٦٣/٧، و«السنن الكبرى» للبيهقي ٣١٨/١٠، و«الحاوي الكبير» للماوردي ١٤٤/١٨.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٠١/٧ - ٢٠٢، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧٠/٨، والطبري ١٢٨/١٨. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٠/٦ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٠٢/٧، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧٠/٨، والطبري ١٢٩/١٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٨/١٠.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٠/٦ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) رواه سعيد بن منصور ١٥٩ ب عنه من رواية جوير.

(٥) في (أ): (الطاووس).

وقول طاووس رواه عنه سعيد بن منصور (ل١٥٩ ب)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٠١/٧، والطبري ١٢٨/١٨، وابن أبي حاتم ٤٠/٧ ب، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٨/١٠.

(٦) قول مقاتل بن حيان ذكره عنه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٠/٧ ب.

وقول مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٣٨/٢ أ.

وهو رواية العوفي عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

وروى ابن جريج<sup>(٢)</sup>، عن عطاء، عن ابن عباس في هذه الآية قال  
الخير: المال<sup>(٣)</sup>.

روى<sup>(٤)</sup> هشيم، عن يونس قال: كنّا عند الحسن، وأخوه سعيد<sup>(٥)</sup>  
عنده فتذاكرنا هذه الآية، فقال سعيد: إن كان عنده مال فكاتبه، وإن لم  
يكن عنده مال فلا تعلقه صحيفة يغدو بها على الناس ويروح، فيسألهم  
فيحرجهم ويؤثمهم<sup>(٦)</sup>.

وروي أن عبداً لسلمان قال له: كاتبني. قال له<sup>(٧)</sup>: لك مال؟ قال: لا  
قال: تطعمني أوساخ الناس. فأبى عليه<sup>(٨)</sup>.

(١) ذكره الثعلبي ٨١/٣ أ عنه من رواية العوفي.

وقد رواها من هذا الوجه الطبري ١٢٨/١٨.

(٢) في (ع): (ابن أبي نجیح)، وهو خطأ.

(٣) رواه ابن أبي حاتم ٤٠/٧ ب، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٨/١٠ كلاهما من  
رواية ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

(٤) في (ظ)، (ع): (لما روى).

(٥) هو: سعيد بن أبي الحسن يسار، البصري، أخو الحسن البصري. تابعي ثقة.  
روى عن أمه، وأبي هريرة، وعنه أخوه وسليمان التيمي. وكان يسمى راهباً لدينه.  
وهو أصغر من الحسن وتوفي قبله سنة ١٠٠هـ؛ ولما توفي حزن عليه الحسن حزناً  
شديداً وبكى.

«طبقات ابن سعد» ١٧٨/٧، «سير أعلام النبلاء» ٥٨٨/٤، «تهذيب التهذيب»  
١٦/٤، «تقريب التهذيب» ٢٩٣/١.

(٦) رواه سعيد بن منصور في «تفسيره» (ل ١٥٩ ب) عن هشيم، عن يونس، به.

(٧) (له): ساقطة من (ظ)، (ع).

(٨) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧٤/٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٩/١٠ =

والأظهر هو القول الأول؛ لأنه لو كان المراد بالخير المال لقليل: إن علمتم لهم<sup>(١)</sup> خيراً وهذا الاعتراض يحكى عن الخليل<sup>(٢)</sup> فلما قيل ﴿فِيهِمْ خَيْرًا﴾ كان الأظهر الاكتساب والوفاء والأداء والأمانة. وهذا أيضاً قول ابن عمر وابن زيد ومالك بن أنس<sup>(٣)</sup>، واختيار الفراء وأبي إسحاق.

قال الفراء: يقول وإن رجوتهم<sup>(٤)</sup> عندهم وفاء وتأدية للكتابة<sup>(٥)</sup>. وقال أبو إسحاق: إن علمتم أنهم يكسبون<sup>(٦)</sup> ما يؤدونه<sup>(٧)</sup>. وقول من فسر الخير بالمال الوجه أن يحمل ذلك على الكسب والمكتسب كذي المال من حيث أنه يقدر على المال [إذا شاء]<sup>(٨)</sup>. وقال الحسن وأبو صالح في قوله (خَيْرًا)<sup>(٩)</sup>: أداء وأمانة<sup>(١٠)</sup>.

= والثعلبي في «الكشف والبيان» ٨١/٣ أكلهم من طريق أبي ليلى الكندي قال: أتى سلمان غلام له.. فذكره. وسند عبد الرزاق صحيح.

- (١) (لهم): ساقطة من (ظ).
- (٢) حكاها عنه الثعلبي ٨١/٣ أ.
- (٣) ذكره عنهم جميعاً الثعلبي ٨١/٣ أ.
- ورواه عن ابن عمر بمعناه الطبري ١٢٧/١٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٨/١٠ وقول ابن زيد ومالك رواه عنهما الطبري ١٢٧/١٨.

- (٤) في (ظ): (دعوتهم)، وهو خطأ.
- (٥) «معاني القرآن» للفراء ٢١٥/٢.
- (٦) في المطبوع من المعاني: (يكتبون)، وهو خطأ.
- (٧) «معاني القرآن» للزجاج ٤٠/٤.
- (٨) ساقط من (أ).
- (٩) في (ظ)، (ع): زيادة «قال» بعد قوله (خيراً).
- (١٠) رواه عن الحسن: عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧١/٨، وسعيد بن منصور في =

وقال عيدة: وفاء وصدقا<sup>(١)</sup>. وروى ابن سيرين، عنه قال: إذا أقاموا الصلاة<sup>(٢)</sup>. وروى يونس، عن الحسن قال: الخير: الإسلام والقرآن<sup>(٣)</sup>. وقال إبراهيم: صدقا ووفاء<sup>(٤)</sup>. وقال سعيد بن جبیر: إن علمتم أنهم يريدون<sup>(٥)</sup> بذاك<sup>(٦)</sup> الخير<sup>(٧)</sup>. وقال معمر<sup>(٨)</sup>: وكان قتادة يكره إذا كاتب العبد ليست له حرفة ولا وجه في شيء [أن يكاتبه الرجل]<sup>(٩)</sup> لا يكاتبه إلا ليسأل الناس<sup>(١٠)</sup>.

= «تفسيره» ل ١٥٩ ب، والطبري ٢٠٨/١٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٨/١٠. وعن أبي صالح: رواه الطبري ١٢٨/١٨، وابن أبي حاتم ٤٠/٧ ب، والبيهقي ٣١٨/١٠.

(١) ذكره عنه الثعلبي ٨١/٣ ب. وروى عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧٠/٨، وابن أبي حاتم ٤٠/٧ أ عنه قال: إن علمتم عندهم أمانة.

(٢) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧١/٨، وسعيد بن منصور في «سننه» ل ١٥٩ ب، وابن أبي حاتم ٤٠/٧ أ، والثعلبي ٨١/٣ ب كلهم من طريق ابن سيرين، عن عيدة.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٠٢/٧ - ٢٠٣ من رواية يونس، عن الحسن.

(٤) إبراهيم هو: النخعي.

ورواه عنه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧١/٨، وسعيد بن منصور في «سننه» ل ١٥٩ ب، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٠٢/٧، والطبري ١٢٨/١٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٨/١٠.

(٥) في (أ): (يريد من).

(٦) في (ظ): (بذلك).

(٧) ذكره عنه النحاس في «معاني القرآن» ٥٢٩/٤، وابن الجوزي ٣٧/٦.

(٨) هو: معمر بن راشد.

(٩) زيادة من تفسير عبد الرزاق بها يستقيم المعنى.

(١٠) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٨/٢ عن معمر، به.

وهذا يقوي أنّ المراد بالخير الاكتساب.  
 قوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتٰكُمْ﴾ فيه ثلاثة أقوال:  
 أحدها: أنّ هذا خطاب للموالي، أمروا أن يحطوا عنهم من نجوم  
 الكتابة شيئاً، وهو قول علي<sup>(١)</sup> ومجاهد<sup>(٢)</sup>، والثوري<sup>(٣)</sup>، وكثير من  
 الصحابة<sup>(٤)</sup>.

ثم اختلفوا في ذلك القدر:  
 فقال علي<sup>(٥)</sup>: هو ربع المال<sup>(٥)</sup>. وهو قول مجاهد<sup>(٦)</sup>.  
 وقال الآخرون: لا يتقدر بشيء يحط عنه ما أحب.  
 وكان عمر<sup>(٧)</sup> يحط من أول النجوم.  
 وروى عكرمة، عن ابن عباس: أن عمر<sup>(٧)</sup> كاتب عبدًا له يُكنى أبا أمية<sup>(٧)</sup>

- 
- (١) سيأتي ذكر ذلك عنه.  
 (٢) رواه عن مجاهد عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٩/٢، وابن أبي شيبة في «مصنفه»  
 ٣٧٢/٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٣٠/١٠.  
 (٣) ذكره عنه الثعلبي ٨١/٣ وأرواه الطبري ١٣١/١٨ عنه قال: أحب أن يعطيه الربع،  
 أو أقل منه شيئاً، وليس بواجب، وأن يفعل ذلك حسن.  
 (٤) انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» ٣٧٠-٣٧١، الطبري ١٢٩/١٨-١٣٠، «السنن  
 الكبرى» للبيهقي ٣٢٩/١٠-٣٣٠، والثعلبي ٨١/٣ ب- ٨٢ أ.  
 (٥) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٨/٢، وسعيد بن منصور ل ١٥٩ ب، وابن أبي شيبة  
 في «مصنفه» ٣٦٩/٦، والطبري ١٢٩/١٨، وابن أبي حاتم ٤١/٧ ب والبيهقي في  
 «السنن الكبرى» ٣٢٩/١٠، والضياء في «المختارة» ١٩٤/٢.  
 (٦) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٧٠/٦.  
 (٧) هو: أبو أمية بن كنانة، القرشي، العدوي مولى عمر بن الخطاب ومكاتبه. اسمه  
 عبد الرحمن، وهو جد المبارك بن فضالة المحدث. روى عنه ابنه فضالة.  
 «طبقات ابن سعد» ١١٧/٧، «الكنى» للإمام مسلم ص ٩٥، «الثقات» لابن حبان  
 ٥٦٦/٥، «الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى» ١٠٣١/٢.

فجاءه بنجمه حين حل<sup>(١)</sup>، فقال: يا أبا أمية استعن به في مكاتبتك. فقال: يا أمير المؤمنين لو تركته حتى يكون في آخر نجم. قال: إني أخاف أن لا أدرك ذاك<sup>(٢)</sup> ثم قرأ: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتٰكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

وروى عبد الملك بن أبي بشير<sup>(٤)</sup> قال: حدثني فضالة بن أبي أمية<sup>(٥)</sup>، عن أبيه وكان غلامًا لعمر قال: كاتبني عمر على أواق<sup>(٦)</sup> قد سمّاها، ونجمها عليّ نجومًا، فلما فرغ من الكتاب أرسل إلى حفصة<sup>(٧)</sup> فاستقرض منها مائتي درهم، فأعطانيها وقالك استعن بها في نجومك؛ فقلت: ألا تجعلها في آخر مكاتبتني! قال: إني لا أدري أدرك أم لا. قال سفيان: بلغني أنه كاتبه على مائة أوقية<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ظ): (هل).

(٢) في (ظ): (ذلك).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٧١/٦، وابن أبي حاتم ٤١/٧ ب، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٩/١٠ - ٣٣٠ من طريق عكرمة، عن ابن عباس.

وروى ابن سعد في «طبقاته» ١١٨/٧ عن عكرمة نحوه.

(٤) هو: عبد الملك بن أبي بشير، البصري، نزيل المدائن. روى عن عكرمة وحفصة بنت سيرين وآخرين. وعنه سفيان الثوري وغيره. وهو ثقة.

«الكاشف» ٢٠٧/٢، «تهذيب التهذيب» ٣٨٦/٦، «تقريب التهذيب» ٥١٧/١.

(٥) هو: فضالة بن أبي أمية، البصري. أبوه أبو أمية مولى عمر بن الخطاب المتقدم ذكره. وهو والد المبارك بن فضالة المحدث. روى عنه عبد الملك بن أبي بشير. ذكره البخاري في «تاريخه الكبير» ١٢٥/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧٧/٧، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٩٧/٥.

(٦) أواق: جمع أوقية - بضم الهمزة وتشديد الباء - وهي زنة سبعة مثاقيل، أو أربعين درهماً. «لسان العرب» ١٢/١٠ (أوق).

(٧) هي: أم المؤمنين، وبنت أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٨) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٧٦/٨، وابن سعد في «طبقاته» ١١٨/٧، =

وعلى هذا قوله: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتٰكُمْ﴾ هو أن يؤتيه مما في يده شيئًا يستعين به على الكتابة لا أن يحطّ عنه شيئًا. وهو رواية ليث، عن مجاهد قال: مما في يدك، ليس مما على رقبته<sup>(١)</sup>.

وروى جوبير، عن الضحاك في هذه الآية قال<sup>(٢)</sup>: أن تعطيه [مما في يدك]<sup>(٣)</sup> من مالك أو تضع<sup>(٤)</sup> له بعض الذي كاتبه عليه<sup>(٥)(٦)</sup>.

وروى عبد الملك<sup>(٧)</sup> وحجاج عن عطاء في قوله ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتٰكُمْ﴾ هو ما أخرج الله [لك]<sup>(٨)</sup> من مكاتبته تعطيه، ما طابت به

= والطبري ١٨/١٣٠، والبيهقي في «الكبرى» ١٠/٣٣٠ من رواية عبد الملك، عن فضالة، عن أبيه، بنحوه. وليس في رواية عبد الرزاق وابن سعد والبيهقي قول سفيان.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/٣٧٢، والطبري ١٨/١٣٠ من رواية ليث، عن مجاهد، دون قوله: ليس مما على رقبته.

(٢) (قال): ساقطة من (أ).

(٣) ساقط من (ظ)، (ع).

(٤) في (ظ)، (ع): (تدع).

(٥) عليه: ساقطة من (أ).

(٦) لم أجد من ذكره عنه.

(٧) هو: عبد الملك بن أبي سليمان، كما في رواية الطبري وابن أبي حاتم. وهو: عبد الملك بن أبي سليمان ميسرة، العرزمي، الكوفي كان من أحفظ أهل الكوفة، روى عن سعيد بن جبير وعطاء. قال الذهبي: قال أحمد: ثقة يخطئ. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. توفي سنة ١٤٥هـ.

«الكاشف» ٢/٢٠٩، «تقريب التهذيب» ١/٥١٩.

(٨) (لك): ساقطة من (أ).

نفسك وليس فيه شيء مؤقت<sup>(١)</sup>.

وقال سعيد بن جبير: كان ابن عمر إذا كاتب مكاتبه لم يضع عنه شيئاً من أول نجومه مخافة أن يعجز فترجع<sup>(٢)</sup> إليه صدقته، ولكنه<sup>(٣)</sup> إذا كان في آخر مكاتبته وضع عنه ما أحب<sup>(٤)</sup>.

وعلى ما ذكرنا معنى الإيتاء: أن يحطّ من مكاتبته<sup>(٥)</sup> شيئاً أو يردّ عليه شيئاً، أو يعطيه مما في يده شيئاً. وهو واجب عند الشافعي رحمته الله<sup>(٦)</sup>.

القول الثاني: أن<sup>(٧)</sup> المعنى: وآتوهم سهمهم الذي جعله الله لهم من الصدقات المفروضات.

وهو قول ابن عباس في رواية عطاء قال: يريد سهم الرقاب يعطى منه المكاتبون<sup>(٨)</sup>. ونحوه قال زيد<sup>(٩)</sup> وابنه<sup>(١٠)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٧١/٦ - ٣٧٢ من رواية عبد الملك وحجاج، عن عطاء. ورواه الطبري ١٨/١٣٠، وابن أبي حاتم ٧ - ٤٢ أ من طريق عبد الملك، عن عطاء إلى قوله: مكاتبته.

(٢) في (أ): (وترجع).

(٣) في (أ): (ولكن).

(٤) رواه الطبري ١٨/١٣٠ عن سعيد، به.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٨/٣٧٧، وابن أبي شيبة ٦/٣٧٠ عن سعيد بنحوه مختصراً.

(٥) في (ظ)، (ع): (كتابته).

(٦) انظر: «الأم» ٧/٣٦٤، «الحاوي الكبير» ١٨/١٨٦، «روضة الطالبين» ١٢/٢٤٨.

(٧) أن: ساقطة من (أ).

(٨) ذكره عنه من رواية عطاء ابن الجوزي ٦/٣٧، والرازي ٢٣/٢١٨، والنيسابوري في «غرائب القرآن» ١٨/١٠٠.

(٩) هو: زيد بن أسلم.

(١٠) ذكره عنهما الثعلبي ٣/٨٢ أ.

=

القول الثالث: أنَّ هذا حث للناس على إعطاء المكاتب وإعانتته بما يمكنهم في<sup>(١)</sup> ثمن رقبتهم.

وهو قول عكرمة<sup>(٢)</sup>، وإبراهيم<sup>(٣)</sup>، والكلبي<sup>(٤)</sup>، والمقاتلين<sup>(٥)</sup>. قالوا: حضّ الناس<sup>(٦)</sup> جميعاً الموالى وغيرهم على أن يعطوا المكاتب، وأمر المؤمنين أن يعينوا في الرقاب. وقال الحسن: حث عليه المسلمين مولاه وغيره<sup>(٧)</sup>. وعلى هذا القول هو أمر ندب.

واختار<sup>(٨)</sup> صاحب النظم القول الثاني، وقال: قوله ﴿فَكَاتِبُهُمْ﴾ خطاب للموالى، وقوله (وَأَتَوْهُمْ) خطاب لغيرهم من أصحاب الزكوات؛ لأنه لا يجوز للمكاتب أن يدفع فرض صدقته إلى مكاتب نفسه، فجاء الخطاب بنظم واحد وهما مختلفان كقوله ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلَهُنَّ فَلَا

= وعن زيد رواه الطبري ١٨/١٣١، وابن أبي حاتم ٧/٤٢ أ. وعن ابنه - عبد الرحمن - رواه ابن أبي حاتم ٧/٤٢ أ. (١) في (أ): (من).

(٢) ذكره عنه الرازي ٢٣/٢١٨، وأبو حيان ٦/٤٥٢.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ٣/٨٢ أ، ورواه عنه عبد الرزاق في «مسننه» ٨/٣٧٦ - ٣٧٧ وسعيد بن منصور في «سننه» ل ١٥٩ ب، والطبري ١٨/١٣١.

(٤) رواه عنه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٥٩.

(٥) قول مقاتل بن حيان رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/٤٢ أ. وقول مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٢/٣٧ أ.

(٦) في (أ): (للناس).

(٧) رواه سعيد بن منصور في «سننه» ل ١٥٩ ب، والطبري ١٨/١٣١.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٩١ عنه، وعزاه لعبد بن حميد.

(٨) في (أ): (واختيار).

تَقْضُوا لَهُمْ [البقرة: ٢٣٢] الآية، فقد جاء الخطاب في التطلاق والعضل بنظم واحد وهما مختلفان؛ لأن العضل من الأولياء، والتطلاق من الأزواج، وكذلك قوله ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ﴾ أومئ به إلى غير المكاتبين الذين هم الموالى<sup>(١)</sup>.

وقال غيره<sup>(٢)</sup>: يجوز أن يكون الموالى داخلين في هذا الخطاب على معنى: أن يؤتي بعضهم لمكاتب بعض لا لمكاتب نفسه.

قال صاحب النظم: ولو كان المراد بالإيتاء الحط عنه لوجب أن يكون في عادة العربية: ضَعُوا عَنْهُمْ أو قاصَّوهم منه<sup>(٣)</sup>، فلما قال (وَأَتَوْهُمْ) دلَّ على أنه أراد من الزكاة إذ هو مناولة وإعطاء<sup>(٤)</sup>.

وهذا الاعتراض لا يصح على قول من يجعل إيتاء المكاتب من مال نفسه، كما روينا عن عمر رضي الله عنه.

فأما سبب نزول هذه<sup>(٥)</sup> الآية:

فقال ابن عباس في رواية عطاء: نزلت في صُبَيْح<sup>(٦)</sup> القبطي، كان

(١) ذكر الرازي ٢٣/٢١٩ بعضه من غير نسبة.

(٢) انظر: «الطبري» ١٨/١٣٢.

(٣) يقال: تقاصَّ القوم، إذا قاصَّ كل منهم صاحبه في حساب أو غيره، وأصل التَّقَاص: التناصف في القصاص. انظر: «لسان العرب» ٧/٧٦ (قصص)، «تاج العروس» للزبيدي ١٨/١٠٧ (قصص).

(٤) ذكر أبو حيان ٦/٤٥٢ هذا القول عن صاحب النظم.

(٥) هذه: زيادة من (ظ).

(٦) في (أ)، (ع): (الصبيح).

وقد ذكر صبيحًا هذا البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٣١٨ دون نسبة إلى القبط، وساق رواية - سيأتي ذكرها - فيها أنه كان مملوكًا لحويطب بن عبد العزى، وأن =

مملوكًا لحاطب بن أبي بَلْتَعَة<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل بن سليمان وغيره: نزلت في حويطب<sup>(٢)</sup> بن عبد العزى وفي غلامه صبيح<sup>(٣)</sup> القبطي وقيل: صُبْح<sup>(٤)</sup> طلب إليه أن يكاتبه فأبى، فأنزل الله هذه الآية، فكاتبه على مائة دينار، ثم وضع عنه عشرين دينارًا، فأداها وعتق<sup>(٥)</sup>.

= صبيحًا هو جد محمد بن إسحاق صاحب السير والمغازي. وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٩٦/٣ دون نسبة وقال: أبو عبد الله، جد محمد بن إسحاق بن يسار. يقال: إنَّ له صحبة.

وذكره ابن حجر في «الإصابة» ١٦٩/٢ دون نسبة وقال: مولى حويطب بن عبد العزى. قال ابن السكن وابن حبان: يقال له صحبه. ثم نقل ابن حجر رواية البخاري في «تاريخه» ثم قال: قال ابن السكن: لم أر له ذكرًا إلا في هذا الحديث. اهـ.

(١) لم أجد من ذكره عن ابن عباس. وقد نقل القرطبي ٢٤٤/١٢ عن مكى بن أبي طالب قوله: هو صبيح القبطي غلام حاطب بن أبي بَلْتَعَة.

(٢) هو: حُويطب بن عبد العزى بن أبي قيس، القرشي، العامري، أبو محمد. أسلم عام الفتح، وشهد حنينًا وكان من المؤلفة، وكان حميد الإسلام. وسار إلى الشام مجاهدًا. وهو أحد الذين أمرهم عمر بتجديد أنصاب الحرم.

توفي سنة ٥٤هـ، وقيل: ٥٢هـ. وعاش مائة وعشرين سنة. «طبقات ابن سعد» ٤٥٤/٥، «الاستيعاب» ٣٩٩/١، «أسد الغابة» ٦٧/٢، «سير أعلام النبلاء» ٥٤٠/٢، «الإصابة» ٣٦٣/٢.

(٣) في (ظ): (صبح)، والمثبت من باقي النسخ و«تفسير مقاتل».

(٤) في (ظ)، (ع): (صبيح).

(٥) «تفسير مقاتل» ٣٨/٢ أ، والثعلبي ٨١/٣ أ.

وقد روى البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٨/٤ - ٣١٩، وابن السكن والبارودي كما في «الإصابة» لابن حجر ١٧٠/٢ من طريق محمد بن إسحاق، عن خاله عبد الله بن صبيح وفي المطبوع من «الإصابة»: عن خالد عن عبد الله. وهو خطأ - عن أبيه - وكان جد ابن إسحاق أبا أمه - قال: كنت مملوكًا لحويطب بن عبد العزى، =

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ﴾ يعني إماءكم وولائكم على

الزنا.

قال جماعة من المفسرين<sup>(١)</sup>: نزلت في عبد الله بن أبي كان يكره جوارى له على الكسب بالزنا، فشكون ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية.

قال ابن عباس في رواية عطاء: وذلك أن عبد الله بن أبي! كانت له جارتان يقال لإحدهما: مُعَاذَةُ، والأخرى: زَيْنَب، كانتا مؤمنتين فأكرههما على الزنا وهما لا يريدان<sup>(٢)</sup>.

= فسأله الكتابة، ففي نزلت ﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ﴾ الآية.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٩/٦ من رواية عبد الله بن صبيح، به. وعزاه لابن السكن في «معرفة الصحابة».

(١) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٨/٢، أ، ب، والطبري ١٨/١٣٢-١٣٣، ابن أبي حاتم ٤٢/٧، ب، ٤٣، أ، الثعلبي ٨٢/٣، أ، ب، «تفسير ابن كثير» ٢٨٨/٣-٢٨٩، «الدر المنثور» للسيوطي ١٩٢/٦-١٩٤.

وقد روى مسلم في «صحيحه» كتاب: التفسير- باب: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ﴾ ٢٣٢٠/٤ عن جابر ؓ: أن جارية لعبد الله بن أبي بن سلول يقال لها: مُسِيكَة، وأخرى يقال لها: أُمَيْمَة، فكان يكرههما على الزنى، فشكتا ذلك إلى النبي ﷺ فأنزل الله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ﴾ إلى قوله ﴿عَفْوٌ رَجِيمٌ﴾.

(٢) لم أجد من ذكره من رواية عطاء.

وقد روى وابن أبي حاتم ٤٢/٣، ب، والطبراني في «الكبير» ١١/٢٨٤ من طريق عكرمة، عن ابن عباس: أن جارية لعبد الله بن أبي كانت تزني في الجاهلية فولدت أولادًا من الزنا، فقال لها: مالك لا تزني. قالت: والله لا أزني. فضربها، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ﴾.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٣/٧: ورجال الطبراني رجال الصحيح. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٣/٦ ونسبه أيضًا للبزار وابن مردويه، وقال: بسند صحيح.

وروى الزهري، عن عمر<sup>(١)</sup> بن ثابت الخزرجي قال: كانت معاذة جارية لعبد الله بن أبي وكانت مسلمة وكان يستكرها على البغاء، فأنزل الله هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: كانوا يأمرون ولائدهم أن يُباغين، فكن يفعلن ذلك، فيُصبن، فيأتينهم بكسبهن، وكانت لعبد الله بن أبي جارية فكانت تُباغي، وكرهت ذلك وحلفت لا تفعله، فأكرها أهلها، فانطلقت فباغت ببرد<sup>(٣)</sup> أخضر فأتتهم به، فأنزل الله هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ قال ابن عباس: تعقفا وتزويجا<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ظ)، (ع): (عمرو)، وهو خطأ.

وهو عمر بن ثابت بن الحارث - ويقال: ابن الحجاج - الأنصاري الخزرجي المدني. تابعي ثقة، روى عن بعض الصحابة، وعنه الزهري وغيره. «الكاشف» ٣٠٦/٢، «تهذيب التهذيب» ٤٣٠/٧، «تقريب التهذيب» ٥٢/٢.

(٢) رواه «المصنف» في كتابه «أسباب النزول» ص ٢٧٠ من طريق ابن إسحاق: حدثني الزهري، عن عمر بن ثابت، فذكره.

ورواه أيضًا من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن عمر بن ثابت، بنحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٣/٦ من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن عمر، بنحوه مطولاً، وعزاه للخطيب في رواية مالك.

ورواه أبو موسى المدني في كتابه الصحابة كما في «الإصابة» لابن حجر ٣٩٥/٤ من طريق الليث بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، به، بنحوه. وهو مرسل؛ لأن عمر بن ثابت تابعي.

(٣) البرد - بالضم - : ثوب مخطط. «القاموس المحيط» ٢٧٦/١.

(٤) رواه الطبري ١٣٤/١٨، ورواه ابن أبي حاتم ٤٢/٧ ب بنحوه، مختصراً. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٤/٦، ونسبه أيضاً لابن أبي شيبة وابن المنذر.

(٥) لم أجده عن ابن عباس. وقد روى ابن أبي حاتم ٤٣/٧، ب عن قتادة ومقاتل. مثل شطره الأول.

وليس هذا بشرط في النهي عن الإكراه، وإنما هو على موافقة حال النزول، وذلك أن تلك<sup>(١)</sup> الجواري التي كان ابن أبي يكرههن على الزنا كن مسلمات يردن التحصن، وهو كقوله ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١] وليس من شرط استحقاق الثلثين أن يكن فوق اثنتين ولكن نزلت الآية<sup>(٢)</sup> في ثلاث بنات<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو إسحاق: لا تكرهوهن على البغاء البتة، وليس المعنى: لا

= وذكر الطبري ١٣٢/١٨، والثعلبي ٨٢/٣ ب، والماوردي ١٠١/٤ من غير نسبة لأحد. ولم أجد من ذكر: تزويجا.

(١) (تلك): ساقطة من (أ).

(٢) الآية: ساقطة من (ظ).

(٣) القول بأن الآية المستشهد بها نزلت في ثلاث بنات ذكره الواحدي في «أسباب النزول» ص ١٢٠ من غير سند وعزاه للمفسرين، وذكره البغوي ١٦٩/٢ من غير سند.

وفي «الإصابة» لابن حجر ٤٦٤/٤ في ترجمة أم كجة الأنصارية: ذكر الواقدي عن الكلبي في «تفسيره» عن أبي صالح، عن ابن عباس: أن أوس بن ثابت الأنصاري توفي وترك ثلاث بنات وامرأة يقال له أم كجة،.. فنزلت آية الموارث.

وهذا القول لا يصح في نزول هذه الآية. والصحيح في هذا ما رواه الإمام أحمد في «مسنده»، وأبو داود في «سننه» كتاب: الفرائض - باب: ما جاء في ميراث الصلب ٩٩/٨ - ١٠٠، والترمذي في «جامعه» كتاب: الفرائض - باب: ما جاء في ميراث البنات من حديث جابر رضي الله عنه قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابتيتها من سعد إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قُتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا، وإنَّ عَمَّهُما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا، ولا تنكحان إلا ولهما مال. قال: «يقضي الله في ذلك». فنزلت آية الميراث، فبعث رسول الله ﷺ إلى عَمَّهُما فقال: «أعط ابنتي سعد الثلثين وأعط أمَّهُما الثمن وما بقي فهو لك». وحسن هذا الحديث الألباني كما في «صحيح الترمذي» ٢١١/٢.

تكرهوهن إن أردن تحصنًا ؛ لأنَّهن إن لم يردن فليس لنا أن نكرهن<sup>(١)</sup>.  
 وقوله ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصَّنَا﴾ هذا الشرط متعلق بقوله ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ  
 وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢] إن أردن تحصنًا. فهذا على  
 التقديم والتأخير، وهذا القول اختيار الحسين<sup>(٢)</sup> بن الفضل<sup>(٣)</sup>.  
 ويجوز أن يقال: إنما شرط<sup>(٤)</sup> إرادة التحصن ؛ لأنَّ الإكراه لا يتصور  
 إلا عند إرادة المكروه التحصن<sup>(٥)</sup>، فإن<sup>(٦)</sup> لم يرد التحصن لا يتصور  
 الإكراه ؛ لأنَّه يأتي ذلك بالطبع، فلما ذكر النهي عن الإكراه شرط إرادة  
 التحصن ؛ ليتبين<sup>(٧)</sup> معنى الإكراه ؛ لأنَّه شرط صحيح في المعنى<sup>(٨)</sup>.  
 وقوله تعالى ﴿لَتَبْنَعُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾ يعني الغلَّة<sup>(٩)</sup> والضرائب التي  
 كانت عليهن.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٤٠/٤.

(٢) في (ع): (الحسن)، وهو خطأ.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ٨٢/٣ ب، والبغوي ٤٤/٦ وتصحف الاسم في المطبوع إلى:  
 الحسن. والقرطبي ٢٥٥/١٢.

وهذا الوجه ضعفه القرطبي. وقال أبو حيان ٤٥٢/٦: وهذا فيه بعدٌ وفصل كثير.

(٤) في (أ): (شرطه).

(٥) في (ظ): (للتحصن).

(٦) في (أ): (وان).

(٧) في (أ): (لتبين).

(٨) ذكر البغوي ٤٤/٦ هذا القول وصدّره بقوله: قيل.

وذكره ابن الجوزي ٣٩/٦ ولم ينسبه لأحد. وأشار إليه ابن العربي في أحكام القرآن

١٣٨٦/٣ ولم ينسبه لأحد. وذكره الماوردي ١٠١/٤ ولم ينسبه لأحد.

(٩) الغلَّة: هي الدَّخْل الذي يحصل من الإجارة والتَّاج ونحو ذلك. «لسان العرب»  
 ٥٠٤/١١ (غل).

وقال ابن عباس: يريد أن يولد له منهن ولد ليسترق<sup>(١)</sup> الولد ويتبعه .  
 وقال الكلبي: ﴿عَرَضَ الْحَيَوةَ الدُّنْيَا﴾ من كسبهن وأولادهن<sup>(٢)</sup>.  
 وروى معمر، عن الزهري: أَنَّ رجلاً من قريش أُسر يوم بدر، فكان  
 عند عبد الله بن أبي أسيرًا، وكان لعبد الله جارية يقال لها معاذة، فكان  
 القرشي الأسير يريدُها على نفسه، وكانت مسلمة فكانت تمتنع منه  
 لإسلامها، وكان عبد الله يكرهها على ذلك ويضربها رجاء أن تحمل  
 للقرشي فيطلب فداء ولده، فأنزل الله هذه الآية<sup>(٣)</sup>.  
 وقوله تعالى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال ابن عباس<sup>(٤)</sup>،  
 والمفسرون<sup>(٥)</sup>: أي لهن غفور رحيم يعني للمكروهات<sup>(٦)</sup>.  
 وكان جابر يقرأ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ لهن غفور رحيم﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ظ): (يسترَق).

(٢) روى ابن أبي حاتم ٤٣/٧ ب عن سعيد بن جبير مثله.

وهو قول مقاتل في «تفسيره» ٣٨/٢ ب.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٥٩/٢، والطبري ١٨/١٣٣، وابن أبي حاتم

٤٢/٧ ب، ٤٣ أ، كلهم من طريق، معمر عن الزهري، به وهو مرسل.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٩٣ وزاد نسبه لابن المنذر.

(٤) رواه الطبري ١٨/١٣٣، وابن أبي حاتم ٧/٤٣ ب) عنه بنحوه.

(٥) انظر: «الطبري» ١٨/١٣٣ - ١٣٤، ابن أبي حاتم ٧/٤٣ ب، ٤٤ أ.

(٦) في (أ): (للمكروهات).

(٧) روى مسلم في «صحيحه» كتاب: التفسير - باب: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا

فَنَيْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ ٤/٢٣٢٠ عن جابر قال: كان عبد الله بن أبي بن سلول يقول

لجارية له: اذهبي فأبغينا شيئًا، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ

أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبَتُّوْا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ

(لهن) غَفُورٌ رَحِيمٌ).

وقال الحسن في هذه الآية: لهن والله، لهن والله<sup>(١)</sup>.  
 وقال مجاهد: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ للمكروهات على الزنا<sup>(٢)</sup>.  
 وفي حرف عبد الله<sup>(٣)</sup> وقرأه جماعة من القراء<sup>(٤)</sup> ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ  
 إِكْرَاهِهِنَّ لَهَنٌ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.  
 ٣٤- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ﴾ قال ابن عباس،  
 ومقاتل<sup>(٥)</sup>: يريد ما ذكر في هذه السورة من الحلال والحرام، وأمره ونهيهِ  
 إلى هذه الآية، فهي تبين للناس ما أمروا به وما نهوا عنه.  
 قوله: ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾ قال مقاتل: يعني سنن العذاب  
 في الأمم الخالية حين كذبوا رسلهم<sup>(٦)</sup>.  
 والمعنى: وأنزلنا مثلاً أي: شبهاً من حالهم بحالكم في تكذيب

= ورواه ابن أبي حاتم ٤٣/٧ ب عن جابر بنحوه، وفيه زيادة: هكذا كان يقرؤها  
 يعني (لهن). قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٨/١٦٤: هذا تفسير، ولم يرد  
 أن «لهن» منزلة.

(١) ذكره عنه الثعلبي ٨٢/٣ ب، والبغوي ٤٤/٦  
 (٢) رواه الطبري ١٣٣/١٤، وابن أبي حاتم ٤٣/٧ ب، ٤٤ أ.  
 وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٩٥ ونسبه أيضاً لابن أبي شيبة وابن المنذر.  
 (٣) روى ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٣/٧ ب عن سعيد بن جبير قال: في قراءة ابن  
 مسعود «لهن غفور رحيم».

وذكرها السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٩٤ ونسبها أيضاً لعبد بن حميد.

(٤) رويت هذه القراءة عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن جبير.

انظر: «المحتسب» لابن جني ٢/١٠٨، القرطبي ١٢/٢٥٥.

(٥) «تفسير مقاتل» ٣٨/٢ ب.

(٦) (رسلهم): زيادة من (ظ).

الرسل، وفي هذا تخويف للمكذبين بمحمد ﷺ أن يلحقهم ما لحق من قبلهم من الأمم حين كذبوا رسلهم.

وقوله: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ قال الكلبي: يعني نهياً للمتقين عن<sup>(١)</sup> الشرك والكبائر<sup>(٢)</sup>.

٣٥- وقوله تعالى ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ معنى النور في اللغة: الضياء<sup>(٣)</sup>. وهو ضد الظلمة<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عباس في رواية عطاء: الله هادي أهل السموات وأهل الأرض<sup>(٥)</sup>.

(١) (عن): زيادة من (ع).

(٢) ذكر البغوي ٤٥/٦ هذا القول، ولم ينسبه لأحد.

(٣) «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٣٠/١٥ (نار) نقلاً عن ابن المظفر.

(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٣٤/١٥ (نار) نقلاً عن ابن السكيت.

وانظر: «الصحاح» للجوهري ٨٣٨/٢ (نور)، «لسان العرب» ٢٤٠/٥ (نور).

(٥) لم أجده من رواية عطاء. لكن أخرج الطبري ١٣٥/١٨، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧ ٤٤ ب من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: هادي أهل السموات والأرض. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٧/٦ وزاد نسبه لابن المنذر والبيهقي في «الأسماء والصفات».

قال الإمام ابن القيم في كتابه «اجتماع الجيوش الإسلامية» ص ٨-٩: (وقد فُسر قوله تعالى ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ بكونه منور السموات والأرض، وهادي أهل السموات والأرض، فبنوره اهتدى أهل السموات والأرض. وهذا إنما هو فعله، وإلا فالنور الذي هو من أوصافه قائم منه، ومنه اشتق له اسم النور، الذي هو أحد أسمائه الحسنی. والنور يضاف إليه سبحانه على أحد وجهين: إضافة صفة إلى موصوفها، وإضافة مفعول إلى فاعله.

فالأول كقوله: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ [الزمر: ٦٩].

فهذا إشراقها يوم القيامة بنوره تعالى إذا جاء لفصل القضاء، ومنه قول النبي ﷺ =

= في الدعاء المشهور: «أعوذ بنور وجهك الكريم أن تضلّني، لا إله إلا أنت»، وفي الأثر الآخر: «أعوذ بوجهك، أو بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات». فأخبر ﷺ أن الظلمات أشرقت لنور وجه الله، كما أخبر تعالى أن الأرض تشرق يوم القيامة بنوره.

وفي معجم الطبراني والسنة له، وكتاب عثمان بن سعيد الدارمي وغيرهما، عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: ليس عند ربكم ليل ولا نهار، نور السموات والأرض من نور وجهه.

وهذا الذي قاله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أقرب إلى تفسير الآية من قول من فسرّها بأنه هادي أهل السموات والأرض.

وأما من فسرّها بأنه منور السموات والأرض فلا تنافي بينه وبين قول ابن مسعود. والحق أنه نور السموات والأرض بهذه الاعتبارات كلها.

وفي «صحيح مسلم» وغيره من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات، فقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقَسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يَرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ».

وفي «صحيح مسلم» عن أبي ذر ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ قال: «نور، أتى أراه».

سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يقول: معناه: كان ثمَّ نور، أو حال دون رؤيته نور، فأنتى أراه؟ قال: ويدل عليه: أن في بعض الألفاظ الصحيحة: هل رأيت ربك؟ قال: «رأيت نورًا»..

ويدل على صحة ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر ﷺ: قوله ﷺ في الحديث الآخر: «حجابه النور» فهذا النور - والله أعلم - النور المذكور في حديث أبي ذر ﷺ: «رأيت نورًا». انتهى كلام ابن القيم رحمه الله.

ويبين ما قاله ابن القيم من أنه نور السموات والأرض بهذه الاعتبارات كلها ما قاله العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي في «تفسيره» ٤٠١/٣: «الله نور السموات والأرض» الحسي والمعنوي، وذلك أنه تعالى بذاته نور، وحجابه نور الذي لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه، وبه استنار العرش =

وهذا قول مقاتل<sup>(١)</sup>، والكلبي، وروي ذلك عن أنس<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه.  
والنور من صفات الله جل ثناؤه ورد ذلك في الأسماء التسعة  
والتسعين<sup>(٣)</sup>، ونطق به القرآن في هذه الآية نصًا.

وفسّره هؤلاء الذين ذكرناهم بالهادي، وحقيقته أن النور هو الذي  
يُبَيِّن الأشياء ويُرِي الأبصار حقيقتها<sup>(٤)</sup>، وعلى هذا المعنى ورد النور في

= والكروسي والشمس والقمر والنور، وبه استنارت الجنة. وكذلك المعنوي يرجع إلى  
الله، فكتابه نور، وشرعه نور، والإيمان والمعرفة في قلوب رسله وعباده المؤمنين  
نور. فلولا نوره تعالى لتراكت الظلمات، ولهذا كل محل يفقد نوره فثم الظلمة.  
(١) «تفسير مقاتل» ٣٨/٢ ب.

(٢) رواه الطبري ١٣٥/١٨ من طريق فرقد السجني، عنه قال: إن إلهي يقول:  
نوري هداي. وإسناد ضعيف لضعف فرقد. انظر: «المغني في الضعفاء» للذهبي  
٥٠٩/٢ - ٥١٠، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٦٢/٨ - ٢٦٣.

(٣) روى الترمذي في «جامعه» كتاب: الدعوات ٤٨٢/٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال  
رسول الله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسما، من أحصاها دخل الجنة، وهو الله  
الذي لا إله إلا هو، الرحمن.. النور». الحديث.

وحديث أبي هريرة رواه البخاري في «صحيحه» كتاب: الدعوات - باب: لله مائة  
اسم غير واحدة ٢١٤/١١ وغيره دون سرد الأسماء.

وقد اختلف العلماء في سرد الأسماء هل هو مرفوع إلى النبي ﷺ، أو مدرج في  
الخبر من بعض الرواة.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٢٦٩/٢: والذي عوّل عليه جماعة من الحفاظ  
أنَّ سرد الأسماء في هذا الحديث مدرج فيه. كما رواه الوليد بن مسلم وعبد الملك  
بن محمد الصنعاني، عن زهير بن محمد أنه بلغه عن غير واحد من أهل العلم أنهم  
قالوا ذلك، أي أنهم جمعوها من القرآن كما روي عن جعفر بن محمد وسفيان بن  
عيينة وأبي زيد اللغوي، والله أعلم.

(٤) في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٣٥/١٥ (نار): والنور هو الذي.. حقيقتها.

صفة الله تعالى<sup>(١)</sup>؛ لأنه هو الذي يهدي المؤمنين ويبين لهم ما يهتدون بها من الضلالة.

وهذا معنى قول ابن قتيبة: أي: بنوره يهدي من في السموات والأرض<sup>(٢)</sup>.

[وذكر السموات والأرض]<sup>(٣)</sup> والمراد أهلها كما ذكرت القرى والقرية في مواضع من القرآن والمراد أهلها وسكانها. ويحمل هذا على حذف المضاف.

وقال مجاهد في هذه الآية: مدبر الأمور في السموات والأرض<sup>(٤)</sup>. واختار أبو إسحاق هذا القول فقال: أي مدبر أمرهما<sup>(٥)</sup> بحكمة بالغة وحجة نيرة<sup>(٦)</sup>. وهذا كما يقال: فلان نور هذا الأمر ونور البلد، أي هو الذي يجريه<sup>(٧)</sup> ويجري أمره على سنن السداد<sup>(٨)</sup>. وقال الضحاك والقرظي<sup>(٩)</sup>: منور السموات والأرض.

(١) تقدّم أن النور صفة ذاتية له سبحانه كما دل على ذلك الكتاب والسنة.

(٢) «مشكل القرآن» لابن قتيبة ص ٣٢٨.

(٣) ساقط من (أ).

(٤) رواه الطبري ١٨/١٣٥، وذكره الثعلبي ٣/٨٢ ب، والبغوي ٦/٤٥ وابن الجوزي ٦/٤٠، وابن كثير ٣/٢٨٩.

(٥) في (ع): (أمرها).

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٣.

(٧) في (ع): (أمرها).

(٨) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٣.

(٩) ذكره عنهما الثعلبي ٣/٨٢ ب، والقرطبي ١٢/٢٥٧.

وذكره البغوي ٦/٤٥ عن الضحاك.

ففسر النور بالمنور وهذا<sup>(١)</sup> على المبالغة؛ لأنه لما كان خالق الأنوار والشمس والقمر والنجوم التي بها نور السموات والأرض وصف بأنه النور كما يقال: فلان جود وفلان كرم، ويقال في ضده: فلان لؤم وبخل. إذا بالغوا<sup>(٢)</sup> في وصفه بهذه الأشياء، ويقال: فلان رحمة وسخطة، وهو لا يكون في نفسه رحمة ولا سخطة وإنما يكونان منه<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا الوجه يتوجه أيضًا قول من قال: مُزَيَّن السموات بالشمس والقمر والنجوم، ومزين الأرض بالأنبياء والعلماء؛ لأنَّ معنى المزيَّن هنا: المنور.

وهذا القول يروى عن أبي بن كعب وأبي العالية<sup>(٤)</sup> والحسن<sup>(٥)</sup>.  
﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ قال ابن عباس في رواية سعيد بن جبیر: مثل نوره الذي أعطاه المؤمن<sup>(٦)</sup>. ونحو هذا قال الكلبي: مثل نور الله في قلب المؤمن.  
وعلى هذا القول الكناية عائدة إلى الله تعالى. والمراد: مثل نوره الذي يقذفه في قلب المؤمن ويهديه به.

(١) في (ع): (هذا).

(٢) في (أ) زيادة: (كان) بعد قوله: (إذا).

(٣) منه: ساقطة من (ع).

(٤) في (أ): (وأبو العالية).

(٥) ذكره عنهم الثعلبي ٨٢/٣ ب، والبغوي ٤٥/٦، والرازي ٢٢٤/٢٣، والقرطبي ٢٥٧/١٢.

(٦) ذكره عنه البغوي ٤٥/٦ من رواية سعيد بن جبیر.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٦/٦ وعزاه للفریابی.

وروى الطبري ١٣٧/١٨، وابن أبي حاتم ٤٥/٧ أ من رواية علي بن أبي طلحة، عنه، نحو هذا.

وروي عن أبي بن كعب أنه قال في هذه الآية: ثم ذكر نور المؤمن فقال ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ يقول مثل نور المؤمن وكان أبي يقرأها (مثل نور المؤمن) قال: وهو عبد قد جعل القرآن والإيمان في صدره<sup>(١)</sup>.

وهذا القول كما روى عطاء عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: مثل نور من آمن بالله<sup>(٢)</sup>.

وهذا قول عامر الشعبي<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>. وقال السدي: مثل نوره في قلب المؤمن [قال<sup>(٥)</sup>: وهو قراءة ابن مسعود: (مثل نوره في قلب المؤمن)]<sup>(٦)</sup>. وهذا كقول الكلبي في عود الكناية إلى اسم الله تعالى. وعلى القول الثاني عادت الكناية إلى غير مذكور وهو المؤمن<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الطبري ١٣٦/١٨، وابن أبي حاتم ٤٤/٧ ب، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٧/٦، ونسبه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه.  
(٢) رواه ابن أبي حاتم ٤٥/٧ أ، والحاكم في «مستدركه» ٣٩٧/٢ من رواية عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس، به.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٦/٦ عن ابن عباس، وعزاه لمن تقدمت ترجمته.

(٣) في (ظ)، (ع): (والشعبي)، وهو خطأ.  
(٤) روى عبد بن حميد وابن الأنباري كما في «الدر المنثور» للسيوطي ١٩٦/٦ عن الشعبي قال: في قراءة أبي بن كعب: «مثل نور المؤمن كمشكاة».  
(٥) ذكر البغوي ٤٥/٦ قراءة ابن مسعود دون قول السدي.  
(٦) ساقط من (ظ)، (ع).

(٧) ذكر ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية» ص ٩ التقديرين في عود الكناية، وزاد ثالثاً - وهو ما سيذكره الواحد في فيما بعد - وهو أَنَّ الضمير يعود لرسول الله ﷺ. ثم قال: والصحيح أَنَّهُ يعود على الله ﷻ، والمعنى: مثل نور الله ﷻ في قلب عبده، وأعظم عباده نصيباً من هذا النور رسوله ﷺ. فهذا مع ما تضمنته عود الضمير المذكور - وهو وجه الكلام - يتضمّن التقادير الثلاثة وهو أتم لفظاً ومعنى.

قال الأخفش: مثل ما أنار من الحق في بيانه<sup>(١)</sup>.  
 قوله ﴿كَمْشَكُوفٍ﴾ قال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup> والفراء<sup>(٣)</sup> والكسائي<sup>(٤)</sup>:  
 المشكاة: الكُوفَة ليست بنافذة.  
 وأنشد أبو عبيدة<sup>(٥)</sup> لأبي زبيد<sup>(٦)</sup>:  
 كأنَّ عينيه مشكأتان في حجر قيضا اقتياضاً<sup>(٧)</sup> بأطراف المناقير<sup>(٨)</sup>

= وهذا الثور يضاف إلى الله تعالى إذ هو معطيه لعبده وواهبه إيّاه، ويضاف إلى العبد إذ هو محلّه وقابله. فيضاف إلى الفاعل والقابل. اهـ.

- (١) «معاني القرآن» للأخفش ٦٤١/٢.
  - (٢) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٦/٢.
  - (٣) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٢/٢.
  - (٤) لم أجد قول الكسائي، فلعله في الكتاب الذي ذكره الأزهري في مقدمة كتابه «تهذيب اللغة» ١٦/٢، حيث قال: وللكسائي كتاب في «معاني القرآن» حسن وهو دون كتاب الفراء، وكان أبو الفضل المنذري ناوطني هذا الكتاب.
  - (٥) ليس إنشاد أبي عبيدة في كتابه «المجاز» عند هذه الآية ولا في موضع آخر من كتابه.
  - (٦) هو: حرملة بن المنذر، وقيل: المنذر بن حرملة، بن معديكرب، أبو زبيد. تقدم.
  - (٧) في (ع): اقتضاضاً.
  - (٨) البيت بهذه الرواية عند الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٣/٣ ب، والقرطبي ٢٥٧/١٢ - ٢٥٨، ولم ينسبها لأحد.
- وورد هذا البيت برواية أخرى لصدّره منسوباً لأبي زبيد في كتابي: «الشعر والشعراء» لابن قتيبة ص ٥٤٢، «الصناعتين» لأبي هلال العسكري ص ١١٨.
- ورواية ابن قتيبة:

كأثما عينه وقبان من حجر.. قيضا...

ورواية العسكري:

كأن عينيه في وقبين من حجر.. قيضا...

وهو من قصيدة له يصف فيها الأسد.

والوَقْب: نُقْرة يجتمع فيها الماء، وقيضا: حفرا. والمناقير: جمع «منقار» وهو =

وروى أبو عمر<sup>(١)</sup> عن الكسائي الإمامة في (مشكاة) وهي غير ممتنعة<sup>(٢)</sup>؛ لأنَّ مشكاة إذا ثني انقلب ألفها ياء<sup>(٣)</sup> سواء كان الألف فيها منقلبة عن ياء أو واو، وإذا كان كذلك لم تمتنع الإمامة<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عباس في رواية عطاء وسليمان [بن قتة<sup>(٥)</sup>] <sup>(٦)</sup>: ﴿كَمْشَكُوْةٌ﴾ يعني كُوَّة غير نافذة بلسان الحبش<sup>(٧)</sup>.

= حديدة كالفأس مشككة مستديرة لها خلف ويُقطع بها الحجار والأرض الصلبة.  
انظر: «اللسان» ٨٠١/١ (وقب)، ٢٢٥/٧ (قيض)، و«تاج العروس» للزبيدي ٢٧٤/١٤ (نقر).

(١) في (ظ)، (ع): (أبو عمرو)، وهو خطأ.  
وهو: أبو عمر الدُّوري - كما في «السبعة» لابن مجاهد، و«الحجة» للفارسي - واسمه حفص بن عمر بن عبد العزيز، الدُّوري، الأزدي، البغدادي، النحوي، صاحب الكسائي. كان شيخ المقرئين في عصره. وقد طال عمره وقصد من الآفاق؛ لعلو سنده وسعة علمه. وكان عالمًا بالقرآن وتفسيره، ذا دين وخير. ويقال إنه أول من جمع القراءات. توفي سنة ٢٤٦هـ.

«تاريخ بغداد» ٢٠٣/٨، «معركة القراء الكبار» ١٩١/١، «غاية النهاية» ٢٥٥/١، «تهذيب التهذيب» ٤٠٨/٢، «شذرات الذهب» ١١١/٢.

(٢) انظر: «السبعة» ص ٤٥٥، «المبسوط» لابن مهران ص ١٠٨، «إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي» للقلانسي ص ٤١٦.

(٣) في «الحجة»: إذا ثُنيت انقلبت ألفها ياء.

(٤) من قوله: (وروى أبو عمر.. إلى هنا) هذا كلام أبي علي الفارسي و«الحجة» ٣٢٢/٥ مع اختلاف يسير.

(٥) (قتة) مهملة في (أ)، (ظ).

(٦) ساقط من (ع).

(٧) روى عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» للسيوطي ١٩٩/٦ عن ابن عباس قال: المشكاة بلسان الحبشة: الكُوَّة.

وهذا قول السدي، والكلبي، وقتادة<sup>(١)</sup>، وجميع المفسرين<sup>(٢)</sup>.  
قالوا: هي الكوة غير النافذة كما قال أهل اللغة، غير أن بعضهم ذكر  
أنها بلغة الحبشة. وهو السدي، وعكرمة، والكلبي<sup>(٣)</sup>، وسعد<sup>(٤)</sup> بن

(١) لم أجد من ذكره عن السدي والكلبي، وعن قتادة رواه عبد الرزاق في «تفسيره»  
٦٠/٢.

(٢) نسبة المؤلف هذا القول إلى جميع المفسرين فيه تجوز. إلا أن يريد أن جميع  
المفسرين قد حكى عنهم هذا القول، أو أن قولهم يرجع إلى هذا القول، فمجاهد  
مثلاً- الذي سيحكي الواحدي عنه قولاً آخر- روى عنه ابن أبي حاتم ٤٥/٧ ب  
أنه قال: المشكاة الكوة بلغة الحبشة. ومحمد بن كعب الذي سيذكره الواحدي بعد  
ذلك يرجع قوله إلى أنها كوة غير نافذة توضع فيها الفتيلة. وهكذا. فقد ذكر الطبري  
١٣٧/١٨ - ١٣٨ فيها أقوالاً بعد قوله: اختلف أهل التأويل في معنى المشكاة.  
وذكر ابن أبي حاتم ٤٥/٧ ب فيها وجوها. وذكر فيها ابن الجوزي ٤٠/٦ ثلاثة  
أقوال، وحكى الماوردي في «النكت والعيون» ١٠٢/٤ فيها خمسة أقوال:  
أحدها: ما ذكر المؤلف أن المشكاة كوة لا منفذ لها .  
الثاني: المشكاة: القنديل .

الثالث: المشكاة: موضع الفتيلة من القنديل .

الرابع: المشكاة: الحديد الذي يعلق به القنديل، وهي التي تُسمَّى السلسلة.

الخامس: المشكاة: صدر المؤمن.

وحكاية الماوردي للأخير محل نظر؛ لأن مراد قائل هذا القول بيان المثل وما  
يقابله لا بيان لفظة المشكاة.

وقد رجَّح ابن كثير ٢٩٠/٣ القول الثالث بعد أن حكاه عن ابن عباس ومجاهد  
ومحمد بن كعب وغير واحد. وقال: هذا هو المشهور.

(٣) ذكر عنه الماوردي ١٠٣/٤ أنها لفظ حبشي معرب، ولم يذكر عنه معناها.

(٤) في (أ)، (ظ): (سعيد)، والمثبت من (ع)، و«صحيح البخاري»، وجميع كتب  
التراجم. ووقع في المطبوع من الطبري و«الدر المنثور» و«المهذب فيما وقع في =

عياض - وعطاء عن ابن عباس.

وذكر محمد بن كعب القرظي المراد بالمشكاة فقال: هي موضع الفتيلة من القنديل<sup>(١)</sup>.

وذكره ابن أبي نجيع - عن مجاهد أيضًا فقال: هي القصبة التي في جوف القنديل<sup>(٢)</sup>.

= القرآن من المعرب: سعيد. وهكذا وقع أيضًا في مصنف ابن أبي شيبة المطبوع - وقد ذكر محققه أنه في الأصل وباقي النسخ: سعد. فغيرها إلى سعيد تبعًا للطبرق<sup>٥</sup> والدر المنثور.

وهو: سعد بن عياض الشمالي - الأزرق - الكوفي - تابعي قليل الحديث. قال البخاري: خرج فمات بأرض الروم.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٦٢/ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨٨/ - ٨٩ - الطبقات لابن سعد ١٧٦/٦ - تهذيب التهذيب لابن حجر ٧٩/٣.

وقوله رواه وكيع في تفسيره - كما في المذهب فيما وقع في القرآن من المعرب ص ١ - وقد وقع فيه: سعيد عن عياض. فتصحفت بن إلى: (عن - عن إسرائيل - عن أبي إسحاق - عن سعد بن عياض - به).

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٧٠/١٠ عن وكيع - به.

ورواه البخاري في صحيحه كتاب: التفسير - سورة النور ٦/٨ «معلقًا.

ووصله ابن حجر في تعليق التعليق ٢٦/ - والفتح ٧/٨ «من رواية ابن شاهين وأبي جعفر السراج في فوائده.

ورواه عن ابن عياض الطبرق ١٣٩/١٨ دون قوله: بلسان الحبشة.

وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٠٠/٦ وعزاه لابن أبي شيبة.

(١) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٧/ «ب.

وذكره السيوطي في الدر المنثور ١٩٩/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) - رواه الطبرق ١٨/١٠ - وابن أبي حاتم ٧/ «ب من رواية ابن أبي نجيع - عنه.

وعندهما: الضفر الذق في جوف القنديل. وذكره السيوطي في الدر المنثور

٢٠٠/٦ بمثل رواية الطبرق ونسبه أيضًا لعبد بن حميد.

قال الأزهري: شبه الله سبحانه قصبة الزجاجاة التي توضع فيها الفتيلة التي يستصبح<sup>(١)</sup> بها بكوة غير نافذة ولذلك سمّاه مشكاة<sup>(٢)</sup>.  
قوله ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ المصباح<sup>(٣)</sup>: السراج، في قول أهل اللغة<sup>(٤)</sup> والتفسير<sup>(٥)</sup>.

قال الليث: وهو قُرطه<sup>(٦)</sup> الذي تراه في القنديل وغيره يضيء<sup>(٧)</sup>.  
قال مقاتل: هو السراج التام الضوء<sup>(٨)</sup>.  
قال أبو علي: قوله ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ صفة للمشكاة لأنها جملة فيها ذكر يعود إلى الموصوف<sup>(٩)</sup>.

وقوله ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ قال الفراء: اجتمع القراء على ضمّ

- (١) يستصبح بها: أي يشعل بها السراج. «لسان العرب» ٥٠٦/٢ (صبح).
- (٢) «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٠١/١٠ (شكا) مع تقديم وتأخير.
- (٣) في (أ): (الزجاجاة)، وهو خطأ.
- (٤) انظر: «صبح» في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٦٦/٤، «الصحاح» للجوهري ٣٨٠/١، «لسان العرب» ٥٠٦/٢.
- (٥) لأهل التفسير أقوال في المصباح:  
أحدها: ما ذكره المؤلف. الثاني: أن المصباح: الفتيلة. الثالث: أن المصباح: الضوء.
- انظر: «النكت والعيون» للماوردي ١٠٢/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٤٠/٦.
- (٦) قُرطه: أي شُعلة النار. «القاموس المحيط» ٣٧٨/٢ (القرط).
- (٧) قول الليث في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٦٦/٤ (صبح) دون قوله: يضيء. وهو في «العين» ١٢٦/٣ (صبح) بمثل ما في «تهذيب اللغة».
- (٨) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٨/٢ ب.
- (٩) «الحجّة» لأبي علي الفارسي ٣٢٢/٥.
- وانظر: «الإملاء» للعكبري ١٥٦/٢، «الدر المصون» ٤٠٥/٨.

الزاي<sup>(١)</sup> وقد يقال: زجاجة وزجاجة<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو عبيد، عن الأموي<sup>(٣)</sup> قال: هو الزُّجَاج والزَّجَاج والقوارير<sup>(٤)</sup>. قال وأقلها الكسر<sup>(٥)</sup>.

والمراد بالزجاجة هاهنا القنديل<sup>(٦)</sup>.

قال أبو إسحاق: النور في الزُّجَاج. وضوء النار أبين منه في كل شيء، وضوؤه يزيد<sup>(٧)</sup> في الزجاج<sup>(٨)</sup>.

ثم وصف الزجاج فقال: ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ ودُرِّي<sup>(٩)</sup> منسوب إلى أنه كالدر في صفائه وحسنه<sup>(١٠)</sup>.

(١) عند الفراء: الزجاجة.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٢.

(٣) هو: عبد الله بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، أبو محمد الأموي. أحد اللغويين الكوفيين. روى عنه أبو عبيد وغيره. لقي العلماء، ودخل البادية، وأخذ عن فصحاء الأعراب. وأخذ عنه العلماء. وكان ثقة في نقله، حافظاً للأخبار والشعر وأيام العرب.

«تهذيب اللغة» ١/١١-١٢، «إنباه الرواة» للقفطي ٢/١٢٠، «بغية الرعاة» ٢/٤٣.

(٤) في (أ): (القوارير).

(٥) رواية أبي عبيد عن الأموي في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/٤٥٤ (زج).

(٦) هذا قول الليث كما في «تهذيب اللغة» ١٠/٤٥٤ فقد ذكره بعد رواية أبي عبيد.

(٧) في (أ): (يضيء).

(٨) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٣-٤٤.

(٩) ودري: ساقطة من (أ).

و«دُرِّي» بضم الدال وتشديد الراء المكسورة وتشديد الياء من غير همز، وهي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر وحفص عن عاصم.

«السبعة» ص ٤٥٥-٤٥٦، «التبصرة» ص ٢٧٣، «التيسير» ص ١٦٢.

(١٠) من قوله: ثم وصف.. إلى هنا. هذا كلام الزجاج في «معانيه» ٤/٤٤.

قال أبو علي: ويجوز أن يكون فعيلًا من الدَّرء مخففة الهمزة انقلبت ياء<sup>(١)</sup>، كما تنقلب في النسيء والنَّبي ونحوه إذا خففت<sup>(٢)</sup> ياءه<sup>(٣)</sup>.  
قال أبو إسحاق: يقال للكوكب: درأ يدرأ إذا تدافع منقضًا، فتضاعف ضوؤه، وهي النجوم الدَّراري التي تدرأ. أي: ينحطّ ويسير متدافعًا<sup>(٤)</sup>.  
وقال الفراء: درأ الكوكب إذ انحطّ كأنه رُجم به الشيطان فيدفعه<sup>(٥)</sup>،  
والعرب تُسمي الكواكب العظام التي لا تعرف أسماءها: الدَّراري بغير همز<sup>(٦)</sup>.

وهذا أيضًا على تخفيف الهمز؛ لأن الأصل الهمز من الدَّرء وهو الدفع. وذكرنا للدفع وجهين، أحدهما ذكره أبو إسحاق، والثاني ذكره الفراء.

وذكر أبو علي وجهًا ثالثًا فقال: المعنى أن<sup>(٧)</sup> الخفاء اندفع عنه لتأله في ظهوره فلم يخف كما خفي نحو السُّها<sup>(٨)</sup> وما لا يُحصى<sup>(٩)</sup> من الكواكب<sup>(١٠)</sup>.

(١) العبارة في «الحجة»: مخففة الهمزة فانقلبت ياء.

(٢) في (ع): (خفف).

(٣) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٢٣/٥.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٤٤/٤ مع تقديم وتأخير.

(٥) عند الفراء: فيدمغه.

(٦) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٢/٢.

(٧) في (أ): (أنّ أن). مكررة.

(٨) السُّها: كوكب خفي في بنات نعش الكبرى، والناس يمتحنون به أبصارهم.

«الصحاح» للجوهري ٢٣٨٦/٦.

(٩) هكذا في جميع النسخ. وفي «الحجة»: وما لم يُضىء.

(١٠) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٢٣/٥.

[وقرأ أبو عمرو والكسائي: (درّيء) مكسورة الدال مهموزة<sup>(١)</sup>، وهو فعيل من الدرء الذي هو الدفع كما ذكرنا، ومثله السّكير والفسيق. قال أبو عثمان<sup>(٢)</sup>، عن الأصمعي، عن أبي عمرو<sup>(٣)</sup> قال: مُذ خرجت من الخندق لم أسمع أعرابياً يقول إلا كأنه كوكب درّي بكسر الدال، من درأت النجوم تدراً، إذا اندفعت، وهذا فعيل منه<sup>(٤)</sup>.

قال سيبويه: (درّي) بكسر الدال إذا كان مضياً فهو مشتق من درأ يدرأ إذا<sup>(٥)</sup> كان ضوءه يدفع بعضه بعضاً من لمعانه<sup>(٦)</sup>. وقال ابن الأعرابي: درأ علينا فلان، أي: هجم. قال: والدرّئ: الكوكب المنقض يدرأ على الشيطان<sup>(٧)</sup>.

وقال خالد بن يزيد: درأ علينا فلان وطراً إذا طلع فجأةً، ودرأ الكوكب دروئاً من ذلك<sup>(٨)</sup>.

---

= وانظر في توجيه القراءة أيضاً: «علل القراءات» للأزهري ٥٤٥/٢، «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٤٩٩، «الكشف» لمكي ١٣٨/٢، «إبراز المعاني» لأبي شامة ص ٦١٤.

(١) انظر: «السبعة» ص ٤٥٦، «التبصرة» ص ٢٧٣، «اليسير» ص ١٦٢.

(٢) هو: أبو عثمان المازني.

(٣) هو: أبو عمرو بن العلاء. وفي (أ): (أبي عمر)، وهو خطأ.

(٤) من قوله: (وقرأ أبو عمرو.. إلى هنا). هذا كلام أبي علي في «الحجة» ٣٢٣/٥ مع اختلاف يسير.

(٥) (إذا): ساقطة من (أ).

(٦) لم أفق عليه.

(٧) قول ابن الأعرابي في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥٨/١٤ (دري).

(٨) قول ابن يزيد في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥٨/١٤ - ١٥٩ (دري).

وقال نُصير الرازي: دُرُوء الكوكب طلوعه، يقال: درأ علينا<sup>(١)</sup>.  
وهذا القول في الكوكب الدَّرِّي غير الأوّل.  
وقال شمر: يقال: درأت النار إذا أضاءت<sup>(٢)</sup>. وهذا قول ثالث.  
وقرأ حمزة (دُرِّيء) بضم الدال مهموزاً<sup>(٣)</sup>.  
قال الفراء: ولا تُعرف [جهة]<sup>(٤)</sup> ضمّ أوله وهمزه؛ لأنّه لا يكون في  
الكلام فعيل إلا عجمياً<sup>(٥)</sup>.  
وقال أبو إسحاق: لا يجوز أن يُضم الدال ويُهمز؛ لأنّه ليس في  
الكلام فعيل، [والنحويون أجمعون لا يعرفون الوجه في هذا؛ لأنّه ليس في  
كلام العرب شيء على فعيل]<sup>(٦)(٧)</sup>.  
وحكى أبو بكر، عن أبي العباس<sup>(٨)</sup> أنّه قال: غلط من قرأ (دُرِّيء)؛  
لأنّه بناء على فعيل، وليس في كلام العرب فعيل، غير أن سيويوه<sup>(٩)</sup> قال عن  
أبي الخطاب: وكوب دُرِّيء، وهذه أضعف اللغات، قال: وهو في معنى  
(دُرِّي) مأخوذ من الضوء والتألُّؤ وليس بمنسوب إلى الدر.  
قال أبو علي: وجه هذه القراءة معروف، وهو أنّه (فُعيل) من الدرء

(١) قول نُصير في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥٩/١٤ (دري).

(٢) قول شمر في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٥٨/١٤ (دري).

(٣) وهي أيضاً قراءة عاصم في رواية أبي بكر.

«السبعة» ص ٤٥٦، «التبصرة» ص ٢٧٣، «التيسير» ص ١٦٢.

(٤) زيادة من «معاني الفراء» يستقيم بها المعنى.

(٥) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٢.

(٦) ساقط من (ظ).

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٤ مع تقديم وتأخير.

(٨) هو: المبرد.

(٩) انظر: «الكتاب» ٤/٢٦٨.

الذي هو الدفع، وهو صفة، ونظيره من الأسماء غير الصفة قولهم: المَرِيْقُ<sup>(١)</sup>، وقد حكاه سيبويه..

[قال سيبويه]<sup>(٢)</sup>: ويكون الكلام على (فُعِيل) وهو قليل في الكلام [قالوا]<sup>(٣)</sup>: المَرِيْقُ، حدثنا أبو الخطاب عن العرب قالوا: كوكب دري وهو صفة<sup>(٤)</sup>. هكذا قرأته<sup>(٥)</sup> على أبي بكر<sup>(٦)</sup> بالهمز. وقد صرح سيبويه بأنه فعِيل، وأنه في الصفة مثل المَرِيْق في الاسم. ويدلك أيضًا على أن (دُرِّي) عنده (فُعِيل) ما قبله وما بعده في الكتاب من الفصول، فالذي قبله (فُعِيل) وهو<sup>(٧)</sup> [في]<sup>(٨)</sup> الاسم: السكين والبَطِيخ، والصفة: الفَسِيْق<sup>(٩)</sup>، وبعده (فُعِيل) في الاسم: العليق والقبيط<sup>(١٠)</sup>، والصفة: الزُمِيل والسكَيْت<sup>(١١)</sup>(١٢).

(١) المَرِيْق: حبّ العصفور. «لسان العرب» ٣٤٢/١٠ (مرق).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (أ).

(٣) زيادة من الإغفال والكتاب يستقيم المعنى بها.

(٤) «الكتاب» ٢٦٨/٤.

(٥) القارئ هو: أبو علي الفارسي.

(٦) هو: أبو بكر السراج.

(٧) في (أ): (فهو).

(٨) زيادة يستقيم بها المعنى.

(٩) انظر: «الكتاب» ٢٦٨/٤.

(١٠) العليق: نبات يتعلق بالشجر، ويلتوي عليه. «لسان العرب» ٢٦٥/١٠ (علق).

والقبيط: النَّاطِف، وهو نوع من الحلوى يصنع من اللوز والجوز والفستق.

انظر: «لسان العرب» ٣٧٣/٧ «قبط»، «المعجم الوسيط» ٩٣٠/٢ - ٩٣١.

(١١) في (ظ)، (ع): (السكيت) بدون واو.

والسكيت: هو الذي يجيء في آخر الحلة آخر الخيل. «لسان العرب» ٤٤/٢ (سكت).

والزُمِيل: الضعيف الجبان. «القاموس المحيط» ٣٩٠/٣.

(١٢) انظر: «الكتاب» ٢٦٨/٤.

فكما<sup>(١)</sup> أن ما<sup>(٢)</sup> بعد<sup>(٣)</sup> الياء في هذه الفصول لا مات، كذلك ما بعد الياء في (دري) لام، وقد ثبت الضم مع الهمز بحكاية سيبويه وإثبات أبي الحسن<sup>(٤)</sup> وغيره، وقول من زعم أن ذلك ليس في كلامهم مع ما حكيناه غلط، ومما يثبت ما حكيناه ويقويه قولهم: العُلَّة<sup>(٥)</sup>، وهو فعيلة من [العلو] إلا أن اللام انقلبت للياء الساكنة قبلها<sup>(٦)</sup>، ولا يجوز أن يكون فعيلة من<sup>(٧)</sup> مضاعف<sup>(٨)</sup> العين واللام، لأن معنى العلو قائم فيه، فلا يحمل اللفظ إلى<sup>(٩)</sup> غير العلو مع وجود هذا المعنى فيه، وهذا قول الأخفش، ومثله: السرية<sup>(١٠)</sup> وهي فعيلة من السَّرو<sup>(١١)</sup>، ولأن صاحبها إذا أراد استيلاها لم يمتنها ولم يتبذلها [كما يتبذل]<sup>(١٢)</sup> من لا يراد للاستيلاء ولا يكون فعيلة من السرَّ لأنَّ السرَّ لا يتجه فيها إلا أن يريد: [أنَّ]<sup>(١٣)</sup> المولى قد يسر بها

(١) في (أ): (وكما).

(٢) ما: ساقطة من (أ).

(٣) في (ع): (بعده).

(٤) هو الأخفش. انظر: «الإغفال» ل ١١٧ ب.

(٥) العُلَّة: الغرفة. «لسان العرب» ٨٦/١٥ (علا).

(٦) قال الجوهري في «الصحاح» ٢٤٣٧/٦: وأصله علَّوة، فأبدلت الواو ياءً وأدغمت، لأن هذه الواو إذا سكَّن ما قبلها صَحَّت، . . . ، وهو من علوت.

(٧) ساقط من (ظ).

(٨) في (ظ)، (ع): (تضاعف)، والمثبت من (أ) هو الموافق لما في «الإغفال».

(٩) في (ع): (على).

(١٠) السَّرية: هي الجارية المتَّخِذة للملك والجماع. «لسان العرب» ٣٥٨/٤ (سرر).

(١١) السَّرو: الشرف والمروءة. «لسان العرب» ٣٧٧/٤ (سرا).

(١٢) ساقط من (ظ)، (ع).

(١٣) زيادة من الحجة يستقيم بها المعنى.

عن حرّية<sup>(١)</sup>. ويجوز إن أخذتها من السرور لأن صاحبها يُسر بها<sup>(٢)</sup> أمران:  
أحدهما: أن يكون فعليّة<sup>(٣)</sup> من السرور. والآخر: أن تكون فعيلة<sup>(٤)</sup>  
فأبدل من لام فعيلة للتضعيف حرف الليل وأدغم<sup>(٥)</sup> ياء فعيلة فيها فصارت  
سرّية<sup>(٦)</sup>.

قال: ولا يكون فعيلة<sup>(٧)</sup> من السراة لأن السراة: الظهر، وهي لا تؤتى  
من ذلك المأتى، ومن رأى ذلك جاز عنده أن يكون فعيلة من السراة.  
هذا الذي حكينا كلامه ذكر بعضه في كتاب «إصلاح الإغفال»<sup>(٨)</sup>  
وبعضه في «الحجة»<sup>(٩)</sup> في وجه تصحيح قراءة حمزة. والقدماء من النحويين

(١) في (أ)، (ع): (حرية)، وهي مهملة في (ظ).

قال ابن منظور في «لسان العرب» ١٨٢/٤ (حرر): وحرية العرب: أشرافهم..  
ويقال: هو من حرية قومه، أي: من خالصهم. اهـ.  
ووقع من المطبوع من «الحجة»: عمّن حدّثه. وهو تصحيف.  
وقد تكون الكلمة: حرته. فتصحفت في النسختين، ففي «لسان العرب» ٣٥٨/٤  
(سرر)، و«تاج العروس» للزبيدي ١٣/١٢ (سرر): والسرّية: الأمة التي بوأتها  
بيتًا، وهي فعيلة منسوبة إلى السرّ، وهو الجماع والإخفاء، لأن الإنسان كثيرًا ما  
يسرها ويسترها عن حرّته.

(٢) في «الحجة»: لأنّ صاحبها يسر بها من حيث كانت نفسًا عن الحرة.

(٣) في (ظ): (فعيلة)، وهو خطأ.

(٤) في (أ): (فعلية)، وهو خطأ. وهكذا وقع أيضًا في المطبوع من الحجة.

(٥) في (أ): (وأدغمها).

(٦) يعني أنّها فعيلة - أي: سريرة - من السرور، فأبدل لام فعيلة - وهو الراء - للتضعيف  
حرف الياء فأبحت: سرّية. وأدغم هذه الياء في ياء فعيلة، فأبحت: سرّية.

(٧) في (أ): (فيعلة).

(٨) «الإغفال» ١١٤٢/٢ - ١١٤٩.

(٩) انظر: «الحجة» ٣٢٣/٥ - ٣٢٤.

على إنكارها، ويقولون في المريق: إنه أعجمي ذكر ذلك أبو العباس المبرد وغيره. والله أعلم.

وذكر أبو عبيد لهذه القراءة وجهًا آخر فقال: كان في الأصل دروء على فعول ثم استثقلت الضمات المجتمعة فرد بعضها إلى الكسر فقليل: درّئ، وقد وجدنا العرب تفعل هذا في فعول وهو أخف من الأول، كقراءة من قرأ: (عتيا) [مريم: ٨] بالكسر، فإذا كان التحريك ممكناً في المثال الأخف فهو في الثقيل أخرى وأمكن<sup>(١)</sup>.

وحكى أبو إسحاق في هذا الحرف قراءة شاذة وهي (درّي) بالفتح من غير همز<sup>(٢)</sup>.

قال أبو علي: ولا يكون ذلك إلا على تغيير النسب، ألا ترى أنه ليس في الكلام شيء على فعيل إلا ما حكاه أبو زيد أن بعضهم قال: عليكم بالسَّكِينَة في السَّكِينَة، وذلك نادر فإذا كان كذلك علمت أنه مثل قولهم في الإضافة إلى أمية: أموي<sup>(٣)</sup>.

قوله (يُوقَدُ) قرأ ابن كثير وأبو عمرو<sup>(٤)</sup> بالتاء مفتوحة ونصب

(١) ذكر الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٣/٣ ب كلام أبي عبيد مع اختلاف يسير.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٤٤/٤.

وقد نسبت هذه القراءة إلى: سعيد بن المسيب، ونصر بن عاصم، وأبي رجاء الطاردي، وقتادة، وزيد بن علي، والضحاك.

انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٦/٣، «المحتسب» لابن جني ١١٠/٢، «البحر المحيط» ٤٥٦/٦.

(٣) «الإغفال» ١١٤٧/٢.

(٤) في (أ): (وابن عمرو)، وهو خطأ.

الدال<sup>(١)</sup>، على أن فاعل (تَوَقَّد) المصباحُ، وهذه القراءة هي البيّنة لأنّ المصباح هو الذي يتوقّد. قال امرؤ القيس:

سَمَوْتَ إِلَيْهَا وَالنُّجُومَ كَأَنَّهَا مَصَابِيحَ رُهْبَانٍ تُشَبُّ لِقْفَالٍ<sup>(٢)</sup>

(١) (تَوَقَّد). انظر: «السبعة» ص ٤٥٥ - ٤٥٦، «التيسير» ص ١٦٢.

(٢) البيت في «ديوانه» ص ٣١ وروايته فيه:

نظرت إليها والنجوم كأنها.

وفي «الحجة» ٣٢٤/٥ بمثل رواية الواحدي.

وفي «العمدة» لابن رشيق ٤٥/٢، و«خزانة الأدب» ٦٨/١ بمثل رواية الديوان. وقبل هذا البيت:

تنوَّرتُها من أذرعات وأهلها بيثرب أدنى دارها نظرٌ عال  
قال ابن رشيق في «العمدة» ٤٥/٢: ومن بيان المبالغة قول امرئ القيس يصف ناراً- وإن كان فيه إغراق:- نظرت إليها والنجوم.. والبيت. يقول: نظرت إلى نار هذه المرأة تُشَبُّ لِقْفَالٍ، والنجوم كأنها مصابيح رُهبان وقد قال: تنورتها من أذرعات.. البيت، وبين المكانين بعد- لأن أذرعات بالشام ويثرب هذه المدينة- وإنما يرجع القفال من الغزو والغارات وجه الصباح فإذا رآها من مسيرة أيام وجه الصباح، وقد خمد سناها وكلّ موقدها، فكيف كانت أول الليل؟! وشبهه النجوم بمصابيح الرهبان أنّها في السحر يضعف نورها كما يضعف نور المصابيح الموقدة ليلاً أجمع، لاسيما مصابيح الرهبان لأنّهم يكلون من سهر الليل، فربما نعسوا في ذلك الوقت.

ونقل البغدادي في «خزانة الأدب» ٦٩/١ عن بعضهم قوله: ومن التشبيه الصادق هذا البيت، فإنّه شبه النجوم بمصابيح رهبان لفرط ضيائها، وتعهّد الرهبان لمصابيحهم وقيامهم عليها لتزهر إلى الصبح، فكذلك النجوم زاهرة طول الليل وتتضاءل إلى الصبح كتضاؤل المصابيح له.

وقال: «تشب لِقْفَالٍ» لأن أحياء العرب بالبادية إذا قفلت إلى مواضعها التي تأوي إليه من مصيف إلى مشى إلى مربع، أوقدت لها نيران على قدر كثرة منازلها وقلتها؛ ليهتدوا بها، فشبه النجوم ومواقعها في السماء بتفرق تلك النيران واجتماعها من مكان بعد مكان، على حسب منازل القفال بالنيران الموقدة لهم. اهـ.

وقرئ (يُوقَد) بضم الياء وبالذال<sup>(١)</sup>، أي: المصباح. وهذه القراءة كالأولى في المعنى.  
 وقرئ (تُوقَدُ)<sup>(٢)</sup> أي الزجاجاة. والمعنى على مصباح الزجاجاة، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه<sup>(٣)</sup>.  
 وقرئ (تَوَقَّدُ) بفتح التاء<sup>(٤)</sup> وتشديد القاف وضم الدال<sup>(٥)</sup>.  
 وهذا أيضًا على حمل الكلام على الزجاجاة والمعنى (تتوقَّد) فحذف التاء الثانية<sup>(٦)</sup>.

وقوله تعالى ﴿مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ قال أبو علي: أي من زيت شجرة، فحذف المضاف، يدلُّك<sup>(٧)</sup> على ذلك قوله ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِيءُ﴾<sup>(٨)</sup>.  
 روى أبو أسيد<sup>(٩)</sup>، عن النبي ﷺ أنه قال: «كلوا الزَّيْتِ»<sup>(١٠)</sup>

- 
- (١) وهي قراءة نافع وابن عامر وحفص عن عاصم.  
 «السبعة» ص ٤٥٦، «التبصرة» ص ٢٧٣، «التيسير» ص ١٦٢.  
 (٢) بضم التاء والذال والتخفيف. وهي قراءة حمزة والكسائي وأبي بكر عن عاصم.  
 «السبعة» ص ٤٥٦، «التبصرة» ص ٢٧٣، «التيسير» ص ١٦٢.  
 (٣) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٢٥/٥.  
 (٤) في (أ): (الياء)، وهو خطأ. ومهملة في (ظ).  
 (٥) وهي قراءة مجاهد، والحسن، والسلمي، وابن محيصن، وجماعة، ورواية المفضل عن عاصم. «الشواذ» لابن خالويه ص ١٠٢، «البحر المحيط» ٤٥٦/٦، «الدر المصون» ٤٠٧/٨، «إتحاف فضلاء البشر» ٢٩٨/٢.  
 (٦) «الحجة» الفارسي ٣٢٥/٥.  
 (٧) في (ظ): (ويدلك). (٨) «الحجة» للفارسي ٣٢٤/٥.  
 (٩) هو: أبو أسيد - بفتح الهمزة - بن ثابت، الأنصاري، الزُّرقي، المدني. قيل: اسمه عبد الله، وكان يخدم النبي ﷺ.  
 «الكنى» لدولابي ١٥/١، «الاستغناء» لابن عبد البر ٩٢/١، «الاستيعاب» ٨٧٥/٣، «أسد الغابة» ١٨٩/٣، «الإصابة» ٨/٤.  
 (١٠) في (ظ)، (ع): (بالزيت).

وَادَّهَنُوا<sup>(١)</sup> به؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مَبَارَكَةٍ<sup>(٢)</sup>.

وروى عبد الله بن جرّاد<sup>(٣)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الزَّيْتِ وَالزَّيْتُونِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الزَّيْتِ وَالزَّيْتُونِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (أ): (واندهنوا).

(٢) رواه الإمام أحمد ٤٩٧/٣، والدارمي ١٠٢/٢، والترمذي في الأُطعمة- باب: ما جاء في أكل الزيت ٥٨٥/٥ والحاكم في «مستدركه» ٣٩٧/٢-٣٩٨ والبغوي في «شرح السنة» ٣١١/١١-٣١٢ وفي «تفسيره» ٤٧/٦.

وتصحّف في المطبوع من «التفسير» إلى: أسد بن ثابت وأبي أسلم الأنصاري. وصوابه: أسيد بن ثابت أو أبي أسيد الأنصاري كلهم من طريق سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن عطاء رجل كان بالشام وليس بابن أبي رباح، عن أبي أسيد، به.

وعطاء هذا قال عنه الذهبي في «الميزان» ٧٧/٣: لَيْنُ الْبَخَارِيِّ حَدِيثُهُ، لَا يَدْرِي مِنْ هُوَ.

لكن ذكر الألباني في «الصحيحة» (١/ح ٣٧٩) لهذا الحديث شواهد من حديث عمر وأبي هريرة وابن عباس ؓ، ثم قال (١/ق ٤ ص ١١٢): وجملة القول أَنَّ الحديث بمجموع طريقَي عمر وطريق أبي أسيد- وتصحف في المطبوع إلى:- سعيد- يرتقي إلى درجة الحسن لغيره على أقل الأحوال. والله أعلم.

(٣) في (أ): (جواد)، وهو خطأ.

وهو: عبد الله بن جرّاد بن المنتفق بن عامر بن عقيل العامري، العقيلي.

له صحبة، من أهل الطائف. روى عنه يعلى الأشدق وغيره.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٣٥/٥، «الاستيعاب» ٨٨٠/٣، «أسد الغابة» ١٣٢/٣، «الإصابة» ٢٧٩/٢.

(٤) رواه الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٤/٣ أ من طريق يعلى الأشدق، عن عمه عبد الله بن جرّاد به.

وفي سنده يعلى الأشدق قال عنه البخاري: لَا يَكْتَبُ حَدِيثُهُ. وقال أبو حاتم. =

ومن البركة في الزيت والزيتون<sup>(١)</sup> ما ذكره عطاء، عن ابن عباس قال: فيها أنواع من المنافع، فالزيت يُسرج به، وهو إدام، وهو دهان، وهو دباغ، وهو وقيد<sup>(٢)</sup> يوقد بحطبه وثقله<sup>(٣)</sup>، وليس منه شيء إلا وفيه<sup>(٤)</sup> منافع حتى الرماد يُغسل به الإبريسم<sup>(٥)</sup>.

ومن بركتها أنها أول شجرة نبتت بعد الطوفان، وهي تنبت في منازل الأنبياء والمرسلين والأرض المقدسة، ودعا لها سبعون نبياً بالبركة منهم إبراهيم الخليل<sup>(٦)</sup> عليه السلام<sup>(٧)</sup> ونبينا محمد ﷺ كما ذكرنا.

وذكر الزجاج من بركتها أن أغصانها تكون مورقة من أسفلها إلى أعلاها، وليس في الشجر شيء يورق غصنه من أوله إلى آخره مثل الزيتون والرمّان<sup>(٨)</sup>.

= ليس بشيء، ضعيف في الحديث. وقال أبو زرعة: هو عندي لا يُصدّق، ليس بشيء. انظر: «التاريخ الصغير» للبخاري ١٦٥/٢، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٠٣/٩، «المغني في الضعفاء» للذهبي ٧٦٠/٢، «لسان الميزان» لابن حجر ٣١٢/٦.

- (١) في (ع): (الزيتونة).
- (٢) في (ع): (وقود)، وهما لغتان. انظر: «القاموس المحيط» ٣٤٦/١ (الوقد).
- (٣) في (أ): وثقله. ومهملة في (ظ).
- والثقل: ما سفل من كل شيء. «لسان العرب» ٨٤/١١ (ثقل).
- (٤) في (ظ)، (ع): (وفيها).
- (٥) ذكره عن ابن عباس: القُرطبي ٢٥٨/١٢، وذكره ابن الجوزي ٤٣/٦ من غير نسبة.
- (٦) (الخليل): زيادة من (ع).
- (٧) من قوله: ومن بركتها. إلى هنا، ذكره الثعلبي ٨٤/٣ أ وصدّره بقوله: قيل. وما ذكر يحتاج إلى دليل. والله أعلم.
- (٨) «معاني القرآن» للزجاج ٤٥/٤.

وكذلك قال أبو طالب في بعض القرشيين<sup>(١)</sup> وقد مات بغزة<sup>(٢)</sup> يرثيه:  
بُورك الميت الغريب كما بورك نضر<sup>(٣)</sup> الرمان والزيتون<sup>(٤)</sup>

(١) هو: مسافر بن أبي عمرو بن أمية، ولذا يقول أبو طالب في مطلع قصيدته:  
ليت شعري مسافر بن أبي عمرو وليت يقولها المحزون  
وانظر خبر موت مسافر في «الأغاني» للأصفهاني ٥١/٩، و«الخزانة» للبغدادي  
٤٦٨/١٠.

(٢) في (أ)، (ظ): (لعه) مهمة.  
وغزة: موضع معروف من مشارف الشام، انظر: «معجم البلدان» لياقوت  
٢٨٩/٦ - ٢٩٠ و«معجم ما استعجم» للبكري ٩٩٧/٢.  
ومسافر بن عمرو لم يمت بغزة، وإنما مات بهالة أو تباله، قال أبو طالب في تلك  
القصيدة:

ميت صدق على هباله أمسيت ومن دون ملتقاك الحجون  
وفي «ديوان أبي طالب» ص ٥١:

ميت صدق على تباله

وهباله: ماء لبني عقيل - وقيل لبني نмир.. وقد ذكره ياقوت في «معجم البلدان»  
٤٤٢/٨ وذكر فيه شعر أبي طالب. وانظر: «معجم ما استعجم» ١٣٤٤/٢.  
وتباله: موضع بقرب الطائف. «معجم ما استعجم» للبكري ٣٠١/١.  
أما الذي مات بغزة من القرشيين فهو هاشم بن عبد مناف كما ذكر ذلك ياقوت  
٢٩٠/٦، والبكري في «معجم ما استعجم» ٩٩٧/٢.

(٣) في (أ): (نضر)، أهمل أوله وفي (ع): (نضو)، وفي (ظ): (نضو) مهمة.  
(٤) البيت لأبي طالب وهو منسوب له في: كتاب «النبات» للأصمعي ص ٢٦ حيث  
قال: ويقال: نضج الشجر ينضح نضجاً، إذا تفتّر للتوريق، قال أبو طالب بن عبد  
المطلب:

بورك الميت الغريب كما بورك نضج الرمان والزيتون.

و«نسب قریش» لأبي عبد الله المصعب الزبيري ص ١٣٧ بمثل رواية الأصمعي.  
وفي «ديوان شيخ الأباطح أبي طالب جمع أبي هفان المهزمي وشرح أبي الفتح =

ولا يحتاج دهنه إلى عصّار يستخرجه<sup>(١)(٢)</sup>. وهذه كلها من بركات هذه الشجرة.

وقوله (زَيْتُونَةٍ) بدل من قوله ﴿شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾<sup>(٣)</sup>.  
وخص الزيتون من بين سائر الأشجار؛ لأن دهنها أضوى وأصفى<sup>(٤)</sup>.

= ابن جني ص ٢١ بمثل رواية الأصمعي.

والأغاني للأصفهاني ٥١/٦ وعنده:

بورك. .. .. نضر الريحان والزيتون

والمحرر الوجيز لابن عطية ٥١١/١٠، والقرطبي ٢٥٨/١٢ وعندهما (نبح) في موضع (نضح).

و«البحر المحيط» لأبي حيان ٤٥٧/٦ وعنده: «نَضْر» بمثل رواية الواحدي.  
و«خزانة الأدب» للبغدادي ٤٦٣/١٠، ٤٦٧ وذكر رواية الديوان ورواية صاحب الأغاني، لكن رواية صاحب الأغاني عنده: .. كما بورك غُصْنُ الريحان والزيتون.  
والبيت غير منسوب في «معاني القرآن» للزجاج ٤٥/٤ وفي المطبوع: .. كما بورك نظم .. ، و«أحكام القرآن» لابن العربي ١٣٨٨/٣ وعنده: (نضر).

أما معنى البيت فقد قال البغدادي في «الخزانة» ٤٧٠/١٠: «بورك الميت» إلخ جملة دعائية، والبركة: الزيادة، والنضح - بفتح النون وسكون الضاد المعجمة بعدها حاء مهملة -: القليل.. نضح الشجر إذا تَقَطَّرَ، وأراد به اسم المفعول أي الفروع المنشقة عند ما يخرج. والزيتون معطوف على نضح.

(١) في (ع): (يخرجه أو يستخرجه).

(٢) هذا قول الثعلبي في «تفسيره» ٨٤/٣ أ.

(٣) ذكر أبو حيان ٤٥٨/٦ هذا القول، ثم قال: وجوّز بعضهم أن يكون عطف بيان، ولا يجوز على مذهب البصريين، لأن عطف البيان عندهم لا يكون إلا في المعارف، وأجاز الكوفيون وتبعهم الفارسي أنه يكون في النكرات.  
وذكر السمين الحلبي في «الدر المصون» ٤٠٨/٨ القولين، وذكر أن القول بالبدلية هو أشهرهما.

(٤) هذا قول الثعلبي في «تفسيره» ٨٤/٣ أ.

قوله ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ قال ابن عباس في رواية عكرمة: هي شجرة بالصحراء<sup>(١)</sup>، لا يظلها شجر ولا جبل ولا كهف، ولا يواريتها شيء، وهو أجود لزيتها<sup>(٢)</sup>.

وقال السدي: يقول: ليست بشرقية يحوزها المشرق دون المغرب، وليست<sup>(٣)</sup> بغربية يحوزها المغرب دون المشرق، ولكنها على رأس جبل في صحراء تصيبها الشمس النهار كله<sup>(٤)</sup>.

وقال الكلبي: هي بفلاة<sup>(٥)</sup> على تلعة<sup>(٦)</sup> من الأرض لا يصيبها ظل غرب ولا شرق، ولا يسترها من المشرق ولا من المغرب شيء، وهو أصفى الزيت<sup>(٧)</sup>.

وقال قتادة: هي شجرة لا يفي عليها ظل شرق ولا غرب<sup>(٨)</sup>، ضاحية

(١) في (أ): (الصحراء).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧٤٧/٣ ب، ٤٨ أ من رواية عكرمة عن ابن عباس وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠١/٦ وزاد نسبه للفريابي وذكره البغوي ٤٧/٦، وابن الجوزي ٤٣/٦ من رواية عكرمة، عنه.

(٣) في (ع): (ولا).

(٤) رواه عنه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٨/٧ أ. وذكره عنه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٩١/٣.

(٥) فلاة: الصحراء الواسعة أو المستوية التي ليس فيها شيء. «لسان العرب» ١٦٤/١٥ (فلا).

(٦) التلعة: ما ارتفع من الأرض. «القاموس المحيط» ١٠/٣.

(٧) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٠/٢ عن الكلبي من قوله: ولا يسترها.

(٨) في (أ) زيادة: (ويسترها من المشرق) بعد قوله: (ولا غرب)، وهو انتقال نظر من الناسخ إلى السطر الذي قبله.

للمشمس<sup>(١)</sup>. وزيتها أصفى الزيت<sup>(٢)</sup>.

ونحو هذا قال عكرمة<sup>(٣)</sup>، ومجاهد<sup>(٤)</sup>، وجوير عن الضحاك<sup>(٥)</sup>،  
وأكثر المفسرين<sup>(٦)</sup>. واختاره الفراء، والزجاج<sup>(٧)</sup>.

قال الفراء: الشَّرْقِيَّة التي تأخذها الشمس إذا شرقت ولا تصبها [إذا  
غربت؛ لأن لها سترًا<sup>(٨)</sup>]. والغربية التي تصبها الشمس بالعشي<sup>(٩)</sup> ولا  
تصبها<sup>(١٠)</sup> بالغداة، فلذلك قال ﴿لَا شَرْقِيَّةٌ﴾ وحدها ﴿وَلَا غَرْبِيَّةٌ﴾ وحدها  
ولكنها شرقية غربية، وهو<sup>(١١)</sup> كما تقول في الكلام: فلان لا مُسافر ولا  
مُقيم، إذا كان يسافر ويقيم، والمعنى أنه ليس بمنفرد بإقامة ولا سفر<sup>(١٢)</sup>.

(١) في (ع): (للتَّهَار).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٠/٢. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠٠/٦ وعزاه أيضًا لعبد بن حميد والطبري. ولم أره في الطبري.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ٨٤/٣ أ، ورواه عنه سعيد بن منصور في «سننه» ١٦٠ أ، والطبري ١٤٢/١٨، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٨/٧ أ.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠١/٦ من رواية عبد بن حميد عنه.

(٤) رواه الطبري ١٤٢/١٨، وابن أبي حاتم ٤٨/٧.

(٥) قال السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠١/٦ - بعد أن ذكر هذا القول عن ابن عباس -:  
(وروى عبد بن حميد عن عكرمة، والضحاك مثله).

(٦) انظر: «الطبري» ١٤٢/١٨، ابن أبي حاتم ٤٧/٧ ب، ٤٨ أ، ب، ابن كثير ٢٩٠/٣ - ٢٩١، «الدر المنثور» للسيوطي ٢٠٠/٦ - ٢٠١.

(٧) انظر: «معاني القرآن» للزَّجَّاج ٤٥/٤.

(٨) في (أ): (يستر).

(٩) (بالعشي): ساقطة من (ع).

(١٠) ساقط من (ظ).

(١١) في (أ): (وهذا).

(١٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٣/٢.

ونحو هذا قال أحمد بن يحيى<sup>(١)</sup>، فقال: يقول: هي شرقية غربية، كما تقول: ليس هذا بأبيض ولا أسود، إذا كان له من كلا الأمرين قسط ونصيب.

قال الفرزدق:

بأيدي رجال لم يشيموا سيوفهم ولم يكثر<sup>(٢)</sup> القتلى<sup>(٣)</sup> بها حين سلّت<sup>(٤)</sup>  
يعني: شاموا سيوفهم وأكثروا بها من القتلى.  
وقال الزجاج: أي تصيبها الشمس بالغداة والعشي فهو أنضر لها  
وأجود لزيته وزيتونها<sup>(٥)</sup>.

وفسر قوله ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ بضد التفسير الذي ذكرنا:

(١) هو ثعلب. وقد ذكر عنه هذا القول الثعلبي ٨٤ / ٣ أ.

(٢) في (ظ)، (ع): (يكثر). (يكثر). (يكثر).

(٣) في (ظ)، (ع): (القتل).

(٤) البيت في «المعاني الكبير» لابن قتيبة ٨٩٩ / ٢ - ٩٠٠، ١٠٨١، و«الكامل» للمبرد ٣٠٨ / ١، و«الأضداد» لابن الأنباري ص ٢٥٩ و«لسان العرب» ١٢ / ٣٣٠ (شيم).

قال ابن قتيبة ٩٠٠ / ٢: أراد لا يشيمون سيوفهم ولم يكثر القتلى بها، ولكنهم يشيمونها إذا أكثروا بها القتلى.

وقال ١٠٨١ / ٢: يقول: لم يغمدوا سيوفهم والقتلى لم تكثر حين سلت، ولكن أغمدوها حين كثرت القتلى.

وقال المبرد في «الكامل» ٣٠٨ / ١: وهذا البيت طريف عند أصحاب المعاني، وتأويله: (لم يشيموا): لم يغمدوا، (ولم تكثر القتلى) أي لم يغمدوا سيوفهم إلا وقد كثرت القتلى بها حين سلت.

وقال ابن الأنباري ص ٢٩٥: أراد: لم يغمدوا سيوفهم حتى كثرت القتلى.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٤٥ / ٤.

قال أبو مالك في قوله ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾: هي شجرة بين<sup>(١)</sup> الأشجار، لا تصيبها الشمس في شرق ولا غرب<sup>(٢)</sup>.  
وهذا قول أبي روق، والضحاك<sup>(٣)</sup>، وسعيد بن جبير<sup>(٤)</sup>، قالوا: لا تصيبها الشمس لا شرقاً ولا غرباً.  
قال سعيد: وذاك أجود ما يكون من الزيت<sup>(٥)</sup>.  
وهذا القول يروى عن أبي بن كعب رحمه الله قال: هي شجرة التفّ بها الشجر<sup>(٦)</sup> فهي خضراء ناعمة، لا تصيبها الشمس على أي حال كانت لا إذا طلعت ولا إذا غربت<sup>(٧)</sup>.  
وروى الربيع بن أنس<sup>(٨)</sup>، عن أبي العالية قال: ليس هذا في الدنيا

(١) في (أ): (من).

(٢) قال السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠١/٦ - بعد أن ذكر عن ابن جبير نحو هذا القول: وأخرج عبد بن حميد عن أبي مالك وكعب نحوه.

(٣) جاء عن الضحاك خلاف هذا القول، فقد ذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠١/٦. بعد ذكره لقول ابن عباس: شجرة لا يظلها كهف ولا جبل ولا يوارئها شيء، وهو أجود لزيتها، قال: وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة والضحاك.. مثله.

(٤) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (ل ١٦٠أ)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٧/٧ ب. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠١/٦ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٥) رواه ابن أبي حاتم ٤٨/٧ بمثله. ورواه سعيد بن منصور في «سننه» (ل ١٦٠أ) بلفظ: وهي من أجود الشجر.

(٦) في (ظ)، (ع): (الشجرة).

(٧) رواه الطبري ١٣٨/١٨، وابن أبي حاتم ٤٧/٧ ب، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٧/٦ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٨) في (ظ): (عن أنس)، وهو خطأ.

إنما هو مثل ضرب<sup>(١)</sup>.

ونحو هذا قال الحسن: ليست هذه الشجرة من شجر الدنيا، ولو كانت في الأرض لكانت شرقية أو غربية، وإنما هو مثل ضربه الله ﷻ<sup>(٢)</sup>. وقال ابن زيد: يعني أنها شامية؛ لأنَّ الشَّام لا شرقي ولا غربي<sup>(٣)</sup>. والقول هو الأول.

قوله: ﴿يَكَادُ رَيْتُهَا﴾ زيت الزيتون يعني: الدهن (يُضِيءُ) المكان من ضيائه وصفائه<sup>(٤)</sup>.

﴿وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ ولو لم تصبه النار.

واختلفوا في المراد بهذا المثل.

فروي عن أبي بن كعب أنه قال: هذا مثل لعبد قد جعل الإيمان والقرآن في صدره، فالمشكاة: قلبه، والمصباح: هو الإيمان والقرآن، والزجاجة: صدره<sup>(٥)</sup>.

(١) لم أجد من ذكره عنه.

(٢) ذكره عنه الثعلبي ٨٤/٣ أ بهذا اللفظ. ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٠/٢، والطبري ١٤٢/١٨، وابن أبي حاتم ٤٨/٧ ب بنحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠١/٦ ونسبه أيضًا لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر. قال الثعلبي ٤٨/٣ أ: وقد أفصح القرآن بأنَّها من شجر الدنيا، لأنَّه أبدل من الشجرة فقال: «زيتونة».

وضَعَفَ هذا القول الرازي في «تفسيره» ٢٣٦/٢٣، وردَّه الشنقيطي كما في «تفسير سورة النور» ص ١٣٨.

(٣) رواه الطبري ١٤٢/١٨، وابن أبي حاتم ٤٨/٧ ب بنحوه مختصرًا.

(٤) الثعلبي ٨٤/٣ ب.

(٥) ذكره عنه الثعلبي ٨٥/٣ أ وعنده: المشكاة: نفسه.

وهذا قول الكلبي، والسدي، وقتادة<sup>(١)</sup> والحسن، وابن زيد<sup>(٢)</sup>،  
وقول ابن عباس في رواية سعيد بن جبير<sup>(٣)</sup>.  
قال ابن عباس في قوله ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾: يكاد  
قلب المؤمن يعمل بالهدى قبل أن يأتيه العلم، فإذا جاءه العلم ازداد هدى  
على هدى ونورًا على نور، كقول إبراهيم عليه السلام قبل أن تجيئه المعرفة ﴿هَذَا  
رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦] من غير أن أخبره<sup>(٤)</sup> أحد أن له ربًّا<sup>(٥)</sup>، فلما أخبره الله  
أنه ربه ازداد هدى على هدى<sup>(٦)</sup>.

- = ورواه الطبري ١٣٨/١٨، وابن أبي حاتم مفرقًا ٤٥/٧ أ- ب، ٤٦ أ- ب عنه عليه السلام  
لكن في روايتهما أن المشكاة: صدره، والزجاجة: قلبه.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٧/٦ بمثل رواية الطبري وابن أبي حاتم،  
وعزاه لهما وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه وغيرهم.  
(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٩/٧ ب عن السدي وقتادة بمعناه مختصرًا.  
(٢) ذكره الثعلبي ٨٥/٣ أ عن الحسن وابن زيد: بنحوه.  
ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٥/٧ أ عن الحسن بنحوه.  
ورواه الطبري في «تفسيره» ١٣٩/١٨، عن ابن زيد، بنحوه.  
(٣) روى ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٥/٧ أ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس  
قال: (مثل نوره): مثل نور من آمن بالله.  
(٤) عند الطبري: يخبره.  
(٥) ذكر ابن كثير ١٥١/٢ اختلاف المفسرين في قوله إبراهيم ﴿هَذَا رَبِّي﴾ هل هو مقام  
نظر أو مناظرة، ثم قال: والحق أن إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - كان في المقام  
مناظرًا لقومه، مبيّنًا لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام.  
ثم بيّن ذلك وساق الأدلة على هذا الأمر.  
(٦) رواه الطبري ١٣٨/١٨.  
وذكره مختصرًا السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٧/٦، ونسبه للطبري وابن أبي  
حاتم وابن المنذر والبيهقي في «الأسماء والصفات».

قوله تعالى: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ قال مجاهد: النار على الزيت<sup>(١)</sup>.  
 وقال الكلبي: المصباح نور، والقنديل نور<sup>(٢)</sup>.  
 قال ابن عباس: وهو مثل لإيمان المؤمن وعمله<sup>(٣)</sup>.  
 وقال الحسن: يعني أن القرآن نور من الله لخلقه مع ما قد<sup>(٤)</sup> قام لهم  
 من الدلائل والأعلام قبل نزول القرآن<sup>(٥)</sup>.  
 وقال أبي بن كعب: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ يعني أن المؤمن يتقلب في خمسة  
 من النور: فكلامه نور، وعمله نور، ومدخله نور، ومخرجه نور، ومصيره  
 إلى النور يوم القيامة<sup>(٦)</sup>.

وقال السدي: نور الإيمان ونور القرآن<sup>(٧)</sup>.  
 وقال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ يعني محمدًا ﷺ<sup>(٨)</sup>.  
 قال أبو إسحاق: وذلك جائز أن يراد بالنور في قوله ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ محمد

(١) رواه الطبري ١٤٣/١٨، وابن أبي حاتم ٤٩/٧ ب، وذكره السيوطي في «الدر  
 المنثور» ٢٠٠/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد.

(٢) ذكره عن ابن الجوزي ٤٣/٦ لكن فيه الزجاجة بدلًا من القنديل.

(٣) رواه الطبري ١٣٩/١٨، وابن أبي حاتم ٤٩/٧ أ، وذكره السيوطي في «الدر  
 المنثور» ١٩٨/٦ ونسبه أيضًا لابن مردويه.

(٤) (قد): ساقطة من (أ).

(٥) ذكره عنه البغوي ٤٩/٦، وذكر الثعلبي ٨٥/٣ أ هذا القول بنصه ولم ينسبه لأحد.

(٦) رواه الطبري ١٣٨/١٨، وابن أبي حاتم ٤٩/٧، وذكره السيوطي في «الدر  
 المنثور» ١٩٧/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه وغيرهم.

(٧) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤٩/٧ ب، وذكره عنه البغوي ٤٩/٦، وابن كثير  
 ٢٩١/٣.

(٨) هذا مروي عن سعيد بن جبير والضحاك وكعب. انظر: «تفسير ابن أبي حاتم»  
 ٤٥/٧ أ، البغوي ٤٥/٦.

ﷺ لَأَنَّهُ هُوَ الْمُرْشِدُ وَالْمُبَيِّنُ وَالنَّاقِلُ عَنْ اللَّهِ ﷻ عَلَى مَا هُوَ نِيرٌ بَيْنَ (١).  
والمشكاة: قلبه، والمصباح: مثل لما في قلبه من الإيمان والنور (٢)  
والنبوة والحكمة، والزجاجة: مثل لصدرة في الصفاء والحسن والنقاء، ثم  
قال: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ يقول: استنار نور محمد ﷺ من نور إبراهيم  
ﷺ؛ لَأَنَّهُ مِنْ وَلَدِهِ وَعَلَى دِينِهِ وَمِنْهَا جِهَةٌ وَسُنَّتُهُ، ويعني بالزيتونة حسن طاعة  
إبراهيم لله تعالى في دار الدنيا، ثم قال في صفة الزيتونة ﴿لَا شَرْقِيَّةٌ وَلَا غَرْبِيَّةٌ﴾  
يقول: إن إبراهيم ﷺ لم يكن يصلي (٣) قبل المشرق ولا قبل المغرب أي:  
لم يكن يصلي قبله اليهود ولا قبله النصارى (٤) وقوله ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾  
يقول: لو أَنَّ إبراهيم لم يكن نبياً لأعطاه الله بحسن (٥) طاعته الله في الدنيا  
الثواب مع الأنبياء، ثم قال: ﴿ثُورٌ عَلَى ثُورٍ﴾ يقول: استنار نور محمد ﷺ من  
نور إبراهيم. وهذا كلام ابن عباس في رواية عطاء (٦).  
ونحو هذا روي عن ابن عمر (٧) وكعب الأحبار (٨) في هذه الآية.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٣.

(٢) (النور): ساقطة من (ع).

(٣) في (أ): (يصل).

(٤) في (ظ): (لليهود، للنصارى).

(٥) في (ظ): (لحسن).

(٦) لم أجده.

(٧) رواه الطبراني في «الكبير» ١٢/٣١٧، وفي «الأوسط» ٢/٥٠١-٥٠٢، وابن عدي  
في «الكامل في ضعفاء الرجال» ٧/٢٥٥٦، والشعبي في «تفسيره» ٣/٨٤ ب كلهم  
من طريق الوازع بن نافع، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، فذكر نحوه.  
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٨٣: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»  
وفيه الوازع بن نافع وهو متروك.

(٨) رواه الطبري في «تفسيره» ١٨/١٣٧، وابن أبي حاتم في «تفسيره» مفرقا ٧/٤٦ أ =

قال القرطبي: المشكاة: إبراهيم، والزجاجة: إسماعيل، والمصباح: محمد ﷺ، والشجرة المباركة: إبراهيم؛ لأن أكثر الأنبياء كانوا من صلبه، ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ لم يكن يهوديًا ولا نصرانيًا. وقوله ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِيءُ﴾ يقول: تكاد محاسن محمد ﷺ تظهر للناس قبل أن يوحى<sup>(١)</sup> إليه ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ نبي مرسل من نسل نبي مرسل<sup>(٢)</sup>. وقال مقاتل: شبه عبد المطلب بالمشكاة، وعبد الله بالزجاجة، والنبي محمد ﷺ بالمصباح، فورث النبوة من أبيه إبراهيم عليه السلام، وهو قوله ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

= عن شمر بن عطية قال: جاء ابن عباس رضي الله عنهما إلى كعب الأبحار فقال: حدثني عن قول الله «الله نور السموات والأرض»، فذكر نحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٨/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه.

وهذا الأثر منقطع؛ فإن شمر بن عطية. لم يلق ابن عباس. قال أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن» ١٣٨٩/٣ - بعد ذكره هذا القول -: وهذا كله عدول عن الظاهر، وليس يمتنع في التمثيل أن يتوسع المرء فيه، ولكن على الطريقة التي شرعناها في قانون التأويل لا على الاسترسال المطلق الذي يخرج الأمر عن بابه، ويحمل على اللفظ ما لا يطيقه.

(١) في (ظ)، (ع): (أوحى).

(٢) ذكره عنه الثعلبي ٨٤/٣ ب، ٨٥ أ، والبغوي ٤٨/٦، والقرطبي ٢٦٣/١٢.

(٣) عند الثعلبي ٨٥/٣ أ: روى مقاتل، عن الضحاك: شبه عبد المطلب بالمشكاة.. بمثل ما ذكره الواحدي هنا. فالذي يظهر أن الواحدي نقله عن الثعلبي وأسقط الضحاك؛ لأن قول مقاتل في «تفسيره» والذي ينقل منه الواحدي عادة - يختلف عما هنا، فإن فيه ٣٨/٢ ب: يعني بالمشكاة صلب عبد الله أبي محمد ﷺ، ويعني بالزجاجة جسد محمد ﷺ، ويعني بالسراج الإيمان في جسد محمد ﷺ، فلما =

قوله تعالى: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ قال ابن عباس: لدينه الإسلام<sup>(١)</sup>.

وإن شئت قلت للقرآن، وإن شئت لمحمد ﷺ على اختلاف التفسير في قوله: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾.

﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ ويبين الله الأشباه للناس تقريباً إلى الأفهام وتسهيلاً لسبل الإدراك<sup>(٢)</sup> ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

٣٦- ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ اختلفوا في المتصل به من قوله ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ فذكر الزجاج<sup>(٣)</sup> والفراء<sup>(٤)</sup> قولين:

أحدهما: أنه من صلة المشكاة على تقدير: كمشكاة فيها مصباح في بيوت [فيكون قوله ﴿فِي بُيُوتٍ﴾]<sup>(٥)</sup> وصفاً للنكرة كما كان قوله ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ وصفاً لها.

وهذا القول اختيار أبي علي، قال: وفي قوله ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ ضمير مرفوع يعود إلى الموصوف، لأن الظرف في الصفة مثله في الصلة<sup>(٦)</sup>.

= خرجت الزجاجة فيها المصباح من الكؤة صارت الكؤة مظلمة فذهب نورها، والكؤة مثل عبد الله ثم شبه الزجاجة بمحمد ﷺ.. ويعني بالشجرة إبراهيم. اهـ. وقد تقدّم كلام ابن العربي في هذه الأقوال البعيدة.

(١) ذكره عنه البغوي ٤٩/٦. وذكره ابن الجوزي ٤٤/٦ من غير نسبة.

(٢) الثعلبي ٨٥/٣ ب.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٥/٤.

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٥٣/٢ - ٢٥٤.

(٥) ساقط من (ع).

(٦) «الحجة» لأبي علي ٣٢٢/٥.

القول الثاني: أَنَّ (في) متصلة بقوله (يُسَبِّحُ لَهُ) ويكون<sup>(١)</sup> (فيها) تكراراً على التوكيد كقولك: في الدار قام زيد فيها.  
وهذا القول إنما هو على قراءة العامة<sup>(٢)</sup>. [وعلى قراءة]<sup>(٣)</sup> من قرأ (يُسَبِّحُ) بفتح الباء لا تكون (في) من صلة التسبيح. وذكر غيرهما<sup>(٤)</sup> أن<sup>(٥)</sup> (في) من صلة (توقد). هذا الذي ذكرنا معنى قول أهل المعاني.  
والاختيار أن لا تجعل هذه الآية متصلة بما قبلها؛ لأنَّ الآية الأولى في<sup>(٦)</sup> ضرب المثل لنور المؤمن بالمشكاة التي فيها مصباح يُزهر بزيت<sup>(٧)</sup> مضيء. ولا فائدة في وصف المصباح بكونه في بيوت أو في غيرها، ولا تأكيد لضوئها بأن تُوصف<sup>(٨)</sup> أنَّها في بيوت يذكر فيها اسم الله، وأيضاً فإنه وحدّ المشكاة وجمع البيوت، ولا تكون مشكاة في بيوت<sup>(٩)</sup>، فإذاً الأولى أن يقال: قوله: ﴿فِي بُيُوتٍ﴾ ابتداءً كلام في وصف مساجد المؤمنين<sup>(١٠)</sup>

(١) (ويكون): ساقطة من (أ).

(٢) قرأ جمهور القراء: «يُسَبِّحُ» بكسر الباء. وقرأ ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر: «يُسَبِّحُ» بفتح الباء.

«السبعة» ص ٤٥٦، «التبصرة» ص ٢٧٣، «التيسير» ص ١٦٢.

(٣) ساقط من (ع).

(٤) ذكر ذلك الطبري ١٤٤/١، والثعلبي ٨٥/٣ ب. وحكاه ابن عطية ٥١٣/١٠، وأبو حيان ٤٥٧/٦ عن الرُّماني.

(٥) أن: ساقطة من (ع).

(٦) في (ع): (من).

(٧) في (ع): (بنور زيت).

(٨) في (ع): (تذكر).

(٩) حكى الرازي ٢/٢٤ هذا الاعتراض عن أبي مسلم بن بحر الأصفهاني.

(١٠) في (أ)، (ع): (والمؤمنين).

الذين يذكرون الله فيها ويعبدونه ويُصلّون له.

وأما معنى البيوت: فقال ابن عباس في رواية عطاء: يريد المساجد<sup>(١)</sup>. وهو قول أبي صالح<sup>(٢)</sup>، ومجاهد في رواية ابن أبي نجيح<sup>(٣)</sup>، ومقاتل<sup>(٤)</sup>، وعكرمة<sup>(٥)</sup>، والحسن<sup>(٦)</sup> وأكثر المفسرين<sup>(٧)</sup>.

وعلى هذا الآية عامة في جميع المساجد.

قال ابن عباس فيما روى عنه سعيد بن جبیر: المساجد بيوت الله في الأرض، وهي تُضيء لأهل السماء<sup>(٨)</sup> كما<sup>(٩)</sup> تضيء النجوم لأهل الأرض<sup>(١٠)</sup>.

- (١) لم أجد من ذكره عنه من رواية عطاء. وقد روى الطبري ١٨/١٤٤، وابن أبي حاتم ٤٩/٧ ب هذا القول عنه من رواية علي بن أبي طلحة. ورواه الطبري ١٨/١٤٤ أيضًا من رواية العوفي.
- (٢) ذكره عنه ابن أبي حاتم ٤٩/٧ ب، وابن كثير ٣/٢٩٢.
- (٣) رواه عنه الطبري ١٨/١٤٤ من رواية ابن أبي نجيح.
- وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٠٢ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد.
- (٤) انظر: «تفسير مقاتل» ٢/٣٩ أ.
- (٥) ذكره عنه ابن أبي حاتم ٤٩/٧ ب، وابن كثير ٣/٢٩٢. وله قول آخر: أنها البيوت كلها. رواه عنه الطبري ١٨/١٤٤، وابن أبي حاتم ٧/٥٠ أ.
- (٦) رواه عبد الرزاق في «تفسير» ٢/٦٠، والطبري ١٨/١٤٤.
- (٧) انظر: «الطبري» ١٨/١٤٤، ابن الجوزي ٦/٤٦، ابن كثير ٣/٢٩٢.
- (٨) في (أ): (الشهادة).
- (٩) (كما): ساقطة من (أ).
- (١٠) رواه الثعلبي في «تفسيره» ٢/٨٥ ب من طريق بُكير بن شهاب عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، به.

وبكير بن شهاب قال فيه ابن حجر في «التقريب» ١/١٠٧: مقبول.

ومعنى مقبول عن ابن حجر: حيث يتابع، وإلا فليّن الحديث. انظر: «مقدمة =

ومنهم من خصَّص البيوت هاهنا، فقال: هي أربعة مساجد لم يبنهنَّ إلا نبي:

الكعبة بناها إبراهيم وإسماعيل، وبيت<sup>(١)</sup> أريحا بناه داود وسليمان، ومسجد المدينة ومسجد قباء بناهما النبي ﷺ. وهذا قول ابن بريدة. وقال السدي: هي بيوت المدينة<sup>(٢)</sup>. وإنما خصَّ بيوت المدينة لأنها كانت يُصلَّى فيها، ويذكر الله فيها حين نزلت هذه الآية.

وروى ليث عن مجاهد قال: هي بيوت النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>. وقد روي مرفوعاً أنَّ النبي ﷺ قرأ هذه الآية، فسئل أي بيوت هذه؟ فقال: «بيوت الأنبياء»<sup>(٤)</sup>.

- 
- = التقريب ص ٥، ولم يتابع بكبراً أحدٌ، فإسناده ضعيف. وذكره البغوي ٤٩/٦ من رواية سعيد بن جبير، عن ابن عباس. (١) (بيت): ساقط من (ع). وفيها: وأريحا. والمراد بأريحا- وهي بالفتح ثم كسر الراء-: بلدة في الأردن بالشام، بينها وبين بيت المقدس مسافة يوم للفارس. «معجم البلدان» ١/٢١٠. (٢) ذكره عنه الثعلبي ٨٥/٣ ب. (٣) رواه ابن أبي حاتم ٥٠/٧ وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠٣/٦ وعزاه لابن أبي حاتم. وسنده ضعيف، لأن فيه ليث بن أبي سليم وهو مجمع على ضعفه. وما تقدم عن مجاهد هو الصحيح. وذكر هذا القول عن مجاهد أيضاً ابن الجوزي ٦/٦، والقرطبي ١٢/٢٦٥. (٤) رواه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» ٢٠٣/٦، والثعلبي في «تفسيره الكشف والبيان» ٨٥/٣ ب عن أنس بن مالك، وعن بريدة. وهذا الحديث لا يصح؛ لأنه من رواية نفع بن الحارث عن أنس وبريدة. ونفع =

والقول هو الأول.

وقوله ﴿أَذِنَ اللَّهُ﴾ قال مقاتل: أمر الله<sup>(١)</sup>.

﴿أَنْ تُرْفَعَ﴾ قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>، ومجاهد<sup>(٣)</sup>، ومقاتل<sup>(٤)</sup>، وغيرهم<sup>(٥)</sup>:

أن تبنى، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ﴾ [البقرة: ١٢٧].

وقال الحسن: (ترفع) أي: تُعَظَّم<sup>(٦)</sup>.

= هذا قال عنه الحاكم: روى عن بريدة وأنس أحاديث موضوعة.

وقال ابن عبد البر: اتفق أهل العلم على نكارة حديثه وضعفه، وكذبه بعضهم، وأجمعوا على ترك الرواية عنه، وليس عندهم شيء.

وقال الذهبي: هالك، تركوه. وقال ابن حجر: متروك، وقد كذبه ابن معين.

انظر: «الاستغناء» لابن عبد البر ٦٠٤/١، «المغني في الضعفاء» للذهبي

٧٠١/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٧٠-٤٧٢، «تقريب التهذيب» لابن

حجر ٣٠٦/٢.

(١) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ أ.

(٢) ذكره عنه الرازي ٣/٢٤، وأبو حيان ٤٥٨/٦.

وروى الطبري ١٤٤/١٨، وابن أبي حاتم ٤٩/٧ ب عنه قال: تكرم، ونهى عن اللغو فيها.

(٣) رواه الطبري ١٤٥/١٨، وابن أبي حاتم ٥٠/٧ أ، وذكره السيوطي في «الدر

المنثور» ٢٠٢/٦ وعزاه لعبد بن حميد أيضًا.

(٤) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ أ.

(٥) هو الطبري: قال في «تفسيره» ١٤٤/١٨: معناه: أذن الله أن ترفع بناءً، كما قال

جل ثناؤه-: (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت) وذلك أن ذلك هو الأغلب من معنى الرفع في البيوت والأبنية.

(٦) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٠/٢-٦١، والطبري ١٤٥/١٨، وذكره السيوطي

في «الدر المنثور» ٢٠٢/٦-٢٠٣ وعزاه لمن تقدم.

وحكى الرازي في «تفسيره» ٣/٢٤ في قوله «ترفع» قولاً ثالثاً هو مجموع الأمرين:

أي تبنى وتعظم. ولعل هذا الأقرب؛ لأنه يعم القولين.

=

والمعنى : لا يتكلم فيها بالخنا<sup>(١)</sup>.

قال أبو علي : قوله ([أذن الله]<sup>(٢)</sup> أن ﴿تُرْفَع﴾) صفة للبيوت ، والعائد

منها إلى البيوت الذكر الذي في قوله ﴿تُرْفَع﴾<sup>(٣)</sup>.

قوله ﴿وَيُذَكَّرُ فِيهَا أَسْمُهُ﴾ قال مقاتل : يوحد الله فيها<sup>(٤)</sup>.

= قال العلامة الشنقيطي في «تفسير سورة النور» ص ١٤١ : والرفع قسمان : الأول : الرفع الحسي ، وهو رفع القواعد والبناء ، ومنه قوله تعالى : (واذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل).

الثاني : الرفع المعنوي ، وذلك يكون بأداء عبادة الله فيها ن وصونها عما ينجسها حسياً كان أو معنوياً كارتكاب المنكرات.

وعماراة المسجد الحقيقية هي العماراة المعنوية ، فلو زخرف المسجد وارتكبت فيه المنكرات ، أو لم تقم فيه عبادة الله ، فليس بمعمور حقيقة. ولو بني بالنخل والجريد والطين وأقيمت فيه العبادة ، وطهر من الأقدار الحسية والمعنوية فهو معمور حقيقة. ولهذا كان مسجد رسول الله ﷺ مبنياً بالجريد والنخل ومع ذلك كانت عمارته أعظم من اليوم ، وإن كانت عمارته الحسية اليوم أعظم من ذلك اليوم .

(١) الخنا من الكلام : أفحشه. «لسان العرب» ٢٤٤ / ١٤ (خنا).

(٢) ساقط من (أ).

(٣) «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٢٢ / ٥.

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٩ / ٢ أ.

وفي الآية قولان آخران حكاهما الماوردي ١٠٧ / ٤.

أحدهما : يتلى فيها كتابه. قاله ابن عباس.

الثاني : تُذكر فيها أسماءه الحسنى. قاله ابن جرير.

وما حكاه الماوردي عن ابن عباس رواه الطبري ١٤٥ / ١٨ ، وابن أبي حاتم ٥٠ / ٧

ب ، عنه من رواية علي بن أبي طلحة.

وقول الطبري في «تفسيره» ١٤٥ / ١٨.

قال أبو حيان ٤٥٨ / ٦ : (ويذكر في اسمه) ظاهره مطلق الذكر فيعم كل ذكر.

﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾ يُصَلِّيَ اللَّهُ فِي تِلْكَ الْبُيُوتِ . ﴿بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ يَعْنِي الصَّلَوَاتُ الْمَفْرُوضَةُ فِي قَوْلِ الْمَفْسَرِينَ<sup>(١)</sup>.

٣٧- ﴿رِجَالٌ﴾ وَهِيَ تَرْتَفَعُ بِقَوْلِهِ (يُسَبِّحُ).

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (يُسَبِّحُ) بِفَتْحِ الْبَاءِ<sup>(٢)</sup>، وَهَذَا عَلَى أَنَّهُ أَقَامَ الْجَارَ وَالْمَجْرُورَ مَقَامَ الْفَاعِلِ، ثُمَّ فُسِّرَ مَنْ يُسَبِّحُ؟ فَقَالَ: (رِجَالٌ) أَيُّ: يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا رِجَالٌ<sup>(٣)</sup>، فَرَفَعَ رِجَالًا بِهَذَا الْمَضْمَرِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: (يُسَبِّحُ)؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ (يُسَبِّحُ) دَلَّ عَلَى فَاعِلِ التَّسْبِيحِ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ الشَّاعِرِ<sup>(٤)</sup>:

(١) حَكَّى الثَّعْلَبِيُّ ٨٦/٣ أ هَذَا الْقَوْلُ عَنِ الْمَفْسَرِينَ. وَحَكَاهُ الْبَغْوِيُّ ٤٧/٦ عَنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ. وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ. وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الطَّبْرِيُّ ١٤٦/١٨، وَابْنُ كَثِيرٍ ٢٩٤/٣. وَحَكَّى الْمَوَارِدِيُّ ١٠٧/٤، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ ٤٧/٦، وَالرَّازِيُّ ٤/٢٤ قَوْلَيْنِ فِي التَّسْبِيحِ: أَحَدُهُمَا: مَا ذَكَرَ هُنَا. وَعَزَاهُ الرَّازِيُّ لِلْأَكْثَرِينَ.

الثَّانِي: أَنَّهُ التَّسْبِيحُ الْمَعْرُوفُ. وَعَزَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ لِبَعْضِ الْمَفْسَرِينَ. وَاسْتَظْهَرَ الرَّازِيُّ هَذَا الْوَجْهَ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ قَدْ عَظَفَهُمَا عَلَى ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ قَالَ «ذَكَرَ اللَّهُ وَإِقَامَ الصَّلَاةَ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةَ».

وَالْأَوَّلَى عَمُومٌ ذَلِكَ لِلصَّلَاةِ وَالتَّسْبِيحِ الْمَعْرُوفِ؛ وَلِأَنَّ الصَّلَاةَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى التَّسْبِيحِ.

(٢) وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا. «السَّبْعَةُ» ص ٤٥٦، «التَّبَصُّرَةُ» ٢٧٣، «التَّيْسِيرُ» ص ١٦٢.

(٣) (رِجَالٌ): سَاقِطَةٌ مِنْ (ظ).

(٤) هَذَا صَدْرُ بَيْتٍ، وَعَجَزُهُ:

وَمَخْتَبِطٌ مِمَّا تُطَيِّحُ الطَّوَائِحُ

وَهُوَ فِي «الْكِتَابِ» لِسَيَّوِيهِ ٢٨٨/١ مَنْسُوبًا لِلْحَارِثِ بْنِ نَهْيَكٍ، وَكَذَلِكَ فِي «شَرْحِ شَوَاهِدِ الْإِيضَاحِ» ص ٩٤، وَ«شَرْحِ الْمَفْصَلِ» لِابْنِ يَعِيشَ ٨٠/١. وَهُوَ فِي «مَجَازِ الْقُرْآنِ» لِأَبِي عُبَيْدَةَ ٣٤٩/١، وَالتَّبْرِيُّ ٢١/١٤ مَنْسُوبًا لِنَهْشَلِ بْنِ حَرْيٍّ، وَرَوَايَتُهُ عِنْدَهُمَا:

لَيْبِكَ يَزِيدُ بَائِسٌ لِمُضَاعَاةٍ وَأَشَعْتُ مِمَّنْ طَوَّحَتْهُ الطَّوَائِحُ

وَصَوَّبَ الْبَغْدَادِيُّ فِي «خَزَانَةِ الْأَدَبِ» ٣١٣/١ هَذِهِ النِّسْبَةَ، وَذَكَرَ أَقْوَالَ أُخَرَ فِي =

ليبك يزيد ضارع لخصومة  
لما قل: ليبك<sup>(١)</sup> يزيد دلّ على فاعل للبكاء كأنه قيل: من يبكه<sup>(٢)</sup>؟  
ف قيل: يبكه ضارع.

والوجه قراءة الجمهور، فيكون فاعل يُسَبِّح (رجال) الموصوفون<sup>(٣)</sup>  
بقوله: ﴿لَا تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةً﴾<sup>(٤)</sup> أي: لا تشغلهم تجارة<sup>(٥)</sup>.

= نسبة هذه الآيات.

والبيت من غير نسبة في: «معاني القرآن» للزجاج ٣٦/٤، «الإيضاح العضدي»  
للفارسي ص ١١٥، و«الخصائص» لابن جني ٣٥٣/٢.  
وهو من أبيات في رثاء يزيد بن نهشل ذكرها البغدادي في «الخزانة» ٣١٠/١، أولها:  
لعمري لئن أمسى يزيد بن نهشل. حشا جدت تسفي عليه الروائح.  
قال السيرافي في «شرح أبيات سيويه» ١١٢/١: والضارع: الذي قد ذل وضعف،  
والمختبط: السائل، وتطيح: تهلك..، وقوله: مما تطيح (وما تطيح) مصدر بمنزلة  
الإطاحة، كما تقول: يعجبني ما صنعت، أي: يعجبني صنيعك. وأراد: مختبط من  
أجل ما قد أصابه من إطاحة الأشياء المطيحة، أي: .. المهلكة. يريد أنه احتاج  
وسأل من أجل ما نزل به.

وقال ١١١/١: الشاهد فيه أنه رفع «ضارع» فعلٌ، كأنه قال- بعد قوله: ليبك يزيد:  
ليبكه ضارعٌ.

(١) في (أ): (ليبك).

(٢) في (أ): (بيكيك).

(٣) في (أ): (الموصوفين).

(٤) من قوله: وقرأ ابن عامر، إلى هنا. نقلًا عن «الحجة» لأبي علي ٣٢٥/٥ - ٣٢٦ مع  
اختلاف يسير جدًا.

وانظر: «علل القراءات» للأزهري ٤٥٦/٢، «إعراب القراءات السبع وعللها» لابن  
خالويه ١٠٩/٢ - ١١٠، «حجة القراءات» لابن زنجلة ٥٠١، «الكشف» لمكي  
١٣٩/٢.

(٥) الثعلبي ٨٦/٣ أ، والطبري ١٤٦/١٨.

قال مقاتل: يعني الشراء<sup>(١)</sup>. وبنحوه قال الواقدي.  
وعندهما أنَّ التجارة اسم للشراء هاهنا خاصة لقوله ﴿وَلَا يَبَّعْ﴾ فذكر  
البيع مفردًا.  
وقال الفراء: التجارة لأهل الجَلَب، والبيع ما باعه الرجل على يديه،  
كذا جاء في التفسير<sup>(٢)</sup>.  
وهذا القول أولى؛ لأن التجارة اسم للبيع والشراء فيبعد أن يخصَّ  
بأحدهما<sup>(٣)</sup>.  
وخصَّصَت التجارة بالذكر من بين الشواغل عن الصلوات<sup>(٤)</sup>؛ لأنَّها  
أعظم ما يشغل بها الإنسان عن الصلاة وأعمها<sup>(٥)</sup>.  
قوله ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ قال المقاتلان: يعني الصلوات المفروضة<sup>(٦)</sup>.  
وقال عطاء: عن شهود الصلاة المكتوبة<sup>(٧)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ أ.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٣/٢.

(٣) قد ذكر المؤلف هنا قولين، وفيه قول ثالث ذكره أبو حيان ٤٥٩/٦ قال: ويحتمل  
أن يكون (ولا يبيع) من ذكر خاص بعد عام؛ لأنَّ التجارة هي البيع والشراء طلبًا  
للربح، ونَبَّه على هذا الخاص لأنَّه في الإلهاء أدخل، من قبل أنَّ التَّاجر إذا اتجهت  
له بيعة رابحة وهي طلبته الكلية من صناعته ألهمته ما لا يلهيه شيء يتوقع فيه الربح؛  
لأنَّ هذا يقين وذاك مظنون.

(٤) في (ظ): (الصلاة).

(٥) ذكر الثعلبي ٨٦/٣ أ هذا القول، وعزاه لأهل المعاني.

(٦) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره» (ج ٧ ص ٥٠ ب) عن مقاتل بن حيان: وذكره عنه ابن  
كثير ٢٩٥/٣.

وقول مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٣٩/٢ أ.

(٧) ذكره عنه النحاس في «معاني القرآن» ٥٣٩/٤.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠٧/٦ وعزاه للفريابي.

قال ابن عباس: يريد أنهم إذا حضر<sup>(١)</sup> وقت الصلاة لم يلهم حب الربح أن يأخروا الصلاة عن وقتها<sup>(٢)</sup>.

وقال الثوري: كانوا يشتركون ولا يدعون الصلاة في الجماعات في المساجد<sup>(٣)</sup>.

وقوله ﴿وَإِقَامَ الصَّلَاةِ﴾ قال الكلبي: يعني: وإتمام الصلاة<sup>(٤)</sup>.

والمعنى: لا تشغلهم عن أدائها وإقامتها لوقتها<sup>(٥)</sup>.

وفائدة قوله ﴿وَإِقَامَ الصَّلَاةِ﴾ بعد قوله ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ والمراد به الصلاة المفروضة إقامتها لوقتها<sup>(٦)</sup>.

قال الزجاج: يقال: أقيمت الصلاة إقامة. وكان أصلها: إقواماً<sup>(٧)</sup>، ولكن قلبت الواو ألفاً؛ فاجتمعت ألفان، فحذفت إحداهما وهي المنقلبة لالتقاء الساكنين، وأدخلت الهاء عوضاً من المحذوف، وقامت الإضافة هاهنا مقام الهاء المحذوفة<sup>(٨)</sup>.

وزاد الفراء بياناً فقال: ومثله مما سقط بعضه فجعلت فيه الهاء

(١) في (ظ): (حضروا).

(٢) ذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠٧/٦ عنه، نحوه، وعزاه لابن مردويه.

(٣) لم أجده عن الثوري، وقد روى أن أبي حاتم ٥١/٧ أ، ب عن الضحاك وسعيد بن أبي الحسن وعطاء نحو هذا المعنى.

(٤) ذكر ابن الجوزي ٤٨/٦ هذا القول مع زيادة: «أداؤها لوقتها». ولم ينسبه لأحد.

(٥) الطبري ١٤٧/١٨ مع اختلاف يسير.

(٦) ذكر البغوي ٥١/٦، وابن الجوزي ٤٨/٦ هذا المعنى، ولم ينسبه لأحد.

(٧) في (أ): (قواما)، وفي (ظ): (أقاموا)، والمثبت من (ع)، والمعاني.

(٨) «معاني القرآن» للزجاج ٤٦/٤.

قولهم: وعدته عدة، ووزنته زنة، ووجدت من المال جدة. لما أسقطت الواو من أوله كثر بالهاء في آخره، وإنما أستجيز سقوط الهاء من قوله ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾؛ لإضافتهم إياها. وقالوا<sup>(١)</sup>: الخافض وما<sup>(٢)</sup> خفض بمتزلة الحرف الواحد، فلذلك أسقطوها<sup>(٣)</sup> في الإضافة، وأنشد: إن الخليط أجدوا<sup>(٤)</sup> البين فانجردوا<sup>(٥)</sup> وأخلفوك عد<sup>(٦)</sup> الأمر الذي وعدوا<sup>(٧)</sup> يريد: عدة الأمر فاستجاز إسقاط الهاء حين أضافها<sup>(٨)</sup>. وقوله: ﴿وَأَيْتَاءَ الزَّكَاةِ﴾ قال ابن عباس: إذا حضر وقت الزكاة<sup>(٩)</sup> لم يحبسوها.

هذا قوله في رواية عطاء<sup>(١٠)</sup>.

وهو قول الحسن، قال: [يعني الزكاة الواجبة في المال<sup>(١١)</sup>].

- 
- (١) في (ظ)، (ع): زيادة: (في)، بعد قوله: (قالوا)، وليست عند الفراء في «معانيه».
- (٢) في (أ): (ما) سقطت الواو.
- (٣) في (ظ): (كذلك سقوطها).
- (٤) في جميع النسخ: (أجد)، والتصويب من معاني الفراء وغيره.
- (٥) في (ع): (وانحدروا).
- (٦) في (أ): (عدا).
- (٧) البيت أنشده الفراء في «معانيه» ٢٥٤/٢ من غير نسبة.
- وهو منسوب للفضل بن عباس اللهي في «شرح شواهد الشافية» ص ٦٤، و«لسان العرب» ٦٥١/٧ (غلب)، و«المقاصد النحوية» للعيني ٥٧٢/٤.
- والبيت بلا نسبة في: الطبري ١٤٧/١٨، و«الخصائص» ١٧١/٣، و«لسان العرب» ٢٩٣/٧ (خلط).
- (٨) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٤/٢.
- (٩) في (ظ) زيادة: (الواجبة في المال) بعد قوله: (الزكاة) وهو انتقال نظر من الناسخ.
- (١٠) ذكره عنه البغوي ٥١/٦ من غير نص على رواية عطاء.
- (١١) ذكره عنه الثعلبي ٨٦/٣ ب، والقرطبي ٢٨٠/١٢.

وروي عن ابن عباس أنه قال: <sup>(١)</sup> يعني بالزكاة <sup>(٢)</sup>: طاعة الله والإخلاص <sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا المعنى أنهم يبذلون من أنفسهم الطاعة الخالصة لله، ولعل الأقرب هذا؛ فإنه ليس كل المؤمنين من أهل الزكاة الواجبة في المال، بل عامتهم فقراء لا تجب عليهم الزكاة فلا يحسن إخراجهم عن هذه الجملة، كيف وقد قال مقاتل <sup>(٤)</sup> في هذه الآية: نزلت في أصحاب الصفة، وهم كانوا من أفقر الناس وأزهدهم في الدنيا.

وقوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ ذكرُوا فيه ثلاثة <sup>(٥)</sup> أقوال:

أحدها: أن القلوب زالت عن أماكنها من الصدور، فنشبت <sup>(٦)</sup> في الحلق عند الحناجر، والأبصار تزرق <sup>(٧)</sup> فتكون زرقًا. قاله مقاتل بن سليمان <sup>(٨)</sup>.

(١) ساقط من (ظ).

(٢) في (أ): (الزكاة).

(٣) رواه عنه الطبري ١٨/١٤٧ - ١٤٨، وابن أبي حاتم ٧/٥٢ أ من طريق علي بن أبي طلحة.

(٤) مقاتل هنا هو ابن حيّان. وقد ذكر عنه هذا القول الثعلبي ٣/٨٦ ب.

(٥) في (أ) زيادة: (أوجه) بعد قوله: (ثلاثة)، ولا معنى لها.

(٦) (فشبت): أي علق. الصحاح للجوهري ١/٢٢٤ (نشبت).

(٧) في «تفسير مقاتل»: تتقلب.

ومعنى تزرق: يغشى سوادها بياض، وقيل خضرة في سواد العين. «لسان العرب»

١٠/١٣٨ - ١٣٩ (زرقة).

(٨) «تفسير مقاتل» ٢/٣٩ أ.

ونحوه قال الضحاك: يُحْشَر الكافر وبصره حديد، فترزق [عيناه]<sup>(١)</sup>، ثم يعمى، وينقلب قلبه في جوفه يريد أن يخرج فلا يجد مخلصاً، حتى يقع في الحنجرة، فذلك قوله ﴿إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ﴾ [غافر: ١٨]<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن القلوب تتقلب من الطمع في النجاة والخوف من الهلاك، والأبصار تتقلب من أين يؤتون كتبهم؟ أمن قبل الأيمان أم من قبل الشمائل؟<sup>(٣)</sup>.

**القول الثالث:** ذكره الفراء، والزجاج، وابن قتيبة. وهو: أن من كان قلبه مؤمناً بالبعث والقيامة ازداد بصيرة ورأى ما وعد به، ومن كان قلبه<sup>(٤)</sup> على غير ذلك رأى ما يوقن معه بأمر القيامة والبعث؛ فعلم بقلبه وشاهد ببصره، فذلك تتقلب القلوب والأبصار.

هذا كلام أبي إسحاق<sup>(٥)</sup>، وهو معنى قول الفراء<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن قتيبة: يريد أن القلوب يوم القيامة تعرف الأمر يقيناً فتقلب عما كانت عليه من الشك والكفر، والأبصار ترى يومئذ ما كانت مغطاة عنها فتقلب عما كانت عليه، ونحوه قوله ﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا﴾ [ق: ٢٢]<sup>(٧)</sup>.

(١) (عيناه): ساقطة من (ظ)، (ع).

(٢) رواه عنه ابن أبي حاتم ٥٢/٧ أ مختصراً. وذكره عنه الرازي ٦/٢٤.

(٣) هذا قول الطبري ١٤٨/١٨. ونسبه إليه ابن الجوزي ٤٨/٦. وذكره الثعلبي ٨٦/٣ ب والبغوي ٥١/٦، والقرطبي ٢٨٠/١٢ - ٢٨١ ولم ينسبه لأحد.

(٤) في (أ): (في قلبه)، وهو خطأ.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٤٧/٤.

(٦) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٥٣/٢.

(٧) «مشكل القرآن» لابن قتيبة ص ٣٢٩.

والوجه قول أبي إسحاق لدخول قلوب المؤمنين والكافرين فيما ذكر من التفسير<sup>(١)</sup>.

٣٨- قوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ﴾ اللام تتعلق<sup>(٢)</sup> بقوله ﴿يُسَبِّحُ لَهُ﴾ أي: يسبحون له تعالى ﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) قال ابن عطية ٥١٧/١٠- بعد ذكره لهذا القول الذي ذكره الواحدي عن الفراء والزجاج وابن قتيبة-: وليس يقتضي هولاً. قال: ومقصد الآية هو وصف هول يوم القيامة.. وإنما معنى الآية عندي أنَّ ذلك اليوم- لشدة هوله ومطلعه- القلوب والأبصار فيه مضطربة قلقة متقلبة من طمع في النجاة إلى طمع، ومن حذر هلاك إلى حذر، ومن نظر من هول إلى النظر في الآخر. اهـ. واستبعد أبو حيان ٤٥٩/٦ القول الذي ذكره الواحدي، واستظهر ما قاله ابن عطية. واستظهر الشنقيطي- رحمه الله- في «أضواء البيان» ٢٤٠/٦ أن تقلب القلوب هو حركتها من أماكنها من شدة الخوف كما قال تعالى: ﴿إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ﴾ [غافر: ١٨]، وأن تقلب الأبصار هو زيغوغتها ودورانها بالنظر في جميع الجهات من شدة الخوف، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْحَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْنِي عَنْهُ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [الأحزاب: ١٩]، وكقوله: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠]، فالدوران والزيغوغة المذكوران يُعلم بهما معنى تقلب الأبصار، وإن كانا مذكورين في الخوف من المكروه في الدنيا. اهـ.

(٢) في (أ): (متعلق).

(٣) قال السمين الحلبي في كتابه «الدر المصون» ٤١١/٨- بعد حكايته لهذا القول-: ويجوز تعلقه بمحذوف، أي: فعلوا ذلك ليجزيهم. اهـ. وجوز أبو البقاء العكبري في «الإملاء» ١٥٦/٢ أن تتعلق اللام بـ «يسبح»، وبـ «لا تلهيهم»، وبـ «يخافون».

واستظهر أبو حيان ٤٥٩/٦ تعلّقها بيسبح.

وجعل الزمخشري ٦٩/٣ اللام متعلقة بيسبح ويخافون، فقال: والمعنى: يسبحون ويخافون ليجزيهم.

قال مقاتل: يعني الذي<sup>(١)</sup> عملوا من الخير ولهم مساوئ فلا يجزيهم بها<sup>(٢)</sup>.

والمعنى: ليجزيهم بحسناتهم؛ والمراد بالأحسن: جميع الحسنات، وهي موصوفة في مقابلة الذنوب بأنها أحسن<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِّن فَضْلِهِ﴾ قال ابن عباس: تفضلاً منه عليهم. وقال مقاتل: فضلاً على أعمالهم<sup>(٤)</sup>.

والمعنى أنه يزيدهم ما لا يستحقوه بأعمالهم<sup>(٥)</sup>.  
﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ مفسر فيما مضى<sup>(٦)</sup>.

ثم ذكر الكفار وضرب المثل لأعمالهم  
٣٩- فقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُواْ أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ﴾ قال الفراء: السراب ما لصق بالأرض، والآل الذي يكون ضحى كالماء بين السماء والأرض<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن السكيت: السراب الذي يجري على وجه الأرض كأنه

(١) في جميع النسخ: (الذين)، والتصويب من «تفسير مقاتل».

(٢) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ أ.

(٣) ذكر الشنقيطي في «تفسير سورة النور» ص ١٤٦ وجهاً آخر فقال: أعمال الإنسان منها الحسن وهو المباح وهذا لا يجازى عليه، ومنها الأحسن وهو المندوب والواجب، وهو المراد بقوله: (أحسن ما عملوا).

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ أ.

(٥) هذا قول الثعلبي ٨٦/٣ ب.

قال الطبري ١٤٨/١٨: فيفضل عليهم من عنده بما أحب من كرامته لهم.

(٦) انظر: «البيسط» عند قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [البقرة: ٢١٢].

(٧) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٤/٢.

الماء، وهو يكون نصف النهار وهو<sup>(١)</sup> الذي يلصق بالأرض<sup>(٢)</sup>.  
وقال أبو الهيثم: سَمِيَ السراب سرابًا؛ لأنه يسرب سربًا، أي:  
يجري جريًا. يقال: سرب الماء يسرب سروبًا<sup>(٣)</sup>.  
وقال الفراء: القيعه<sup>(٤)</sup>: جمع القاع، كما قالوا: جاز وجيزة. والقاع:  
ما انبسط من الأرض، وفيه<sup>(٥)</sup> يكون السراب نصف النهار<sup>(٦)</sup>.  
وقال الليث: القاع، أرض واسعة قد انفرجت عنها<sup>(٧)</sup> الجبال  
والآكام. يقال: قاعٌ وأقوع وأقواع وقيعه وقيعان، وهو ما استوى من  
الأرض، لا حصى فيها ولا حجارة، ولا ينبت الشجر، وما حواليه أرفع  
منه، وهو مصبُّ المياه<sup>(٨)</sup>.  
قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ﴾ وهو الشديد العطش. يقال ظمئ يظمأ  
ظمأً فهو ظمآن<sup>(٩)</sup>.  
وقوله ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ قال أبو إسحاق<sup>(١٠)</sup>: أي: حتى

(١) في (أ): (وهي).

(٢) قول ابن الكسيت في «تهذيب اللغة» للأزهري ٤١٦/١٢ (سرب).

(٣) قول ابن التهذيب في «تهذيب اللغة» للأزهري ٤١٦/١٢ (سرب).

(٤) في (أ)، (ظ): (البيعة).

(٥) في (ظ): (وفيه وفيه) تكرار.

(٦) قول الفراء بنصه في «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٣/٣ (قاع)، وهو في كتابه «معاني

القرآن» ٢٥٤/٢ وليس فيه قوله: وفيه يكون..

(٧) في (أ): (عليها).

(٨) قول الليث في «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٣/٣ (قاع).

(٩) «تهذيب اللغة» للأزهري ٤٠١/١٤ «ظم». مع تقديم وتأخير.

وانظر: «الصحاح» للجوهري ٦١/١ «ظمأ»، «لسان العرب» ١١٦/١ «ظمأ».

(١٠) من هنا يبدأ الخرم في نسخة (ظ).

إذا جاء إلى السَّرَاب وإلى موضعه رأى أرضًا لا ماء فيها<sup>(١)</sup>. وهو معنى<sup>(٢)</sup>  
﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾.

قال المبرد: أي شيئًا مما حسب<sup>(٣)</sup>. وقال غيره: أي شيئًا على ما قَدَّر<sup>(٤)</sup>.  
قال ابن عباس في رواية سعيد بن جبیر: أعمال الكفار إذا احتاجوا  
إليها مثل السراب إذا رآه الرجل وقد احتاج إلى الماء، فأتاه فلم يجده  
شيئًا، فذلك مثل عمل الكافر يرى أن له ثوابًا وليس له ثواب<sup>(٥)</sup>.

وقال قتادة: هذا مثل ضربه الله لعمل الكافر [يحسب أنه في شيء كما  
يحسب السراب ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئًا، وكذلك الكافر]<sup>(٦)</sup> إذا  
مات لم يجد عمله شيئًا<sup>(٧)</sup>.

وقال مجاهد: عمل الكافر [إذا جاءه لم يجده شيئًا، وإتيانه إياه<sup>(٨)</sup>:  
موته وفراقه الدنيا<sup>(٩)</sup>].

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٧.

(٢) في (ع): (قوله).

(٣) ذكر البغوي ٥٢/٦ هذا المعنى والذي بعده وساقهما مساقًا واحدًا من غير نسبة  
لأحد.

(٤) هذا قول الثعلبي في «تفسيره» ٣/٨٦ ب.

(٥) لم أجده من رواية سعيد بن جبیر، وقد روى الطبري ١٨/١٤٩، وابن أبي حاتم  
٥٣/٧ أ من طريق العوفي، عن ابن عباس، نحوه.

(٦) ساقط من (ع).

(٧) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٦١، والطبري ١٨/١٤٩، وابن أبي حاتم  
٧٥٣/٧.

(٨) في (أ)، (ع): (إياها)، والتصويب من الطبري وابن أبي حاتم وغيرهما.

(٩) رواه الطبري ١٨/١٤٩، وابن أبي حاتم ٥٣/٧ ب؛ وذكره السيوطي في «الدر  
المنثور» ٦/٢١٠ وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر.

وروى الربيع، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب في هذه الآية قال: كذلك<sup>(١)</sup> الكافر<sup>(٢)</sup> يجيء يوم القيامة وهو يحسب أن له عند الله خيرًا فلا يجده ويدخله الله النار<sup>(٣)</sup>.

مقاتل: يقول: هكذا الكفار حتى إذا انتهى الواحد منهم إلى عمله يوم القيامة وجده لم يغن<sup>(٤)</sup> عنه شيئًا، كما لم يجد العطشان السراب شيئًا، حتى انتهى إليه فمات من العطش وهلك<sup>(٥)</sup>، فكذا<sup>(٦)</sup> الكافر يهلك يوم القيامة<sup>(٧)</sup>. وقال أبو إسحاق: أعلم الله ﷻ أن الكافر الذي يظن أن عمله قد نفعه عند الله ظنه كظن الذي يظن أن السراب ماء<sup>(٨)</sup>.

وقال ابن قتيبة: الكافر يحسب ما قدم من عمله نفعه كما يحسب العطشان السراب من البعد ماءً يرويه ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ﴾ أي مات لم يجد عمله شيئًا لأن الله ﷻ قد أبطله بالكفر ومحقه<sup>(٩)</sup>.

وقوله ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ قال مقاتل: وجد الله بالمرصاد عند عمله ﴿فَوْقَهُ حِسَابُهُ﴾ يقول جازاه بعمله<sup>(١٠)</sup>.

(١) كذلك: ساقطة من (ع).

(٢) ما بين المعقوفين في حاشية (أ) وعليه علامة التصحيح.

(٣) رواه الطبري ١٤٩/١٨، وابن أبي حاتم ٥٣/٧ ب؛ وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٧/٦ - ١٩٨، وعزاه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه.

(٤) في (أ): (يغن) مهملة الأول. وفي (ع): (تغن)، والمثبت من «تفسير مقاتل».

(٥) في (أ): (أو هكذا).

(٦) في (أ): (وهكذا).

(٧) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ أ.

(٨) «معاني القرآن» ٤٧/٤.

(٩) «مشكل القرآن» لابن قتيبة ص ٣٢٩.

(١٠) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ أ.

وقال الفراء: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ عند عمله يقول: قدم على الله فوفاه حسابه<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب النظم في هذه الآية: هذا نظم غامض؛ لأنه ﷻ وصف أعمال الكفار التي يريدون بها البر في الدنيا بأنّها<sup>(٢)</sup> تبطل في الآخرة ولا تنفعهم شيئاً، فشبهها بالسراب الذي يحسب الظمآن أنه ماء فإذا جاءه لم يجده شيئاً، كذلك الكفار في أعمالهم لا تنفعهم ولا تقبل منهم فهي كأنّها لا شيء، وقوله ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ﴾ متصل بالظمآن دون الكفار، إلا أنه ﷻ لما جعل الظمآن والسراب مثلاً للكفار في بطول أعمالهم، أقامه<sup>(٣)</sup> مقامهم فيما يصير إليه عاقبة أمورهم، فقال ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوَفَّيْنَاهُ حِسَابَهُ﴾ فجاء بذكر الظمآن على التوحيد، والمعني<sup>(٤)</sup> به الكفار؛ لأنّ الظمآن هاهنا مثل لا عين يقصد بالخبر، والعين المقصود بالخبر هم الكفار، وهم يُوفَّون الحساب، يدلك<sup>(٥)</sup> على ذلك قوله: ﴿فَوَفَّيْنَاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [وهذا لا يحتمل اتصاله بالظمآن؛ لأنه لا يكون هنالك حساب، وإنما الحساب في الآخرة. هذا كلامه.

ومعنى هذا أن قوله ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ في الظاهر خبر عن الظمآن، والمراد به الخبر عن الكفار، ولكن لما ضرب الظمآن مثلاً للكفار جعل الخبر عنه كالخبر عنهم.

(١) «معاني القرآن» ٢/ ٢٥٤.

(٢) في (ع): (وأَنَّها).

(٣) في (ع): (قامه).

(٤) في (ع): (المعني).

(٥) في (ع): (يدل).

قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾<sup>(١)</sup> قال مقاتل: يخوفهم بالحساب كأنه قد جاء<sup>(٢)</sup>. والمعنى على هذا أنه عن قريب يحاسب الكفار. وهذا الوجه سوى ما ذكرنا الوجه في معنى ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾<sup>(٣)</sup> في سورة البقرة<sup>(٤)</sup>.

٤٠- ﴿أَوْ كَظُلُمَتِ﴾ قال أبو إسحاق: أعلم الله أن أعمال الكفار إن مثلت بما يوجد فمثلها مثل السراب، وإن مثلت بما يرى فهي كهذه<sup>(٥)</sup> الظلمات التي وصف في قوله: ﴿أَوْ كَظُلُمَتِ فِي بَحْرِ لُجِّي﴾ الآية<sup>(٦)</sup>. ومعنى قوله (بما يوجد وبما يرى) يعني بالعين وبالأثر<sup>(٧)</sup>. فالتشبيه بالسراب تشبيه بعين، والتشبيه بالظلمات تشبيه بأثر وحدث.

وقال صاحب النظم: الآية الأولى في ذكر أعمال الكفار، ثم رجع إلى ذكر كفرهم فقال: ﴿أَوْ كَظُلُمَتِ﴾ يعني كفرهم، ولم يذكر الكفر هاهنا

(١) ساقط من (ع).

(٢) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ ب وفيه كأنه قد كان.

(٣) (الحساب): ساقطة من (أ).

(٤) ذكر الواحدي في «البسيط» عند قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ

سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٢].. أقوالاً هي على سبيل الاختصار:

١- أنه سريع الحساب لأنه علم ما للمحاسب وما عليه قبل حسابه.

٢- أن المعنى: والله سريع المجازاة للعباد على أعمالهم وإن كان قد أمهلهم مدة من الدهر.

٣- أنه سريع الحساب أي الإحاطة والعلم، لأنه لا يحتاج إلى عقد يد ولا وعي صدر ولا روية كالعاجزين.

(٥) في (ع): (كذلك).

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٤٨/٤.

(٧) في (ع): (والأثر).

إِنَّمَا نَسَقَهُ عَلَى أَعْمَالِهِمْ لِأَن الْكَفْرَ أَيْضًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ فَشَبَّهَهُ <sup>(١)</sup> بِالظُّلُمَاتِ  
كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] أي من الكفر  
إلى الإيمان يدل على ذلك قوله ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ يعني  
به الإيمان <sup>(٢)</sup>.

وقال أبو علي الفارسي: قوله ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ﴾ معناه: أو كذي  
ظلمات، ويدلُّ على حذف المضاف قوله: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُومُ﴾ فالضمير  
الذي أضيفت إليه يده يعود إلى المضاف المحذوف. ومعنى ذي ظلمات:  
أنَّه في ظلمات <sup>(٣)</sup>، ومثل <sup>(٤)</sup> حذف المضاف هنا حذفه في قوله: ﴿أَوْ  
كَصَيِّبٍ﴾ [البقرة: ١٩] تقديره: أو كذوي صيِّب، أو أصحاب صيِّب فحذف  
المضاف <sup>(٥)</sup>.

فعلى قول أبي إسحاق، التمثيل وقع لأعمال الكافر. وهو قول عامة  
المفسرين <sup>(٦)</sup>، وعلى قول صاحب النظم، التمثيل وقع لكفر الكافر، وعلى  
قول أبي علي، التمثيل وقع للكافر <sup>(٧)</sup>. وهو قول ابن عباس في رواية عطاء  
قال: هذا مثل للمشرك.

(١) في (أ): (فشبهه).

(٢) ذكره القرطبي ٢٨٤/١٢ - ٢٨٥ عن الجرجاني، وهو صاحب النظم.  
وذكره أيضًا عنه أبو حيان ٤٦١/٦.

(٣) هنا ينتهي الخرم في نسخة (ظ). وابتدئ الموجود من: (ومثل).

(٤) في (ع): (فمثل).

(٥) «الحجة» للفارسي ٣٢٩/٥ - ٣٣٠.

وقد تعقَّب أبو حيان ٤٦١/٦ هذا القول بأنَّه خلاف الظاهر.

(٦) انظر: «الطبري» ١٥٠/١٨ - ١٥١، الثعلبي ٨٧/٣ أ، ابن الجوزي ٥١/٦.

(٧) ذكر القرطبي ٢٨٤/١٢ هذا الكلام ونسبه للقيشيري.

ونحو هذا قال قتادة: هو<sup>(١)</sup> مثل ضربه الله للكافر وأنه يعمل في ظلمة وحيرة<sup>(٢)</sup>. وهو قول أبي بن كعب<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس في رواية سعيد بن جبير: هذا مثل قلب الكافر<sup>(٤)</sup>. وهو قول السدي<sup>(٥)</sup>، ومقاتل<sup>(٦)</sup>، والكلبي، والفراء<sup>(٧)</sup>.

قوله تعالى: ﴿فِي بَحْرِ لُجِّيٍّ﴾ قال أبو عبيدة: (لُجِّيٌّ) مضاف إلى اللُّجَّة، وهو معظم البحر<sup>(٨)</sup>. وقال الليث: بحر لجي: واسع اللُّجَّة<sup>(٩)</sup>. وقال الفراء: بحر لُجِّيٍّ ولجِّيٍّ، كما يُقال<sup>(١٠)</sup>: سُخْرِيٌّ وسُخْرِيٌّ<sup>(١١)</sup>.

(١) في (ظ): (وهو).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦١/٢، والطبري ١٨/١٥٠، وابن أبي حاتم ٥٤/٧.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢١٠ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد.

(٣) رواه الطبري ١٨/١٥١، وابن أبي حاتم ٥٤/٧ ب، والحاكم في «مستدركه» ٣٩٩/٢ - ٤٠٠.

(٤) ذكره عنه القرطبي ١٢/٢٨٤.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٥٤/٧ ب، وذكره عنه ابن كثير ٣/٢٩٦.

(٦) «تفسير مقاتل» ٢/٣٩ ب.

(٧) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٥.

(٨) «مجاز القرآن» ٢/٦٧.

(٩) قول الليث في «تهذيب اللغة» ١٠/٤٩٣ «لج». وهو في «العين» ٦/١٩ (لج).

(١٠) في (أ): (تقول).

(١١) قول الفراء بنصه في «تهذيب اللغة» ١٠/٤٩٣ (لج).

ولم أجده في المطبوع من «معاني القرآن» في هذا الموضع من سورة النور، لكن ذكر الفراء عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِحْرًا﴾ [المؤمنون: ١١٠] بعد ذكره للقراءتين بالضم والكسر عن الكسائي أنه قال: سمعت العرب تقول بحر لجي ولجي. انظر: «معاني القرآن» ٢/٢٤٣.

وقال المبرد: اللّجّي: العظيم اللّجة. ومعناه: كثرة الماء. ولجج فلان إذا توسّط، ولجّة البحر: معظم مائه حيث لا يرى أرض ولا جبل<sup>(١)</sup>.  
وقال ابن عباس: ﴿فِي بَحْرِ لُجِّيٍّ﴾ يريد: عميق.  
وهو قول قتادة<sup>(٢)</sup>، ومقاتل<sup>(٣)</sup>.  
ومعنى ﴿لُجِّيٍّ﴾ له لجة، ولجته حيث يبعد عمقه، فهو بمعنى العميق، كما ذكره أهل التفسير.

قال مقاتل: والبحر إذا كان عميقاً كان أشد لظلمته<sup>(٤)</sup>.  
وقوله ﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ﴾ أي يعلو ذلك البحر اللّجّي موج.  
﴿مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ﴾ قال ابن عباس: يريد موجاً من فوق الموج<sup>(٥)</sup>.  
﴿مِنْ فَوْقِهِ﴾ من فوق الموج<sup>(٦)</sup> ﴿سَحَابٌ﴾.  
﴿ظَلُمْتُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ يعني ظلمة البحر، وظلمة الموج، [وظلمة

(١) لم أجده عن المبرد.

وانظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٤٩٣/١٠ - ٤٩٤ «لج»، «الصحاح» للجوهري ٣٣٨/١ (لجج)، «لسان العرب» ٣٥٤/٢ (لجج).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦١/٢، والطبري ١٥١/١٨، وابن أبي حاتم ٥٤/٧ أ. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٠/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد.

(٣) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ ب.

(٤) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ ب.

(٥) ذكر الماوردي ١١٠/٤، وابن الجوزي ٥٠/٦، والقرطبي ٢٨٤/١٢ هذا القول من غير نسبة لأحد.

وحكى الماوردي والقرطبي قولاً آخر هو: أن معناه يغشاه موج من بعده، فيكون المعنى: الموج يتبع بعضه بعضاً حتى كأن بعضه فوق بعض، وهو أخوف ما يكون إذا توالى موجه وتقارب.

(٦) ساقط من (ظ)، (ع).

الموج»<sup>(١)</sup> فوق الموج، وظلمة السحاب.

و﴿ظُلُمَتْ﴾<sup>(٢)</sup> خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هذه ظلمات بعضها فوق

بعض<sup>(٣)</sup>.

ومن قرأ<sup>(٤)</sup> (سحابٌ) بالتنوين (ظلمات) بالكسر والتنوين جعلها بدلاً

من الظلمات الأولى. ومن قرأ<sup>(٥)</sup> (سحابٌ ظلمات) فأضاف السحاب إلى

الظلمات، فالظلمات هي الظلمات التي تقدّم ذكرها، وأضاف السحاب

إليها لاستقلال السحاب وارتفاعه في ذلك الوقت وهو وقت كون هذه

الظلمات كما تقول: سحاب رحمة، وسحاب مطر، إذا ارتفع في الوقت

الذي يكون فيه المطر والرحمة<sup>(٦)</sup>.

(١) ساقط من (ظ).

(٢) في (أ): (وظلمات الموج).

(٣) هذا توجيه لقراءة الجمهور «ظلمات» بالرفع والتنوين.

وذكر مكي في «الكشف» ١٤٠/٢ وجهًا آخر لقراءة الجمهور فقال: وحجة من رفع

«ظلمات» أنه رفع على الابتداء، و«بعضها» ابتداء ثان، و«فوق» خبر لـ «بعض»،

وخبرها خبر عن «ظلمات».

ونقل أبو حيان ٤٦٢/٦ عن الحوفي تجويزه لهذا الوجه، ثم قال: والظاهر أنه لا

يجوز لعدم المسوغ فيه للابتداء بالنكرة، إلا إن قدّرت صفة محذوفة أي: ظلمات

كثيرة كثيرة أو عظيمة بعضها فوق بعض. وانظر أيضًا «الدر المصون» ٤١٥/٨.

(٤) هو: ابن كثير في رواية قبل.

«السبعة» ص ٤٥٧، «التبصرة» ص ٢٧٣، «التيسير» ص ١٦٢.

(٥) هو: ابن كثير في رواية البزي. انظر ما تقدم من مراجع.

(٦) من قوله: (وظلمات) خبر.. إلى هنا. نقلًا عن «الحجة» للفرسي ٣٣٠/٥ مع

اختلاف يسير.

وانظر أيضًا: «إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه ١١٣/٢، «حجة

القراءات» لابن زنجلة ٥٠٢، «الكشف» لمكي ١٣٩/٢ - ١٣٠.

فمن قال: هذا مثل لأعمال الكافر، فالمعنى أنه يعمل في حيرة لا يهتدي لرشد، فهو في جهله وحيرته كمن في هذه الظلمات.

قال أبي بن كعب: الكافر يتقلب في خمس من الظلمات: كلامه ظلمة، وعمله ظلمة، ومدخله ظلمة، ومخرجه ظلمة، ومصيره إلى الظلمات يوم القيامة إلى النار<sup>(١)</sup>.

ومن قال: هذا مثل لكفر<sup>(٢)</sup> [الكافر فكفره عمله كما بيناه. ومن قال: هذا مثل للكافر]<sup>(٣)</sup>، فالكافر من عمله وكلامه متقلب في ظلمات وجهالة.

ومن قال هذا مثل لقلب الكافر، وهو قول عامة المفسرين<sup>(٤)</sup>، فقال الكلبي: شبه قلب الكافر بالبحر، يغشى ذلك البحر موج من فوق ذلك الموج موج. يعني ما يغشى قلبه من الشك والجهل والحيرة والرين والختم والطبع<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبري ١٥١/١٨، وابن أبي حاتم ٥٤/٧ ب، والحاكم ٣٩٩/٢ - ٤٠٠، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٨/٦ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه.

(٢) في (ظ): (لكافر).

(٣) ساقط من (ع).

(٤) نسب الثعلبي ٨٧/٣ أ القول بأن البحر اللجي هو مثل لقلب الكافر إلى المفسرين. ونسب ابن الجوزي ٥٠/٦ هذا القول للفراء، ونسب للجمهور أنه مثل لعمل الكافر.

(٥) ذكر القرطبي ٢٨٥/١٢ أن هذا المعنى روي عن ابن عباس وغيره.

وذكر الثعلبي ٨٧/٣ أ نحو هذا القول ولم ينسبه لأحد.

وذكر الشوكاني ٤٠/٤ هذا القول ولم ينسبه لأحد، وقال عنه إنه من غرائب

التفاسير، وقال: وهذا تفسير هو عن لغة العرب بمكان بعيد.

=

وقال السدي: يعني ظلمة القلب<sup>(١)</sup>، وظلمة الصدر، وظلمة الجوف<sup>(٢)</sup>.

وهذا غير مرضي من القول، لأنَّ كل واحد بهذه الصفة لا ينفذ الضوء إلى جوفه وصدره وقلبه. إلَّا أن يراد بظلمة قلبه أنه لا يُبصر نور الإيمان، ولا يعقل، ثم يبقى عليه ظلمة الصدر والجوف، فيحمل على ما قال مقاتل: قلب مظلم في صدر مظلم، وجسد مظلم لا يبصر نور الإيمان كما أن صاحب البحر إذا أخرج يده في الظلمة لم يكدرها<sup>(٣)</sup>. فبين أن هذه الظلمات مثل لظلمات الجهل والحيرة.

وقوله ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْدرْهَا﴾ تأكيد لشدة هذه الظلمات. وهذا اللفظ يحتمل<sup>(٤)</sup> معنيين:

أحدهما: رآها<sup>(٥)</sup> من بعد أن كان لا يراها من شدة الظلمة.

والثاني: لم يرها ولم يكدر.

قال الفراء: والأول<sup>(٦)</sup> وجه العربية<sup>(٧)</sup>؛ والثاني هو معنى الآية؛ لأنَّ

= وذكر أبو حيَّان في «البحر» ٤٦٣/٦ نحو هذا المعنى وقال: والتفسير بمقابلة الأجزاء شبيه بتفسير الباطنية وعدول عن منهج كلام العرب.

(١) في جميع النسخ: (القبر)، والتصويب من «تفسير ابن أبي حاتم».

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٥٤٧/٧ ب.

(٣) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ ب مع اختلاف يسير.

(٤) في (أ): (محتمل).

(٥) في (ظ)، (ع): (يرأها).

(٦) في (ظ)، (ع): (فالأول).

(٧) يعني أنه أظهر معاني الكلمة من جهة ما تستعمل العرب «كاد» في كلامها. قاله

الطبري ١٥١/١٨.

أقل من هذه الظلمات التي وصفها لا يرى فيها الناظر كفه<sup>(١)</sup>.  
 ونحو هذا قال الزجاج سواء<sup>(٢)</sup>، وهو قول مقاتل<sup>(٣)</sup> والمفسرين<sup>(٤)</sup>،  
 قالوا: معناه: لم يرها ألبتة. قال الحسن: لم يرها ولم يقارب الرؤية<sup>(٥)</sup>.  
 قال المبرد: لم يقارب أن يراها، ومعنى ﴿لَمْ يَكَدْ يَرَهَا﴾: نفي  
 المقاربة<sup>(٦)</sup> من الرؤية<sup>(٧)</sup>.

وقال الأخفش: إذا قلت: (لم يكد يفعل) كان المعنى: لم يقارب  
 الفعل ولم يفعل، على صحة الكلام، وهكذا معنى الآية. إلا أن اللغة قد  
 أجازت (لم يكد يفعل) وقد فعل بعد شدة<sup>(٨)</sup>، وليس هذا صحة الكلام؛

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٥ مع زيادة يسيرة وتقديم وتأخير .

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٨.

(٣) «تفسير مقاتل» ٢/٣٩ ب.

(٤) انظر: «الطبري» ١٨/١٥١، الثعلبي ٣/٨٧ أ.

(٥) رواه ابن أبي حاتم ٧/٥٥ أ بمعناه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢١٠  
 بمثل رواية ابن أبي حاتم، وعزاه لعبد بن حميد.

وقد ذكر هذا القول عنه أيضًا: الماوردي ٤/١١١، وابن الجوزي ٦/٥٠،  
 والقرطبي ١٢/٢٨٥.

(٦) في (أ): (والمقاربة).

(٧) في «الكامل» للمبرد ١/٩٥: (إذا أخرج يده لم يكد يراها) أي: لم يقرب من  
 رؤيتها. وإيضاحه: لم يرها ولم يكد. وقد ذكر الثعلبي ٣/٨٧ أ، والبغوي ٦/٥٣،  
 وابن الجوزي ٦/٥٠، والقرطبي ١٢/٢٨٥ عن المبرد خلاف هذا القول، وهو أن  
 معنى (لم يكد يراها): (لم يرها إلا بعد الجهد، كما يقول القائل: ما كدت أراك  
 عن الظلمة، وقد رآه ولكن بعد يأس وشدة).

(٨) هكذا في جميع النسخ و«تهذيب اللغة» للأزهري.

وفي «معاني القرآن»: «لم يكد يفعل» في معنى: فعل بعد شدة.

لأنه إذا قال: (كاد يفعل) فإنما يعني قارب الفعل، وإذا قال: (لم يكد يفعل) يقول: لم يقارب الفعل. هذا كلامه<sup>(١)</sup>.

فعند الأخفش والمبرد إذا قلت: لم يكد يفعل، نفي للفعل والمقاربة منه. وقال ابن الأنباري: قال اللغويون: (كدت أفعل) معناه [عند العرب: قاربتُ الفعل ولم أفعل، و(ما كدت أفعل) معناه]<sup>(٢)</sup>: فعلت بعد إبطاء، وشاهده قوله: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] معناه: فعلوا بعد إبطاء، لتعذر وجدان البقرة عليهم.

قال: وقد يكون (ما كدت أفعل) بمعنى: ما فعلت ولا قاربت، إذ أُكِّد الكلام بأكاد وجعل صلة<sup>(٣)</sup>. وعلى ما ذكره (يكد) صلة في الآية وتأکید، والمعنى: لم يرها. وأنشد:

سريعٌ إلى الهيجاء شك سلاحه      فما إن يكادُ قرنهُ يتنفس<sup>(٤)</sup>

(١) كلام الأخفش في «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٢٨/١٠ (كاد)، وهو في «معاني القرآن» للأخفش ٥٢٥/٢١ مع اختلاف يسير.

(٢) ساقط من (ظ).

(٣) كلام ابن الأنباري بنصّه في «تهذيب اللغة» ٣٢٩/١٠ (كاد) دون قوله: وجعل صلة. وفي «الأضداد» لابن الأنباري ص ٩٨، و«الزاهر في معرفة كلام الناس» له أيضًا ٩٠/٢ - ٩١ نحو هذا الكلام.

(٤) هذا البيت أنشده ابن الأنباري في «الأضداد» ص ٩٧ من غير نسبة، وروايته فيه: سريعًا إلى الهيجاء.

وأنشده أيضًا في «الزاهر» ٩٠/٢ وفي «إيضاح الوقف والابتداء» ٨٠٠/٢ من غير نسبة. والبيت لزيد الخيل، وهو في «ديوانه» ص ٧٤، والطبري ١٥١/١٦، و«بصائر ذوي التمييز» للفيروز آبادي ٤٠٠/٤، و«تاج العروس» للزبيدي ١١٩/٩ (كود).

والهيجاء: الحرب، و«شاك سلاحه» أي: لبس سلاحه لبسًا تامًا فلم يدع منه شيئًا. وقرنه - بالكسر - هو كفؤه ونظيره في الشجاعة والحرب. انظر: «لسان العرب» ٣٩٥/٢ (هيج) ٤٥٢/٩ (شكك)، ٣٣٧/١٣ (قرن).

أراد: ما إن يتنفس. وأنشد لحسان<sup>(١)</sup>:

وتكاد تكسل<sup>(٢)</sup> أن تجيء فراشها

قال: أراد: وتكسل أن تجيء

قال: ويقال معنى قوله ﴿لَمْ يَكْدِ يَرْهَأْ﴾: لم يُرد أن يراها؛ لأن تلك

الظلمات آيسته من تأمل يده فيكد بمعنى: يُرد، وأراد: أن يراها، فحذف

(أن) وارتفع الفعل كقوله ﴿تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ﴾ [الزمر: ٦٤]. وقيل في قوله

﴿كَذَلِكَ كَذَبْنَا لِيُوسُفَ﴾ [يوسف: ٧٦]: كذلك أردنا<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ قال ابن عباس:

من لم يجعل الله له ديناً فما له من دين<sup>(٤)</sup>.

وقال السدي: ومن لم يجعل الله له إيماناً فما له من إيمان<sup>(٥)</sup>.

(١) أنشده ابن الأنباري لحسان في «الأضداد» ص ٩٧، و«الزاهر» ٩١٤/٢، و«إيضاح

الوقف والابتداء» ٨٠٠/٢، وتتمته:

في جسم خرعبة وحسن قوام

وهو في «ديوانه» ٢٩/١، و«السيرة النبوية» لابن هشام ٣٨٢/٢.

وهو من قصيدة قالها يوم بدر يذكر الحارث بن هشام بن المغيرة بن مخزوم

وهزيمته، وافتتحها بقوله:

تبلت فؤادك في المنام خريدة تشفي الضَّجِيع ببارد بَسَام

(٢) في (أ): (ويكاد يكسل)، وهو خطأ.

(٣) هذا القول حكاه ابن الأنباري في «الأضداد» ص ٩٧، ولم ينسبه لأحد.

وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٦١/٤ وقال: ذكره ابن القاسم. يعني ابن

الأنباري.

وذكره البغوي ٢٦٢/٤ ولم ينسبه لأحد. وذكره القرطبي ٢٣٦/٩ ونسبه لابن الأنباري.

(٤) ذكره عنه البغوي ٥٣/٦، وابن الجوزي ٥١/٦، والقرطبي ٥١/٦.

(٥) رواه ابن أبي حاتم ٥٥/٧ أ. وذكره عنه ابن الجوزي ٥١/٦.

وقال مقاتل: يعني هدى، وهو الإيمان<sup>(١)</sup>.

وقال الزجاج: من لم يهده الإسلام لم يهتد<sup>(٢)</sup>.

٤١- ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَيِّحُ لِمَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ مضى تفسير هذا

في سورة الحج<sup>(٣)</sup>، وعند قوله ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَيِّحُ بِهِ﴾ [الإسراء:

[٤٤].

وقوله: ﴿وَالطَّيْرِ﴾ عطف على (من)<sup>(٤)</sup>. وخص بالذكر؛ لأنها تكون

في الجوّ بين السماء والأرض فهي خارجة عن جملة ﴿مَن فِي السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقوله ﴿صَفَّتْ﴾ يعني باسطات أجنحتها في الهواء<sup>(٦)</sup>.

وقوله ﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ قال مجاهد: الصلاة للإنسان،

والتسبيح لما سوى ذلك من خلقه<sup>(٧)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ ب.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٤٨/٤، وفيه: من لم يهده الله إلى الإسلام لم يهتد.

(٣) في (ظ): في سورة سبحان عند قوله: (وإن من شيء إلا يسبح بحمده).

(٤) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١٤١/٣، «الإملاء» للعكبري ١٥٨/٢، «الدر

المصون» للسمين الحلبي ٤١٨/٨.

(٥) ذكر البغوي ٥٣/٦ هذا القول صدره بقوله: قيل. وذكره ابن الجوزي ٥١/٦، وأبو

حيان ٤٦٣/٦، ولم ينسبها لأحد.

(٦) الثعلبي ٨٧/٣ ب، والطبري ١٥٢/١٨.

(٧) رواه الطبري ١٥٢/١٨، وابن أبي حاتم ٥٥/٧ ب، وأبو الشيخ في «العظمة»

٧٣٨/٥، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢١١/٦، وزاد نسبه لابن أبي شيبه

وعبد بن حميد وابن المنذر.

ورواه أيضًا النحاس في «معاني القرآن» ٥٤٣/٤ من طريق ابن أبي شيبه.

وذكر الفراء<sup>(١)</sup> والزجاج<sup>(٢)</sup> وصاحب النظم في هذا تقديرات ثلاثاً<sup>(٣)</sup>:  
 أحدها: أن يعود الضمير في الصلاة والتسبيح على لفظ (كلّ) أي  
 أنهم يعلمون بما يجب عليهم من الصلاة والتسبيح.  
 والثاني: أن تكون الهاء راجعة على<sup>(٤)</sup> ذكر الله ﷻ بمعنى: كلّ قد  
 علم صلاة الله وتسبيحه الواجبين عليه.  
 والثالث: أن يكون الذي يعلم<sup>(٥)</sup> هو الله ﷻ، يعلم صلاة الكل منهم  
 وتسبيحه.

واختار<sup>(٦)</sup> الزجاج هذا القول، فقال: والأجود أن يكون: كلّ قد علم  
 الله صلاته وتسبيحه، ودليل ذلك قوله ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٧)</sup>.  
 وعلى هذا قال النحاس: كان من حكم النظم أن يكون (وهو عليم  
 بما يفعلون) ولكن إظهار المضمّر أفخم، وأنشد سيبويه<sup>(٨)</sup>:

(١) انظر: «معاني القرآن» ٢/ ٢٥٥.

(٢) انظر: «معاني القرآن» ٤/ ٤٨ - ٤٩.

(٣) في (ظ)، (ع): (ثلاث).

(٤) في (ظ): (إلى).

(٥) في (ظ): (يعلمه).

(٦) في (أ): (واختيار).

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٤٩. وعلى قول الزجاج هذا يكون قوله (والله عليم بما يفعلون) تأكيد لفظياً. واستظهر أبو حيان ٦/ ٤٦٣ القول الأول الذي ذكره الواحدي. واستظهره أيضاً الشنقيطي رحمه الله، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [النور: ٤١] فقد ذكر فيها علمه، وحمل الكلام على التأسيس أولى من حمله على التأكيد. انظر: «أضواء البيان» ٦/ ٢٤٤ - ٢٤٥.

(٨) البيت أنشده سيبويه في الكتاب ١/ ٦٢ وسبه لسواده بن عدي، وكذلك نسبه له السيوطي في «شرح شواهد المغني» ٢/ ١٧٦.

لا أرى الموت يسبق الموت شيء نغص الموت ذا الغنى والفقير<sup>(١)(٢)</sup>  
وعلى التقديرين الأولين قوله (والله عليم [بِمَا يَفْعَلُونَ]<sup>(٣)</sup> استئناف،  
والمعنى: لا يخفى عليه طاعتهم وصلاتهم وتسبيحهم.

٤٢- قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قال ابن عباس:  
يريد لا يملكها أحدٌ غيره.

وقال الكلبي: يعني خزائن السموات والأرض: المطر والرزق  
والنبات<sup>(٤)</sup>.

قوله: ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ مرجع العباد بعد الموت [والله  
أعلم]<sup>(٥)</sup>.

= وهو في «ديوان عدي بن زيد العبادي» ص ٦٥، و«معاني القرآن» للأخفش ٤١٧/٢  
منسوباً لعدي.

وقال الشنتمري في «تحصيل عين الذهب» ٣٠/١ وقيل لأمية بن أبي الصلت.  
وهو من غير نسبة في «الخصائص» ٥٣/٣.

وصحح البغدادي في «الخزانة» ٣٨١/١ أن البيت لعدي بن زيد.

قال البغدادي في «الخزانة» ٣٧٦/١ - ٣٨١: أي لا أرى الموت يسبقه شيء، أي  
لا يفوته، ... وقوله نغص الموت ... إلخ يريد: نغص عيش ذي الغنى والفقير.  
يعني أن خوف الغني من الموت ينغص عليه الالتذاذ بالغنى والسرور به، وخوف  
الفقير من الموت ينغص عليه السعي في التماس الغنى، لأنه لا يعلم أنه إذا وصل  
إليه الغنى هل يبقى حتى ينتفع به أو يقطعه الموت عن الانتفاع؟.

(١) في (أ): (والفقير).

(٢) قول النحاس وما أنشده لسيبويه في كتابه «القطع والائتناف» ص ٥١٣.

(٣) زيادة من (ع).

(٤) في (أ): (والحساب)، وهو خطأ.

(٥) زيادة من (ظ).

٤٣- ﴿يُزْجَى سَحَابًا﴾ قال المفسرون<sup>(١)</sup> وأهل اللغة<sup>(٢)</sup>: يسوق سحابًا. قال الليث: هو السَّوق الرقيق<sup>(٣)</sup>.

وقال المبرد: يسوقه سوقًا عاجلاً؛ لأنَّ المزجي: الخفيف<sup>(٤)</sup>. وذكرنا معنى الإزجاء عند قوله ﴿يَضَعَعِ مُزْجَعَةً﴾ [يوسف: ٨٨]. قوله: ﴿ثُمَّ يُؤْلَفُ بَيْنَهُ﴾ الأصل في التأليف: الهمز، فتقول (يؤلف)<sup>(٥)</sup> بالهمز، وإذا خففت أبدلت منها الواو، وهو قراءة ورش، كما تقول: التؤدة، في التؤدة<sup>(٦)</sup>، فالتحقيق<sup>(٧)</sup> والتخفيف حسان ولا يختلف النحويون في قلب هذه الهمزة واوًا إذا خففت<sup>(٨)</sup>. ومعنى التأليف: ضمُّ بعض الشيء إلى بعض<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: الطبري ١٨/١٥٣، الثعلبي ٣/٨٧ ب، «معاني القرآن» للنحاس ٤/٥٤٣.  
(٢) انظر: (زجا) في «الصحاح» للجوهري ٦/٢٣٦٧، «لسان العرب» ١٤/٣٥٥.  
(٣) قول الليث في «تهذيب اللغة» للأزهري ١١/١٥٥ (زجي).  
(٤) قال المبرد في «الكامل» ٢/٢٧٩ عند شرحه لقول الشاعر:  
وراحت الريح تزجي بُلُقه

قال: قوله: «تزجي»: يقول: تسوقه وتستحثه،...  
وقال في موطن آخر ١/٢٨١: المزجاة: اليسيرة الخفيفة المحمل، قال الله ﷻ:  
﴿وَجَحْنَا بِضَعَعٍ مُزْجَعَةٍ﴾ [يوسف: ٨٨].  
وقال في موطن آخر ١/٢٥٦: يقال زجى فلان حاجتي: أي خف عليه تعجيلها.  
(٥) في (أ): (تألف)، والمثبت من باقي النسخ والحجّة.  
(٦) التؤدة - بفتح الهمزة وسكونها - التَّأْنِي والتَّمَهْل. «تهذيب اللغة» للأزهري ١٤/٢٤٤ (وَأَد)، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ١/٣٤٣ (وَأَد).  
(٧) في (أ): (والتحقيق).

(٨) من قوله: (الأصل إلى هنا) نقلًا عن «الحجة» للفارسي ٥/٣٣١ مع اختلاف يسير.  
(٩) انظر: «تهذيب اللغة» ١٥/٣٧٨ «ألف»، «لسان العرب» ٩/١٠ - ١١ (ألف).

قال أبو إسحاق: أي يجعل القطع المتفرقة من السحاب قطعة واحدة<sup>(١)</sup>.  
 قال الفراء: (بين) لا يصلح إلا [مضافاً إلى]<sup>(٢)</sup> اثنين<sup>(٣)</sup> فما زاد، وفي  
 الآية ﴿يُؤَلَّفُ بَيْنَهُ﴾ لأنَّ السحاب واحد في اللفظ ومعناه جمع، ألا ترى  
 قوله ﴿وَيُلَيِّئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ [الرعد: ١٢]، وواحدته: سَحْبَةٌ، وهو  
 بمنزلة: (نخلة ونخل) و(شجرة وشجر)، وأنت قائل: فلان بين الشَّجر  
 وبين النَّخل، والذي لا يصلح من ذلك قولك: (المال بين زيد)، فهذا خطأ  
 حتى تقول: بين زيد وعمرو، وإن نويت بزيد أنه اسم لقبيلة جاز ذلك، كما  
 تقول: (المال بين [تميم])<sup>(٤)</sup>.

وقال الزجاج: يجوز أن يكون السحاب جمع سحابه ويكون ﴿بَيْنَهُ﴾  
 أي: بين<sup>(٥)</sup> جميعه. ويجوز أن يكون السحاب واحد إلا أنه قال ﴿بَيْنَهُ﴾  
 لكثرت<sup>(٦)</sup>، كما تقول: ما زلت أدور بين الكوفة؛ لأن الكوفة اسم ينتظم  
 أمكنة كثيرة<sup>(٧)</sup>.

وقوله ﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا﴾ قال الليث: الرِّكْم: جمعك شيئاً فوق شيء  
 حتى تجعله مركوماً ركاماً<sup>(٨)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٩.

(٢) ساقط من (ظ).

(٣) في (ظ)، (ع): (اسمين).

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٦.

(٥) ساقط من (ظ)، (ع).

(٦) في (أ): (لره).

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٩ مع اختلاف يسير.

(٨) قول الليث في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/٢٤٢ (ركم)، وهو في «العين»

٣٦٩/٥ (ركم).

وذكرنا انكلام في هذا عند قوله ﴿فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾ [الأنفال: ٣٧].

والمعنى: يجعل بعض السحاب يركب بعضاً<sup>(١)</sup>.

قوله ﴿فَتَرَى الْوَدْقَ﴾ يعني: القطر والمطر، في قول المفسرين<sup>(٢)</sup>.

قال الليث: الودق: المطر كله شديده وهيئه. يقال: سحابة وادقة<sup>(٣)</sup>،

وقل ما يقولون: ودقت تدق<sup>(٤)</sup>.

وأنشد أبو عبيدة<sup>(٥)</sup>:

(١) في (ظ): (بعضه).

(٢) انظر: «الطبري» ١٥٣/١٨ - ١٥٤، الثعلبي ٨٧/٣ ب.

وقد ذكر ابن أبي حاتم ٥٦/٧ أ، والماوردي ١١٣/٤، والقرطبي ٢٨٨/١٢ -

٢٨٩ في (الودق) قولين: أحدهما: ما ذكره الماحدي ١٠٠. وعزاه الماوردي

والقرطبي للجمهور.

والثاني: أن الودق: البرق.

وانظر: «الدر المنثور» ٢١١/٦.

(٣) في المطبوع من «تهذيب اللغة» للأزهري: وداقه.

(٤) قول الليث في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٥١/٩ (ودق). وهو في «العين» ١٩٨/٥ -

(ودق).

(٥) البيت أنشده أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٦٧/٢ ونسبه لعامر بن جوين الطائي.

وهو في «معاني القرآن» للأخفش ٢١٧/١، ٥٢٠/٢، و«الكامل» للمبرد ٢٧٩/٢،

و«المقاصد النحوية» للعيني ٤٦٤/٢، و«شرح شواهد المغني» ٩٤٣/٢، و«خزانة

الأدب» ٥٠/١ منسوباً في جميعها لعامر بن جوين.

قال السيوطي في «شرح شواهد المغني» ٩٤٣/٢: «مزنة» واحدة المزن، وهو

السحاب الأبيض، ويقال للمطر: حب المزن.. والودق بالبدال المهملة: المطر،

ودقت تدق: قطرت.. وأرض: اسم للبرية المزنة، وأبقل خبرها.. ويقال للمكان

أول ما ينبت فيه البقل: أبقل.

وقال البغدادى في «الخزانة» ٥٠/١: وصف به أرضاً مخصبة بكثرة ما نزل بها من

الغيث.

فلا مزنة ودقت ودقها ولا أرض أبقل إبقالها  
وقال المبرد: الودق: المطر. سمي ودقًا لخروجه من السحاب يقال:  
ودقت سرتة إذا خرجت<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿مِنْ خِلَالِهِ﴾ خَلَّلُ<sup>(٢)</sup> السَّحَاب: مخارج القطر، والجميع:  
الخلال<sup>(٣)(٤)</sup>.

قال أبو إسحاق: خلال: جمع خَلَّل، مثل جَبَل وجبال<sup>(٥)</sup>.  
وقوله: ﴿مِنْ خِلَالِهِ﴾ من أضعافه<sup>(٦)</sup>.

وذكرنا معنى الخلال عند قوله ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾ [الإسراء: ٥].  
وقوله: ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾ ذكر الفراء والزجاج في  
هذا تقديرين:

أحدهما: وهو قول الفراء: أن الجبال في السماء من برد خلقة  
مخلوقة، كما تقول في الكلام: الآدمي من لحم ودم، ف (من) هاهنا تسقط  
فتقول: الآدمي لحم ودم، والجبال برد، وكذا سمعت تفسيره<sup>(٧)</sup>.  
وقال أبو إسحاق: المعنى: من جبال برد فيها كما تقول: (هذا خاتم

(١) في «الكامل» للمبرد ٢/٢٧٩: والودق: المطر، يقال: ودقت السماء يا فتى، تدق  
ودقا، قال الله ﷻ (فترى الودق يخرج من خلاله) ثم أنشد البيت المتقدم.

(٢) في (أ): (خل).

(٣) في (أ): (الخلل).

(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري ٦/٥٧٢ (خل) منسوبًا إلى الليث. وانظر: «لسان العرب»  
١١/٢١٣ (خلل).

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٤٩.

(٦) لم أجد من ذكره عنه.

(٧) «معاني القرآن» ٢٥٦٢ - ٢٥٨٧.

في يدي من حديد)، المعنى: هذا خاتم حديد في يدي<sup>(١)</sup>.

قال أبو علي: مفعول الإنزال على هذا التقدير محذوف، حذف للدلالة عليه والتقدير: وينزل من السماء من جبال برد فيها بردًا، فاستغنى عن ذكر المفعول للدلالة عليه كما قال تعالى ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨].

قال: ويجوز أن يكون<sup>(٢)</sup> ﴿مِنْ بَرٍّ﴾ في موضع نصب على قول أبي الحسن<sup>(٣)</sup> في زيادة (من) في الإيجاب كما تقول: أكلت من طعام. فيكون البرد منزلًا على هذا<sup>(٤)</sup>.

ويكون ذكر الجنس الذي منه الجبال محذوفًا إذا جعلت ﴿مِنْ بَرٍّ﴾ في موضع المفعول به. واختار المبرد هذا التقدير، وقال<sup>(٥)</sup>: أي من جبال في السماء، وتلك الجبال من برد.

وهذا<sup>(٦)</sup> قول ابن عباس قال: أخبر الله تعالى أن في السماء جبالًا من برد<sup>(٧)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٤٩/٤.

(٢) (يكون): ساقطة من (ظ).

(٣) قال أبو الحسن الأخفش في كتابه «معاني القرآن» ٢/٤٦٤ - ٤٦٥ عند كلامه عن قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٤]: أدخل «من» كما أدخله في قوله: «كان من حديث».. (وينزل من السماء من جبال فيها من برد) وهو فيما فسر: ينزل من السماء جبالًا فيها برد.

قال ابن عطية ١٠/٥٣٠ - بعد حكايته هذا القول عن الأخفش -: وهو ضعيف.

(٤) «الإغفال» لأبي علي الفارسي ٢/١١٥١.

(٥) في (أ): (قال، هذا).

(٦) في (أ): (قال، هذا).

(٧) ذكره عنه البغوي ٦/٥٤.

وهذا القول هو الذي عليه<sup>(١)</sup> التفسير<sup>(٢)</sup>، وأصل العربية<sup>(٣)</sup>.  
 وقالوا: (من) الأولى لابتداء الغاية؛ لأن ابتداء الإنزال من السماء.  
 والثانية: للتبعيض؛ لأن ما ينزله<sup>(٤)</sup> الله تعالى بعض تلك الجبال التي  
 في السماء.

والثالثة لتبين الجنس؛ لأن الجنس تلك الجبال جنس البرد<sup>(٥)</sup>.

(١) (عليه): ساقطة من (ظ).

(٢) ذكر الرازي ١٤/٢٤ وأبو حيان ٤٦٤/٦ هذا القول عن مجاهد والكلبي وأكثر  
 المفسرين.

(٣) يظهر أن الواحدي اعتمد في هذا على قول الفراء. فإن الفراء بعد ذكره للتقدير  
 الأول قال- وهو ما سيذكره الواحدي عنه من التقدير الثاني-: وقد يكون في  
 العربية.

(٤) في (أ): (ينزل).

(٥) ذكر الثعلبي ٨٧/٣ ب هذا القول ولم ينسبه لأحد، وذكره البغوي ٥٤/٦ ونسبه  
 لأهل النحو، وذكره الرازي ١٤/٢٤ ونسبه لأبي علي الفارسي، وذكره الكرمانى  
 في «غرائب التفسير» ٨٠٢/٢ ونسبه لابن عيسى الرمانى.  
 وقد حكى أبو حيان والسمين الحلبي الاتفاق على أن «من» الأولى لابتداء الغاية.  
 وأما الثانية والثالثة ففيهما خلاف.

ف قيل- وهو ما ذكره الواحدى -: أن الثانية للتبعيض، والثالثة للبيان، ويكون  
 التقدير: وينزل من السماء بعض جبال فيها التي هي البرد.

وقيل: الثانية للابتداء، والثالثة للتبعيض، ويكون التقدير: وينزل بعض برد من  
 السماء من جبال فيها.

وقيل: الثانية للابتداء، والثالثة زائدة، ويكون التقدير: وينزل من السماء جبالاً برداً.  
 وهذا القول أضعف الوجوه.

فظهر بذلك أن في «من» الثانية ثلاثة أوجه: ابتدائية، أو للتبعيض، أو زائدة.  
 وفي «من» الثالثة ثلاثة أوجه أيضاً: بيانية، أو للتبعيض، أو زائدة.  
 وذكر «السمين» الحلبي في «من» الثالثة وجهاً رابعاً: أنها ابتدائية.

=

وعلى هذا القول الذي يقول المفعول محذوف، لا على قول أبي الحسن.

التقدير<sup>(١)</sup> الثاني: قال الفراء: وينز من السماء من أمثال جبال ومقاديرها من البرد<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو إسحاق: ويكون معنى ﴿مِنْ جِبَالٍ﴾ من مقدار جبال من برد، كما نقول: عند فلان جبال مال<sup>(٣)</sup>، تريد: مقدار جبال من كثرته<sup>(٤)</sup>.

قال أبو علي: الجبال في هذا التقدير معناه: الكثير والتعظيم، لا التي هي خلاف السهل كما قال ابن مقبل:

إذا متّ عن ذكر القوافي فلن ترى لها شاعرًا مني<sup>(٥)</sup> أظب وأشعرا  
وأكثر بيتا شاعرًا ضربت<sup>(٦)</sup> به بطون جبال الشعر حتى تيسرا<sup>(٧)</sup>

= انظر: «المحرر» لابن عطية ٥٣٠/١٠، «الكشاف» للزمخشري ٧١/٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٤٦٤/٦، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٤٢٠/٨ - ٤٢١.

(١) في (ظ): (والتقدير).

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٧/٢.

(٣) (مال): ساقطة من (ع).

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٤٩/٤.

(٥) هكذا في جميع النسخ و«الإغفال».

(٦) في (ظ)، (ع): (عرضت).

(٧) «الإغفال» لأبي علي ١١٥٢/٢.

وقد ذكر الواحدي تقديرين اثنين في معنى «وينزل من السماء من جبال فيها من برد»، وفي الآية تقدير ثالث حكاه الماوردي ١١٣/٤: وهو أن السماء: السحاب، سمّاه لعلوه، والجبال صفة للسحاب أيضًا سمي جبالاً لعظمه لأنها إذا عظمت أشبهت الجبال، فينزل منه بردًا.

وانظر الرازي ١٤/٢٤، «البحر» لأبي حيان ٤٦٤/٦. ابن كثير ٢٩٧/٣.

وأما تقدير مفعول الإنزال فعلى ما ذكرنا في التقدير الأول.  
 وأما البرد: فإن اللَّيْث<sup>(١)</sup> زعم أنه مطرٌ جامد. قال: وسحاب برد<sup>(٢)</sup>:  
 ذو برد؛ وقد برد القوم، إذا أصابهم البرد<sup>(٣)</sup>.  
 وقوله ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ﴾ قال مقاتل: يصيب  
 بالبرد من يشاء فيضره في زرعه وثمرته، ويصرفه عن يشاء فلا يضره في  
 زرعه وثمرته<sup>(٤)</sup>.

ونحو هذا قال ابن عباس والمفسرون<sup>(٥)</sup>.  
 وقوله: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾ السَّنَا: الضوء. مثل سنا  
 النار، وسنا البدر، وسنا البرق<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) (الليث): ساقط من (ظ). (٢) في (ظ): (سحاب بارد).  
 (٣) قول الليث في «تهذيب اللغة» ١٤/١٠٤ (برد) مصدرًا بقول الأزهري: فإنَّ اللَّيْثَ  
 زَعَمَ . . وهو في «العين» ٨/٢٧ (برد) بلفظ: مطر كالجمد.  
 (٤) «تفسير مقاتل» ٢/٣٩ ب.  
 (٥) انظر: «الطبري» ١٨/١٥٤، الثعلبي ٣/٨٧ ب.  
 وعلى هذا القول فالضمير في قوله: «به»، وقوله: «ويصرفه» يعود إلى البرد؛ لأنه  
 هو الأقرب إلى الضمير، فالإصابة به نقمة وصرفه نعمة.  
 وقيل: الضمير يعود إلى (الودق)، فالإصابة به نعمة وصرفه نقمة.  
 وقد أشار الله تعالى إلى طمع الناس في الماء بقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ  
 سَحَابًا فَيُبْسِطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُمُ كَيْفَ يَشَاءُ فَنَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ فَإِذَا أَصَابَ  
 بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبِشِرُونَ﴾ [الروم: ٤٨]. انتهى من «تفسير سورة النور»  
 للشنقيطي ص ٦٤ مع اختصار وتصرف.  
 وانظر أيضًا «البحر» لأبي حيان ٦/٤٦٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/٤٢٣  
 فقد جوّزا هذا الوجه. واستبعده الألويسي ١٨/١٩١.  
 (٦) انظر: (سنا) في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٣/٧٧، «الصحاح» للجوهري  
 ٦/٢٣٨٣، «لسان العرب» ١٤/٤٠٣.

قال الليث: وقد أسنى البرق: إذا دخل سناه عليك بيتك، أو وقع على الأرض، أو طار في السحاب<sup>(١)</sup>.

وقال ابن السكيت: السَّنا: سنا البرق، وهو ضوؤه، يكتب بالألف ويثنى سنوان، ولم يعرف الأصمعي له فعلاً<sup>(٢)</sup>.

وذكر الكسائي جمع السَّنا فقال: والجماع: سُنيّ وسني، بضم السين وكسرهما، والنون مكسورة، والياء مشددة<sup>(٣)</sup>.

وقال المبرد<sup>(٤)</sup>: السَّنى مقصور وهو اللَّمع، فإذا كان من الشرف والحسب فهو ممدود. والأصل واحد؛ لأن معناه الإشراف، تقول: ما<sup>(٥)</sup> رأيت سنى ناره، أي: التماعها كما قال الشاعر:

يكاد سناها في السماء يطير<sup>(٦)</sup>

قال السدي: يكاد ضوء برقه يلتمع البصر فيذهب به<sup>(٧)</sup>.

(١) قول الليث في «تهذيب اللغة» للأزهري ٧٧/١٣ (سنا).

وانظر: «العين» ٣٠٣/٧ «سنو».

(٢) قول ابن السكيت في «تهذيب اللغة» ٧٧/١٣ (سنا) بنصه، وهو في كتاب «حروف الممدود والمقصور» لابن السكيت ص ٩٩ مع اختلاف يسير.

(٣) لم أجده.

(٤) في «الكامل» للمبرد ٢٢٠/١: السنا: ضوء النار، وهو مقصور، قال الله ﷻ: (يكاد سنا برقه..) والسنا من الشرف.

ونحوه في «الكامل» ١٣٧/٣، ٧٤/٤.

وانظر أيضاً «التعازي والمراثي» للمبرد ص ٧٥.

وقد ذكر القرطبي ٢٩٠/٢ هذا القول عن المبرد مختصراً.

(٥) (ما): ليست في (ظ)، (ع).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) رواه ابن أبي حاتم ٥٦/٧ ب عنه بنحوه.

٤٤- وقوله: ﴿يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ قال السدي<sup>(١)</sup>، والكلبي، ومقاتل<sup>(٢)</sup>: يأتي بالليل ويذهب بالنهار، ويأتي بالنهار ويذهب بالليل<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ التقلب<sup>(٤)</sup> ﴿لَمِزَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ لدلالة لأهل<sup>(٥)</sup> العقول والبصائر على قدرة الله ﷻ وتوحيده<sup>(٦)</sup>.  
 ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ يعني كل [حيوان من]<sup>(٧)</sup> مميز وغيره مما

- (١) رواه ابن أبي حاتم ٥٦/٧ ب- ٥٧ أ عنه به. وذكره السيوطي في «الدر المثور» ٢١٢/٦ وعزاه لابن أبي حاتم.  
 (٢) «تفسير مقاتل» ٣٩/٢ ب، ٤٠ أ.  
 (٣) هذا أحد الوجوه في معنى تقلب الليل والنهار، وفيه وجوه أخرى ذكرها الماوردي وغيره منها:

أولاً: أن معنى ذلك ولوج أحدهما في الآخر، وأخذ أحدهما من الآخر.  
 ثانياً: أنه يغيّر النهار بظلمة السحاب تارة وبضوء الشمس أخرى، ويغيّر الليل بظلمة السحاب مرة وبضوء القمر مرة. وتغير أحوالهما في البرد والحر وغيرهما.  
 ثالثاً: أن تقلبهما باختلاف ما يقدر فيهما من خير وشر ونفع وضر.  
 قال الرازي: ولا يمتنع في مثل ذلك أن يريد تعالى معاني الكل، لأنّه في الإنعام والاعتبار أولى وأقوى.

انظر الماوردي ١١٤/٤، الرازي ١٥/٢٤، القرطبي ٢٩٠/١٢ «البحر» لأبي حيان ٤٦٥/٦، ابن كثير ٢٩٧/٣.

- (٤) هذا قول مقاتل في «تفسيره» ٤٠/٢ أ.

وقيل: إن في ذلك المذكور من تسبيح من في السموات والأرض والطير له سبحانه، وإنشاء السحاب، وإنزال الودق منه، والبرد من السماء، وتقلبه الليل والنهار..  
 انظر: «الطبري» ١٥٥/١٨٧، الثعلبي ٨٧/٣ ب، «تفسير سورة النور» للشنقيطي ص ١٦٦.

- (٥) في (أ): (أهل).

- (٦) (توحيده): ساقطة من (ظ)، (ع).

- (٧) ساقط من (أ).

يشاهد في الدنيا<sup>(١)</sup>. ولا يدخل الجن والملائكة في هذا؛ لأننا لا نشاهدهم ولم يثبت أنهم خلقوا من ماء<sup>(٢)</sup>، يدل على صحة هذا أن المفسرين قالوا في هذه الآية: من نطفة<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَى بَطنِهِ﴾ قال ابن عباس: يريد الحيات<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل: يعني الهوام<sup>(٥)</sup>.

ويدخل في هذا الجنس الحيتان والديدان.

﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ﴾ كالإنسان والطير<sup>(٦)</sup> ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ كالبهائم والأنعام<sup>(٧)</sup>.

قال أبو إسحاق: لما كان قوله: ﴿كُلُّ دَابَّةٍ﴾ لما يعقل ولما لا يعقل قيل: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي﴾. ولما خلط الجماعة وقيل<sup>(٨)</sup>: (منهم)؛ جعلت

(١) هذا قول الزجاج في «معانيه» ٥٠/٤ مع اختلاف يسير.

(٢) ذكر البغوي ٥٥/٦، والقرطبي ٢٩١/١٢ هذا القول من غير نسبة لأحد.

وقد روى مسلم في «صحيحه» كتاب: الزهد ٢٢٩٤/٤ عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «خُلِقَتِ الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم».

(٣) روى ابن أبي حاتم ٥٧/٧ هذا القول عن ابن زيد، وحكاها الماوردي ١١٤/٤ عن السدي. وعلى هذا القول اقتصر الطبري ١٥٥/١٨.

وحكى الماوردي ١١٤/٤، وابن الجوزي ٥٣/٦ في قوله: «من ماء» قولاً آخر: وهو أنه الماء المعروف، وهو أصل كل دابة.

(٤) ذكر الطبري ١٥٥/١٨ هذا القول ولم ينسبه لأحد.

(٥) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ أ.

(٦) الطبري ١٥٥/١٨، الثعلبي ٨٨/٣ أ.

(٧) الطبري ١٥٥/١٨، الثعلبي ٨٨/٣ أ.

(٨) في (ع): (قبل).

العبارة بـ (من)<sup>(١)</sup> فقليل : ﴿مَنْ يَمْشِ﴾<sup>(٢)</sup> .

وهذا معنى ما ذكره الفراء<sup>(٣)</sup> .

وقال المبرد : قوله : ﴿كُلَّ دَابَّةٍ﴾ للناس وغيرهم ، وإذا اختلط النوعان حُمل الكلام على الأغلب كما تقول : جاءني أخواك ، وأنت تريد : أخاه وأخته وهذا الوجه المستقيم ، وقد يخلط بينهما وهما في الحكم<sup>(٤)</sup> سواء ليس أحدهما أغلب من الآخر كما قال :

يا ليت زوجك قد غدا متقلداً سيفاً ورمحاً<sup>(٥)</sup>  
والرمح لا يتقلد ، ولكنه لما كان محمولاً كالسيف سوى<sup>(٦)</sup> بينهما .  
ومنه قول الآخر :

شَرَّابُ أَلْبَانٍ وَتَمَرٍ<sup>(٧)</sup> وَأَقْطٍ<sup>(٨)</sup>

(١) الباء زيادة من المعاني يستقيم بها المعنى .

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٥٠ / ٤ مع تقديم وتأخير واختلاف يسير .

(٣) انظر : «معاني القرآن» للفراء ٢٥٧ / ٢ .

(٤) في (أ) : (الحلم) ، وهو خطأ .

(٥) البيت في «الكامل» ١٩٦ / ١ منسوباً لعبد الله بن الزُّبَيْرِ . وهو من غير نسبة في :

«مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٨ / ٢ ، «معاني القرآن» للأخفش ٤٦٦ / ٢ ، «معاني

القرآن» للزجاج ٨٤ / ١ وفيه : «بعلك» ، «أُمالي المرتضى» ٥٤ / ١ ، «أُمالي ابن

الشجري» ٧٢١ / ٣ ، «الخصائص» لابن جني ٤٣١ / ٢ ، «اللسان» ٣٦٧ / ٣ (لد) .

(٦) في (ع) : (وسمى) ، وهو خطأ .

(٧) في (أ) : (وثمر) ، وهو خطأ .

(٨) أنشد المبرد هذا البيت من الرّجز في «الكامل» ٣٣٤ / ١ ، ٣٧١ ، ٢٧٥ / ٢ ،

و«المقتضب» ٥٠ / ٢ من غير نسبة لأحد .

وهو في «الإنصاف في مسائل الخلاف» لأبي البركات ابن الأنباري ٦١٣ / ٢ ،

و«لسان العرب» ٢٨٧ / ٢ (زجاج) .

لأن الكل في باب الدخول في الحلق واحد<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عبيدة في قوله ﴿يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾: لا يكون المشي إلا لما له قوائم، فإذا خلط ما لا قوائم له مع ماله قوائم جاز أن تقول: يمشي، كما تقول: أكلت خبزًا ولبنًا<sup>(٢)</sup>.

وهذا ضد ما قال الزجاج في هذه الآية: كل سائر كان<sup>(٣)</sup> له رجلان أو أربع أو لم يكن له قوائم يقال له<sup>(٤)</sup>: ماشٍ وقد مشى. ويقال لكل مستمر<sup>(٥)</sup>: ماشٍ، وإن لم يكن من الحيوان، حتى يقال: قد مشى هذا الأمر<sup>(٦)</sup>. والصحيح هذا لا ما قاله أبو عبيدة.

وباقى الآية والذي بعدها ظاهر.

قال ابن عباس<sup>(٧)</sup>: ثم ذكر أهل النفاق وشكّهم في الله تعالى فقال:

٤٧- ﴿وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ﴾ قال مقاتل: صدقنا بتوحيد الله وبالرسول

محمد أنه من الله ﴿وَأَطَعْنَا﴾ قولهما، يعني المنافقين يقولون هذا بألسنتهم ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ ثم يعرض عن طاعتها طائفة منهم ﴿مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ من بعد قولهم أمنا<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر نحو هذا الكلام للمبرد في «المقتضب» ٤٩/٢ - ٥٠، «الكامل» ٣٣٤/١، ٣٧١، ٢/٢٧٥.

(٢) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٨/٢ مع اختلاف يسير.

(٣) (كان): ساقطة من (ع).

(٤) (له): ساقطة من (ظ)، (ع).

(٥) في (ظ): (مشمّر) ومهملة في (ع).

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٥٠/٤.

(٧) لم أجد من ذكره عن ابن عباس. وقد روى ابن أبي حاتم ٥٧/٧ ب، ٥٨ أ عنه أبي العالية وقتادة أنها في المنافقين.

(٨) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ أ.

قال مقاتل وغيره<sup>(١)</sup>: نزلت في بشر المنافق كان يخاصم يهوديًا في أرض، فجعل اليهودي يجره إلى رسول الله ﷺ، وجعل المنافق يجره إلى كعب بن الأشرف، ويقول: إن محمدًا يحيف علينا. فقال الله ﴿وَمَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ يعني الذي يعرضون عن حكم الله ورسوله.

٤٨- ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ﴾ إلى كتاب الله ﴿وَرَسُولِهِ﴾ لِيَحْكَمْ بَيْنَهُمُ ﴿الرسول فيما اختصموا فيه﴾ ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾<sup>(٢)</sup> عما يُدْعون إليه من حكم الله ورسوله .

وقال الفراء: إنما قال: (لِيَحْكَمْ)، ولم يقل: ليحكم؛ لأن المعنى: للرّسول، وإنما بُدئ<sup>(٣)</sup> بذكر الله إعظامًا لله<sup>(٤)</sup>.

وذكرنا مثل هذا فيما تقدم<sup>(٥)</sup>.

٤٩- ﴿وَلَا يَكُنْ لَهُمُ الْخُفُ يُأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِبِينَ﴾ قال ابن عباس<sup>(٦)</sup>،

(١) قول مقاتل في «تفسيره» ٤٠/٢ أ.

وذكره الثعلبي ٨٨/٣ أ من غير سند.

وذكر الواحدي في «أسباب النزول» ص ١٣٣ من رواية الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس نحو هذا في سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ [النساء: ٦٠]. ومقاتل والكلبي وأمثالهما لا يعتمد عليهم في الرواية.

(٢) في (أ)، (ظ): (فإذا)، وهو خطأ.

(٣) في (أ): (بدأ).

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٨/٢ مع تقديم وتأخير.

(٥) انظر: «السيط» عند قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦٢].

(٦) روى الطبري ١٥٦/١٨ مثل هذا القول عن مجاهد، ورواه ابن أبي حاتم ٥٨/٧ أ، ب عن ابن زيد، وذكره النحاس في «معاني القرآن» ٥٤٧/٤ عن عطاء. وحكاها الماوردي ١١٥/٤ والقرطبي ٢٩٣/١٢ عن مجاهد.

ومقاتل<sup>(١)</sup>: مسرعين.

وقال الكلبي: طائعين<sup>(٢)</sup>.

وقال الزَّجَّاج: الإذعان في اللغة: الإسراع مع الطَّاعة. تقول: قد أذعن لي بحقي، أي: طاعوني لما كنت التمس منه، وصار يسرع إليه<sup>(٣)</sup>.  
وقال ابن الأعرابي: مذعنين: مقرين خاضعين<sup>(٤)</sup>.

وقال المبرد: طائعين غير ممتنعين كما تقول: أذعن فلان بحقي، إذا أقرَّ به ولم يمتنع<sup>(٥)</sup>.

أخبر الله تعالى أنَّ المنافقين يعرضون عن حكم الرسول لعلمهم بأنه<sup>(٦)</sup> يحكم بالحق ولا يداهن، فإذا كان الحق لهم على غيرهم أسرعوا إلى حكمه لثقتهم بأنَّه كما يحكم عليهم بالحق يحكم لهم أيضًا بالحق ويتصف لهم ممَّن لهم الحق عليه.

قال ابن عباس: ثم أخبر بما في قلوبهم من المرض والشك فقال:

﴿أَفِ قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾.

قال مقاتل: يعني الكفر<sup>(٧)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ أ.

(٢) روى ابن أبي حاتم ٥٨/٧ ب مثل هذا القول عن الحسن، وذكره الماوردي ١١٥/٤ وقال: حكاه ابن عيسى.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٥٠/٤.

(٤) قول ابن الأعرابي في «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٢٠/٢ (ذعن).

(٥) انظر نحو هذا عند الطبري ١٥٦/١٨، وانظر: «لسان العرب» ١٧٢/١٣ (ذعن).

(٦) في (ظ)، (ع): (أنَّه).

(٧) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ أ.

﴿أَمِ اتَّقَوا﴾ أم شكوا في القرآن.

وإنما جاء بلفظ الاستفهام؛ لأنه أشد في الذم والتوبيخ، أي أن هذا أمرٌ قد ظهر حتى لا يحتاج فيه إلى البيّنة<sup>(١)</sup>، كما جاء في نقيضه على طريق الاستفهام لأنه أشد مبالغة وهو قول جرير:

أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا<sup>(٢)</sup>

أي أنتم كذلك<sup>(٣)</sup>.

وبنحو<sup>(٤)</sup> هذا فسر ابن عباس فقال: أخبر الله تعالى بما في قلوبهم

من المرض والشك.

فجعل معنى هذا الاستفهام: الإخبار.

قوله تعالى: ﴿أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾ قال ابن عباس

والمفسرون<sup>(٥)</sup>: أن يجور الله عليهم.

(١) في (ع): حتى لا يحتاج فيه إلّا إلى التنبيه.

(٢) هذا صدر بيت من قصيدة يمدح بها عبد الملك بن مروان، وعجزه:

وأندى العالمين بطون راح

وهو في «ديوانه» ٨٩/١، و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٣٦/١، ١٨٤، و«أمالى ابن السّجري» ٢٦٥/١، و«لسان العرب» ١٠/٧ (نقص)، «مغني اللبيب» لابن هشام ٢٤/١.

قال السيوطي في «شرح شواهد المغني» ٤٤/١: المطايا: جمع مطية، وهي الدابة تمطو في مشيها أي: تسرع، وأندى: أسخى، والراح: جمع راحة وهو الكف. اهـ.

(٣) من قوله: وإنما جاء بلفظ الاستفهام.. إلى هنا. هذا قول الثعلبي في «تفسيره» ٨٨/٣ مع اختلاف يسير في العبارة. وقد ذكره ابن الجوزي ٥٥/٦، والقرطبي ٢٩٤/١٢، وأبو حيان ٤٦٧/٦ من غير نسبة.

(٤) في (أ): (ونحو).

(٥) انظر: «الطبري» ١٥٦/١٨.

والحيف: الميلُ في الحكم. وحيفُ النَّاحِل أن يعطي بعض أولاده دون بعض<sup>(١)</sup>.

وقال المبرد: يقال: حاف علي فلانٌ في القضية، أي جار علي وألزمي ما لا يلزم<sup>(٢)</sup>.

﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي: لا يظلم الله ورسوله في الحكم، بل هم الذين يظلمون أنفسهم بالكفر والإعراض عن حكم رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

قال مقاتل: ثم نعت الصادقين في إيمانهم فقال:

٥١- ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية<sup>(٤)</sup>.

قال الفراء: ليس هذا بخبر<sup>(٥)</sup> ماضٍ يخبر<sup>(٦)</sup> عنه<sup>(٧)</sup>، كما تقول: إنما كنت صبيًا، ولكن معناه: إنما كان ينبغي أن يكون قول المؤمنين إذا دعوا أن يقولوا سمعنا وأطعنا، وهو أدب من الله تعالى. قال: وكذا جاء في التفسير<sup>(٨)</sup>.

وقال مقاتل: يقولوا سمعنا قول النبي وأطعنا أمره<sup>(٩)</sup>.

(١) «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٦٤/٥ (حاف)، وانظر: «لسان العرب» ٦٠/٩ (حيف).

(٢) لم أجد من ذكره عنه، وانظر: «لسان العرب» ٦٠/٩ (حيف).

(٣) انظر: «الطبري» ١٥٧/١٨.

(٤) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ أ.

(٥) في (أ): (الحبر) في الموضعين.

(٦) في (أ): (الحبر) في الموضعين.

(٧) عنه: ساقطة من (ع).

(٨) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٨/٢.

(٩) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ أ.

وقال ابن عباس: وإن كان ذلك فيما يكرهون<sup>(١)</sup> ويضرّ بهم<sup>(٢)</sup>.  
قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قال ابن عباس: فيما ساءه  
وسرّه<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل: في أمر الحكم ﴿وَيَخْشَ اللَّهَ﴾ في ذنوبه التي عملها  
﴿وَيَتَّقَهُ﴾ فيما تعبد<sup>(٤)</sup> فلم يعص الله<sup>(٥)</sup>.  
والمعنى: يتقي عذاب الله بطاعته<sup>(٦)</sup>.

وفي (يتقه) وجوه من القراءات:  
أحدها: (يتقهي) موصولة بياء<sup>(٧)</sup>، وهو الوجه؛ لأن ما قبل الهاء  
متحرك، وحكمها إذا تحرك ما قبلها أن تتبعها الياء في الوصل.  
وروى قالون<sup>(٨)</sup>، عن نافع: بكسر الهاء ولا يبلغ بها الياء<sup>(٩)</sup>. ووجهه

(١) في (ظ)، (ع): (يكرهونه).

(٢) ذكره عنه القرطبي ٢٩٤/١٢.

(٣) ذكره عنه البغوي ٥٦/٦. وذكره الرازي ٢٢/٢٤ من غير نسبة.

(٤) في (أ): (يعبد)، والمثبت من باقي النسخ و«تفسير مقاتل».

(٥) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ أ.

(٦) هذا قول الطبري ١٥٧/١٤ بنصّه.

(٧) وهذه قراءة جمهور القراء.

«السبعة» ص ٤٥٧، «التبصرة» ص ٢٧٤، «التيسير» ص ١٦٣.

(٨) هو: عيسى بن مينا بن وردان بن عيسى، الزرقى مولى بني زهرة، أبو موسى،  
الملقب بقالون. قارئ المدينة في زمانه ونحويتهم. يقال إنه ربيب نافع، وقد اختص  
به كثيراً، وهو الذي سمّاه قالون لجودة قراءته، وهي لفظة رومية معناه: جيد.  
وانقطع لإقراء القرآن والعربية، وطال عمره وبعد صيته. توفي سنة ١٢٠هـ.  
«معرفة القراء الكبار» للذهبي ١/١٥٥، «غاية النهاية» ١/٦١٥، «شذرات الذهب»  
٤٨/٢.

(٩) انظر: «السبعة» ص ٤٥٧، «التبصرة» ص ٢٧٤، «التيسير» ص ١٦٣.

أن الحركة قبل الهاء ليست تلزم، ألا ترى أنَّ الفعل إذا رفع دخلته الياء، وإذا دخل<sup>(١)</sup> الياء اختير حذف الياء بعد الهاء في الوصل مثل: (عليه) فلما كان الحرف المحذوف لا يلزم حذفه صار كأنَّه في اللفظ.

وقرأ أبو عمرو: (ويَتَّقُه) جزماً<sup>(٢)</sup>. ووجهه أن ما يتبع هذه الهاء من الواو والياء زائد<sup>(٣)</sup> فردَّ إلى الأصل، وحذف ما يلحقه من الزيادة.

وقد حكى سيبويه<sup>(٤)</sup> أنه سمع: (هذه أمة<sup>(٥)</sup> الله)، في الوصل والوقف، وهذه الهاء التي في هذه قد أجروها مجرى هاء الضمير، فلما<sup>(٦)</sup> استجازوا الحذف في هذه فكذلك يجوز في الهاء التي للضمير.

وروى حفص عن عاصم (ويَتَّقُه) ساكنة القاف مكسورة الهاء مختلسه<sup>(٧)</sup>.

ووجهه أن (تقه) من (يتقه) بمنزلة: كتف، فكما<sup>(٨)</sup> يسكن<sup>(٩)</sup> كتف، كذلك سَكَن القاف من (تقه)<sup>(١٠)</sup>(<sup>(١١)</sup>). وقد تقدَّم لهذا نظائر واستشهادات.

(١) هكذا في جميع النسخ، وفي «الحجة»: دخلت.

(٢) انظر: «السبعة» ص ٤٥٧، «التبصرة» ص ٢٧٤، «التيسير» ص ١٦٢.

(٣) في «الحجة»: زائدة.

(٤) «الكتاب»: ١٩٨/٤.

(٥) في (ظ)، (ع): (آية).

(٦) في «الحجة»: فكما.

(٧) انظر: «السبعة» ص ٤٥٨، «التبصرة» ص ٢٧٤، «التيسير» ص ١٦٣.

(٨) في (ظ)، (ع): (فلما)، والمثبت من (أ) والحجة.

(٩) في (ع): (سكن).

(١٠) في (أ): (يقه).

(١١) من قوله: (يتقهي) موصولة.. إلى هنا. نقلاً عن «الحجة» لأبي علي الفارسي

= ٣٢٧/٥ - ٣٢٩ مع تقديم وتأخير واختلاف يسير.

وقال ابن الأنباري<sup>(١)</sup>: هذا على لغة من يسقط الياء ويسكن الحرف الذي قبلها في باب الجزم فيقول: لم أر زيدا، ولم أشر طعاما، ولم يتق زيد. وهو من التوهم<sup>(٢)</sup>، والتقدير لما ذهبت الياء<sup>(٣)</sup> استوثقوا من الجزم بتسكين ما قبل الياء. أنشد الفراء<sup>(٤)</sup>:

ومن يتَّق فإنَّ الله معه ورزق الله منتاب<sup>(٥)</sup> وغاد  
وقال مقاتل بن سليمان وغيره<sup>(٦)</sup>: لما بين الله تعالى كراهية المنافقين لحكم النبي ﷺ أتوه فقالوا: والله لو أمرتنا أن نخرج من ديارنا وأموالنا ونسائنا لخرجنا، وإن أمرتنا بالجهاد جاهدنا، فأنزل الله فيما حلفوا قوله

= وانظر أيضا في «توجيه القراءات»: «علل القراءات السبع» لابن خالويه ١١١/٢ - ١١٣، «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٥٠٣ - ٥٠٤، «الكشف» لمكي ١٤٠/٢ - ١٤٢.

(١) ذكر ابن خالويه في «علل القراءات» ١١٣/٢ هذا القول باختصار مع البيت، ولم ينسبه لأحد. وابن خالويه يروي عن ابن الأنباري.

(٢) أي توهم أنها لام الفعل فتسكن للجزم.

(٣) (الياء): ساقطة من (ع).

(٤) لم أجده في كتابه «معاني القرآن». ويظهر أنه من تمام كلام ابن الأنباري.

والبيت بلا نسبة في «الخصائص» لابن جني ٣٠٦/١، والصاحبي في «فقه اللغة»

لابن فارس ص ٤٨، و«شرح شواهد الشافية» ص ٢٢٨، و«لسان العرب» ٢١٨/١

(أوب) ٤٠٢/١٥ (وقي) والرواية عندهم: (مؤتاب) في موضع (منتاب).

وصدر البيت في «همع الهوامع» ٧٩/١ بلا نسبة.

(٥) هكذا في جميع النسخ، وفي بقية المصادر التي ذكرت البيت: مؤتاب.

(٦) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ ب.

وذكر الثعلبي ٨٨/٣ أ نحوه بغير سند.

وروى ابن مردويه كما في «الدر المنثور» ٢١٤/٦ عن ابن عباس نحو هذا.

تعالى :

٥٣- ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ﴾ قال مقاتل : من حلف بالله فقد اجتهد في اليمين<sup>(١)</sup> . وقد مر<sup>(٢)</sup> .

﴿لَيْنَ أَمْرَتِهِمْ﴾ يا محمد ﴿لِيَخْرُجُنَّ﴾ إلى الجهاد ومن أموالهم وديارهم<sup>(٣)</sup> .

﴿قُلْ لَا تَقْسِمُوا﴾ قال ابن عباس : قل : لا تحلفوا فإن الله لو بلغ منكم<sup>(٤)</sup> الجهد. لم تبلغوه. يعني : لو كلفكم<sup>(٥)</sup> ما تُقسمون عليه ما وفَّيتم بيمينكم<sup>(٦)(٧)</sup> .

وتم الكلام. ثم قال :

﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ قال مقاتل بن حيان : أمرهم أن لا يحلفوا على شيء ، ولكن أمرهم أن تكون منهم طاعة معروفة للنبي ﷺ من غير أن يقسموا<sup>(٨)</sup> .

(١) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ ب.

(٢) انظر : «البيسط» عند قوله تعالى : ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ﴾ [المائدة : ٥٣] ، و«البيسط» عند قوله تعالى : ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ﴾ [الأنعام : ١٠٩] .

(٣) انظر : «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ ب.

(٤) (منكم) : ساقطة من (ع) .

(٥) في (أ) : (لم تبلغوا نعمتي لو كلفكم) ، وهي عبارة لا معنى لها .

(٦) في (ع) : (بتمنيكم) ، وهو خطأ .

(٧) لم أجده .

(٨) رواه ابن أبي حاتم ٥٩/٧ أ ، ب وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢١٤ ونسبه

لابن أبي حاتم .

وقال مقاتل بن سليمان: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿لَا تُقْسِمُوا﴾ ولكن لتكن<sup>(١)</sup> منكم ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ يعني حسنة [النبي ﷺ]<sup>(٢)</sup>.

وهذا معنى قول الكلبي، يقول: أطيعوه وقوله المعروف من الكلام. وفسر ابن عباس الطاعة المعروفة<sup>(٣)</sup> - ها هنا - بأن يُضمروا في القلب طاعته بنية خالصة<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو إسحاق: تأويله: طاعة معروفة أمثل من قسمكم بما لا تصدقون فيه. فالخبر مُضمَر وهو: «أمثل»، وحذف لأن في الكلام دليلاً<sup>(٥)</sup> عليه<sup>(٦)</sup>.

وقال مجاهد: أي هذه طاعة معروفة منكم بالقول دون الاعتقاد. أي أنكم تكذبون فيما تقولون: لو أمرتنا أن نخرج من ديارنا وأموالنا خرجنا<sup>(٧)</sup>. وذكر أبو عبيدة هذا الوجه فقال: أي هذه طاعة معروفة<sup>(٨)</sup>.

وعلى هذا معنى المعروفة أنها عرفت منهم، فهم يقولون ولا يفون بما يقولون.

(١) في «تفسير مقاتل»: ولكن هذه منكم.

(٢) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ ب.

(٣) ساقط من (أ).

(٤) ذكر البغوي ٥٧/٦، والقرطبي ٢٩٦/١٢ نحو هذا المعنى ولم ينسباه لأحد.

(٥) في (أ): (دلالة).

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٥١/٤.

(٧) ذكر الثعلبي ٨٨/٣ أ هذا القول وقال: وهذا معنى قول مجاهد. اهـ.

وقد رواه بنحوه مختصر الطبري ١٥٧/١٨. وذكره السيوطي في «الدر المنثور»

٢١٤/٦ بمثل رواية الطبري ونسبه لابن المنذر.

(٨) هذا معنى ما قاله أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٦٩/٢، ونصّه: (طاعة معروفة)

مرفوعتان .. ، فرفعتا على ضمير يُرفع به، أو ابتداءً.

وقيل: طاعة معروفة منكم بالكذب<sup>(١)(٢)</sup>.

وقد حصل في ارتفاع الطاعة ثلاثة أقوال<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أي من طاعتكم بالقول ومخالفتكم بالفعل<sup>(٤)</sup>.

وقال عطاء، عن ابن عباس: يريد بأعمالكم وسرائركم.

قال مقاتل: ثم أمرهم الله بطاعته وطاعة رسوله فقال: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾<sup>(٥)</sup>.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ قال الفراء: واجه القوم، ومعناه: فإن تتولَّوا، فهي في موضع جزم، ولو كانت لقوم غير مخاطبين كان فعلاً ماضياً بمنزلة قولك: فإن قاموا، كما قال ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ [التوبة: ١٢٩] هؤلاء غير مخاطبين، والجزاء يصلح فيه فعل ويفعل كهذه<sup>(٦)</sup> الآية والتي في هذه السورة، وأنت تعرفهما بالقراءة بعدهما؛ ألا ترى قوله: ﴿عَلَيْهِ مَا حُلَّ

(١) (بالكذب): ساقطة من (ع).

(٢) هذا قول الطبري ١٨/١٥٧، والثعلبي ٨٨/٣ ب.

(٣) هذه الأقوال هي حسب ذكر الواحدي لها:

الأول: أن تكون فاعلةً بفعل محذوف، أي: ولتكن طاعةً.

الثاني: أنها مبتدأ والخبر محذوف، أي: أمثل أو أولى.

الثالث: أنها خبر مبتدأ مضمرة تقديره: هذه طاعة، أو المطلوب طاعة.

وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣/١٤٤، «مشكل إعراب القرآن» لمكي

٢/٥١٤ - ٥١٥، «البيان في غريب إعراب القرآن» للأنباري ٢/١٩٨، «الإملاء»

للعكبري ٢/١٥٨ - ١٥٩، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/٤٣٢.

(٤) انظر: «الطبري» ١٨/١٥٧، الثعلبي ٨٨/٣ أ.

(٥) «تفسير مقاتل» ٢/٤٠ ب.

(٦) في (ظ): (هذه)، وفي (ع): (بهذه).

وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ﴿١٣٧﴾ ولم يقل: عليهم، وقوله ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ [البقرة: ١٣٧] فهذا يدل على فعلوا. انتهى كلامه<sup>(١)</sup>.

وقد بان بما ذكر أن قوله ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾<sup>(٢)</sup> مخاطبة من الله تعالى لهم بعد أن أمر رسوله أن يخاطبهم بقوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، ولو كان قوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ من خطاب الرسول معهم لقال: فإنما علي ما حمل. قال ابن عباس: الذي حمل النبي ﷺ أن يبلغهم، وحملوا أن يطيعوه<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل<sup>(٤)</sup>، والسدي<sup>(٥)</sup>: يقول فإنما على محمد ما أمر من تبلغ الرسالة، وعليكم ما أمرتم من طاعتها. ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ تصيبوا الحق<sup>(٦)</sup>.

﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَّغُ الْبَيِّنَاتِ﴾ ليس عليه إلا أن يبلغ ويبين لكم.

٥٥- ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ الآية، قال أبي بن كعب: لما قدم رسول الله ﷺ

وأصحابه المدينة، وآوتهم الأنصار، رمتهم العرب عن قوس واحدة، وكانوا لا يبيتون إلا مع السلاح ولا يصبحون إلا فيه، فقالوا: ترون أننا نعيش حتى نبيت آمنين مطمئنين لا نخاف إلا الله، فنزلت هذه الآية<sup>(٧)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٨ مع تقديم وتأخير وتصرف في بعض العبارات.

(٢) (تولوا) ساقط من (ظ).

(٣) ذكره القرطبي ١٢/٢٩٦ عن ابن عباس وغيره.

(٤) انظر: «تفسير مقاتل» ٢/٤٠ ب.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/٥٩ ب عن السدي.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢١٤ ونسبه لابن أبي حاتم.

(٦) «الطبري» ١٨/١٥٨.

(٧) رواه الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين في زوائد المعجمين» =

وقوله ﴿لَيْسَتْخْلِفَنَّهُمْ﴾ قال الفراء، والزجاج<sup>(١)</sup>: إنما جاءت اللام؛ لأنَّ العدة قولٌ يصلح فيها أن، ويصلح فيها جواب اليمين، تقول: وعدتك أن آتيك، ووعدتك لا آتيك، ومثله: ﴿ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيْسَ جُئْنُهُ﴾ [يوسف: ٣٥] وتقول: وعدته لأكرمه، بمنزلة قلت؛ لأن الوعد لا ينعقد إلا بقول<sup>(٢)</sup>. وقد فسرنا هذا في غير هذا الموضع.

ومعنى ﴿لَيْسَتْخْلِفَنَّهُمْ﴾ ليجعلهم يخلفون من قبلهم. قال المفسرون: أي لنورثهم أرض الكفار من العرب والعجم فنجعلهم ملوكها وساستها وسكانها<sup>(٣)</sup>. وعلى هذا الآية عامة في المؤمنين.

وخصص بعضهم الآية بالخلفاء والولاة من أصحاب النبي ﷺ. وهو قول ابن عباس في رواية عطاء، ومعنى قول مقاتل بن حيان. قال ابن عباس - في هذه الآية - : يريد أبا بكر وعمر وعثمان ؓ ومن

---

= للهيثمي ٥٨/٦، والحاكم في «مستدرکه» ٤٠١/٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٦-٧، والحافظ الضياء المقدسي في «المختارة» ٣/٣٥٢-٣٥٣، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٧٢-٢٧٣.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢١٦ وعزاه أيضًا لابن المنذر وابن مردويه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٨٣: ورجاله ثقات.

- (١) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٥٨، «معاني القرآن» للزجاج ٤/٥١.
- (٢) وفي مجيء اللام في (ليستخلفنهم) وجه آخر، وهو أن اللام جواب قسم مضمّر أي: أقسم ليستخلفنهم، ويكون مفعول الوعد محذوفًا تقديره: وعدهم الاستخلاف لدلالة (ليستخلفنهم) عليه. أو التمكين لدينكم. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٦/٤٦٩، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٨/٤٣٤.
- (٣) الثعلبي ٣/٨٨ ب، والطبري ١٨/١٥٨.

ولي من أصحاب النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل: ﴿لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ يعني أرض المدينة<sup>(٢)</sup>.

وهذا يدل على أنه أراد استخلاف الخلفاء الثلاثة الذين ذكرهم ابن عباس، لأنهم كانوا في المدينة، ولم يرد تخصيص الأرض بالمدينة؛ لأن الله تعالى فتح عليهم الكثير من أرض الدنيا، وليس في أن يعدهم فتح أرض المدينة كبير<sup>(٣)</sup> نصرة ولا تمكين في الدين. كيف والآية نازلة بعد أن كانوا في المدينة، ولكن أراد: ليجعلهم خلفاء في المدينة يسكنونها.

والآية على هذا التفسير دلالة على خلافة هؤلاء، وأن الوعد من الله قد سبق<sup>(٤)</sup> باستخلافهم. [خلفاء في المدينة]<sup>(٥)</sup>. والظاهر القول الأول<sup>(٦)</sup>.

(١) ذكر عنه القرطبي ٢٩٨/١٢ نحو هذا القول.

(٢) رواه عنه ابن أبي حاتم ٦١/٧ أ.

وروى عنه ابن أبي حاتم ٦٠/٧ ب أيضًا أنه قال في قوله ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ قال: يعني أصحاب النبي ﷺ.

(٣) في (أ): (كثير).

(٤) في (ع): (قد سبق من الله).

(٥) ساقط من (ظ)، (ع).

(٦) ويدخل في ذلك أصحاب النبي ﷺ دخولًا أوليًا «لأنه لم يتقدمهم أحد في الفضيلة إلى يومنا هذا؛ فأولئك مقطوع بإمامتهم، متفق عليهم - وصدق وعد الله فيهم، وكانوا على الدين الذي ارتضى لهم، واستقر الأمر لهم، وقاموا بسياسة المسلمين، وذُتُّوا عن حوزة؛ فنفذ الوعد فيهم، وصدق الكلام فيهم. وإذا لم يكن هذا الوعد بهم يُنجز، وفيهم نَقْذ، وعليهم ورد، ففيمن يكون إذن؟ وليس بعدهم مثلهم إلى يومنا هذا، ولا يكون فيما بعده» انتهى من كلام ابن العربي في «أحكام القرآن» ١٣٩٢/٣.

وانظر ما قاله أبو حيان ٤٦٩/٦، وابن كثير ٣٠٠/٣ - ٣٠٢ في إنجاز وعده للصحابه ومن بعدهم حين قاموا بالشروط في الآية.

قوله تعالى ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ قال مقاتل: يعني بني إسرائيل<sup>(١)</sup>. إذ أهلك<sup>(٢)</sup> الجبابة بمصر وأورثهم أرضهم وديارهم. روى أبو بكر، عن عاصم: (استخلف) بضم التاء وكسر اللام<sup>(٣)</sup>. والوجه (استخلف) ألا ترى أن<sup>(٤)</sup> اسم الله قد تقدم ذكره، والضمير في ﴿لِاسْتَخْلَفَهُمْ﴾ يعود إلى اسم الله؛ فكذلك في قوله ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ﴾ والمعنى: يستخلفهم استخلافًا كاستخلافه<sup>(٥)</sup> الذين من قبلهم. ووجه (استخلف) أنه مراد به ما أريد باستخلف<sup>(٦)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى﴾ قال ابن عباس: يريد يوسع لهم في البلاد حتى يملكوها، ويظهر دينهم على جميع الأديان، ويملكهم على جميع الملوك<sup>(٧)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ قرئ بالتخفيف والتشديد

(١) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ ب. وقوله: إذ أهلك.. وديارهم. ليس من كلام مقاتل، وإنما هذا كلام الثعلبي في «تفسيره» ٨٨/٣ ب بنصه، ساقه الواحدي مبيّنًا به كلام مقاتل.

(٢) في (أ): (هلك).

(٣) وقرأ الباقر بفتح التاء واللام.

«السبعة» ص ٤٥٨، «التبصرة» ص ٢٧٤، «التيسير» ص ١٦٣.

(٤) في (أ): (أنه).

(٥) في (أ): (كاستخلاف)، والمثبت من باقي النسخ و«الحجة».

(٦) من قوله: (وروى أبو بكر، عن عاصم).. إلى هنا، نقلًا عن «الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٣١/٥ - ٣٣٢ مع اختلاف يسير.

وانظر: «علل القراءات» للأزهري ٤٥٨/٢، «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٥٠٤.

(٧) ذكره عنه البغوي ٥٨/٦ إلى قوله: الأديان.

في ﴿وَلْيَبَدِّلْهُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

قال الفراء: وهما متقاربان. فإذا قلت للرجل: قد بُدِّلَ. فمعناه: غيِّرت وغيَّرت حالك ولم يأت مكانك آخر، وكلُّ ما غيَّر عن حاله فهو مبدَّل بالتشديد.

وقد يجوز مبدل- بالتخفيف- وليس بالوجه. وإذا جعلت الشيء مكان الشيء قلت: قد أبدلته<sup>(٢)</sup>، كقولك: أبدل هذا الدرهم، أي: أعطني مكانه<sup>(٣)</sup>. وبَدَّل جائز. فمن شدد فكأنه جعل سبيل الخوف أمناً، ومن خفف قال: الأمنُ خلاف الخوف، فكأنَّه قال: جعل مكان الخوف أمناً، أي: ذهب بالخوف وجاء بالأمن.

وهذا من سعة العربية. وقال أبو النجم<sup>(٤)</sup>:

- (١) قرأ ابن كثير، وأبو بكر عن عاصم بتخفيف الدال، وقرأ الباقر بالتشديد.  
«التبصرة» ص ٤٥٨، «الإقناع» لابن الباذش ٧١٣/٢، «التيسير» للداني ص ١٦٣.  
(٢) في (أ): (بدلته)، وهو خطأ.  
(٣) في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٣٢/١٤ (بدل) نقل عن الفراء يزيد كلامه الذي نقله عنه الواحدي من كتابه «معاني القرآن» وضوحاً قال الأزهري: وقال أبو العباس- أحمد بن يحيى-: وقال الفراء: يقال: أبدلتُ الخاتم بالحلقة، إذا نحَّيت هذا وجعلت هذا مكانه.

وبَدَّلَت الخاتم بالحلقة، إذا أذبتَه وسَوَّيْتَه حلقة..  
قال أبو العباس: وحقيقته أن التَّبدِيل: تغيير الصورة إلى صورة أخرى والجوهرة بعينها، والإبدال: تنحية الجوهرة واستئناف جوهرة أخرى. اهـ.  
قال النحاس في «إعراب القرآن» ١٤٥/٣-١٤٦ بعد ذكر قول ثعلب في التفريق بين التبديل والإبدال-: وهذا القول صحيح.. غير أنه قد يستعمل أحدهما في موضع الآخر. اهـ.

- (٤) هو الفضل بن قدامة العجلي، تقدمت ترجمته في سورة النساء.

=

عَزُلُ الْأَمِيرُ لِلْأَمِيرِ الْمُبْدَلِ

فهذا يوضح الوجهين جميعاً<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل بن سليمان: من بعد خوفهم من كفار مكة<sup>(٢)</sup>.

وقال عطاء، عن ابن عباس: يريد من بعد خوف أبي بكر في الغار.

والوجه: أنه على العموم في كل خوف كان لأصحاب رسول الله ﷺ.

قال مقاتل بن حيان: فقد فعل الله بهم ذلك<sup>(٣)</sup>، وبمن كان بعدهم من

هذه الأمة فمكَّن لهم<sup>(٤)</sup> في الأرض، وأبدلهم أمنا من بعد خوف، وبسط

لهم في الأرض<sup>(٥)</sup>، ونصرهم على الأعداء، فقد أنجز الله مواعده لهم<sup>(٦)</sup>.

قوله ﴿يَعْبُدُونِي﴾ قال أبو إسحاق: يجوز أن يكون في موضع الحال

على معنى: وعد الله المؤمنين في حال عبادتهم بإخلاصهم لله ليفعلن

بهم<sup>(٧)</sup>.

= وله أرجوزة في هشام بن عبد الملك تعد أجود أرجوزة للعرب، وأولها:

الحمد لله الوهوب المجزل أعطى فلم يبخل ولم يبخل

«طبقات فحول الشعراء» ٧٣٧/٢، ٧٤٥، «خزانة الأدب» للبغدادى ١٠٣/١.

وهذا الشطر من الرجز أنشده الفراء ٢٥٩/٢ بلا نسبة. وهو من لامية أبي النجم

المشهورة، وهو في «ديوانه» ص (٢٠٤)، «وتهذيب اللغة» للأزهري ١٣٢/١٤

«بدل»، «لسان العرب» ٤٨/١١ (بدل).

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٩/٣ مع تصرف.

(٢) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ ب.

(٣) في (ظ)، (ع): (ذلك بهم).

(٤) في (أ): (فمكَّنهم).

(٥) في رواية ابن أبي حاتم: الرزق.

(٦) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦١/٧ ب، ٦٢ أ.

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٥١/٤.

وهذا الوجه هو اختيار المبرد لأنه قال: أي عابدين لي غير مشركين.  
قال أبو إسحاق: ويجوز أن يكون استثناءً على طريق الثناء عليهم  
وتثبيته كأنه قال: يعبدونني<sup>(١)</sup> المؤمنون لا يشركون بي شيئاً<sup>(٢)</sup>.  
وهذا معنى قول ابن عباس: يريد عصمة مني لهم. يعني أعصمهم عن  
عبادة غيري والإشراك بي.  
قال مقاتل: لا يشركون بي شيئاً من الآلهة<sup>(٣)</sup>.  
وهو قول العامة<sup>(٤)</sup>.  
وروى [ليث، عن]<sup>(٥)</sup> مجاهد، عن ابن عباس: لا يخافون أحداً  
غيري<sup>(٦)</sup>.

= وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١٤٦/٣، «الكشاف» للزمخشري ٧٤/٣، «البحر  
المحيط» ٤٦٩/٦، «الدر المصون» ٤٣٤/٨ - ٤٣٥.

(١) في «معاني الزجاج»: يعبدني.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٥١/٤.

(٣) «تفسير مقاتل» ٤٠/٢ ب.

(٤) انظر: «الطبري» ١٥٩/١٨، ابن أبي حاتم ٦٢/٧ أ، الثعلبي ٨٨/٣ ب.

(٥) ساقط من (أ)، (ظ)، وفي (ع): (وروى مجاهد، عن ليث، عن ابن عباس)، وهو  
خطأ، والصواب ما أثبتنا.

(٦) روى ابن أبي حاتم و«تفسيره» ٦٢/٧ أ من طريق ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس  
في قوله: (يعبدونني لا يشركون بي شيئاً) قال: يعبدونني. هكذا في المخطوط،  
ويظهر أن فيه نقصاً.

وروى الطبري ١٦٠/١٨ من طريق ليث، عن مجاهد (يعبدونني لا يشركون بي  
شيئاً) قال: لا يخافون غيره. هكذا لم يذكر ابن عباس.

وذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٦/٦ هذا القول عن ابن عباس، وعزاه لعبد  
ابن حميد.

وذكره عن مجاهد وعزاه للفريابي وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر. =

فجعل الإشراك في هذه الآية أن يخافوا أحداً<sup>(١)</sup> غير الله.

قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ يعني بهذه النعم<sup>(٢)</sup>، وليس يعني<sup>(٣)</sup>

الكفر بالله؛ لأن الكافر بالله فاسق بعد هذا الإنعام وقبلة، والله [تعالى

يقول: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ أي جحد حق هذه النعم بعد إنعام الله]<sup>(٤)</sup>

بها.

وهذا معنى قول الربيع، وأبي العالية<sup>(٥)</sup>، وأبي بن كعب<sup>(٦)</sup>، ومقاتل

ابن حيان<sup>(٧)</sup>.

= وذكره الماوردي ١١٩/٤، والقرطبي ٣٠٠/١٢ عن ابن عباس.

وهذه الرواية سواء عن ابن عباس أو مجاهد ضعيفة؛ لأن في سندها ليثاً، وهو ابن أبي سليم متفق على ضعفه.

(١) (أحداً): زيادة من (ع).

(٢) في (ع): (النعمة).

(٣) في (أ): (بمعنى)، وفي (ع): (معنى).

(٤) ساقط من (ع).

(٥) رواه الطبري ١٥٩/١٨ - ١٦٠، وابن أبي حاتم ٦٢/٧ أ عن الربيع، عن أبي العالية.

(٦) لم أجد من ذكره عنه. لكن أبا العالية يروي كثيراً عن أبيه عليه السلام.

(٧) رواه عنه ابن أبي حاتم ٦٢/٧ أ، ب.

واختار الطبري ١٦٠/١٨ هذا القول. فهو على هذا كفر وفسق غير مخرج من الملة.

وفي الآية قول آخر: أنه الكفر والفسق الناقل عن الملة. ذكره ابن عطية ٥٤/١٠،

وأبو حيان ٤٧٠/٦ وقالوا: وهو ظاهر قول حذيفة عليه السلام.

وقال الشنقيطي «تفسير سورة النور» ص ١٨٥: والأظهر أن المراد الكفر الأكبر

والفسق الأكبر، فهم خارجون عن طاعة الله خروجاً كلياً، والفسق يطلق على الكفر

الأكبر في قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوِيهِمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا

وَقِيلَ لَهُمْ دُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠].

وقوله ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ قال ابن عباس: يريد العاصون لله<sup>(١)</sup>.

وهذا يدل على أن الكفر هاهنا كفر بالنعمة لا كفر بالله [عَلَيْكَ]<sup>(٢)</sup>.  
 ٥٧- قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَكَ فِي الْأَرْضِ﴾ لا تحسبن يا محمد الكافرين.

قال مقاتل: يعني أهل مكة يعجزوننا ويفوتوننا<sup>(٣)</sup>.  
 قال الزجاج: أي قدرة الله محيطة بهم. وقرئت (لا يحسبن) بالياء<sup>(٤)</sup> على حذف المفعول الأول من يحسبن [على معنى: لا يحسبن الذين كفروا إياهم معجزين، كما تقول: زيد حسبه<sup>(٥)</sup> قائماً، تريد: حسب نفسه قائماً<sup>(٦)</sup>. وكأنه قيل: لا يحسبن]<sup>(٧)</sup> الذي كفروا أنفسهم معجزين، وهذا في باب ظننت، تطرح فيه النفس يقال: ظننتني أفع، ولا يقال: ظننت نفسي. ولا يجوز ضربتي، استغني عنها بضربت نفسي.

(١) روى ابن أبي حاتم ٦٢/٧ ب هذا القول عن مجاهد.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٦/٦ عن مجاهد وعزاه للفريابي وغيره.

وذكره البغوي ٥٩/٦ ولم ينسبه لأحد.

(٢) زيادة من (ظ).

(٣) «تفسير مقاتل» ٤١/٢ أ.

(٤) قرأ ابن عامر وحمزة «لا يحسبن» بالياء، وقرأ الباقر بالتاء.

انظر: «السبعة» ص ٣٠٧، «المبسوط» لابن مهران ص ٢٦٩، «إرشاد المبتدي» للفلانسي ص ٤٦٤.

(٥) في (ظ)، (ع): (زيداً حسبه)، والمثبت من (أ)، و«معاني القرآن» للزجاج.

(٦) (قائماً): ساقطة من (ظ)، (ع).

(٧) في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

هذا كلامه<sup>(١)</sup>.

وقال أبو علي: من قرأ بالياء جاز أن يكون فاعل الحسبان أحد شيئين: إما أن يكون قد أضمر<sup>(٢)</sup> ضمير النبي ﷺ كأنه قال: لا يحسبن النبي الذين كفروا معجزين<sup>(٣)</sup>، ويجوز أن يكون فاعل الحسبان: الذين كفروا، ويكون المفعول الأول محذوفاً تقديره: لا يحسبن الذين كفروا أنفسهم<sup>(٤)</sup>. وهذا هو الوجه الذي ذكره أبو إسحاق. والوجه قراءة العامة بالتاء لظهور مفعولي الحسبان.

قال مقاتل<sup>(٥)</sup>، والكلبي في هذه الآية: لا يحسبن الذين كفروا فايئين في الأرض هرباً حتى يخزيهم بكفرهم. وقوله: ﴿وَمَأْوَهُمُ النَّارُ﴾ [قال صاحب النظم: لا يحتمل أن يكون هذا متصلاً بقوله ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾؛ [لأن ذلك نفي، وقوله ﴿وَمَأْوَهُمُ النَّارُ﴾]<sup>(٦)</sup> إيجاب لا نفي. فهو معطوف بالواو على مضمرة قبله تقديره: لا يحسبن الذين كفروا معجزين في الأرض]]<sup>(٧)</sup> بل مقدور عليهم ومحاسبون ومأواهم النار<sup>(٨)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٥٢/٤.

(٢) في (أ)، (ع): (يضم)، والمثبت من (ظ)، وفي «الحجة»: قد تضمن ضميراً للنبي ﷺ.

(٣) في (ع) زيادة: (في الأرض)، وهو انتقال نظر من الناسخ إلى ما بعده.

(٤) «الحجة» للفارسي ٣٣٢/٥.

(٥) «تفسير مقاتل» ٤١/٢ أ.

(٦) ساقط من (ظ).

(٧) ساقط من (ع).

(٨) ذكره أبو حيان ٤٧٠/٦ عن صاحب النظم بأخصر مما هنا. ثم قال: واستبعد العطف من حيث إن (لا تحسبن) نهي (ومأواهم النار) جملة خبرية فلم يناسب =

٥٨- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَذِنَكُمْ﴾ الآية. قال الكلبي: بعث رسول الله ﷺ غلامًا من الأنصار يقال له: مُدَلَج<sup>(١)</sup> إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فظهره ليدعوه، فوجده نائمًا قد أغلق عليه الباب، فدفع الغلام الباب، وناداه ودخل، فاستيقظ عمر وجلس؛ فانكشف منه شيء، فرآه الغلام، وعرف عمر أنَّ الغلام رأى ذلك منه، فقال عمر: وَدِدْتُ - والله - أنَّ الله نهى أبناءنا ونساءنا وخدمنا أن يدخلوا علينا هذه الساعات<sup>(٢)</sup> إلا بإذن، ثم انطلق معه إلى رسول الله ﷺ فوجده وقد نزل عليه الوحي بهذه الآية<sup>(٣)(٤)</sup>.

= عنده أن يعطف الجملة الخبرية على جملة النهي لتباينهما، وهذا مذهب قوم... ، والصحيح أن ذلك لا يشترط، بل يجوز عطف الجمل على اختلافها بعضًا على بعض، وإن لم تتحد النوعية، وهو مذهب سيويه. انتهى.

وذكره أيضًا السمين الحلبي في «الدر المصون» ٤٣٨/٨ وصرَّح باسمه فقال: قال الجرجاني.

ووهم المحقق فظَّنه عبد القاهر الجرجاني وأحال على البحر لأبي حيان. وحكى السمين في الآية قولين آخرين غير قول الجرجاني: أحدهما: أن هذه الجملة عطف على جملة النهي قبلها من غير تأويل ولا إضمار. قال: وهو مذهب سيويه. والثاني: أنها معطوفة عليها ولكن بتأويل جملة النهي بجملة خبرية، والتقدير: الذين كفروا لا يفوتون الله ومأواهم النار. وعزاه للزمخشري، وهو في «تفسيره» ٧٤/٣.

(١) انظر: «الإصابة» ٣/٣٧٤ فقد اقتصر على تسميته بمدلج الأنصاري ثم ذكر خبره مع عمر رضي الله عنه.

ووقع عند الثعلبي في «تفسيره» ٨٩/٣ أ، والبغوي في «تفسيره» ٦٠/٦ مدلج بن عمرو.

(٢) في (ظ)، (ع): (الساعة).

(٣) في (أ)، (ع): (قد نزل عليه هذه الآية).

(٤) رواه ابن منده في «معرفة الصحابة» كما في «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن =

وقال المقاتلان: نزلت في أسماء بنت مرشدة<sup>(١)</sup> قالت للنبي ﷺ: إنه ليدخل على المرأة وزوجها وهما في ثوب واحد غلامهما بغير إذن؛ فأنزل الله: ﴿لِيَسْتَوِيَنَّكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يعني العبيد والإماء والولائد والخدم<sup>(٢)</sup>. قال ابن عباس: يريد من النساء والرجال<sup>(٣)</sup>. وقال عطاء: ذلك على كل صغير وكبير أن يستأذن<sup>(٤)</sup>. [وقال أبو عبد الرحمن السلمي - في<sup>(٥)</sup> هذه الآية - : هي<sup>(٦)</sup> خاصة للنساء. الرجال يستأذنون على كل حال بالليل والنهار<sup>(٧)</sup>].

= حجر ٣/٣٧٥ من طريق السدي الصغير، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس. وإسناده باطل.

وقد ذكره الثعلبي ٣/٨٩، والواحد في «أسباب النزول» ص ٢٧٣، والبغوي ٦/٦٠ كلهم عن ابن عباس من غير سند.

(١) في (أ): (مرشد).

(٢) رواه ابن أبي حاتم ٦٣/٧ ب عن مقاتل بن حيان. وذكره عنه ابن كثير ٣/٣٠٣. والسيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢١٧ وعزاه لابن أبي حاتم.

وقول مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٢/٤١ أ.

وذكره الثعلبي ٣/٨٩ أ عن مقاتل بن سليمان.

(٣) ذكره عنه الرازي ٢٤/٢٩.

(٤) رواه الطبري ١٨/١٦٢.

(٥) (في): ساقطة من (أ).

(٦) (هي): ساقطة من (ع).

(٧) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢١٩، والطبري ١٨/١٦١، وابن أبي حاتم ٦٣/٧ ب.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/٤٠٠ مختصراً.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢١٩ ونسبه للفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن

حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

قال أبو عبيد: يعني أنَّ الإماء ينبغي لهن أن يستأذنَّ<sup>(١)</sup> على مواليهن في هذه الحالات الثلاث المسمَّات<sup>(٢)</sup> هاهنا، فأما ذكور المماليك فإن عليهم الاستئذان في الأحوال كلها<sup>(٣)</sup>.

وروى ليث، عن نافع، عن ابن عمر: ﴿لِاسْتِئْذِنِكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال: هي للرجال دون النساء<sup>(٤)</sup>.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ قال مقاتل بن حيان: من أحراركم من الرجال والنساء<sup>(٥)</sup>.

وقوله ﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ يعني ثلاثة أوقات، لأنَّه فسرهن بالأوقات وهو قوله ﴿مَنْ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْرِ﴾.

قال ابن عباس: ثلاث مرات.

ثم أخبر بأوقاتها فقال: ﴿مَنْ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِمَّنْ أَلْظَهْرَ﴾ يريد المقييل ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ يريد العتمة<sup>(٦)</sup> حين يأوي

(١) ساقط من (ظ).

(٢) في (أ)، (ع): (المسميات)، والمثبت من (ظ) و«الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد.

(٣) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ٢١٩.

(٤) رواه البخاري في «الأدب المفرد» ص ٣١٠، والطبري ١٦١/١٨ من طريق ليث، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وليث هو ابن أبي سليم مجمع على ضعفه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٩/٦، وزاد نسبه لابن أبي شيبه وابن المنذر. واختار الطبري ١٦١/١٨ العموم للرجال والنساء، لأن الله عمَّم ولم يخصص منهم ذكراً ولا أنثى، فذلك على جميع من عمَّه ظاهر التنزيل.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦٤/٧ أ.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٧/٦ ونسبه لابن أبي حاتم.

(٦) في (أ)، (ع): (بالعتمة).

والعتمة: ثلث الليل الأول بعد غيوبة الشفق. «لسان العرب» ٣٨١/١٢ (عتم).

الرجل مع امرأته<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب النظم: قوله: ﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ هاهنا بمعنى: ثلاثة<sup>(٢)</sup> أوقات؛ لأنها لو كانت على ظاهرها لوجب أن يكون الأمر واقعاً على ثلاث دفعات، فإذا جاوزها ارتفع الأمر، وأن يكون الاستئذان ثلاث دفعات<sup>(٣)</sup> [فلا يكون دخول إلا بعد<sup>(٤)</sup> استئذان ثلاث دفعات]<sup>(٥)</sup>، ويدل على أن المراد به الأوقات قوله في أثره واصفاً للأوقات-: ﴿مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ ثم سمي هذه الأوقات عورات؛ لأن الإنسان يضع فيها<sup>(٦)</sup> ثيابه فتبدو عورته. انتهى كلامه. وإنما قيل ثلاث مرات للأوقات؛ لأنه أراد مرة في كل وقت من الأوقات التي ذكرها.

قال مجاهد: يجزيهم أن يستأذنوا مرة في هذه الأوقات<sup>(٧)(٨)</sup>.

وقال أبو إسحاق وأبو علي: أمر الله بالاستئذان في الأوقات التي يتخلّى<sup>(٩)</sup> الناس فيها ويتكشّفون<sup>(١٠)</sup>، وبينها فقال: ﴿مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ

(١) ذكره ابن الجوزي ٦/٦١ ولم ينسبه لأحد.

(٢) في (أ): (ثلاث).

(٣) في (أ): (وأن يكون الاستئذان ثلاث دفعات، فإذا جاوزها ارتفع الأمر، وأن يكون الاستئذان ثلاث دفعات)، وهو تكرار.

(٤) (بعد): ساقطة من (ظ). (٥) ساقط من (ع).

(٦) (فيها): ساقطة من (ع).

(٧) في (ع): (الساعات).

(٨) رواه ابن أبي حاتم ٦٤/٧ ب.

(٩) في (أ): (ينحلل).

(١٠) في (أ): (ويكشفون)، وفي (ظ)، (ع): (وينكشفون)، والمثبت من «معاني القرآن» للزجاج، و«الوسيط» للواحدي.

تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ ﴿فَفَصَّلَ الثلاث بهذه الأوقات، ثم أجمل بعد التفصيل فقال: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾، فأعلم أنها عورات، والمعنى: هي ثلاث عورات [أو هذه ثلاث عورات] <sup>(١)</sup> فهي خبر ابتداء محذوف. ومن قرأ (ثلاث عورات) بالنصب <sup>(٢)</sup> جعله بدلاً من قوله (ثلاث مرات).

فإن قيل: قوله: (ثلاث مرات) زمان، بدلالة أنه فسر بزمان - على ما بينا - وليس العورات بزمان، فكيف يصح البديل منه؟ وليس هي هي .  
قيل: يكون ذلك على أن يُضمَر <sup>(٣)</sup> الأوقات كأنه: أوقات ثلاث عورات، فلما حذف المضاف أعرب ما كان يقع الإضافة إليه بإعراب المضاف، فعلى هذا يوجَّه <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

والاختيار في العورات إسكان الواو، وحكم ما كان على فَعَلَه: من الأسماء أن تُحرك العين منه في فعلات نحو: صحيفة <sup>(٦)</sup> وصحفات، وجفنة <sup>(٧)</sup> وجفنات. إِلَّا أَنَّ التَّحْرِيكَ فيما كان العين منه ياءً أو واوًا كرهه

(١) ساقط من (أ).

(٢) قرأ حمزة، والكسائي، وأبو بكر عن عاصم: «ثلاث عورات» بنصب (ثلاث)، وقرأ الباقر بالرفع. «السبعة» ص ٤٥٨، «التبصرة» ص ٢٧٤، «التيسير» ص ١٦٣.

(٣) في (ظ): (ضمير).

(٤) في (أ): (الوجه).

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٥٢/٤، و«الحجة» لأبي علي الفارسي ٣٣٣/٥.

(٦) وقع في المطبوع من «الحجة»: صحيفة. وهو خطأ.

والصَّحْفَةُ: شبه قصعة مُسَلَّنَطحة عريضة، وهي تشبع الخمسة ونحوهم. «لسان العرب» ١٨٧/٩ (صحف).

(٧) الجَفْنَةُ: هي أعظم ما يكون من القصاع. «لسان العرب» ٨٩/١٣ (جفن).

عامة العرب؛ لأنَّ العين بالتحريك تصير على صورة ما يلزمه الانقلاب من كونه متحرِّكًا بين متحرِّكين، فكرهوا ذلك، وعدلوا عنه إلى الإسكان، فقالوا: عوراتٌ وجوزاتٌ وبيضاتٌ، ومثل هذا في اطراد التحريك في الصَّحيح وكراهية ذلك في المعتل قولهم في حنيفة: حنفي، وفي جديلة وربيعة: جدلي وربيعي، فإذا أضافوا إلى مثل طويلة وجويزة قالوا: طويلي وجويزي، كراهة: طوليَّ وجُوزيَّ، لأنه يصير على ما يجب فيه القلب، وكذلك قالوا في شديد: شديديَّ، ورفضوا شديديَّ الذي أثروا نحوه في رباعي كراهية التقاء التضعيف. هذا كلام أبي علي<sup>(١)</sup>.

وقال السدي- في هذه الآية-: كان أناس من أصحاب النبي ﷺ يعجبهم أن يواقعوا نساءهم في هذه الساعات ليغتسلوا ثم يخرجوا<sup>(٢)</sup> إلى الصلاة، فأمرهم الله أن يأمرؤا الغلمان والمملوكين أن يستأذنوا في هذه الثلاث ساعات<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: هذا من المفروض يحق على الرجل أن يأمر بذلك من كان عنده من حر أو عبد أن لا يدخلوا تلك الساعات الثلاث إلا بإذن<sup>(٤)</sup>.

(١) «الحجة» لأبي علي ٣٣٣/٥ - ٣٣٤.

(٢) في (ظ)، (ع): (يخرجون).

(٣) رواه ابن أبي حاتم ٦٣/٧ ب، ٦٤ أ. وذكره ابن كثير ٣/٣٠٣. والسيوطي في «الدر المثور» ٢١٧/٦ ونسبه لابن أبي حاتم.

ورواية السدي هذه مع الروایتين المتقدمتين اللتين ساقهما الواحد في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذَنَكُمْ﴾ - وهما رواية الكلبي والمقاتلين - غير معتمدة في نزول هذه الآية لعدم ثبوتها من طريق صحيح، والله أعلم.

(٤) رواه ابن أبي حاتم ٦٤/٧ ب، ٦٥ أ.

قال أبو عبيدة<sup>(١)</sup>: ولا نعلم أحداً من العلماء أخبر عن هذه الآية بنسخ بل غلظوا شأنها<sup>(٢)</sup>.

قال عطاء: سمعت ابن عباس يقول: ثلاث آيات من كتاب الله تركهن الناس لا أرى أحداً يعمل بهن. قال عطاء: حفظت آيتين ونسيت واحدة، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَزِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ الآية، وقال الله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾ إلى قوله ﴿أَنفَنَكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] ثم<sup>(٣)</sup> يقول الرجل بعد هذا للرجل -: أنا أكرم منك، وليس أحدٌ أكرم من أحدٍ إلا بتقوى<sup>(٤)</sup>.

وقال موسى بن أبي عائشة<sup>(٥)</sup>: قلت للشعبي - في هذه الآية -: أمسوخة هي؟ قال: لا. فقلت: قد تركها<sup>(٦)</sup> الناس؟ فقال: الله المستعان<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ظ): (أبو عبيدة)، وهو خطأ.

(٢) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ٢١٩.

(٣) (ثم): ساقطة من (أ).

(٤) هذا لفظ رواية أبي عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٢٠.

ورواه بنحوه عبد الرزاق في «مصنفه» ١٧٩/١٠، و«الطبري» ١٦٢/١٨، وابن أبي حاتم ٦٣/٧ أ.

(٥) هو: موسى بن أبي عائشة، الهمداني مولا هم، الكوفي. أحد العلماء العابدين الثقات. روى عن سعيد بن جبير والشعبي وغيرهما، وعنه شعبة والسفيانان، وغيرهم.

«سير أعلام النبلاء» ١٥٠/٦، «تهذيب التهذيب» ٣٥٢/١٠، «تقريب التهذيب» ٢٨٥/٢.

(٦) في (أ): (تركوها).

(٧) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٢٠، وابن أبي شيبة في «مصنفه» =

وادعى قوم النسخ في هذه الآية، واحتجوا بما روي عن عكرمة عن ابن عباس: أن ناسًا من أهل العراق سألوه عن هذه الآية، فقال: إن الله رفيق رحيم بالمؤمنين يحب الستر عليهم، وكان الناس ليست لهم ستور ولا حجاب<sup>(١)</sup> فربما دخلت الخادم أو الولد<sup>(٢)</sup> - والرجل على أهله - فأمرُوا بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالستور والخير، فلم<sup>(٣)</sup> أر أحدًا يعمل بذلك<sup>(٤)(٥)</sup>.

= ٤/٤٠٠، والطبري ١٨/١٦٢ - ١٦٣ وابن أبي حاتم ٧/٦٣ أ، ب عن موسى بن أبي عائشة، به.

(١) عند أبي عبيد: حجال.

(٢) في (ع): (الوالد).

(٣) في (ظ): (ولم).

(٤) في (ظ): (ذلك).

(٥) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٢١، وأبو داود في «سننه» كتاب: الأدب، باب: في الاستئذان في العورات الثلاث ١٤/٩٦ - ٩٧ وعندهما زيادة ذكر السؤال.

ورواه أيضًا ابن أبي حاتم ٧/٦٣ أ، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٩٧ وأوله: أن رجلين سألاه - يعني ابن عباس - عن الاستئذان، فذكره بنحوه.

وقال ابن كثير في «تفسيره» ٣/٣٠٣: وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢١٩ بمثل لفظ ابن أبي حاتم والبيهقي وعزاه أيضًا لابن المنذر وابن مردويه.

وقال أبو داود - بعد روايته عن ابن عباس -: وحديث عبد الله وعطاء يُفسد - وفي بعض النسخ: يُفسر - هذا الحديث.

وقال البيهقي: وحديث عبد الله بن أبي يزيد وعطاء يضعف هذه الرواية. وحديث عبد الله المشار إليه رواه أبو داود في «سننه» كتاب: الأدب - باب: الاستئذان في العورات الثلاث ١٤/٩٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٩٧ =

قال أبو عبيد: وليس وجه هذا أن يكون على الرخصة من أجل أن ابن عباس لم يخبر أنه نسخها قرآن، ولا أن السنة جاءت برخصة فيها. إنما قال: لم أر أحداً يعمل ذلك، وقد حكى عنه عطاء هذا اللفظ<sup>(١)</sup> على وجه الإنكار والاستبطاء للناس ألا تسمع قوله: ثلاث آيات من كتاب الله تركهن الناس لا أرى أحداً يعمل بهن. فرواية عطاء عندنا مفسرة للذي روى عكرمة. وليس المذهب في الآية إلا أنها محكمة قائمة لم ينسخها كتاب ولا خبر عن رسول الله ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه ولا التابعين بعدهم بالتسهيل في ذلك، إلا شيئاً يروى عن الحسن أنه كان يقول: والخادمة التي تبيت مع أهل الرجل لا بأس أن تدخل بغير إذن<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ أي ليس عليكم جناح ولا عليهم في أن لا يستأذنوا بعد أن يمضي كل وقت من هذه الأوقات<sup>(٣)</sup>. قال مقاتل: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ﴾ معشر المؤمنين ﴿وَلَا عَلَيْهِمْ﴾ يعني

= عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول: لم يؤمن - وفي بعض نسخ أبي داود: «لم يؤمر» بها أكثر الناس آية الإذن، وإنني لأمر جاريتي هذه تستأذن علي». وحديث عطاء ذكره الواحدي قبل ذلك.

(١) في (ع): (القول).

(٢) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ٢٢٢. مع اختلاف يسير واختصار.

وأثر الحسن رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٢٢ من طريق هشيم، عن يونس، عن الحسن.

ورواه من وجه آخر عن يونس، عن الحسن مفصلاً: الطبري ١٨/١٦٢، وابن أبي حاتم ٦٣/٧ ب ولفظه: إذا أبأت الرجل خادمه معه فهو إذنه، وإن لم يبت معه استأذن في تلك الساعات.

(٣) هذا كلام الزجاج في «معاني القرآن» ٥٢/٤.

الخدم والغلمان ﴿جُنَاحٌ﴾ حرج ﴿بَعْدَهُنَّ﴾ يعني بعد العورات<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب النظم: دلّ بقوله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ﴾ على أن ما عزمه على المماليك من الاستئذان في هذه الأوقات معزوم أيضاً على الموالي؛ لأنه لا يذكر رفع الجناح في شيء إلا عمن يلزمه جناحه، ثم أوضح ذلك بقوله: ﴿طَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي: أنكم كما يطوفون<sup>(٢)</sup> عليكم تطوفون عليهم في هذه الأوقات. هذا كلامه.

ويجوز أن يعود رفع الجناح في قوله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ﴾ إلى أنه لا جناح على الموالي إذا لم يأمرؤا المماليك<sup>(٣)</sup> بالاستئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة.

وقوله ﴿طَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ﴾ يريد أنهم خدمكم، ولا بأس أن يدخلوا في غير هذه الأوقات الثلاثة بغير إذن. قال مقاتل: يتقلبون فيكم ليلاً ونهاراً<sup>(٤)</sup>. وقال الفراء والزجاج: ﴿طَوَّفُونَ﴾ استئناف، كقولك في الكلام: إنما هم خدمكم<sup>(٥)</sup> [وطوافون عليكم<sup>(٦)</sup>].

(١) «تفسير مقاتل» ٤١/٢ أ.

(٢) في (أ): (تطوفون).

(٣) في (ظ): (لم يأمرؤا الموالي المماليك).

(٤) «تفسير مقاتل» ٤١/٢ أ.

(٥) في (ع): خدمكم ولا بأس أن يدخلوا في غير هذه الأوقات الثلاثة، وهو انتقال نظر من الناسخ إلى ما قبله.

(٦) هذا قول الفراء في «معانيه» ٢/٢٦٠، وأما الزجاج فذكر هذا في «معانيه» ٤/٥٣ بمعناه فقال: على معنى: هم طوافون عليكم.

وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣/١٤٧، «البيان» للأنباري ٢/١٩٩، «الدر المصون» ٨/١٤١.

قال ابن قتيبة: يريد أنهم خدمكم<sup>(١)</sup>، قال الله تعالى ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: ١٧] أي: يطوف عليهم ولدان<sup>(٢)</sup> في الخدمة، وقال النبي ﷺ في الهرة: «إنما هي من الطوافين عليكم والطوافات»<sup>(٣)</sup> جعلها بمنزلة العبيد والإماء<sup>(٤)</sup>.

وقال صاحب النظم: يقال إن معنى الطواف ها هنا الخدمة ومنه قوله ﷺ ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: ١٧]<sup>(٥)</sup> أي يخدمهم، وفي الخبر «إنها من الطوافين عليكم والطوافات» فشبه السنانير<sup>(٦)</sup> بخدم البيت. وقوله: ﴿بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قال الزجاج: على معنى: يطوف بعضكم على بعض<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو الهيثم: الطائف: هو الخادم الذي يخدمك برفق وعناية وجمعه الطوافون<sup>(٨)</sup>.

(١) في «حاشية» (ع).

(٢) (ولدان): ساقطة من (أ).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» كتاب: الطهارة- باب: سؤر الهرة ٣٠٧/١ - ٣٠٨، والنسائي في «سننه» كتاب: الطهارة- سؤر الهرة ٥٥/١، وابن ماجه في «سننه» أبواب: الطهارة- باب: الوضوء بسؤر الهرة ٧٢/١ كلهم من حديث أبي قتادة ؓ مرفوعاً.

قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٥٤/١: وصححه البخاري والترمذي والعقيلي والدارقطني.

وقال في «بلوغ المرام» ص ١٢: أخرجه الأربعة، وصححه الترمذي وابن خزيمة.

(٤) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣٠٧.

(٥) (مخلدون): ليست في (ظ)، (ع).

(٦) السنانير: جمع سنور، وهو: الهرّ. «لسان العرب» ٣٨١/٤ (سنر).

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٥٣/٤.

(٨) قول أبي الهيثم في «تهذيب اللغة» للأزهري ٣٤/١٤ (طوف).

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَلُ مِنْكُمُ﴾ قال المفسرون: يعني من الأحرار<sup>(١)</sup>.  
 ﴿الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾ أي في جميع الأوقات في الدخول عليكم،  
 فالبالغ يستأذن في كل الأوقات، والطفل والمملوك يستأذنان في الثلاث  
 عورات.

قال سعيد بن المسيب: ليستأذن الرجل على أمه وإنما نزلت ﴿وَإِذَا بَلَغَ  
 الْأَطْفَلُ مِنْكُمُ﴾ في ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: الأحرار إذا بلغوا الحلم فليستأذنوا على كل  
 حال وفي كل حين، كما استأذن الذين بلغوا الحلم من قبلهم الذين أمروا  
 بالاستئذان على كل حال<sup>(٣)</sup>.

فالمراد بقوله ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ الأحرار الكبار من الرجال في  
 قول جميع المفسرين<sup>(٤)</sup>، إلا فيما روى عطاء، عن ابن عباس فإنه قال: يريد  
 الذين كانوا مع إبراهيم وإسماعيل<sup>(٥)</sup>.

٦٠- قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قال ابن السكيت: امرأة  
 قاعد، إذا قعدت عن المحيض، فإذا أردت القعود قلت: قاعدة<sup>(٦)</sup>.  
 وقال أبو الهيثم: القواعد من صفات الإناث، لا يقال: رجال

(١) الطبري ١٨/١٦٤، الثعلبي ٣/٨٩ ب.

(٢) رواه الطبري ١٨/١٦٥، وابن أبي حاتم ٧/٦٦ أ.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٢٠ ونسبه لابن أبي حاتم.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٧/٦٦ أ.

(٤) انظر: «الطبري» ١٨/١٦٤، الثعلبي ٣/٨٩ ب، ابن كثير ٣/٣٠٣.

(٥) ذكره البغوي ٦/٦٢، وصدره بقوله: وقيل. وهو قول ضعيف بعيد.

(٦) قول ابن السكيت في «تهذيب اللغة» للأزهري ١/٢٠٠ (قعد). وهو بنحوه في

«المشوف المعلم» ٢/٦٥٢.

قواعد، يقال: رجل قاعد عن الغزو، وقوم قَعَاد وقاعدون [عن الغزو]<sup>(١)(٢)</sup>.

والمفسرون كلهم قالوا في القواعد: هنّ اللاتي قعدن عن الحيض والولد من الكبر<sup>(٣)</sup>.

قال الليث: امرأة قاعد<sup>(٤)</sup> وهي التي قعدت عن الولد وانقطع عنها الحبل من كبر<sup>(٥)</sup>، وهن القواعد<sup>(٦)</sup>.

وقال الزجاج: هي التي قعدت عن الزوج. وهذا معنى قوله ﴿الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾<sup>(٧)</sup>.

قال ابن عباس: يعني تزويجها<sup>(٨)</sup>.

وقال السدي: هن اللاتي قد<sup>(٩)</sup> تركن الأزواج وكبرن<sup>(١٠)(١١)</sup>.  
وقال الفراء: لا يطمعن أن يتزوجن من الكبر<sup>(١٢)</sup>.

(١) ساقط من (أ).

(٢) قول أبي الهيثم في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٠٠/١ (قعد).

(٣) انظر: «الطبري» ١٨/١٦٥، الثعلبي ٨٩/٣ ب.

(٤) في (أ): (قاعدة).

(٥) في (ع): (كبرهن).

(٦) قول الليث لم أجده في «تهذيب اللغة»، ولعله سقط من المطبوع. وهو بنحوه في

«العين» ١٤٣/١ «قعد» دون قوله: وانقطع عنها الحبل.

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٥٣/٤.

(٨) روى ابن أبي حاتم ٦٦/٧ ب هذا القول عن سعيد بن جبیر.

(٩) (قد): ساقطة من (ظ).

(١٠) في (ظ): (تركن الأزواج من كبر وقد كبرن عنهن).

(١١) روى ابن أبي حاتم ٦٦/٧ ب معنى هذا القول عن مجاهد وزيد بن أسلم.

(١٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٦١/٢.

ويرجون في فعل جميع<sup>(١)</sup> النساء كقوله ﴿إِلَّا أَنْ يَعْقُوبَ﴾ [البقرة: ٢٣٧]. وقد مرّ.

وقوله ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعَنَّ ثِيَابَهُنَّ﴾ قال عامة المفسرين<sup>(٢)</sup>: يعني الجلباب والرداء والقناع الذي<sup>(٣)</sup> فوق الخمار. فالمراد<sup>(٤)</sup> بالثياب هاهنا: بعضها لا كلها. وهو ما ذكره المفسرون. يدل عليه ما روي أنّ في حرف ابن مسعود (من ثيابهن)<sup>(٥)</sup>، وفسر فقال: أن يضعن الملحفة والرداء ويقمن في الدروع وفي خمرهن<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ع): (جمع).

(٢) انظر: «الطبري» ١٨/١٦٥ - ١٦٦، ابن أبي حاتم ٦٧/٧ أ، الثعلبي ٨٩/٣ ب ابن كثير ٣/٣٠٤، «الدر المنثور» ٦/٢٢٢.

(٣) في (ع): (التي).

(٤) في (ظ): (والمراد).

(٥) روى ابن أبي حاتم ٦٧/٧ ب عن سعيد بن جبير قال: في قراءة ابن مسعود (أن يضعن من ثيابهن).

وروى عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٦٣، وابن أبي حاتم ٦٧/٧ ب عن معمر قال: في حرف ابن مسعود (أن يضعن من ثيابهن).

وعلى فرض صحة هذه القراءة عن ابن مسعود فهي قراءة تفسيرية.

(٦) لم أجده بهذا اللفظ عن ابن مسعود.

وروى عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٦٣، والطبري ١٨/١٦٦، وابن أبي حاتم ٦٧/٧ أ عن ابن مسعود في قوله: (أن يضعن ثيابهن) قال: الرداء.

وروى عنه الطبري ١٨/١٦٦، وابن أبي حاتم ٦٧/٧ أ، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٩٣ قال: الجلباب.

وروى عنه الطبري ١٨/١٦٦ قال: هي الملحفة.

وقد روى الطبري ١٨/١٦٥، وابن أبي حاتم ٦٧/٧ ب، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٩٣ عن ابن عباس نحو هذا المعنى.

وروى ابن أبي حاتم ٦٧/٧ أ نحوه عن أبي صالح.

وقال الحسن: رخص لها أن تمشي في درع<sup>(١)</sup> وخمار وتصلي فيهما<sup>(٢)</sup>.

وكان ابن عباس يقرأ: [أن يضعن]<sup>(٣)</sup> جلايبهن<sup>(٤)</sup>.  
وروى السدي عن أصحابه: فليس عليهن جناح أن يضعن خمرهن عن رؤوسهن<sup>(٥)</sup>.

وروى خالد الحذاء، عن أبي قلابة قال: يرخصون للمرأة الكبيرة<sup>(٦)</sup> التي قد آيست من النكاح أن يرى الشيء من شعرها<sup>(٧)</sup>.  
فعلى هذا القول يجوز لها أن تضع الخمار. والصحيح ما عليه المفسرون.

(١) في (أ): (دروع).

(٢) روى عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٣/٢، وابن أبي حاتم ٦٧/٧ ب عن الحسن قال: لا جناح على المرأة إذا قعدت عن النكاح أن تضع الجلباب والمنطق.

(٣) ساقط من (ع).

(٤) في «الدر المنثور» للسيوطي ٢٢٢/٦: أخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود وابن عباس أنهما كانا يقرأن: فليس عليهن جناح أن يضعن جلايبهن.

والذي في «تفسير ابن أبي حاتم» ٦٧/٧ ب عن عمرو بن دينار قال: كان ابن عباس يقول: فليس عليهن جناح أن يضعن جلايبهن.

وهذه قراءة تفسير يدل عليه ما رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٩٣/٧ عن ابن عباس أنه كان يقرأ: (أن يضعن ثيابهن) ويقول: هو الجلباب.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢١/٦ ونسبه أيضًا لأبي عبيد في «فضائله»، وابن المنذر، وابن الأنباري في المصاحف.

(٥) ذكره الرازي ٣٥/٢٤، والنيسابوري في «غرائب القرآن» ١٢٨/١٨ من رواية السدي عن شيوخه.

(٦) في (ع): (والكبيرة).

(٧) لم أجده.

قوله تعالى ﴿غَيْرَ مُتَّبَرِّجَةٍ زِينَةً﴾ التَّبَرُّجُ: التكشف وهو أن تظهر المرأة محاسنها من وجهها وجسدها<sup>(١)</sup>.

قال أبو إسحاق: التبرج إظهار الزينة وما يستدعى<sup>(٢)</sup> به شهوة الرجل<sup>(٣)(٤)</sup>.

وقال المبرد: ﴿مُتَّبَرِّجَةٍ زِينَةً﴾ أي مبديات عن زينة يستدعين بها. وقال المفسرون: يعني من غير أن يردن بوضع<sup>(٥)</sup> الجلباب أن ترى زينتهن<sup>(٦)</sup>.

قال مقاتل: لا تريد<sup>(٧)</sup> بوضع الجلباب أن تُرى زينتها، يعني الحلي<sup>(٨)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: يقول: ليس لها أن تضع [الجلباب]<sup>(٩)</sup> يريد

(١) انظر: (برج) في «تهذيب اللغة» للأزهري ٥٥/١١ - ٥٦، «الصحاح» للجوهري ٢٩٩/١، «لسان العرب» ٢/٢١٢.

(٢) في (ع): (تستدعى، الرجال).

(٣) في (ع): (تستدعى، الرجال).

(٤) قول أبي إسحاق في «تهذيب اللغة» للأزهري ٥٦/١١ (برج) بنصّه.

وليس قوله في هذا الموضع من سورة النور في كتابه «معاني القرآن»، بل ذكر هذا

القول عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

والأظهر أن الواحدي نقل قول الزجاج عن «تهذيب اللغة» للأزهري.

(٥) في (ظ): (موضع).

(٦) الثعلبي ٨٩/٣ ب، الطبري ١٤/١٦٧.

(٧) في (ع): (لا يريد).

(٨) «تفسير مقاتل» ٤١/٢ أ.

(٩) ليست في جميع النسخ، وهي زيادة زدناها من «تفسير ابن أبي حاتم».

بذلك أن تظهر قلائدها وقرطها وما عليها من الزينة<sup>(١)</sup>.  
 وقال قتادة: إن المرأة تكون<sup>(٢)</sup> قد حلت فيكون العضو من أعضائها  
 حسنا فلا ينبغي لها أن تبدي ذلك لتلمس به الزينة<sup>(٣)</sup>.  
 وقال عطاء: تضع الجلباب في بيتها فأما إذا خرجت فلا يصلح<sup>(٤)</sup>.  
 فعلى هذا معنى ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ غير خارجات من<sup>(٥)</sup> بيوتهن<sup>(٦)</sup>.  
 ثم قال ﴿وَأَنْ يَسْتَغْفِرْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ قال ابن عباس: يستغفرن فلا  
 يضعن الجلباب<sup>(٧)</sup>.

وقال مجاهد: يلبسن جلابيهن خيرٌ لهن من وضع<sup>(٨)</sup> الجلباب<sup>(٩)</sup>.  
 قوله ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لقولكم ﴿عَلِيمٌ﴾ بما في قلوبكم<sup>(١٠)</sup>.

٦١- ﴿لَيْسَ عَلَى الْآغْمَى﴾ روى الزهري، عن سعيد بن المسيب  
 وعبيد الله بن عبد الله في هذه الآية أن المسلمين كانوا إذا غزوا خلفوا

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦٨/٧ أ.

(٢) (تكون): ساقطة من (ظ)، (ع).

(٣) لم أجده.

(٤) ذكره عنه القرطبي ٣١٠/١٢.

(٥) في (ظ): (عن).

(٦) قال القرطبي ٣١٠/١٢ بعد حكايته هذا القول عن عطاء، وذكره كلام الواحدي من  
 غير نسبة: وعلى هذا يلزم أن يقال: إذا كانت في بيتها فلا بد لها من جلباب فوق  
 الدرع، وهذا بعيد إلا إذا دخل عليها أجنبي.

(٧) روى ابن أبي حاتم ٦٨/٧ أ عن سعيد بن جبير مثله.

(٨) في (ظ): (موضع).

(٩) رواه الطبري ١٦٧/١٨، وابن أبي حاتم ٦٨/٧ أ عنه مختصراً وذكره السيوطي في  
 «الدر المنثور» ٢٢٢/٦ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر.

(١٠) في (ظ)، (ع): (والله سميع عليم) لقولكم بما في قلوبكم.

زَمْنَاهُمْ، وكانوا يدفعون إليهم مفاتيح أبوابهم ويقولون: قد أحللناكم أن تأكلوا مما في بيوتنا. فكانوا يتخرجون من ذلك وقالوا<sup>(١)</sup>: لا ندخلها وهم غُيِّب. فنزلت هذه الآية رخصة لهم<sup>(٢)</sup>.

وهذا قول عائشة رضي الله عنها روي أنها قالت في هذه الآية: كان المسلمون يرغبون مع رسول الله ﷺ في المغازي، ويدفعون مفاتيحهم إلى الضمناء<sup>(٣)</sup> ويقولون: قد أحللناكم أن تأكلوا مما في منازلنا. فكانوا يتوقَّون

(١) في (أ): (قالوا).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٤/٢، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٤٤، وأبو داود في «المراسيل» ص (١٨٤)، والطبري في «تفسيره» ١٨/١٦٩ من طريق الزهري، عن عبيد الله عبد الله، به.

ورواه بنحوه أبو داود في «المراسيل» ص ١٨٥، وعبد بن حميد كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٦/٢٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٢٧٥ من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وابن المسيب.

ورواه بنحوه أبو جعفر النُّحَّاس في «الناسخ والمنسوخ» ص ٦٠٠-٦٠١ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب.

ورواه بنحوه الواحد في «أسباب النزول» ص ٢٧٤ من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب.

وهذه الرواية مرسلة، لكن يشهد لها رواية عائشة الصحيحة الآتية، - وقد اعتمد هذا القول الإمام الطبري في «تفسيره» ١٨/١٧٠ فقال- بعد ذكره لروايات في نزول هذه الآية-: وأشبه الأقوال التي ذكرنا في تأويل قوله: «ليس على الأعمى حرج» إلى قوله: «أو صديقكم» القول الذي ذكرنا عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله،.. وقال أبو جعفر النُّحَّاس في «الناسخ والمنسوخ» ص ٦٠٢- بعد روايته لأثر ابن المسيب وعائشة الآتي-: وهذا القول من أجل ما روي في الآية، لما فيه عن الصحابة والتابعين من التوقيف أن الآية نزلت في شيء بعينه..

(٣) في (ع): (الضُّمْنَى)، وفي (ظ): (الرَّمْنَى)، وعند ابن أبي حاتم: ضمناهم.

أن يأكلوا من منازلهم حتى نزلت هذه الآية<sup>(١)</sup>.

فعلى هذا معنى الآية: نفي الحرج عن الزماني في أكلهم من بيوت<sup>(٢)</sup> أقاربهم، أو بيت من يدفع إليهم المفتاح إذا خرج للغزو. وروى الكلبي، عن أبي صالح، [عن ابن عباس]<sup>(٣)</sup> - في هذه الآية: أن الأنصار كانوا قومًا يتنزّهون في أشياء؛ كانوا لا يأكلون مع الأعمى يقولون: الأعمى لا يبصر طيب الطعام ونحن نبصره<sup>(٤)</sup> فنسبته إليه<sup>(٥)</sup>؛ فيعزلونه على حده. وكانوا لا يأكلون مع المريض يقولون: لا يقدر أن يأكل مثل ما أكلنا<sup>(٦)</sup> يمنع من ذلك المرض، وكانوا يعزلونه على حدة؛ وكانوا لا يأكلون مع الأعرج يقولون: لا يستمكن من المجلس فإلى أن يأكل هو لقمة قد أكلنا لقمتين، فيعزلونه على حدة. فنزل في ذلك ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ﴾ يقولون: ليس على من أكل<sup>(٧)</sup> مع الأعمى حرج<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه البزار في «مسنده» كما في «كشف الأستار عن زوائد البزار» للهيثمي ٦١/٣ - ٦٢، وابن أبي حاتم ٧٠/٧ أ، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص ٦٠١.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٤/٦ ونسبه أيضًا لابن النجار وابن مردويه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٤/٧: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وهذه الرواية هي أصح ما ورد في سبب نزول الآية، والله أعلم.

(٢) في (ظ)، (ع): (بيت).

(٣) ساقط من (ظ)، (ع).

(٤) في (ظ)، (ع): (نبصر).

(٥) إليه: ساقطة من (ظ)، (ع).

(٦) في (ظ): (مثل أكلنا).

(٧) في (ظ): (ليس على كل من أكل).

(٨) لم أجد هذه الرواية. وهي رواية باطلة سندًا.

=

وهذا معنى قول مقسم - في هذه الآية - : كانوا لا يأكلون مع الأعمى والأعرج والمريض ؛ لأنهم كانوا لا ينالون من الطعام كما ينالون. فنزلت هذه الآية<sup>(١)</sup>.

ونحو هذا ذكر مقاتل بن سليمان في سبب النزول<sup>(٢)</sup>.

واختار الفراء هذا القول وقال : معنى الآية : ليس عليكم في مؤاكلتهم<sup>(٣)</sup> حرج<sup>(٤)</sup> و(في) تصلح مكان (على) هاهنا<sup>(٥)</sup>.

وعلى هذا قوله ﴿عَلَى الْأَعْمَى﴾<sup>(٦)</sup> معناه : في الأعمى. أي في مؤكلة الأعمى ف (على) بمعنى : في ، والمضاف محذوف.

وقال آخرون : كان<sup>(٧)</sup> هؤلاء يتنزّهون عن مؤكلة الأصحاء ؛ لأن

= ووقع في «تنوير المقياس» الذي هو من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : لما أنزل قوله ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء : ٢٩] بالظلم وخافوا من ذلك ، فرخص لهم المؤكلة من بعضهم بعض. وروى الطبري ١٦٨/١٨ ، وابن أبي حاتم ٦٨/٧ ب نحو هذه الرواية عن الضحّاك.

وروى ابن أبي حاتم ٦٨ / ٧ أ ، ب ، ٦٩ أ عن سعيد بن جبير وسليمان بن موسى نحو هذه الرواية.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣٠/٨ ، والطبري ١٣٠/١٨ ، وابن أبي حاتم ٦٨/٧ ب عن مقسم.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٣/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) «تفسير مقاتل» ٤١/٢ أ ، ب.

(٣) في (ع) : (مؤاكلتكم).

(٤) في (ظ) : (تحرّج).

(٥) «معاني القرآن» للفراء ٢٦١/٢.

(٦) (على) : ساقطة من (أ).

(٧) المثبت من (ع) ، وفي باقي النسخ : (كانوا).

الناس يتقذرون منهم، فكان الأعمى لا يواكل الناس؛ لأنه لا يبصر الطعام فيخاف أن يستأثر، وكان الأعرج يتوقى ذلك لأنه يحتاج لزمانته أن ينفسخ في مجلسه ويأخذ أكثر من موضعه، وكان المريض يخاف أن يفسد على الناس طعامهم بأمور قد تعتري مع المريض من رائحة بتغير أو جرح يبض<sup>(١)</sup> أو أنف يذن<sup>(٢)</sup> أو بول يسلس<sup>(٣)</sup> وأشباه ذلك فأنزل الله [عَلَى] <sup>(٤)</sup> هذه الآية. يقول: ليس على هؤلاء حرج في مؤاكلة الناس.

وهذا معنى قول<sup>(٥)</sup> سعيد بن جبير، والضحاك<sup>(٦)</sup>، والسدي، قالوا: كان ناس من الأنصار لا يأكلون مع هؤلاء يتقذرون منهم.

وقال ابن عباس- في رواية عطاء-: يريد ليس على هؤلاء حرج في التخلف عن الغزو مع رسول الله ﷺ. وهذا قول الحسن وابن زيد<sup>(٧)</sup>.

وعلى هذا تم الكلام عند قوله ﴿وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾، وقوله ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ كلام منقطع عما قبله<sup>(٨)</sup>.

(١) يَبِضُّ: يقطر منه الدم. انظر: «لسان العرب» ١١٧/٧ (بضض).

(٢) يَذْنُ: يسيل منه المخاط أو الماء. انظر: «لسان العرب» ١٧٣/١٣ (ذنن).

(٣) يسلس: أي لا يستمسك. «القاموس المحيط» ٢٢٢/٢.

(٤) زيادة من (ظ)، (ع).

(٥) (قول): ساقط من (ظ).

(٦) ذكر هذا المعنى الثعلبي ٩٠/٣ أ عن سعيد بن جبير والضحاك.

وعن الضحاك رواه الطبري ١٦٨/١٨، وابن أبي حاتم ٦٨/٧ ب.

(٧) ذكره الثعلبي ٩٠/٣ أ عن الحسن وابن زيد.

ورواه الطبري ١٦٩/١٨ عن ابن زيد.

(٨) من قوله: تم الكلام.. إلى هنا. هذا كلام الثعلبي ٩٠/٣ أ.

قال ابن عباس: لما نزل قوله تعالى ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩] ترك الناس مؤاكلة الصغير والكبير وقالوا: لا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

أي: ليس عليكم حرج في أنفسكم أن تأكلوا من أموال عيالكم وأزواجكم.

فمعنى ﴿مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ من بيوت أزواجكم وعيالكم، أضاف إليه؛ لأن بيت<sup>(٢)</sup> المرأة كبيت<sup>(٣)</sup> الزوج. ذكر هذا المعنى الفراء<sup>(٤)</sup> وابن قتيبة.

قال [ابن قتيبة: وقال]<sup>(٥)</sup> بعضهم: أراد أن تأكلوا من بيوت [أولادكم فنسب بيوت]<sup>(٦)</sup> الأولاد إلى بيوت الآباء؛ لأن الأولاد كسبهم وأموالهم كأموالهم، يدل ذلك على أن المراد بالآية<sup>(٧)</sup> ما ذكرنا: أن الناس لا يتوقون أن يأكلوا من بيوتهم حتى ينفي الحرج عنهم، وأيضاً فإنه عدّد القربات وهم أبعد نسباً من الولد ولم يذكر الولد، وقد قال المفسرون في قوله: ﴿مَا أَغْنَىٰ

(١) ذكره بهذا اللفظ عن ابن عباس: الثعلبي ٩٠/٣ أ.

ورواه بنحوه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٤٣، والطبري ١٨/١٦٨، وابن أبي حاتم ٧/٧١ أ من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس. ورواه بمعناه من وجه آخر البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٢٧٥.

(٢) في (ع): (بنت، كبت).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦١.

(٤) ساقط من (ظ)، (ع).

(٥) في (أ): (يأكلوا).

(٦) ساقط من (أ).

(٧) في (ظ)، (ع): (كما).

عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴿[المسد: ٢]﴾ أراد ما أغنى عنه ماله وولده، فجعل ولده كسباً<sup>(١)</sup>.

وذكر مجاهد في سبب نزول الآية غير ما ذكر هؤلاء وقال: كانت رجال زمنى: عمياً عرجاً أولي<sup>(٢)</sup> حاجة يستتبعهم<sup>(٣)</sup> رجال إلى بيوتهم، فإن لم يجدوا طعاماً ذهبوا إلى بيوت آبائهم ومن عددهم معهم، فكره ذلك<sup>(٤)</sup> المستتبعون، فأنزل الله في ذلك ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾<sup>(٥)</sup> وأحل لهم الطعام حيث وجدوه<sup>(٦)</sup>.

وعلى هذا معنى الآية: لا جناح على هؤلاء الزمنى ولا على من استتبعهم أن يأكلوا من بيوت أزواجهم وعيالهم أو بيوت آبائهم وأقاربهم الذين ذكروا.

وقال السدي: كان الرجل يدخل بيت أبيه أو بيت أخيه [أو بيت

(١) «مشكل القرآن» لابن قتيبة ص ٣٣٣ - ٣٣٤.

وقد ذكر هذا القول عن المفسرين في معنى «وما كسب» ابن الجوزي ٦/ ٢٦٠.

(٢) في (أ): (وإلى).

(٣) في (ظ): (ويستتبعهم).

(٤) ذلك: ساقطة من (أ).

(٥) في جميع النسخ: (لا جناح عليهم)، وهو خطأ. ووقع عند أبي عبيد في «الناسخ والمنسوخ» وابن أبي حاتم والبيهقي: لا جناح عليكم. وهو خطأ. والتصويب من رواية الطبري.

(٦) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٤٣ - ٢٤٤، والطبري ١٨/ ١٦٩، وابن أبي حاتم ٧/ ٦٩ ب، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٧٥. وهو مرسل. ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٦٤ بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/ ٢٢٤ مثل رواية عبد الرزاق، ونسبه أيضاً لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

أخته<sup>(١)</sup>، ففتحفه المرأة بشيء من الطعام، فلا<sup>(٢)</sup> يأكل لأنه ليس ثمَّ رب البيت، فأنزل الله الرخصة<sup>(٣)</sup>.

قال ابن قتيبة: وهذا من رخصته للقرابات<sup>(٤)</sup> وذوي الأواصر<sup>(٥)</sup>، كرخصته في الغرباء والأباعد لمن دخل حائطًا وهو جائع أن يصيب من ثمره، أو مرَّ في سفر بغنم وهو عطشان أن يشرب من رسلها<sup>(٦)</sup>، وكما أوجب للمسافر على من مرَّ به الضيافة، توسعة منه ولطفًا بعباده، ورغبة بهم عن دناءة الأخلاق وضيق النَّظر<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ قال عطاء، عن ابن عباس: يريد ممالئكم<sup>(٨)</sup>، وذلك أن السيد يملك منزل عبده.

وقال الفراء: يعني: أو بيوت ﴿مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾<sup>(٩)</sup> يعني: بيوت عبيدكم وأموالهم.

قال: ويجوز أن تكون المفاتيح<sup>(١٠)</sup> - هاهنا - الخزائن، ويجوز أن

(١) ساقط من (ظ)، (ع).

(٢) في (ع): (ولا).

(٣) رواه ابن أبي حاتم ٦٩/٧ ب. وذكره عنه ابن كثير ٣/٣٠٥.

(٤) في (أ): (رخصة القرابات).

(٥) في (ظ): (الأواصر).

والأواصر: جمع آصرة، وهي الرحم. «لسان العرب» ٢٢/٤ (أصر).

(٦) رسلها: لبنها. «القاموس المحيط» ٣/٣٨٤.

(٧) «مشكل القرآن» لابن قتيبة ص ٣٣٤.

(٨) ذكر الثعلبي ٩/٣ أ، والبلغوي ٦/٦٤ هذا القول عن الضحاك.

(٩) في (ظ): (يعني: أو بيوت ممالئكم التي ملتم مفاتيحهم، يعني: بيوت عبدكم وأموالكم).

(١٠) في (أ): (أن يكون معنى المفاتيح).

تكون التي يفتح بها<sup>(١)</sup>.

وذكرنا المفاتيح بمعنى الخزائن في<sup>(٢)</sup> قوله ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ﴾ [الأنعام:

٥٩].

وهذا معنى قول مقاتل بن سليمان<sup>(٣)</sup>، والضحاك<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: معنى قوله ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ أي ما

خزنتموه لغيركم. يريد الزماني الذين كانوا يخزنون للغزاة<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن عباس: عنى بذلك وكيل الرجل وقيمه<sup>(٦)</sup> في ضيعته<sup>(٧)</sup>

وماشيته، لا بأس عليه أن يأكل من ثمر ضيعته ويشرب من لبن ماشيته<sup>(٨)</sup>.

قال عكرمة: إذا ملك الرجل المفتاح فهو خازن فلا بأس أن يطعم

الشيء اليسير<sup>(٩)</sup>.

(١) هذا معنى ما قاله الفراء في «معاني القرآن» ٢/٢٦١ لا نصه.

(٢) في (ع): (عند).

(٣) انظر: «تفسير مقاتل» ٤١/٢ ب.

(٤) رواه عنه الطبري ١٨/١٧٠، وابن أبي حاتم ٧/٧٠ أ، ب.

(٥) ذكر الرازي ٢٤/٣٧ هذا القول ونسبه للضحّاك.

(٦) في (ع): (وخليفته).

(٧) الضيعة: هو مال الرجل من النخل والكرم والأرض.

وقيمه في ضيعته: هو الذي يقوم بأمرها وما تحتاج إليه.

انظر: «لسان العرب» ٨/٢٣٠ (ضيع)، ١٢/٥٠٣ (قوم).

(٨) ذكره بهذا اللفظ الثعلبي ٣/٩٠ أ.

ورواه بنحوه الطبري ١٨/١٧٠، وابن أبي حاتم ٧/٧١ أ.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٢٤ ونسبه أيضًا لابن المنذر والبيهقي.

(٩) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٦٥.

وذكره عنه الجصاص في «أحكام القرآن» ٣/٣٣٥، والبغوي ٦/٦٤ - ٦٥.

وقال السدي: الرجل يوليه الرجل طعامه يقوم عليه فلا بأس أن يأكل منه<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاحَهُ﴾ [يعني: ما ملكتم<sup>(٢)</sup> خزائنه<sup>(٣)</sup>].

وقال قتادة: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاحَهُ﴾<sup>(٤)</sup> مما تحتبس يا ابن آدم<sup>(٥)</sup>. ونحو هذا يروى عن مجاهد<sup>(٦)</sup>.

والمعنى: أو بيوت أنفسكم مما اخترنتم وملكتم. وهذا أبعد الوجوه؛ لأن الناس لا يتوقون أن يأكلوا من بيوتهم. وقوله: ﴿أَوْ صَدِيقُكُمْ﴾ قال المقاتلان: انطلق رجل غازيًا يدعى الحارث بن عمرو<sup>(٧)</sup> واستخلف مالك بن زيد<sup>(٨)</sup> في أهله وخزائنه<sup>(٩)</sup>، فلما رجع<sup>(١٠)</sup> الحارث من غزاته<sup>(١١)</sup> رأى مالكا مجهودا قد أصابه الضر، فقال:

(١) رواه ابن أبي حاتم ٧٠/٧ ب. وذكره عنه ابن كثير ٣٠٥/٣.

(٢) (ما ملكتم): ساقطة من (ع).

(٣) لم أجده عن مقاتل بن حيان. وقد رواه ابن أبي حاتم ٧٠/٧ أ عن سعيد بن جبيرة.

(٤) ساقط من (أ).

(٥) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٤/٢، والطبري ١٧٠/١٨، وابن أبي حاتم ٧٠/٧ ب.

(٦) ذكر هذه الرواية عن مجاهد: الثعلبي ٩٠/٣ ب. ورواها الطبري ١٧٠/١٨.

(٧) في (أ): (عمر).

(٨) في (أ): (يزيد).

(٩) في (ظ)، (ع): (وخزائنه).

(١٠) في (أ): (خرج).

(١١) في (أ): (غرايه).

ما أصابك؟ قال مالك<sup>(١)</sup>: لم يكن عندي سعة. فقال الحارث: أما تركتك في أهلي ومالي؟ قال: بلى، ولكن لم يكن يحلّ<sup>(٢)</sup> لي مالك، ولم أكن لأكل ما لا يحلّ لي. فأنزل الله ﴿أَوْ صَدِيقُكُمْ﴾ يعني الحارث بن عمرو حين خلف مالكًا في أهله<sup>(٣)</sup>.

والمعنى: ليس عليكم جناح أن تأكلوا من منازل هؤلاء إذا دخلتموها وإن لم يحضروا ولم يعلموا<sup>(٤)</sup> من غير أن تزودوا أو تحملوا<sup>(٥)</sup>. وكان الحسن وقتادة<sup>(٦)</sup> يريان دخول<sup>(٧)</sup> الرجل بيت صديقه والتحرم من طعامه<sup>(٨)</sup> من غير استئذان بهذه الآية.

قال معمر: ودخلت على قتادة فقلت له<sup>(٩)</sup>: أشرب من هذا الحُبّ<sup>(١٠)</sup>؟- حب فيه ماء- فقال: أنت لنا صديق، ثم قرأ ﴿أَوْ صَدِيقُكُمْ﴾<sup>(١١)</sup>.

(١) (مالك): ساقطة من (ع).

(٢) (يحل): ساقطة من (أ).

(٣) رواه ابن أبي حاتم ٧٠/٧ ب، ٧١ أ عن مقاتل بن حيان.

وهو في «تفسير مقاتل بن سليمان» ٤١/٢ ب.

(٤) في (أ): (وإن لم تحضروا ولم تعلموا).

(٥) في (ع): (من غير أن يتزودوا أو يحملوا).

(٦) ذكرها عنها بهذا اللفظ الثعلبي ٩٠/٣ ب.

وعن قتادة بمعناه رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٤/٢، والطبري ١٧١/١٨، وابن

أبي حاتم ٧٠/٧ ب.

(٧) في (ظ)، (ع): (دخل).

(٨) في (ظ)، (ع): (بطعامه).

(٩) (له): ساقطة من (أ).

(١٠) الحُب: الجرّة الضخمة، أو الذي يوضع فيه الماء. «لسان العرب» ٢٩٥/١ (حب).

(١١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٥/٢، والطبري ١٧١/١٨، وابن حبان في «روضة

العقلاء» ص ٨٧ عن معمر، به.

وقال ابن عباس - في رواية عطاء: أو صديقكم إذا دعاكم<sup>(١)</sup>.  
 وقوله تعالى ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾  
 قال أكثر المفسرين: نزلت في بني ليث بن بكر<sup>(٢)</sup> - وهم حي من كنانة -  
 كان الرجل لا يأكل وحده، يمكث يومه فإن لم يجد من يؤاكله لم يأكل  
 شيئاً، وربما كانت معه الإبل الحُفْل<sup>(٣)</sup> فلا يشرب من ألبانها حتى يجد من  
 يشاربه، فأعلم الله أن الرجل منهم إن أكل وحده فلا إثم عليه<sup>(٤)</sup>.  
 ونصب ﴿جَمِيعًا﴾ على الحال. ومعنى ﴿أَشْتَاتًا﴾: متفرقين، جمع  
 شت، والشت المصدر بمعنى: التفرق، يقال: شت القوم، إذا تفرقوا. ثم  
 يوصف به ويجمع<sup>(٥)</sup>.

وهذا معنى قول قتادة، ومقاتل، والضحاك، وابن جريج، ورواية  
 الوالبي عن ابن عباس<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) ذكر الماوردي ١٢٤/٤ هذا القول بمعناه، ولم ينسبه لأحد.  
 (٢) بطن من كنانة بن خزيمة، من العدنانية، وهو بنو ليث بن بكر بن عبد مناة من كنانة  
 بن خزيمة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. كانوا يقيمون حول مكة.  
 «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم ص ١٨٠، «معجم قبائل العرب» لكحالة  
 ١٠١٩/٣ - ١٠٢٠.  
 (٣) الحُفْل: كُرُجَع - جمع حافلة، وهي التي امتلأ ضرعها لبنًا. انظر: «لسان العرب»  
 ١٥٧/١١ (حف)، «القاموس المحيط» ٣٥٨/٣.  
 (٤) «معاني القرآن» للزجاج ٥٤/٤.  
 وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١٤٩/٣، «البيان في غريب القرآن» للأنباري  
 ٢٠٠/٢، «الدر المصون» ٤٤٤/٨.  
 (٥) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٦٩/١١ (شت)، «الصحاح» للجوهري ٢٥٤/١  
 (شتت)، «لسان العرب» ٤٨/٢ - ٤٩ (شتت).  
 (٦) ذكره الثعلبي ٩٠/٣ عن هؤلاء عدا مقاتل.

وقال الكلبي: كانوا إذا اجتمعوا ليأكلوا طعامًا عزلوا للأعمى<sup>(١)</sup> على حدى، وللأعرج على حدة. فنزلت هذه الآية [رخصة لهم<sup>(٢)</sup>] <sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>.  
 وذهب قوم إلى<sup>(٥)</sup> أنَّ هذا عام أباح الله تعالى للناس الأكل إن شاءوا مجتمعين وإن شاءوا متفرقين.

وهذا قول مقاتل بن حيان<sup>(٦)</sup>، ومعنى قول ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٧)</sup>.

وقال عكرمة وأبو صالح: نزلت في قوم من الأنصار كانوا لا يأكلون إذا نزل بهم ضيف إلا مع ضيفهم، فرخص لهم أن يأكلوا كيف شاءوا مجتمعين أو متفرقين<sup>(٨)</sup>.

= وقول مقاتل في «تفسيره» ٤١/٢ ب.

وعن قتادة: رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٥/٢، والطبري ١٧٢/١٨، وابن أبي حاتم ٧٤/٧ ب. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٥/٦ ونسبه أيضًا لعبد ابن حميد.

وقول الضحَّاك وابن جريج رواه عنهما الطبري ١٧٢/١٨.

ورواية الوالبي عن ابن عباس رواها الطبري ١٧٢/١٨، وابن أبي حاتم ٧١/٧ أ.

(١) في (أ): (الأعمى).

(٢) (لهم): ساقطة من (ع).

(٣) ساقط من (ظ).

(٤) رواه عنه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٥/٢.

(٥) (إلى): ساقطة من (ظ)، (ع).

(٦) روى ابن أبي حاتم ٧١/٧ ب هذا المعنى عن سعيد بن جبیر، ثم قال: وروى عنه مقاتل بن حيان نحو ذلك.

(٧) انظر: «الثعلبي» ٩٠/٣ ب، والبغوي ٦٥/٦.

(٨) ذكره الثعلبي ٩٠/٣ ب عنهما.

=

وقوله: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ فيه ثلاثة أقوال:  
أحدها: أن هذا في دخول الرجل بيت نفسه والسلام على أهله ومن  
في بيته.

وهذا قول جابر بن عبد الله، والزهري، وقتادة، وعطاء، والأعمش،  
ومعنى قول ابن عباس في رواية عطاء<sup>(١)</sup>.

وروى أبو الزبير، عن جابر قال: إذا دخلت على أهلِكَ فسلم عليهم  
﴿تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكََةً طَيِّبَةً﴾<sup>(٢)</sup>.

وروى عنه مرفوعاً أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخلتم بيوتكم فسلموا  
على أهلها»<sup>(٣)</sup>.

= ورواه عنهما الطبري ١٨/١٧٤. وذكره عنهما السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٢٥  
ونسبه أيضاً لابن المنذر.

قال الطبري ١٨/١٧٢- بعد ذكره للروايات في سبب نزول الآية-: وأولى الأقوال  
في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله وضع الحرج عن المسلمين أن يأكلوا جميعاً  
معاً إذا شاءوا أو أشتاتاً متفرقين إذا أرادوا وجائز أن يكون نزل بسبب من كان  
يتخوف من الأغنياء الأكل مع الفقير، وجائز أن يكون بسبب القوم الذين ذكر أنهم  
كانوا لا يطعمون وحداناً، وبسبب غير ذلك، ولا خبر بشيء من ذلك يقطع العذر،  
ولا دلالة في ظاهر التنزيل على حقيقة شيء منه، والصواب التسليم لما دل عليه  
ظاهر التنزيل، والتوقف فيما لم يكن على صحته دليل.

(١) قال الثعلبي في «الكشف والبيان» ٧/٩١ أ: (وهو قول جابر بن عبد الله، وطاووس  
والزهري، وقتادة، والضحاك، وعمرو بن دينار، ورواية عطاء الخراساني عن ابن  
عباس.

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد» ص ٣١٩، والطبري ١٨/١٧٣، وابن أبي حاتم  
في «تفسيره» ٧/٧٢ أ.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٢٦ وزاد نسبه لابن مردويه.

(٣) رواه الحاكم في «مستدركه» ٢/٤٠٢ من حديث جابر مرفوعاً، وقال: غريب  
الإسناد والمتن.

وقال الزهري وقتادة- في قوله ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾-  
 قالوا: بيتك إذا دخلت فقل: السلام عليكم<sup>(١)</sup>.  
 وقال عطاء: إذا دخلت على أهلِكَ فسلم<sup>(٢)</sup>.  
 وقال الأعمش: يقول: فسلموا على أهليكم إذا دخلتم بيوتكم<sup>(٣)</sup>.  
 وقال ابن عباس- في رواية عطاء-: هذا<sup>(٤)</sup> أدب من الله ﷻ أمر  
 أوليائه بالسلام على أهلهم.  
 وعلى هذا قال: ﴿عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ وهو يريد أهليكم، لأن أهل الرجل  
 في نفسه.

القول الثاني: أن معنى الآية: ليسلم بعضكم على بعض إذا دخلتم  
 بيوتًا. وهو قول الحسن، وزيد بن أسلم وابنه، والسدي، والكلبي،  
 والمقاتلين<sup>(٥)</sup>، كل هؤلاء قالوا: معنى الآية إذا دخلتم بيوتًا فسلموا على

(١) رواه عنهما عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٥/٢، والطبري ١٧٣/١٨، وابن أبي حاتم  
 ٧١/٧ ب.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤٥٥/٨، والطبري ١٧٣/١٨.

(٣) لم أجده. وقد روى الطبري ١٧٤/١٨ من طريق الأعمش، عن إبراهيم قال: إذا  
 دخلت المسجد.. وإذا دخلت بيتًا ليس فيه أحد.. وإذا دخلت بيتك فقل: السلام  
 عليكم.

(٤) (هذا): ساقطة من (أ).

(٥) قول ابن زيد ذكره عنه الثعلبي ٩٠/٣ ب. ورواه عنه الطبري ١٧٤/١٨، وابن أبي  
 حاتم ٧٢/٧ ب.

وقول الكلبي رواه عنه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٦/٢.

وقول مقاتل بن حيان رواه عنه ابن أبي حاتم ٧٢/٧ أ، ب.

وسياأتي تخريج أقوال الباقيين.

أهلها وعلى من فيها من المسلمين ، وليسلم بعضكم على بعض عند دخول البيت والمنازل.

وعلى هذا معنى قوله ﴿عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾ أي على أهل ملتكم. قاله السدي<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل: على أهل دينكم<sup>(٢)</sup>.

وقال زيد بن أسلم: يقول<sup>(٣)</sup> على المسلمين<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن: هذا كقوله ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]<sup>(٥)</sup>.

القول الثالث: أن هذا في دخول البيوت الخالية.

روى منصور<sup>(٦)</sup> عن إبراهيم<sup>(٧)</sup> - في هذه الآية - قال: إذا دخلت بيتاً

ليس فيه أحد فقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين<sup>(٨)</sup>.

وقال مجاهد - في هذه الآية - : إذا دخلت بيتاً ليس فيه أحد فقل:

السلام علينا من ربنا، السلام علينا<sup>(٩)</sup> وعلى عباد الله الصالحين<sup>(١٠)</sup>.

(١) ذكره عنه الماوردي ١٢٦/٤.

(٢) «تفسير مقاتل» ٤١/٢ ب.

(٣) يقول: ساقطة من (ع).

(٤) رواه ابن أبي حاتم ٧٢/٧ أ.

(٥) ذكره عنه الثعلبي ٩٠/٣ ب.

ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٦/٢، والطبري ١٧٤/١٨، وابن أبي حاتم

٧٢/٧ ب، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٨/٦ وزاد نسبه لابن المنذر.

(٦) هو منصور بن المعتمر.

(٧) هو إبراهيم النخعي.

(٨) رواه الطبري ١٧٤/٢٨ - ١٧٥ من رواية منصور عن إبراهيم.

(٩) في (ع): (عليكم).

(١٠) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٦/٢، وسعيد بن منصور في «تفسيره» ل ٥٨ أ =

وهذا قول ابن عمر<sup>(١)</sup>، والحكم<sup>(٢)</sup>، وماهان<sup>(٣)</sup>.

وروى عمرو بن دينار، عن ابن عباس في هذه الآية قولاً رابعاً في قوله ﴿فَسَلِّمُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ﴾ قال: هو المسجد إذا دخلتم فسلموا على من فيه، وقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين<sup>(٤)</sup>.

فالبيوت في هذا القول المساجد.

قوله ﴿بِحِجَّةٍ﴾ ذكرنا معناها عند قوله ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّةٍ﴾

[النساء: ٨٦].

قال أبو إسحاق: هو نصبٌ على المصدر لأن قوله (فسلموا) بمعنى<sup>(٥)</sup>

=، ب، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤٦١/٨، وابن أبي حاتم ٧٢/٧ أ وذكره

السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٨/٦ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر.

(١) رواه عنه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤٦٠/٨، والبخاري في «الأدب المفرد» ص ٣١٠، والطبري في «تفسيره» ١٧٥/١٨.

(٢) (والحكم): في حاشية (ع)، وهو: الحكم بن عتيبة، وقوله لم أجده.

(٣) هو: ماهان الحنفي.

وروى عنه هذا القول عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٥/٢، وابن أبي شيبة في «مصنفه»

٤٦١/٨، والطبري ١٧٤/١٨.

(٤) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٦/٢، والطبري ١٧٤/٨، وابن أبي حاتم ٧٢/٧

أ، والحاكم في «مستدركه» ٤٠١/٢، والثعلبي في «الكشف والبيان» ٩١/٣ أ كلهم

من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عباس، به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٧/٦ ونسبه أيضاً لابن المنذر والبيهقي.

وصحح ابن العربي ١٤٠٨/٣ أن المراد البيوت كلها، لعموم القول، ولا دليل على

التخصيص.

(٥) في (ظ): (يعني).

فتحيوا<sup>(١)</sup> ويحيي بعضكم تحية<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﴿مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس: أي هذه تحية حياكم الله بها<sup>(٣)</sup>.

وقال الفراء<sup>(٤)</sup>: أي من أمر الله أمركم بها تفعلونه<sup>(٥)</sup> طاعة له<sup>(٦)</sup>.

وقوله ﴿مُبْرَكَةً طَيِّبَةً﴾ قال ابن عباس: يريد حسنة جميلة<sup>(٧)</sup>.

وقال الزجاج: أعلم الله أن السلام مبارك طيب لما فيه من الأجر

والثواب<sup>(٨)</sup>.

قوله ﴿كَذَلِكَ﴾ أي كيانه في هذه الآية.

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ يفصل الله لكم معالم دينكم كما بين في أمر

الطعام والتسليم<sup>(٩)(١٠)</sup>.

(١) في (أ): (فحيوا).

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٥٥/٤.

وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١٤٩/٣، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ٥١٧/٢،

«الإملاء» للعكبري ١٦٠/٢.

(٣) لم أجده بهذا اللفظ، وقد روى ابن أبي حاتم ٧٢/٧ ب من طريق الوالبي، عن ابن

عباس في قوله (تحية من عند الله): قال وهو السلام؛ لأنه اسم الله، وهو تحية أهل الجنة.

(٤) (الفراء): ساقط من (ع).

(٥) في (أ): (تفعلوه).

(٦) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٢/٢.

(٧) ذكره عنه البغوي ٦٦/٦.

(٨) «معاني القرآن» للزجاج ٥٥/٤ إلى قوله: طيب. أما قوله: لما فيه من الأجر

والثواب. فهذا كلام الطبري في «تفسيره» ١٧٢/١٨.

(٩) في (ظ): (والسلام).

(١٠) الطبري ١٧٥/١٨ مع اختلاف يسير.

﴿وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ لكي تفقهوا<sup>(١)</sup> عن الله أمره ونهيهِ وأدبه.  
 ٦٢- قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ قال مجاهد<sup>(٢)</sup>، وسعيد بن جبير<sup>(٣)</sup>، والمفسرون<sup>(٤)</sup>: يعني الجمعة والغزو.

وقال مقاتل بن حيان: يقول على أمر طاعة يجتمعون عليها نحو الجمعة والنحر والفطر والجهاد وأشباه ذلك<sup>(٥)</sup>.  
 وقوله: ﴿لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ قال مقاتل: نزلت في عمر بن الخطاب استأذن النبي ﷺ في غزوة تبوك في الرجعة إلى أهله، فأذن له وقال: «انطلق فوالله ما أنت بمنافق». يريد بذلك أن يسمع المنافقين<sup>(٦)</sup>.  
 وقال ابن عباس: الذي استأذنه عمر بن الخطاب، وذلك<sup>(٧)</sup> أنه استأذن رسول الله ﷺ في العمرة فأذن له، ثم قال: «يا أبا حفص لا تنسنا في صالح<sup>(٨)</sup> دعائك»<sup>(٩)</sup>.

(١) في (أ): (تفقهون).

(٢) رواه عنه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٤٢/٣-٢٤٣، وابن أبي حاتم ٧٣/٧ أ، ب. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٩/٦-٢٣٠ ونسبه أيضًا للفريابي وابن أبي شبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) رواه عنه ابن أبي حاتم ٧٣/٧ أ. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٣٠/٦ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد.

(٤) انظر: «الطبري» ١٧٥/١٨-١٧٦، والثعلبي ٩١/٣ أ.

(٥) روى عنه ابن أبي حاتم ٧٣/٧ ب.

(٦) «تفسير مقاتل» ٤٢/٢ أ. وهذه الرواية لا تصح في سبب نزول هذه الآية.

(٧) في (ع): (في ذلك).

(٨) (صالح): ساقطة من (ع).

(٩) لم أجده عن ابن عباس. وقد روى أبو داود في «سننه» الصلاة- باب: الدعاء =

وقال الثمالي<sup>(١)</sup> - في هذه الآية - : إن رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة وأراد الرجل أن يخرج من المسجد لحاجة أو عذر لم يخرج حتى يقوم بحيال<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ حيث يراه، فيعرف أنه<sup>(٣)</sup> إنما قام ليستأذن، فيأذن لمن شاء<sup>(٤)</sup> منهم<sup>(٥)</sup>.

قال مجاهد: وإذن الإمام يوم الجمعة أن يشير بيده<sup>(٦)</sup>.

قال الكلبي: كان ذلك مع رسول الله ﷺ فأما اليوم فأذنه أن يأخذ بأنفه وينصرف<sup>(٧)</sup>.

= ٣٦٥/٤، والترمذي كتاب: الدعوات ٧/١٠، وابن ماجه المناسك - باب: فضل دعاء الحاج ١٥٥/٢ عن ابن عمر أنه استأذن النبي ﷺ في العمرة فأذن له، وقال: «يا أخي أشركنا في دعائك ولا تنسنا».

قال المنذري في «مختصر أبي داود» ١٤٦/٢: وفي إسناده عاصم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد تكلم فيه غير واحد من الأئمة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١١/٣ عن عمر وفيه: «في صالح دعائك» وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عاصم بن عبد الله وفيه كلام كثير وقد وثق.

(١) هو: أبو حمزة الثمالي.

(٢) بحيال: أي بجانب.

(٣) أنه: ساقطة من (أ).

(٤) في (ع): (يشاء).

(٥) رواه الثعلبي في «الكشف والبيان» ٢٩١/٣ ب بسنده عن أبي حمزة الثمالي به. وهو ضعيف؛ لضعف الثمالي، ولإرساله.

وقد ذكر البغوي ٦٧/٦، وابن الجوزي ٦٨/٦ - ٦٩ هذا الخبر ونسباه للمفسرين.

(٦) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٤٢/٣ - ٢٤٣، وابن أبي حاتم ٧٣/٧ أ، ب.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٩/٦ ونسبه أيضًا للفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٧) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٦/٢، وفي «مصنفه» ٢٤٤/٣.

وذكر في سبب نزول هذه الآية: أن رسول الله ﷺ كان إذا خطب يوم الجمعة عرّض بالمنافقين في خطبته وعابهم، فربما كانوا يخرجون من المسجد ولا<sup>(١)</sup> يصلّون معه الجمعة فأنزل الله هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو إسحاق في هذه الآية: أعلم الله ﷻ أن المؤمنين إذا كانوا مع نبيّه فيما يحتاج فيه إلى الجماعة لم يذهبوا حتى يستأذنوه، وكذلك ينبغي أن يكونوا مع أئمتهم لا يخالفونهم، ولا يرجعون عنهم في جمع من جموعهم إلا بإذنهم، وللإمام أن يأذن وله أن لا يأذن على قدر ما يرى من الحظ لقوله ﷻ ﴿فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ فجعل المشيئة إليه في الإذن<sup>(٣)</sup>.  
﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ﴾ أي استغفر لهم لخروجهم عن الجماعة إن رأيت لهم عذراً.

قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ قال ابن عباس- في رواية عطاء-: يريد من بعيد: يا أبا القاسم. ولكن افعلوا كما قال- في الحجرات-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ﴾ [الحجرات: ٣]<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ع): (لا).

(٢) روى أبو داود في «المراسيل» ص ٤٧ عن مقاتل بن حيان نحوه.

وذكره نحو هذه الرواية الفراء في «معاني القرآن» ٢/٢٦٢.

وانظر ابن كثير ٣/٣٠٧، «الدر المنثور» ٦/٢٣١.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٥٥.

(٤) رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» ١/٤٦.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٣٠ ونسبه أيضاً لعبد الغني بن سعيد في تفسيره. وقد تقدم الكلام على هذه الرواية عن ابن عباس.

وروى ابن أبي حاتم ٧/٧٤ أ، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ١/٤٥-٤٦ من =

وعلى هذا معنى الآية: أنهم أمروا بخفض الصوت إذا دعوا رسول الله ﷺ ونهوا أن يصيحوا به من بعيد.  
 وقال مجاهد: أمرهم أن يدعوا<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ في لين وتواضع، ولا يقولوا: يا محمد في تجهم<sup>(٢)(٣)</sup>.  
 وقال سعيد بن جبير: لا تقولوا يا محمد. قولوا: يا رسول الله<sup>(٤)</sup>.  
 وقال قتادة: أمرهم أن يُفخّموه ويشرّفوه<sup>(٥)</sup>.  
 وقال المقاتلان: يقول لا تدعوا النبي باسمه: يا محمد، يا بن عبد الله<sup>(٦)</sup>. إذا دعوتهم كما يدعو بعضكم بعضاً باسمه: يا فلان ويا ابن فلان، ولكن عظموه وفخّموه وشرّفوه، وقولوا: يا رسول الله ويا نبي الله<sup>(٧)</sup>.

= طريق بشر بن عمار، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، نحو هذا القول. وهذه الرواية فيها ضعف وانقطاع. فبشر بن عمار ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس. انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٤٥٥، ٤/٤٥٣.

(١) في (أ): (يدعونا).

(٢) في (أ): (تهجم).

والتجهم: الاستقبال بوجه كره. انظر: «لسان العرب» ١٢/١١١ (جهم).

(٣) رواه الطبري ١٨/١٧٧، وابن أبي حاتم ٧/٧٤ ب. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٣١ وزاد نسبه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (ج ٧ ل ٧٤ ب).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٣١ ونسبه لعبد بن حميد.

(٥) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٦٦، والطبري ١٤/١٧٧ ورواه ابن أبي حاتم ٧/٧٤ ب بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٣١ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٦) في (ع): (ولا يابن عبد الله).

(٧) قول مقاتل بن حيان رواه عنه ابن أبي حاتم ٧/٧٤ ب.

وقول مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٢/٤٢ أ.

وهذا قول أكثر المفسرين<sup>(١)</sup>، واختيار الفراء<sup>(٢)</sup> والزجاج، قال: أعلمهم الله فضل النبي ﷺ على سائر البرية<sup>(٣)</sup> في المخاطبة<sup>(٤)</sup>.  
وروي عن ابن عباس قول آخر قال<sup>(٥)</sup>: نهى الله المؤمنين<sup>(٦)</sup> أن يتعرضوا لدعاء الرسول عليهم يقول: دعوة الرسول عليكم موجبة فاحذروها<sup>(٧)</sup>.

وهذا قول الحسن، قال- في هذه الآية-: لا تجعلوا دعاء الرسول عليكم كدعاء بعضهم على بعض<sup>(٨)(٩)</sup>.  
وذكر المبرد وجهًا آخر فقال: يجوز أن يكون المعنى: لا تجعلوا أمره

(١) انظر ابن أبي حاتم ٧٤/٧ ب، «الدر المنثور» للسيوطي ٢٣١/٦.  
قال ابن كثير ٣٠٧/٣- عن هذا القول-: وهو الظاهر من السياق كقوله: (يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا) إلى آخر الآية [البقرة: ١٠٤]، وقوله: (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم) إلى قوله: (خيرًا لهم) [الحجرات: ٢-٥] فهذا كله من باب الأدب في مخاطبة النبي ﷺ والكلام معه وعنده كما أمروا بتقديم الصدقة قبل مناجاته. اهـ

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٦٢/٢.

(٣) في (أ): (النبوية).

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٥٥/٤.

(٥) في (ع): (قالت).

(٦) (المؤمنين): ساقطة من (ع).

(٧) رواه الطبري ١٧٧/١٨، وابن أبي حاتم ٧٤/٧ ب من قوله: دعوة.. من رواية العوفي، عنه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٣١/٦ ونسبه أيضًا لابن مردويه.

قال ابن عطية ٥٥٦/١٠ ولفظ الآية يدفع هذا المعنى.

(٨) في (ع): (كدعاء بعضكم بعضًا) أي على بعض.

(٩) رواه عنه ابن أبي حاتم ٧٤/٧ ب. وذكره عنه ابن كثير ٣٠٧/٣.

إياكم ودعاءه لكم كما يكون من بعضكم لبعض، إذ<sup>(١)</sup> كان أمره فرضاً لازماً<sup>(٢)</sup>.

قال: ومثله قوله ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]. وعلى هذا المصدر يكون مضافاً إلى الفاعل والدعاء يكون من الرسول، وهو أليق بما بعده من التهديد لمن تأخر عن الرسول وخالف أمره، وهو قوله ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾<sup>(٣)</sup>. قال الليث: التَّسَلَّلَ: إنسلال<sup>(٤)</sup> جماعة، إذا ذهبوا<sup>(٥)</sup>.

والسَّلَّ: الإخراج، والتَّسَلَّلَ والانسلال: الخروج. يقال: تسلل فلان من بين أصحابه، إذا خرج من جملتهم<sup>(٦)</sup>. وذكرنا هذا عند تفسير<sup>(٧)</sup> السلالة<sup>(٨)</sup>.

وقوله ﴿لِوَاذًا﴾ هو من الملاوذة، وهو<sup>(٩)</sup> أن يستتر بشيء مخافة من

(١) في (ع): (إذا).

(٢) ذكره عنه الرازي ٣٩/٢٤ - ٤٠ وذكره عنه بمعناه أبو حيان ٤٧٦/٦، والسمين الحلبي ٤٤٦/٨. وذكر الماوردي ١٢٨/٤ هذا المعنى وقال: حكاه ابن عيسى.

(٣) اختار الرازي ٢٤/٤٠، وأبو حيان ٦/٤٦ هذا القول، وذكرنا مثل هذا التعليل.

(٤) في (أ): (استلال).

(٥) قول الليث في «العين» ١٩٣/٧ (سل).

(٦) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري ١٢/٢٩٢ - ٢٩٤ (سل)، «الصحاح» للجوهري ١٧٣١/٥ «سلل»، «لسان العرب» ١١/٣٣٨ - ٣٣٩ (سلل).

(٧) في (ع): (عند قوله تفسير).

(٨) انظر: «البيسط» عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢].

(٩) في (أ): (هو).

يراه<sup>(١)</sup>. قال الطَّرمَّاح :

تلاوذ<sup>(٢)</sup> من حرِّ كأن أواره<sup>(٣)</sup>. يُذيب دماغ الضَّب فهو خدوع<sup>(٤)</sup>  
أي : تستتر<sup>(٥)</sup> بكنسها<sup>(٦)</sup> يعني بقر الوحش.

قال الفراء : إنما قيل لواذاً لواذاً ؛ لأنها مصدر «لاوذت» ، ولو كانت  
مصدرًا لـ «لذتُ» لكان لياذاً ، كما تقول : قمت إليك قيامًا ، وقاومتك  
قواما<sup>(٧)</sup>.

ونحو هذا قال الزجاج<sup>(٨)</sup>.

وذكر المبرد العلة فقال : صحت الواو في لواذا ؛ لأن فعلها صحيح ،  
لاوذته لواذاً وعادوته عوادا ، ولو اعتل الفعل لاعتل مصدره في «فعال»  
نحو : قمت قيامًا ، ونمت نيامًا ، ولو قلت : قاومته ، لقلنا قواما<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر : «لوذ» في : «الصحاح» ٥٧٠ / ٢ ، «لسان العرب» ٥٠٨ / ٣

(٢) في (أ) : (تلاوذ).

(٣) في (ظ) : (أواره).

(٤) في (أ) : (جدوع) ، والمثبت من باقي النسخ والديوان.

(٥) في (ظ) : (يستر).

(٦) الكُنُس : جمع مكنس ، وهو مولج الوحش من الطباء والبقر تستكن فيه من الحر.  
«لسان العرب» ١٩٨ / ٦ (كنس).

(٧) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٢ / ٢.

(٨) «معاني القرآن» للزجاج ٥٦ / ٤.

(٩) في «الكامل» للمبرد ٢٧٨ / ٢ : .. وكذلك «فعال» إذا كان مصدرًا صحيحًا صحَّ إذا  
صحَّ فعله ، واعتل إذا اعتل فعله ، فما كان مصدرًا لـ «فاعلت» فهو «فعال» صحيح ،  
تقول : قاولته قوالا ، ولاوذته لو إذا كقوله تعالى : ﴿قد يعلم الذين يتسللون منكم  
لواذا﴾ أي ملاوذة ، وإذا كان مصدر «فعلتُ» اعتل لاعتلال الفعل ، فقلت : قمت  
قيامًا ، ونمت نيامًا ، ولذت لياذاً ، وعذت عياذاً . اهـ.

قال ابن عباس - في هذه الآية - : يلوذ بغيره ويهرب.  
وقال مقاتلان : إِنَّ المنافقين كان يثقل عليهم يوم الجمعة قولُ النبي ﷺ وخطبته ، فيلوذون ببعض أصحاب محمد ﷺ حتى يخرجوا من المسجد ، [فيقوم المنافق فينسل] <sup>(١)</sup> مستخفياً مستتراً <sup>(٢)</sup> بغيره من غير استئذان <sup>(٣)</sup> .

وعلى هذا التهديد في الخروج عن المسجد يوم الجمعة.  
وقال ابن قتيبة : ويقال : بل نزلت هذه في حفر الخندق ، فكان <sup>(٤)</sup> قوم يتسللون بلا إذن <sup>(٥)</sup> . ومعنى ﴿قَدْ يَعْلَمُ﴾ التهديد بالمجازاة.

وهو اختيار الفراء ، قال : إن المنافقين كانوا يشهدون الجمعة فيعيبهم النبي ﷺ بالآيات التي تنزل فيهم ، فيضجرون ، فإن خفي لأحدهم القيام قام <sup>(٦)</sup> .

ثم حذرهم الفتنة والعذاب فقال : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾  
أي يعرضون عن أمره ، ودخلت (عن) لتضمن <sup>(٧)</sup> المخالفة معنى الإعراض <sup>(٨)</sup> . ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ قال ابن عباس : ضلالة <sup>(٩)</sup> .

(١) زيادة من «تفسير مقاتل» يستقيم بها المعنى.

(٢) في (ظ) : (مستتراً).

(٣) قول مقاتل بن حيان رواه عنه ابن أبي حاتم ٧٥ / ٧ أ.

وقول مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٤٢ / ٢ أ.

(٤) في (ظ) : (وكان).

(٥) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣٠٩.

(٦) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٢ / ٢.

(٧) في (أ) : (وليحذر)، وهو خطأ في الآية.

(٨) في (ظ) : (التضمن).

(٩) هذا معنى ما قاله الطبري ١٧٨ / ١٨.

يعني الكفر. قاله المقاتلان<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن، والكلبي: بليّة تُظهر ما في قلوبهم من النفاق<sup>(٢)</sup>.

﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يعني القتل في الدنيا<sup>(٣)</sup>.

وهذا دليل على أنّ من خالف الرسول فهو معرض<sup>(٤)</sup> الفتنة والقتل.

ثم عظم نفسه فقال: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يعني

عبيداً<sup>(٥)</sup> وملكاً وخلقاً<sup>(٦)</sup>. وفيه بيان أنه لا يجوز للعبد أن يخالف أمر مالكة

الذي له ما في السموات والأرض<sup>(٧)</sup>.

= وذكر الماوردي ١٢٩/٤، وابن الجوزي ٦٩/٦ قولاً ثانياً، ونسباه للأخفش، وهو

أن «عن» زائدة، والتقدير: فليحذر الذين يخالفون أمره.

وهذا قول أبي عبيدة في «المجاز» ٦٩/٢. والصحيح الأول.

(١) ذكره عنه ابن الجوزي ٦٩/٦.

وذكر عنه الثعلبي ٩١/٣ ب، والزمخشري ٧٩/٣ أنه قال: قتل.

(٢) قول مقاتل بن حيان رواه ابن أبي حاتم ٧٥/٧ ب.

وقول مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٤٢/٢ أ.

وذكره الثعلبي ٩١/٣ ب عن الحسن، وذكره الماوردي ١٢٩/٤، وقال: حكاه ابن

عيسى. وذكره ابن العربي في «أحكام القرآن» ١٤١٢/٣ من غير نسبة، ثم قال - بعد

ذكره لهذا القول وغيره -: وهذه الأقوال صحيحة كلها؛ ولكن متعلقاتها مختلفة؛

فهناك مخالفة توجب الكفر. . . ، وهناك مخالفة هي معصية.

(٣) روى ابن أبي حاتم ٧٥/٧ ب هذا القول عن مقاتل بن حيان.

وذكر الماوردي ١٢٩/٤ هذا القول ونسبه ليحيى بن سلام.

ثم حكى قولاً ثانياً وهو أنّ العذاب هنا عذاب جهنم في الآخرة.

(٤) في (ظ): (تعرض)، وفي (أ)، (ع): (يعرض بإهمال أوله).

ولعل الصواب: فهو متعرض للفتنة.

(٥) في (ظ): (عبداً).

(٦) الثعلبي ٩١/٣ ب.

(٧) الطبري ١٧٩/١٨ مع اختلاف يسير.

وقوله ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ قال مقاتل: من الإيمان والنفاق<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: من الاستقامة وغير ذلك<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ﴾ وهي النفخة الأخيرة يخرجون من

قبورهم<sup>(٣)</sup>.

﴿فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾ من الخير والشر ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ﴾ من

أعمالهم ﴿عَلِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>.



(١) «تفسير مقاتل» ٤٢/٢ أ.

(٢) «تنوير المقياس» ص ٢٢٤.

(٣) روى ابن أبي حاتم ٧٥/٧ ب عن أبي العافية نحو ذلك.

(٤) من قوله «من الخير..» إلى هنا. هذا قول مقاتل في «تفسيره» ٤٢/٢ أ.



# التفسير البسيط

للأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الرازي

(ت ٤٦٨ هـ)

سورة الفرقان

تحقيق

د. سليمان بن إبراهيم الحصين



## تفسير سورة الفرقان<sup>(١)</sup>

(١) سورة الفرقان مكية، حكى الإجماع على ذلك البقاعي. «مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور» ٣١٦/٢. قال ابن الجوزي: وحكي عن ابن عباس، وقتادة، أنهما قالاً: إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة؛ وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إلى قوله ﴿عَفْوَراً رَحِيماً﴾ [الفرقان: ٦٨. ٧٠]. «زاد المسير» ٧١/٦. قال الهيثمي: رواه الطبراني من رواية علي بن زيد عن يوسف ابن مهران، وقد وثقا وفيهما ضعف، وبقيّة رجاله ثقات. «مجمع الزوائد» ٨٤/٧. إلا أن الثابت عن ابن عباس - رضي الله عنهما - يخالف هذا؛ فقد أخرج البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ رقم [٤٧٦٢] عن القاسم بن أبي بزة أنه سأل سعيد بن جبير: هل لمن قتل عمداً من توبة؟ فقرأت عليه: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ فقال سعيد: قرأتها على ابن عباس كما قرأتها عليّ، فقال: هذه مكية نسختها آية مدنية التي في سورة النساء. «فتح الباري» ٤٩٣/٨. وأخرجه أيضاً مسلم ٢٣١٨/٤، كتاب التفسير، رقم: [٣٠٢٣]. والمشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما أن السورة كلها مكية؛ قال ابن الجوزي: قال ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وعكرمة، وقتادة في آخرين: هي مكية. «زاد المسير» ٧١/٦. وقال السيوطي: وأخرج ابن الضريس، والنحاس، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل»، من طرق عن ابن عباس، قال: نزلت سورة الفرقان بمكة «الدر المنثور» ٢٣٤/٦.

وقال البيهقي بعد ذكر أثر ابن عباس: ولهذا الحديث شاهد في «تفسير مقاتل»، وغيره من أهل التفسير. «دلائل النبوة» ١٤٤/٧، وعدد آياتها: سبع وسبعون آية؛ من غير اختلاف. «مساعد النظر» ٣١٩/٢. أورد الواحدي في تفسيره: «الوسيط» ٣٣٣/٣، حديثاً في فضل هذه السورة لم يذكره هنا في تفسيره: «البسيط»، =

## بسم الله الرحمن الرحيم

١- ﴿تَبَارَكَ﴾ قال ابن عباس: تعالى عما قال القائلون. وروي عنه: جاء بكل بركة<sup>(١)</sup>.

وقال الفراء: البركة والتقدس: العظمة، وهما سواء، وهو كقولك: تقدس ربنا<sup>(٢)</sup>. وذكرنا الكلام في ﴿تَبَارَكَ﴾ في سورة: الأعراف<sup>(٣)</sup>.

= والحديث هو: عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من قرأ سورة: الفرقان؛ يبعث يوم القيامة وهو مؤمن أن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، ودخل الجنة بغير حساب. وهو حديث موضوع، قال ابن الجوزي: وقد فرق هذا الحديث أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره فذكر عند كل سورة منه ما يخصها، وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك، ولا أعجب منهما؛ لأنهما ليسا من أهل الحديث. «الموضوعات» ١/ ١٧٤. والحديث في «تفسير الثعلبي» ٨/ ٩١ ب. وحكم عليه بالوضع الزيلعي، في تخريجه لأحاديث الكشاف ٢/ ٤٦٩، والمناوي في: «الفتح السماوي في تخريج أحاديث البيضاوي» ٢/ ٨٨٥.

(١) لم أجد هذا القول فيما تسر لي من المراجع، والذي ذكره ابن جرير في تفسيره ١٨/ ١٧٩، عن ابن عباس رضي الله عنهما: تفاعل من البركة، وهو كقول القائل: تقدس ربنا. وإسناده فيه ضعف وانقطاع؛ لأن فيه بشر بن عمارة وهو ضعيف، وفيه الضحاك وهو لم يلق ابن عباس. «تفسير ابن كثير» ١/ ١١٣. وضعفه ابن حجر في كتابه «العجائب في بيان الأسباب» ١/ ٢٢٣، وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٥٩، بإسناد ابن جرير، بلفظ: تفاعل من البركة. وهو كذلك عند الثعلبي في تفسيره ٨/ ٩٢ أ، ثم قال: كأن معناه: جاء بكل بركة. ﴿تَبَارَكَ﴾ اسم مختص بالله تعالى، لم يستعمل في غيره، ولذلك لم يصرف منه مستقبل، ولا اسم فاعل. «تفسير ابن عطية» ٢/ ١١، و«تفسير السمرقندي» ٢/ ٤٥٢.

(٢) «معاني القرآن» ٢/ ٢٦٢، وفيه تقديم وتأخير.

(٣) عند قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] قال =

﴿الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ قال المفسرون: يعني القرآن<sup>(١)</sup>. قال ابن عباس: قرآنا فرقت فيه بين الحق والباطل، وجعلت فيه المخرج من جميع الشبهات<sup>(٢)</sup>. والكلام في ﴿تَبَارَكَ﴾ ماض<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو علي، في «المسائل الحلبية»، الفرق بين: ﴿الْفُرْقَانُ﴾ و﴿الْقُرْآنُ﴾ فقال: الفرقان: صفة لأنه بمعنى الفارق<sup>(٤)</sup>. ويقوي كونه صفة

= الواحدي: قال الليث: تفسير ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ﴾ تمجيد وتعظيم. وقال أبو العباس: ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ﴾: ارتفع، والمتبارك: المرتفع. وقال ابن الأنباري: ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ﴾ باسمه يتبرك في كل شيء. وقال الزجاج: ﴿تَبَارَكَ﴾ تفاعل من البركة، كذلك يقول أهل اللغة.

(١) قال قتادة: هو القرآن، فيه حلال الله، وحرامه، وشرائعه، ودينه، فرق الله به بين الحق والباطل، أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٦٠/٨، وزاد السيوطي ٢٣٥/٦ نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر. وهو قول مقاتل ٤٢ب. والثعلبي ٩٢/٨ أ.

(٢) لم أعثر على من نسبه لابن عباس، فيما لديّ من المراجع. وفي «تفسير مقاتل»، ٤٢ ب: يعني القرآن، وهو المخرج من الشبهات. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٥٩/٨، بسنده عن مجاهد وفي إسناده رجل لم يسم. وقال الزجاج: والفرقان: القرآن، يُسمى فرقاناً؛ لأنه فُرق به بين الحق والباطل. ولم ينسبه. وذكر نحوه القرطبي ٢/١٣، ولم ينسبه.

(٣) عند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٥٣] قال الواحدي: الفرقان مصدر فرقت بين الشيئين أفرق فرقاً وفرقاناً، كالرجحان والنقصان، هذا هو الأصل، ثم يسمى كل فارق: فرقاناً، كتسميتهم الفاعل بالمصدر، كما سمي كتاب الله: الفرقان؛ لفصله بحججه وأدلته بين المحق والمبطل، وسمى الله تعالى يوم بدر: يوم الفرقان، في قوله: لأنه فرق في ذلك اليوم بين الحق والباطل فكان ذلك اليوم الفرقان.

(٤) أي: أن الفرقان صفة لكلام الله تعالى، سواء كان هذا الكلام في القرآن، أو الإنجيل، أو التوراة. قال الماوردي ١٣١/٤، في تفسيره للفرقان: وقيل: إنه اسم لكل كتاب منزل كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾.

مجيئه على وزن يجيء عليه الصفات، نحو: عُرْيَان، وَخُمْصَان<sup>(١)</sup>، وهو صفة لا تجري على موصوف بل استعمل<sup>(٢)</sup> استعمال الأسماء، كالعبد، والصاحب، فإنهما صفتان في الأصل، وقد استعملتا استعمال الأسماء، ومن ثم لم يعمل: صاحبٌ، أعمال أسماء الفاعلين، نحو: ضارب، وقاتل، وكذلك الأجرع<sup>(٣)</sup>، والأبطح<sup>(٤)</sup>، والأذم<sup>(٥)</sup>، حيث كُسرت<sup>(٦)</sup> على الأفاعل فتعدوا فيها: فُعْلا وفُعْلان، والحرمر<sup>(٧)</sup> والحرمران، والسود والسودان، وإذا كثر في كلامهم هذا النحو من الصفات التي تجري مجرى الأسماء، وأن لا تجري على موصوف، كذلك: الفرقان والقرآن في الأصل مصدر وليس بصفة، إلا أن القرآن أضيف إلى ضمير التنزيل في

(١) الخُمْصَان، والخُمْصَان: الجائع الضامر البطن. «مقاييس اللغة» ٢/٢١٩، و«اللسان» ٧/٢٩.

(٢) في (أ): (استعمال).

(٣) مصدر جَرَعَ الماء يجرعه، لا غير، والجَرَعَ: جمع جَرَعَة، وهي: دِعْص بكسر الدال من الرمل لا ينبت شيئاً. واجرَعَ: التواء في قوّة من قوى الحبل تكون ظاهرة على سائر القوى. المشوف المعلم ١/١٤٩، و«مجل اللغة» ١/١٨٤، و«القاموس المحيط» ٩١٥، وقيل: هي الرملة السهلة المستوية. «اللسان» ٨/٤٦.

(٤) الأبطح: البطيحة والأبطح والبطحاء: كل مكان متسع. «مجل اللغة» ١/١٢٨، أو: مسيل واسع فيه دُقَاقُ الحصى. «القاموس المحيط» ٢٧٣.

(٥) الأذم، هكذا من اللون: الأسمر، والأنثى: أدماء. المشوف المعلم ١/٥٨، والأذمة: باطن الجلد، والبشرة ظاهرها، والأذم: جمع الأديم. والإدام: ما يطيب به الطعام. «مجل اللغة» ١/٩٠، والأذمة بالضم: القرابة، والوسيلة. «القاموس المحيط» ١٣٨٨. وفي «المسائل الحلبية» ص ٣٠٠: الأدهم، بدل الأدم.

(٦) أي: جمعت جمع تكسير.

(٧) في «المسائل الحلبية» ص ٣٠٠ كأحمر وحرمر وحرمران، وأسود وسود وسودان.

قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧] ولو كانت صفة لم تجز إضافته إلى نفسه<sup>(١)</sup>. وسنذكر هذا الفصل مشروحاً إذا انتهينا إلى هذه الآية<sup>(٢)</sup> ﴿عَلَى عَبْدِهِ﴾ محمد ﷺ<sup>(٣)</sup>. ليكون محمد بالقرآن ﴿لِلْعَالَمِينَ﴾ يعني الجن، والإنس<sup>(٤)</sup> ﴿نَذِيرًا﴾ مخوفاً من عذاب الله، هذا قول المفسرين في النذير أنه: محمد ﷺ، وأجاز آخرون أن يكون النذير هو: القرآن، وقالوا: إنه نذير للعالمين إلى يوم القيامة<sup>(٥)</sup>.

(١) «المسائل الحلبية» ٢٩٩. وفيه: إن الدلالة قد قامت على أن القرآن لا يكون صفة كما جاز أن يكون الفرقان صفة، ألا ترى أن القرآن قد أضيف إلى ضمير التنزيل في قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧] ولو كان صفة لم تجز هذه الإضافة فيها؛ لأن من أضاف المصدر إلى الفاعل نحو قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١] لم يضاف إليه اسم الفاعل فيقول: هذا ضارب زيد، فيضيف الصفة إلى الفاعل؛ من حيث كان اسم الفاعل هو الفاعل في المعنى، والشيء لا يضاف إلى نفسه... وقد نقله الواحدي بالمعنى.

(٢) لم أجد في تفسير الواحدي لهذه الآية ما يتعلق بهذه المسألة، حيث ذكر فيها معنى جمع القرآن في الآية، المراد به، ونقل أقوال المفسرين وأهل اللغة في ذلك. والله أعلم.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٦٠/٨، عن ابن إسحاق.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٦٠/٨، عن ابن عباس. قال السمرقندي ٤٥٣/٢: وأراد هاهنا جميع الخلق. وقد يذكر العام ويراد به الخاص من الناس كقوله ﷺ: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧، ١٢٢] أي: على عالمي زمانهم. ويذكر ويراد به جميع الخلائق كقوله تعالى: (رَبِّ الْعَالَمِينَ). قال ابن زيد: لم يرسل الله رسولا إلى الناس عامة إلا نوحاً ﷺ بدأ به الخلق، فكان رسول أهل الأرض كلهم، ومحمداً ﷺ ختم به. أخرجه ابن جرير ١٨٠/١٨. قال البرسوي ١٨٨/٦: وأما نوح ﷺ فإنه وإن كان له عموم بعثة لكن رسالته ليست بعامة لمن بعده.

(٥) ويشهد له قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩] حيث =

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ كما قال عبدة الأوثان. وقال الكلبي ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ﴾ فيعازه في عظمته <sup>(٢)</sup>. ﴿وَخَلَقَ كُلَّ﴾ أي مما يطلق له صفة المخلوق ﴿فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ قال ابن عباس: فجرت المقادير على ما خلق الله تعالى إلى يوم القيامة، وبعد القيامة <sup>(٣)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل»، ٤٢ ب بتصرف. ولم ينسب الواحدي هذا القول لأحد في تفسيره «الوسيط» ٣/٣٣٣، وذكره ابن أبي حاتم ٨/٢٦٦١، عن عكرمة. وذكره القرطبي ١٣/٢ ولم ينسبه. ولم أجده منسوباً لابن عباس رضي الله عنهما فيما تيسر لي.

(٢) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٠: قال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ كما قال مشركو العرب فيماريه.

(٣) «تفسير القرطبي» ١٣/٢، ولم ينسبه.

وقال الكلبي: جعل لكل شيء خلقاً، ومنتهى، وأجلاً ينتهي إليه<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو إسحاق: خلق الله الحيوان وقدر له ما يصلحه ويقيمه، وقدر  
جميع ذلك لخلقه بحكمته وتقديره<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا المعنى يكون: وقدر له  
تقديرًا من الأجل والمعيشة.

وقال الآخرون: سوى كل ما خلق وهياً لما يصلح له<sup>(٣)</sup>.

٣- قال ابن عباس: ثم ذكر ما صنع المشركون فقال: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ  
دُونِ اللَّهِ آلِهَةً﴾ يعني: الأصنام اتخذها أهل مكة<sup>(٤)</sup>.

﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ أي: وهي مخلوقة ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ  
لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا﴾ قال مقاتل: لا تقدر الآلهة أن تمتنع ممن أراد بها سوءاً<sup>(٥)</sup>.  
والمعنى: لا يملكون دفع ضر ولا جلب نفع فحذف المضاف. وهذا معنى  
قول المفسرين: ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا﴾ فيدفعونه عن أنفسهم ﴿وَلَا  
نَفْعًا﴾ فيجرونه إلى أنفسهم. ويجوز أن يكون المعنى: ولا يقدر أن  
يضرها أنفسهم أو ينفعونها بشيء ولا لمن يعبدونها؛ لأنها جماد لا قدرة لها.  
وهذا معنى قول الكلبي<sup>(٦)</sup>. ولا يحتاج في هذا إلى تقدير المضاف.

﴿وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا﴾ قال مقاتل: أن تمت أحدًا<sup>(٧)</sup> ﴿وَلَا حَيَوَةً﴾ ولا

(١) «تنوير المقباس» ص ٣٠٠، بمعناه.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٥٧/٤.

(٣) ممن قال بهذا القول ابن جرير، ١٨٠/١٨.

(٤) «تفسير ابن جرير» ١٨١/١٨، ولم ينسبه.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٢ ب. وذكره السمرقندي ٤٥٣/٢ بنصه، ولم ينسبه.

(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠٠.

(٧) «تفسير مقاتل» ص ٤٢ ب.

يحيون أحداً ﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾ ولا تقدر الآلهة أن تبعث الأموات<sup>(١)</sup>. أي: فكيف تعبدون من لا يقدر على أن يفعل شيئاً من هذا وتتركون عبادة ربكم الذي يملك ذلك كله<sup>(٢)</sup>.

٤- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ ما هذا القرآن إلا إفك: كذب افتراه محمد واختلقه من تلقاء نفسه<sup>(٣)</sup>.

﴿وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ قال مجاهد: يعني اليهود<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل: قالوا: أعان محمداً على هذا القرآن عدّاس، مولى حويطب بن عبد العزى، ويسار غلام عامر بن الحضرمي<sup>(٥)</sup>، وجبر مولى عامر. وكان هؤلاء الثلاثة من أهل الكتاب<sup>(٦)</sup>.

(١) «تفسير السمرقندي» ٤٥٣/٢، ثم قال: «وإنما ذكر الأصنام بلفظ العقلاء؛ لأن الكفار يجعلونهم بمنزلة العقلاء فخطبهم بلغتهم».

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٢ ب، بتصرف يسير.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٢ ب. ونسبه الماوردي ١٣١/٤، والقرطبي ٣/١٣، إلى ابن عباس. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٦٣/٨، عن سعيد بن جبیر: كل شيء في القرآن إفك فهو كذب. والفرق بين الافتراء والكذب، أن الافتراء: افتعال الكذب من قول نفسه. والكذب: قد يكون على وجه التقليد للغير فيه. «تفسير روح البيان» ١٨٩/٦. وفي «لسان العرب» ١٥٤/١٥: «يقال: فرى فلان الكذب يفتره: اختلقه».

(٤) أخرجه ابن جرير ١٨١/١٨، وابن أبي حاتم ٢٦٦٣/٨. وذكره عنه الثعلبي ٩٢/٨ أ. (٥) عامر بن عبد قيس الحضرمي، له وفادة، وهو أخو عمرو. «الإصابة» ١٣/٤. ولم يذكر شيئاً عن غلامه.

(٦) «تفسير مقاتل» ٤٢ ب، ونسبه للنضر بن الحارث. وفيه: جبر مولى عامر بن الحضرمي، كان يهودياً فأسلم. وذكره الثعلبي ٩٢/٨، ولم ينسبه. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٠: جبر ويسار وأبو فكيهة الرومي. قال الماوردي ١٣٢/٤: =

قال الله تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾ قال مقاتل: يقول: فقد قالوا شركًا، وكذبًا، حين زعموا أن القرآن ليس من الله<sup>(١)</sup>! قال الكلبي ومقاتل: نزلت في النضر بن الحارث، كان يقول للمشركين: ما يقول محمد لأصحابه إلا كما كنت أحدثكم عن رستم وأسفنديار<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو إسحاق: نصب ﴿ظُلْمًا وَزُورًا﴾ على: فجاءوا بظلم وزور، فلما سقطت الباء أفضى الفعلُ فنصب<sup>(٣)</sup>.

وقال الكسائي ﴿جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾ كما تقول: أتيت أمرًا عظيمًا، وجئت أمرًا عظيمًا، وجئت شيئًا إداً، وشئت شيئًا نكرًا<sup>(٤)</sup>. يعني أن القول واقع عليه، وليس بمعنى حذف الخافض. وهذا أحسن وأليق مما ذكره

= وفيمن زعموا أنه أعانه عليه أربعة أقاويل: ١- قوم من اليهود، قاله مجاهد.

٢- عبد الله ابن الحضرمي، قاله الحسن. ٣- عداس، غلام عتبة، قاله الكلبي.

٤- أبو فكيهة الرومي، قاله الضحاك. ونسبه القرطبي ٣/١٣، لابن عباس. قال ابن الأثير: أبو فكيهة، اسمه أفلح، وقيل: يسار، كان عبداً لصفوان بن أمية، أسلم مع بلال، أخذه أمية بن خلف وقام بتعذيبه، ثم اشتراه أبو بكر ﷺ فأعتقه. «الكامل» ٢/٤٦. وهذا يدل على اختلافهم في التعيين فتبقى الآية على عمومها. والله أعلم.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ، بتصرف.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٠، و«تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ، بتصرف، وفيه: عن رستم وأسفنديار. وليس فيه أنها نزلت في النضر. بل فيه: وقال النضر. وهو مذكور عند الآية: ٦، الفرقان، وليس عند هذه الآية. قال الهواري، ٣/٢٠١، في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخِرُونَ﴾ وقال الكلبي: عبد ابن الحضرمي، وعداس، مولى عتبة. ولم أجده في أسباب النزول للواحدي. ونسبه القرطبي ٣/١٣، لابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٥٨.

(٤) نسبه للكسائي أبو حيان ٦/٤٤١.

المفسرون<sup>(١)</sup>.

٥- قوله: ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ قال أبو إسحاق: ﴿أَسَاطِيرُ﴾ خبر ابتداء محذوف. المعنى: وقالوا: الذي جاء به أساطير الأولين، معناه: ما سطره الأولون<sup>(٢)</sup>. قال المفسرون: يعني قول النضر: هذا القرآن أحاديث الأولين حديث رستم واسفنديار<sup>(٣)</sup>.

﴿اَكْتَتَبَهَا﴾ انتسخها محمد من: عداس، وجبر، ويسار. ومعنى ﴿اَكْتَتَبَهَا﴾ هنا: أمر أن تكتب له، كما يقال: احتجم، وابتنى، إذا أمر بذلك. وقد يكون اكتب بمعنى: كتب، وليس هاهنا بمعنى: كتب بنفسه؛ لأن النبي ﷺ لم يكن كاتباً، ولكنهم نسبوه إلى أنه أمر هؤلاء بأن ينسخوا له ويكتبوه له.

قوله تعالى: ﴿فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ فأبدلت اللام الأخيرة ياءً هرباً من التضعيف<sup>(٤)</sup>.

(١) قال الزمخشري ٢٥٧/٣: «وظلمهم أن جعلوا العربي يتلقن من العجمي الرومي كلاماً عربياً أعجز بفصاحته جميع فصحاء العرب. والزور أن بهتوه بنسبة ما هو بريء منه إليه».

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٥٨/٤، بتصرف.

(٣) «تفسير ابن جرير» ١٨٢/١٨، وقد ذكر خبر النضر مطولاً من طريق محمد بن إسحاق، وفيه مجهول. وانظر «تفسير الطوسي» ٤٧٢/٧، حيث ورد ذكر: اسفنديار، في خبر ذكره. و«تفسير الثعلبي» ٩٦/٨ ب، عن علي عليه السلام في شأن أهل الرس، وفيه: وكانت أعظم مداينهم اسفنديار، وهي التي ينزلها ملكهم، وكان يسمى: فركور بن عامور.

(٤) «سر صناعة الإعراب» ٧٥٨/٢، بنصه. وفيه: وقد جاء القرآن باللغتين جميعاً، قال تعالى: ﴿فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥] وقال عز اسمه: قال =

كقولهم: تَقْضِيَّتُ<sup>(١)</sup>، و:

تَقْضِيَّ البازي .....<sup>(٢)</sup>

قال المفسرون، وأهل المعاني: فهي تقرأ عليه؛ ابن عباس، ومقاتل، وأبو عبيدة، وغيرهم<sup>(٣)</sup>. والإملاء المعروف يستعمل مع الكتابة، يُملِي الرجلُ على من يكتب، وهاهنا استعمل لا مع الكتابة؛ لأن النبي لم يكن يكتب، والمعنى: يُملَى عليه ليحفظ كما يُملَى على الكاتب ليكتب، فلما كان الإملاء هاهنا مع الحفظ فُسر بالقراءة.

= تعالى: ﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. وذكره بنصه القرطبي ٤/١٣، ولم ينسبه.

(١) التَقْضِي: إعمال الظن، وأصله: التظنن، أُبدل من إحدى النونات ياء. «اللسان» ١٣/٢٥٧. و«القاموس» ١٥٦٦.

(٢) جزء شطر وتمامه: تَقْضِيَّ البازي إذا البازي كسر. وصدرة: دانى جناحيه من الطور فمر «ديوان العجاج» ٥٢، قال محققه: دانى جناحيه من الطور، وهو الجبل، ولكنه عنى هاهنا: الشام، إنما هذا مثل، يقول: انقض ابن معمر انقضاضاً من الشام، والطور بالشام، يقول: انقض انقضاض البازي ضم جناحيه، فكأن مجيئه من سرعته انقضاضُ بازٍ إذا البازي كسر، وإذا كسر ضم جناحيه. وفي «سر صناعة الإعراب» ٢/٧٥٩: تقضي: تفعل من الانقضاض، وأصله: تقضض، فأبدلت الضاد الآخرة ياء.

والبازي: واحد البزاة التي تصيد؛ ضرب من الصقور. «لسان العرب» ١٤/٧٢ (بزأ)، و«القاموس» ١٦٣٠.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب التفسير معلقاً بصيغة الجزم. «فتح الباري» ٨/٤٩٠. ولم أجده بهذا اللفظ عند مقاتل، في تفسيره، والذي فيه ٤٣أ: هؤلاء نفر الثلاثة يعلمون محمداً ﷺ طرفي النهار بالغداة والعشي. و«مجاز القرآن»، لأبي عبيدة ٢/٧١، وفيه: «وهي من أمليته عليه، وهي في موضع آخر أملت عليه». وذكره ابن جرير ١٨/١٨٣، ولم ينسبه لأحد.

قوله تعالى: ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ قال ابن عباس: غدوة وعشيًا<sup>(١)</sup>. وقال مقاتل: يقولون: هؤلاء النفر الثلاثة يعلمون محمدًا طرفي النهار بالغدوة والعشي<sup>(٢)</sup>.

٦- قال الله تعالى: ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد<sup>(٣)</sup> ﴿أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أنزل القرآن الذي لا يخفى عليه شيء. قال مقاتل: وذلك<sup>(٤)</sup> أنهم قالوا بمكة سرًا هل هذا إلا بشر مثلكم ﴿أَفَتَأْتُونَ السَّحَرَ وَانْتُمْ بُصِيرُونَ﴾ [الأنبياء ٣]<sup>(٥)</sup>، كما أخبر الله عنهم في سورة: الأنبياء ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ الآية، فأنزل الله في هذه السورة: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ قال ابن عباس: لأوليائه رحيمًا بهم<sup>(٦)</sup>. وقال مقاتل: ﴿غَفُورًا﴾ في تأخير العذاب عنهم ﴿رَحِيمًا﴾ لا يعجل عليهم بالعقوبة<sup>(٧)</sup>.

قال أهل المعاني في قوله: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ﴾ أنزله على ما يقتضيه العلم بباطن الأمور لا على ما تقتضيه أهواء النفوس<sup>(٨)</sup>.

٧- قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا﴾ يعني: المشركين<sup>(٩)</sup> ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ

(١) لم أجده إلا في «تنوير المقباس» ص ٣٠٠.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ. وهو قول ابن جرير ١٨٣/١٨.

(٣) «تفسير السمرقندي» ٤٥٣/٢.

(٤) وذلك. من «تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ.

(٦) ذكره القرطبي ٤/١٣، ولم ينسبه.

(٧) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ.

(٨) «تفسير الطوسي» ٤٧٣/٧، بنصه، ولم ينسبه.

(٩) «تفسير الطبري» ١٨٤/١٨.

يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ﴿١﴾ قال أبو إسحاق: أي شيء لهذا الرسول في حال أكله الطعام ومشيه في الأسواق، التمسوا أن يكون الرسول على غير بنية الآدميين، والواجب أن يكون الرسول إلى الآدميين آدميًا ليكون أقرب إلى الفهم عنه<sup>(١)</sup>.

والمعنى: أنهم أنكروا أن يكون الرسول بشرًا يأكل الطعام، ويمشي في الأسواق لطلب المعيشة، وهذا هو الصحيح؛ ألا ترى أنهم قالوا ﴿أَوْ يُنْفِقْ إِلَيْهِ كَنْزٌ﴾ أي: ليستغني عن طلب المعاش. وعبر بعض البلغاء عن معنى هذه الآية فقال: يعنون أنه ليس بملك ولا ملك؛ وذلك أن الملائكة لا يشربون ولا يأكلون، والملوك لا يتسوقون ولا يتبدلون<sup>(٢)</sup> فعجبوا أن يكون مثلهم في الحال يمتاز من بينهم بعلو المحل والجلال، و﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

قوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ قال محمد بن إسحاق: إنهم قالوا للنبي ﷺ: سل ربك أن يبعث معك ملكًا يصدقك بما تقول ويجعل لك جنانًا وقصورًا وكنوزًا من ذهب وفضة يغنيك بها عما نراك تبتغي، فإنك تقوم في الأسواق، وتبتغي المعاش كما نلتمسه، حتى نعرف فضلك ومنزلتك من ربك إن كنت رسولًا كما تزعم<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو إسحاق: طلبوا أن يكون في النبوة شركة وأن يكون الشريك ملكًا، والله ﷻ يقول: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام: ٩] أي:

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٥٨/٤، بنصه.

(٢) رجل متبدل: إذا كان يلي العمل بنفسه. «تهذيب اللغة» ٤٣٤/١٤ (بذل).

(٣) أخرجه ابن جرير ١٨٣/١٨، بسنده إلى ابن عباس من طريق محمد بن إسحاق مطوّلًا.

لم يكن ليفهمهم حتى يكون رجلاً<sup>(١)</sup>. وقال الفراء: ﴿لَوْلَا﴾ بمنزلة هَلَا<sup>(٢)</sup>. ونصب ﴿فَيَكُونُ﴾ على الجواب بالفاء للاستفهام<sup>(٣)</sup>.

٨- قوله تعالى: ﴿أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ

مِنْهَا﴾ قال الفراء: هو مرفوع بالرد على ﴿لَوْلَا﴾ كقولك في الكلام: أو هلا يلقي إليه كنز<sup>(٤)</sup>، ونحو هذا قال الزجاج: هو عطف على الاستفهام<sup>(٥)</sup>.

قال ابن عباس، ومقاتل: أو ينزل إليه مال من السماء ﴿أَوْ تَكُونُ لَهُ

جَنَّةٌ﴾ بستان<sup>(٦)</sup> ﴿يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ قال ابن عباس: يأكل من ثمارها.

قال أبو علي الفارسي: قال الكفار: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ

مَعَهُ نَذِيرٌ﴾ ليبين منا باقتران الملك به وكونه معه نذيراً، ويفترق من جملتنا.

وكذلك اقترحوا عليه إلقاء كنز عليه، أو كون جنة تختص بما يأكل منها،

حتى يتبين في<sup>(٧)</sup> مأكله منهم، كما تبين باقتران الملك به عليهم من الكفار،

فقالوا فيما أخبر الله عنهم: ﴿أَبَشْرٌ يَهْدُونَا﴾ [التغابن: ٦] وأنكروا أن يكون

لمن ساواهم في البشرية حال ليست لهم! وقد احتج الله سبحانه عليهم في

ذلك بقوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا﴾ الآية [الأنعام: ٩] ويقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ

قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِيَ إِلَيْهِمُ﴾ الآية [يوسف: ١٠٩، النحل: ٤٣]. ومن قرأ:

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٥٨/٤، بنصه.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٢/٢.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٥٨/٤، بنصه.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٣/٢، بتصرف، ويعني به: ﴿تَكُونُ﴾.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٥٩/٤.

(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠١، و«تفسير مقاتل» ص ٤٣أ. وذكره ابن جرير ١٨٤/١٨،

والثعلبي ٩٢/٨ ب.

(٧) (في) من نسخة (ج). وهو موافق لما في كتاب أبي علي؛ «الحجة» ٣٣٥/٥.

﴿نَأْكُلُ مِنْهَا﴾<sup>(١)</sup> فكأنه أراد أنه يكون له بذلك مزية علينا في الفعل بأكلنا من جنته<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ﴾ قال ابن عباس: وقال المشركون للمؤمنين<sup>(٣)</sup>: ﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ أي: ما تتبعون إلا مخدوعاً مغلوباً على عقله<sup>(٤)</sup>. وذكرنا تفسير المسحور عند قوله: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ [الإسراء ١٠١]<sup>(٥)</sup>.

٩- قوله تعالى: ﴿أَنْظِرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ قال مقاتل: وصفوا لك الأشياء حين زعموا أنك مسحور<sup>(٦)</sup>. وذلك أنهم كانوا يقولون له مرة: ساحر، ومرة: هو شاعر، ومرة: هو مجنون ومسحور، كما أخبر الله تعالى عنهم في آي كثيرة<sup>(٧)</sup>، فذلك ضربهم له

(١) قراءة حمزة، والكسائي. «السبعة في القراءات» ص ٤٦٢، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٣٥/٥، و«النشر في القراءات العشر» ٣٣٣/٢.

(٢) «الحجة للقراء السبعة» ٣٣٥/٥، باختصار.

(٣) ذكره ابن جرير ١٨٤/١٨، ولم ينسبه.

(٤) «تنوير المقباس» ص ٣٠١، و«تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ، و«تفسير هود الهواري» ٢٠١/٣، ولم ينسبه.

(٥) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: قيل في المسحور هاهنا أنه بمعنى الساحر؛ كالمشؤوم والميمون، وذكرنا هذا في قوله: ﴿حِجَابًا مَسْخُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥] وهذا قول الفراء وأبي عبيدة، وقيل إنه مفعول من السحر؛ أي أنك قد سُحِرْتَ فأنت تحمل نفسك على هذا الذي تقوله للسحر الذي بك، وقال محمد بن جرير: أي مُعْطَى علم السحر، فهذه العجائب التي تأتي بها من سحر.

(٦) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ. وفيه: ساحر، بدل مسحور.

(٧) كقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧]. والآية: ٢٧، من سورة: الشعراء، والآية: ٣٦، من سورة: الصافات. والآية: ١٤، من سورة: الدخان، والآيات ٤٠، ٤٢ من سورة: الحاقة. وغيرها.

الأمثال، وتشبيههم حاله بحال الساحر، والشاعر، والمجنون، والمسحور. وقال أهل المعاني: مثلوه بالمسحور، وبالمحتاج المتروك، والناقص عن القيام بالأمر<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى: ﴿فَضَلُّوا﴾ قال مقاتل: عن الهدى<sup>(٢)</sup> ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ قال ابن عباس: يريد سبيل الهدى<sup>(٣)</sup>. وهذا قول أعظم المفسرين<sup>(٤)</sup>. والمعنى: أنهم ضلوا عن قصد الطريق بتكذيبك ولا يجدون إلى الحق طريقاً<sup>(٥)</sup>. وهذه الآية بهذا التفسير تدل على أن الكافر غير مستطيع

(١) لم أجد هذا القول فيما تسر لي من كتب المعاني.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ.

(٣) أخرجه ابن جرير ١٨٥/١٨ بإسناده، من طريق ابن إسحاق، بلفظ: أي: التمسوا الهدى في غير ما بعثتك به إليهم فضلوا، فلن يستطيعوا أن يصيبوا الهدى في غيره. ولم ينسبه لغيره. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٦٥/٨، من قول ابن إسحاق، ولم ينسبه لغيره. ولم يذكره في «تنوير المقياس» ص ٣٠١، بل ذكر قولاً قريباً من كلام مجاهد. (٤) هكذا في نسخة: (أ)، (ب): (أعظم)، وفي نسخة: (ج): (عظم)؛ عظم الناس، وعظمهم، أي: معظمهم. «لسان العرب» ٤١٠/١٢ (عظم). وابن جرير يذكر ذلك في تفسيره؛ قال ٥٥٠/٤: وذلك قراءة عظم أهل الحجاز. ..

ولم أجد هذا القول إلا لابن عباس من طريق ابن إسحاق، كما سبق. فنسبة هذا القول لأكثر المفسرين، فيه نظر. وخاصة أنه ذكر بعد ذلك ما يخالف هذا من قول مجاهد، ومقاتل. ولما ذكر الثعلبي ٩٢/٨ هذا القول اقتصر عليه، ولم ينسبه لأحد. والله أعلم.

(٥) قريب من هذا قول الطوسي ٤٧٤/٧: معناه: لا يستطيعون طريقاً إلى الحق، مع تمسكهم بطريق الجهل، وعدولهم عن الداعي إلى الرشد. أما قول ابن عباس: يريد: سبيل الهدى؛ فلا يفيد هذا المعنى. قال ابن جرير ١٨٤/١٨: فلا يجدون سبيلاً إلى الحق إلا فيما بعثتك به، ثم ساق قول ابن عباس مؤيداً له. والله أعلم.

للإيمان باستطاعته الكفر<sup>(١)</sup> .

وقال مجاهد: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ مخرجاً يخرجهم من الأمثال التي ضربوها لك<sup>(٢)</sup> . وهو قول مقاتل؛ يقول: لا يجدون مخرجاً مما قالوا: إنك ساحر<sup>(٣)</sup> . يعني: أنهم كذبوا فيما زعموا فلزمهم هذا الكذب حتى لا يجدون منه مخرجاً بحجة أو برهان على ما قالوا.

(١) هذا الفهم لا يدل عليه ما نسب له لابن عباس؛ والذي يظهر أنه تبع فيه الثعلبي، حيث قال ٩٢/٨ ب: فثبت أن الاستطاعة التي يحصل بها الضلال غير الاستطاعة التي يحصل بها الهدى والإيمان. والآية ظاهرة في أن المراد بها: نفي أن يكون للمشركين حجة، يطعنون فيها على النبي ﷺ. وعلى تقدير أن المراد بها ما ذكر فإن الاستطاعة تنقسم إلى قسمين: ١- استطاعة قبل الفعل، وهي الاستطاعة المشروطة في التكليف، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، قال عمران بن حصين: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ». أخرجه البخاري كتاب الصلاة، رقم: ١١١٧، فتح الباري ٥٨٧/٢. والترمذي ٢٠٧/٢، كتاب: أبواب الصلاة، رقم: ٣٧١ .

٢- استطاعة مقارنة للفعل، وهي الموجبة له، وهذه هي المنفية عن لم يفعل في مثل قوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠] . فتاوى ابن تيمية ١٧٢/١٨، ١٢٩/٨. فيقال في الأولى: القدرة، وفي الثانية: الإرادة. قال ابن أبي العز الحنفي: وتقسيم الاستطاعة إلى قسمين، هو قول عامة أهل السنة، وهو الوسط، وقالت القدرية والمعتزلة: لا تكون القدرة إلا قبل الفعل. شرح العقيدة الطحاوية ٦٣٣/٢.

(٢) أخرجه ابن جرير ١٨٥/١٨، وابن أبي حاتم ٢٦٦٥/٨، و«تفسير مجاهد» ٤٤٧. ونقله عنه هود الهواري، في تفسيره ٢٠٢/٣. واقتصر عليه السيوطي، في «الدر المنثور» ٢٣٧/٦. واختاره السمرقندي ٤٥٤/٢ ولم ينسبه، ولم يذكر غيره.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ أ.

وقال الفراء: يقول: لا يستطيعون في أمرك حيلة<sup>(١)</sup>. وهذا قول ثالث في الآية<sup>(٢)</sup>. والمعنى: لا سبيل لهم في دفع ما أتيتهم به من الحق ولا حيلة لهم في إبطاله.

١٠- ثم أعلم الله تعالى أنه لو شاء لأعطى نبيه ﷺ من الدنيا خيراً مما اقترحوا أن يكون له فقال: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ﴾ أي: خيراً مما قالوا<sup>(٣)</sup> من إلقاء كنز، وأن تكون لك جنة تأكل منها. وقال مقاتل: يعني أفضل من الكنز والجنة<sup>(٤)</sup>. ثم بين ذلك الذي هو خير مما قالوا بقوله: ﴿جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٣، بنصه.

(٢) هذه الأقوال الثلاثة، في المراد بالسبيل؛ القول الأول: سبيل الهدى. الثاني: مخرجاً يخرجهم من الأمثال التي ضربوها لك. الثالث: لا يستطيعون في أمرك حيلة. وكان الأولى بالواحدى. رحمه الله. أن يبين ضعف القول الأول، كما سبق، وخاصة أنه مخالف لظاهر الآية، إذ إن ظاهرها يدل على عجزهم عن مقاومة الرسول ﷺ. والله أعلم. وذكر الماوردي ٤/١٣٤ في الآية ثلاثة أقوال؛ الأول: قول مجاهد، والثاني: سبيلاً إلى الطاعة لله، ونسبه للسدي، ولم أجد من نسبه له غيره. والثالث: سبيلاً إلى الخير، ونسبه ليحيى بن سلام.

(٣) هذا قول مجاهد. وما بعده من كلام الواحدى. «تفسير مجاهد» ٤٤٧. وأخرجه عن مجاهد ابن جرير ١٨/١٨٥. وابن أبي حاتم ٨/٢٦٦٦. وذكره عنه الثعلبي ٨/٩٢، وذكر ابن جرير ١٨/١٨٥، قولاً آخر: خيراً من أن تمشي في الأسواق، وتلتبس المعاش كما يلتسمه الناس. ونسبه لابن عباس، لكنه من طريق محمد بن إسحاق. وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٦٦٦، من قول محمد بن إسحاق. وذكره الثعلبي ٨/٩٢، منسوباً لابن عباس. وهذا القول فيه تخصيص بدون مخصص، وظاهر الآية رجوع اسم الإشارة إلى كل ما سبق ذكره من اقتراحات المشركين. والله أعلم.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ب.

وقال الكلبي: ﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾ تحت غرفها وشجرها ومساكنها<sup>(١)</sup>. يعني في الدنيا؛ لأنه قد شاء أن يعطيه إياها في الآخرة. قال خيشمة<sup>(٢)</sup>: قيل للنبي ﷺ: إن شئت أعطيناك مفاتيح الأرض وخزائنها لا ينقصك ذلك عندنا شيئاً في الآخرة، ونزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup>، فزهد فيها رسول الله ﷺ وآثر أمر الآخرة<sup>(٤)</sup>؛ وذلك أنه شاور جبريل في ذلك؛ فقال جبريل: تواضع لله، فقال النبي ﷺ: «الفقر أحب إليّ وأن أكون عبداً صابراً شكوراً». وهذا معنى قول ابن عباس في رواية جوير عن الضحاك عنه<sup>(٥)</sup>.

(١) «تنوير المقباس» ص ٣٠١.

(٢) خيشمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة، لأبيه وجده صحبة، حدّث عن أبيه، وعائشة وغيرهم - رضي الله عنهم - أدرك ثلاثة عشر صحابياً. ت: ٨٠ هـ. «تاريخ الثقات» للعجلي ص ١٤٥. «تهذيب التهذيب» ٣/ ١٥٤. «سير أعلام النبلاء» ٤/ ٣٢٠. وذكره العلاني في «جامع التحصيل» ص ٢٠٩. فالحديث مرسل.

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره ١٨/ ١٨٦، بسنده عن حبيب قال: قيل للنبي ﷺ: إن شئت أن نعطيك من خزائن الأرض ومفاتيحها ما لم يعط نبي قبلك، ولا يعطى من بعدك، ولا ينقص ذلك مما عند الله تعالى، فقال: اجمعوها لي في الآخرة، فأنزل الله ﷻ في ذلك: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ﴾ وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٦٦، بسنده عن حبيب بن أبي ثابت عن خيشمة مختصراً قريباً من سياق ابن جرير. وذكره السمرقندي ٢/ ٤٥٤. وابن كثير ٦/ ٩٥، كلاهما بدون إسناد، عن سفيان الثوري عن حبيب، به. وحبيب بن أبي ثابت، ثقة فقيه جليل، ولكنه كان كثير الإرسال والتدليس. «جامع التحصيل» للعلاني ص ١٩٠، و«التقريب» ص ٢١٨. وهنا لم يصرح بالتحديث. إضافة إلى علة الإرسال من خيشمة كما سبق في ترجمته قريباً.

(٤) هذا من كلام الواحدي - رحمه الله - وليس من الرواية. وهو بنصه في «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٥٩.

(٥) أخرج هذه الرواية الثعلبي ٨٩٢ ب، مطوّلة جداً. وفيها (الفقر أحب إليّ...). =

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ لَكَ قُصُورًا﴾. قرئ بجزم اللام ورفع<sup>(١)</sup>؛ فمن جزم فلأن المعنى: إن يشأ يجعل لك جنات ويجعل لك قصورًا. هذا قول أبي إسحاق<sup>(٢)</sup>. وشرحه أبو علي؛ فقال: من جزم ﴿وَيَجْعَلُ لَكَ﴾ عطفه على موضع: جعل؛ لأن موضع جعل جزم بأنه جزاء الشرط فإذا جزم ﴿يَجْعَلُ﴾ حمله على ذلك، وإذ كانوا قد جزموا ما لم يله فعل لأنه في موضع جزم كقراءة من قرأ: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَأَيِّ لُؤْلُؤٍ يَذَرُهُمْ﴾ [الأعراف: ١٨٦]<sup>(٣)</sup> فالفعل أولى أن يحمل عليه من حيث كان الفعل بالفعل أشبه منه بغير الفعل، وحكم المعطوف أن يكون مناسبًا للمعطوف عليه ومشابهًا له. ومن رفع قطعه مما قبله واستأنف، والجزاء في هذا النحو موضع استئناف ألا ترى أن الجمل من الابتداء والخبر تقع فيه كقوله: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَأَيِّ لُؤْلُؤٍ يَذَرُهُمْ﴾ [الأعراف: ١٨٦] وقوله: ﴿وَإِنْ تُخَفُّوْهَا وَتُؤْتُوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> [البقرة: ٢٧١] هذا

= وأخرجها الواحدي في «أسباب النزول» ص ٣٣٢، من طريق الثعلبي. وهي رواية منقطعة، وضعيفة؛ فالضحاك لم يسمع من ابن عباس. رضي الله عنهما. وجويز ضعيف جداً.

(١) قرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر: ﴿ويجعل﴾ بالرفع، والباقون بالجزم. «السبعة في القراءات» ص ٤٦٢. و«الحجة للقراء السبعة» ٣٣٦/٥. و«النشر في القراءات العشر» ٣٣٣/٢.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٥٩/٤، بنصه.

(٣) ﴿ويذَرُهُمْ﴾ فيها ثلاث قراءات: بالياء والرفع، والنون والرفع، وبالياء مع الجزم، والثالثة هي الشاهد من ذكر القراءة، وقرأ بها حمزة والكسائي وخلف. «السبعة في القراءات» ص ٢٩٩، و«النشر» ٢٧٣/٢.

(٤) سبق ذكر الشاهد في الآية الأولى، وأما الآية الثانية فلم يذكر الشاهد فيها، وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُخَفُّوْهَا وَتُؤْتُوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ﴾ بالرفع. قرأ =

كلامه<sup>(١)</sup>.

وبين القراءتين فرق في المعنى؛ وهو: أن يقف على ﴿الْأَنْهَرُ﴾ واستأنف ﴿ويجعل﴾ فيكون المعنى: ويجعل لك قصوراً في الآخرة<sup>(٢)</sup>. قال أبو إسحاق: أي سيعطيك الله قصوراً في الآخرة أكثر مما قالوا<sup>(٣)</sup>. قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿قُصُورًا﴾ بيوتاً مبنية مشيدة كانت قريش ترى البيت من حجارة قصراً كائناً ما كان<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل: إن قريشاً يسمون كل شيء من الصوف والشعر: البيوت، ويسمون بيوت الطين: القصور<sup>(٥)</sup>. ومعنى القصر في اللغة: الحبس<sup>(٦)</sup>. وسمي هذا المبنى: قصراً؛ لأن من فيه مقصور عن أن يوصل إليه<sup>(٧)</sup>. وكل محوط على شيء فهو قصر.

١١- ثم أخبر عن تكذيبهم بالبعث فقال: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ﴾<sup>(٨)</sup>

= نافع وحزمة والكسائي وخلف وابن عامر، بجزم الراء، وقرأ الباقون برفعها. «السبعة في القراءات» ص ١٩١، و«النشر في القراءات العشر» ٢/٢٣٦.

(١) «الحجة للقراء السبعة» ٥/٣٣٦.

(٢) «الحجة للقراء السبعة» ٥/٣٣٧، بمعناه. والوقف على هذه القراءة على ﴿الْأَنْهَرُ﴾ وقف كاف. «القطع والائتناف» ٢/٤٧٩، و«المكتفى» ٤١٤.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٥٩، بنصه.

(٤) «تفسير مجاهد» ٤٤٨. وأخرجه ابن جرير ١٨/١٨٦. وابن أبي حاتم ٨/٢٦٦٦.

كلهم من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ب، وفيه: وذلك أن قريشاً يسمون بيوت الطين: القصور. أما ما قبله فغير موجود عند تفسير هذه الآية.

(٦) «تهذيب اللغة» ٨/٣٥٩ (قصر). ومنه قوله تعالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ [الرحمن: ٧٢]. وذكر هذا الثعلبي ٨/٩٢ب.

(٧) «تفسير الطوسي» ٧/٤٧٥.

(٨) الساعة: جزء من أجزاء الزمان، ويعبر به عن القيامة؛ تشبيهاً بذلك لسرعة حسابه، =

ومعنى ﴿بَلْ﴾ هاهنا : تحقيق لتكذيبهم ، وإيذان أن القصة الأولى قد تمت .  
وذكرنا هذا عند قوله : ﴿بَلْ زَعَمْتَ﴾ في سورة : الكهف [٤٨] <sup>(١)</sup> ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ﴾ بيوم القيامة <sup>(٢)</sup> ﴿سَعِيرًا﴾ نارًا تتلظى عليهم .

١٢- ثم وصف ذلك السعير فقال : ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ﴾ أنث فعل السعير وهو مذكر ؛ لأنه أراد النار <sup>(٣)</sup> . قال أبو عبيدة : ووصفها بالرؤية <sup>(٤)</sup> ، وقد قال النبي ﷺ : «من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ بين عيني جهنم مقعداً» ، قيل يا رسول الله : وهل لها عينان ، قال : «نعم ، ألم تسمعوا إلى قول الله تعالى : ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾» <sup>(٥)</sup> . قال الكلبي والسدي ومقاتل : من مسيرة مائة

= كما قال تعالى : ﴿وَهُوَ أَشَرُّ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأنعام : ٦٢] . «المفردات» للراغب الأصفهاني ٢٤٨ .

(١) قال الواحدي في تفسير هذه الآية : بل هاهنا إيذان بأن القصة الأولى قد تمت وبدأ في كلام آخر ؛ وذلك أن الآية عامة في المؤمن والكافر إلى قوله : ﴿بَلْ زَعَمْتَ﴾ فلما أخذ في كلام خاص لأحد الفريقين أدخل : بل ، ليؤذن بتحقيق ما سبق ، وتوكيد ما يأتي بعده كقوله تعالى : ﴿بَلِ أَدْرَاكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْهَا بَلْ هُمْ مِّنْهَا عَمُونَ﴾ [النمل : ٦٦] .

(٢) «تفسير هود الهواري» ٢٠٣/٣ . و«تفسير السمرقندي» ٤٥٥/٢ . و«تفسير الطوسي» ٤٧٥/٧ .

(٣) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٧٠/٢ ، بتصرف . وهناك قول آخر ؛ ذكره البغوي ٧٥/٦ ، والزمخشري ٣٦٠/٣ ، فيه إضافة الرؤية إلى الزبانية . وهو مخالف لظاهر الآية . وقد أحسن الواحدي . رحمه الله . في اقتصاره على القول الأول .

(٤) لم أجد قول أبي عبيدة في كتابه المجاز .

(٥) أخرجه ابن جرير ١٨٧/١٨ ، بسنده عن فُديك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وهو مرسل ؛ لأن فديك وهو ابن سليمان ، ويقال : ابن أبي سليمان ، من أتباع التابعين يروي عن التابعين كالأوزاعي ، وعباد بن عباد ، وغيرهم . ولم أجد لفديك سنة وفاة . «التاريخ الكبير» ٧/ رقم الترجمة : ٦١٣ . و«تهذيب التهذيب» ٢٣١/٨ . وقال =

عام<sup>(١)</sup>.

﴿سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا﴾ التغیظ: الاغتياظ، يقال اغتياظ عليه، وتَغَيَّظ عليه، بمعنى: أنكر عليه أمرًا، وغضب عليه، وغضته أغيظه غيظًا إذا حملته على الغضب. ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَنَا لَغَائِظُونَ﴾ [الشعراء: ٥٥] ويقال أيضًا: تغيظت الهاجرة إذا اشتد حميها<sup>(٢)</sup>. قال الأخطل: لَدُنْ غُدُوَّةٍ حَتَّى إِذَا مَا تَغَيَّظْتُ هَوَاجِرٌ مِنْ شَعْبَانَ حَامٍ أَصِيلُهَا<sup>(٣)</sup>

= عنه ابن حجر: مقبول. «التقريب» ص ٧٧٩. والحديث أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٦٧/٨، بسنده عن خالد بن دريك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مع اختلاف في المتن بين الطريقتين. وخالد بن دريك، ثقة لكنه يرسل. «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» ص ٢٠٥. و«التقريب» ص ٢٨٥. وأخرجه الثعلبي في تفسيره ٩٣/٨ ب، من طريق خالد بن دريك. وذكر البغوي في تفسيره ٧٤/٦، هذا الأثر، وحكم عليه بالثبوت، ولم يذكر إسناده، ولا من خرجه. ونسبه السيوطي، في «الدر المنثور» ٢٣٨/٦ لعبد بن حميد، وابن المنذر. وذكر الواحدي رحمه الله. لهذا الحديث للدلالة على إثبات ظاهر الآية، وهذا مسلك حسن. قال ابن عطية ١١/١١، بعد أن ذكر أن الآية محتملة للحقيقة والمجاز: إلا أنه ورد حديث يقتضي الحقيقة في هذا.. ثم ذكر هذا الحديث.

(١) في «تنوير المقباس» ص ٣٠١: خمسمائة عام. وكذا في «تفسير الهواري» ٢٠٣/٣. وذكره السمرقندي ٤٥٥/٢، ولم ينسبه. وقول مقاتل في «تفسيره» ص ٤٣. وقول السدي أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٦٧/٨. وذكره ابن كثير ٩٦/٦، وابن الجوزي ٧٥/٦. وذكر هذا القول عن الكلبي، والسدي: البغوي ٧٤/٦.

(٢) «تهذيب اللغة» ١٧٣/٨ (غاظ)، ولم ينسبه.

(٣) «ديوان الأخطل» ص ٥٦٩، ورواية الديوان: تقيضت. ورواية الواحدي مطابقة لرواية الأزهري: تغيظت، «تهذيب اللغة» ١٧٣/٨، (غاظ). يصف المطايا التي حملت معشوقته، والمشاق التي تلقتها المطايا بسبب الحر. «شرح ديوان الأخطل»

قال مقاتل في هذه الآية: ﴿سَمِعُوا لَهَا﴾ من شدة غيظها عليهم<sup>(١)</sup> (تغيظا) وفي سماع الغيظ قولان؛ أحدهما: أن هذا من باب حذف المضاف، أي: صوت تغيظ، وغلجان تغيظ، كالغضبان إذا غلا صدره من الغضب، وهذا قول أبي إسحاق<sup>(٢)</sup>. ويجوز أن يكون التغيظ بمعنى: الغضب، كقوله تعالى: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ﴾ [الملك: ٨] ويجوز أن يكون بمعنى: الحمي والحرارة، كما ذكرنا في قول الأخطل.

القول الثاني: أن المعنى: رأوا لها تغيظا وسمعوا لها زفيرًا، كما قال:

متقلداً سيفاً ورمحاً<sup>(٣)</sup>

وقد تقدم لهذا نظائر<sup>(٤)</sup>، وهذا قول قطرب. والزفير: آخر نهيق

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٣.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٥٩/٤. ونقله الثعلبي ٩٣/٨. واقتصر عليه الواحدي في تفسيره، «الوسيط» ٣٣٥/٣، و«الوجيز» ٧٧٥/٢. قال ابن عطية ١١/١١: وذلك أن التغيظ لا يُسمع، وإنما المسموع أصوات دالة على التغيظ، وهي ولا شك احتدامات في النار كالذي يُسمع في نار الدنيا. قال الراغب ٣٦٨: الغيظ: أشد الغضب..، والتغيظ: إظهار الغيظ، وقد يكون ذلك مع صوت مسموع، كما قال تعالى: ﴿سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾.

(٣) شطر بيت لعبد الله بن الزبعرى، ديوانه ٣٢، وصدره كما في الديوان:

يا ليت زوجك قد غدا

وأنشده المبرد ٤٣٢/١، والثعلبي في تفسيره ٩٣/٢، ثم قال: أي: وحاملاً رمحاً. والفراء ١٢١/١، والبغوي ٧٥/٦، والقرطبي ٨/١٣. والبيت في «تهذيب اللغة» ٣٥٢/٤ (مسح)، و«اللسان» ٥٩٣/٢، وهو في «الخصائص» ٤٣١/٢. و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٨/٢. و«البحر المحيط» ٤٤٥/٦. كلها غير منسوب.

(٤) ذكر الواحدي هذه المسألة في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَاكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ =

الحمار<sup>(١)</sup>. وقد مر الكلام في تفسيره<sup>(٢)</sup>.

وقال المبرد: الزفير: الصوت يسمع من جوف المتغيظ، يقال: سمعت لفلان زفيراً عليك<sup>(٣)</sup>. وهذا شائع في الكلام. قال عبيد بن عمير في هذه الآية: إن جهنم لتزفر زفرة لا يبقى نبي ولا ملك إلا خر ترعد فرائصه<sup>(٤)</sup>.

= [المائدة: ٦]؛ حيث قال: وقال جماعة من أهل المعاني: إن الأرجل معطوفة على الرؤوس في الظاهر، والمراد فيها الغسل، وقد ينسق بالشيء على غيره والحكم فيهما مختلف كما قال الشاعر:

ياليت بعلك قد غدا متقلداً سيفاً ورمحاً  
المعنى: وحاملاً رمحاً.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٣. وعكسه الفراء؛ فقال: الزفير: أول نهيق الحمار، وشبهه، والشهيق من آخره. «معاني القرآن» ٢/ ٢٨. وذكره الأزهرى، ولم يتعقبه، «تهذيب اللغة» ١٣/ ١٩٣ (زفر)، وصححه في ٥/ ٣٩٠ (شهق) وجمع بينهما ابن عطية ١١/ ١١، فقال الزفير: صوت ممدود كصوت الحمار المرجع في نهيقه.

(٢) قال الواحدي في تفسير قول الله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ [هود: ١٠٦]: قال الليث: الزفر والزفير: أن يملأ الإنسان صدره غماً ثم يزفر به، فالزفير: إخراج النفس، والشهيق: رد النفس.. وهو قول جميع أهل اللغة. قال أبو إسحاق: هما من أصوات المكرويين المحزونين، وحكى عن أهل اللغة جميعاً أن الزفير بمنزلة ابتداء صوت الحمار بالنهيق والشهيق بمنزلة آخر صوته، ونحو هذا قال المفسرون. (٣) الزفر، والزفير: أن يملأ الرجل صدره غماً ثم يزفر به. والشهيق: مد النفس، ثم يزفر، أي: يرمي به ويخرجه من صدره. كتاب «العين» ٧/ ٣٦٠ (زفر) ونقله عنه الأزهرى، «تهذيب اللغة» ١٣/ ١٩٣ (زفر) وبحثت عن قول المبرد في: «المقتضب»، و«الكامل»، فلم أجده.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٥٦. وابن جرير ١٨/ ١٨٧، وابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٦٧، وابن كثير ٦/ ٩٧، كلهم من طريق عبد الرزاق، وفيها زيادة: حتى إن إبراهيم ليجتو على ركبته، فيقول: يا رب لا أسألك اليوم إلا نفسي. وهذا الأثر =

وقال الكلبي: سمعوا تغيظًا كتغيظ بني آدم، وصوتًا كصوت الحمار<sup>(١)</sup>. [وقال ابن قتيبة: قال قوم: بل يسمعون فيها تغيظ المعذنين، وزفيرهم واعتبروا ذلك بقوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ [هود ١٠٦]]<sup>(٢)</sup> قال: والتفسير الأول أشبه بما أريد إن شاء الله؛ لأنه قال: ﴿سَمِعُوا لَهَا﴾ ولم يقل: سمعوا فيها، ولا منها<sup>(٣)</sup>.

١٣- قوله: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا﴾ من جنهم<sup>(٤)</sup> ﴿مَكَانًا ضَيِّقًا﴾ قال ابن عباس، والمفسرون: يضيق عليهم كما يضيق الزُّجُّ في الرمح<sup>(٥)</sup>. وسئل

= من المغيبات مما لا مجال للعقل فيه، ولم يصرح فيه عبيد بن عمير بالرفع فَيُتَوَقَف فيه؛ لاحتمال أخذه عن بني إسرائيل. والله أعلم. وذكره السمرقندي في تفسيره ٤٥٥/٢، وصدّره بقوله: وروي في الخبر أن جهنم..

(١) في نسخة: (أ)، (ب): (ونهيق)، بدل: (كصوت الحمار)، وقول الكلبي في «تنوير المقباس» ص ٣٠١. و«تفسير السمرقندي» ٤٥٥/٢، ولم ينسبه. ونسبه له: القرطبي ٨/١٣.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (أ)، (ب).

(٣) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٢١٠.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٣. و«تفسير هود الهواري» ٢٠٣/٣.

(٥) في «تفسير مقاتل» ص ٤٣: كضيق الرمح في الزج. وذكره هود الهواري في تفسيره ٢٠٣/٣، عن ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٦٨/٨، بإسناده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، من طريقين. وأخرجه ابن كثير ٩٧/٦، عنه أيضاً. وذكره السيوطي ٢٤٠/٦ عن عبد الله بن عمر، ونسبه لابن أبي حاتم، وهو خلاف ما في تفسير ابن أبي حاتم، كما سبق. ولعل ما في «تفسير الهواري» تصحيف؛ من: عمرو، إلى عمر، حيث إنه لم يذكر له إسناداً. والله أعلم. ولفظ ابن أبي حاتم موافق للفظ الواحددي. وذكر أن مجاهدًا روي عنه نحو ذلك. ونسبه الثعلبي في تفسيره ٩٣/٨، إلى ابن عباس رضي الله عنهما بدون إسناد. وكذا البغوي ٧٥/٦. وابن عطية ١٢/١١. ونسبه الماوردي ١٣٤/٤، لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

رسول الله ﷺ عن هذه الآية، فقال: «والذي نفسي بيده إنهم يستكروهون في النار كما يستكره الودد في الحائط»<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: إذا التقوا في أبواب جهنم تضيق عليهم كتضايق الزُّج في الرمح، فالأسفلون يرفعهم اللهب، والأعلون يخفضهم اللهب، فيزدحمون في تلك الأبواب الضيقة<sup>(٢)</sup>. فعند ذلك يدعون بالشبور.

وقوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مُقَرَّنِينَ﴾ قال ابن عباس: يريد في الأصفاد، والأغلال. يعني: أن أيديهم قرنت إلى أعناقهم<sup>(٣)</sup>. وقيل: مقربين مع الشياطين في السلاسل<sup>(٤)</sup>. وذكر مقاتل القولين؛ فقال: موثقين في الحديد

= والزُّج: الحديدية التي تُرْكَب في أسفل الرمح، وتركز به الرمح في الأرض. «لسان العرب» ٢/٢٨٥ (زجج). و«القاموس» ص ٢٤٤.

قال الزمخشري ٣/٢٦٠: ولقد جمع الله على أهل النار أنواع التضيق، والإرهاق، حيث ألقاهم في مكان ضيق يتراصون فيه تراصاً.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٦٦٨، من طريق نافع بن يزيد، عن يحيى بن أبي أسيد، يرفع الحديث إلى رسول الله ﷺ، ونقله عنه الثعلبي ٨/٩٣، وابن كثير ٦/٩٧، وهو فيها بلفظ: ليستكروهون. خلافاً لما في النسخ الثلاث فهي بدون اللام. ونافع بن يزيد الكلاعي، أبو يزيد المصري، ثقة عابد، ت: ١٦٨. «التاريخ الكبير» ٨/٨٦، رقم الترجمة ٢٢٨٠. و«تهذيب الكمال» ٢٩/٢٩٦. و«التقريب» ص ٩٩٦. ويحيى بن أبي أسيد ذكره المزي، في شيوخ نافع بن يزيد، ونسبه إلى مصر. لكني لم أعثر على ترجمة له، ولم يذكر ابن أبي حاتم من حدثه بذلك حيث قال: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا﴾ قرئ على يونس بن عبد الأعلى..

(٢) ذكره عن الكلبي، الرازي ٢٤/٥٦. وهو في «تنوير المقباس» ص ٣٠١، بنحوه.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٦٦٩، عن أبي صالح، بلفظ: ﴿مُقَرَّنِينَ﴾ قال: مكتفين. وذكر نحوه الثعلبي ٨/٩٣، ولم ينسبه.

(٤) «تنوير المقباس» ص ٣٠١. وذكره الثعلبي ٨/٩٣. ونسبه الماوردي ٤/١٣٤، ليحيى بن سلام. وهذا القول لا يسعفه ظاهر الآية.

وقرنوا مع الشياطين<sup>(١)</sup>. ومضى الكلام في هذا عند قوله: ﴿مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [إبراهيم: ٤٩]

١٤- ﴿لَا نَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ دعوا بالويل على أنفسهم والهلاك. قاله ابن عباس<sup>(٢)</sup> والمفسرون<sup>(٣)</sup>. وقال ابن قتبية: هذا كما يقول القائل: واهلاكاه<sup>(٤)</sup>. وفي الحديث: «إن إبليس يكسى حلة من النار فيسحبها وذريته من خلفه، وهو يقول: يا ثوراه وينادون: يا ثورهم، حتى يردوا النار فيقال لهم: ﴿لَا نَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾»<sup>(٥)</sup>.

(١) في (أ)، (ب): (في قوامع الشياطين)، وفي «تفسير مقاتل» ص ٤٣ ب قرناً مع الشياطين.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، معلقاً بصيغة الجزم. ونصه: ﴿ثُبُورًا﴾ وبيلاً. الفتح ٨/ ٤٩٠. ووصله ابن جرير ١٨/ ١٨٧، وابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٦٩، من طريق علي بن أبي طلحة. وذكره الثعلبي ٨/ ٩٣ ب.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٣. و«تفسير هود الهواري» ٣/ ٢٠٣. و«تفسير الثعلبي» ٨/ ٩٣ ب. و«تفسير الماوردي» ٤/ ١٣٤. و«معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٥٩. وأخرج ابن جرير ١٨/ ١٨٨، عن الضحاك: (الثبور) الهلاك.

(٤) «غريب القرآن»، لابن قتبية ص ٣١٠. أخرج ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٦٩، عن الضحاك: دعوا بالهلاك؛ فقالوا: واهلاكاه، واهلاكاه.

(٥) الحديث أخرجه مطولاً ابن جرير ١٨/ ١٨٨، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفي إسناده: علي بن زيد بن جُدعان، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٦٩، من الطريق نفسه. وكذا الثعلبي في تفسيره ٨/ ٩٣ ب. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٤/ ٣٠٤، رقم: ١٢٥٣٨، من طريق علي بن زيد أيضاً، عن أنس رضي الله عنه.

وقال الهيثمي ١٠/ ٢٩٢: رواه أحمد والبخاري، ورجالهما رجال الصحيح، غير علي بن زيد، وقد وثق. لكن أكثر أهل العلم على تضعيفه، من جهة حفظه، واختلاطه.

قال المفسرون: ادعوا ويلاً كثيراً لأنها دائمة لهم أبداً<sup>(١)</sup>.  
 وقال أبو إسحاق: أي: هلاككم أكثر من أن تدعوا مرة واحدة<sup>(٢)</sup>.  
 وقال المبرد: الثور هلاك على هلاك، ولا يكون لمرة واحدة، ومنه  
 قولهم: ثابر فلان على كذا، أي: دام عليه. وذكرنا الكلام في هذا عند  
 قوله: ﴿مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢]<sup>(٣)</sup>.

= في كبره، وقلبه للأحاديث. «ميزان الاعتدال» ١٢٧/٣. وأخرجه الواحدي في  
 «الوسيط» ٣٣٦/٤، من الطريق السابق. وصححه السيوطي ٢٤٠/٦. وقال  
 الشوكاني ٦٤/٣، بعد ذكر إسناد الإمام أحمد لهذا الحديث: وفي علي بن زيد  
 مقال معروف.

وهذا الحديث يقابل ما أخرجه البخاري، كتاب التفسير، رقم: ٤٦٢٥، «الفتح»  
 ٢٨٦/٨. ومسلم ٢١٩٤/٤، كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها، رقم: ٢٨٦٠،  
 مِنْ أَنْ أَوَّلَ مَنْ يَكْسَى مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ نَبِيُّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ولفظه عندهما: من  
 حديث ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
 إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا ثُمَّ قَالَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا  
 عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ  
 الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ...».

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٣. و«تفسير هود الهواري» ٢٠٣/٣. وأخرج ابن أبي حاتم  
 ٢٦٦٩/٨، بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما: لا تدعوا اليوم ويلاً واحداً.  
 ونحوه عن الضحاك، وقتادة.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٥٩/٤.

(٣) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: وقوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَفْرَعُونَ مَثْبُورًا﴾ قال  
 الكلبي: وإني لأعلمك يا فرعون، ﴿مَثْبُورًا﴾ قال ابن عباس: ملعوناً، وقال قتادة:  
 مهلكاً، وقال مجاهد: هالكاً، قال الفراء: المَثْبُور الملعون المحبوس عن الخير،  
 والعرب تقول ما ثَبَرَكَ عن هذا؟ أي ما منعك منه وما صرفك، وروى أبو عبيد عن  
 أبي زيد: ثَبَرْتُ فلاناً عن الشيء: رَدَدْتُهُ عنه، وروى ثعلب عن ابن الأعرابي:  
 المَثْبُور: الملعون المطرود المُعَذَّب، هذا وجه قول ابن عباس، وأما وجه قول =

قال الفراء: الثبور مصدر، فلذلك<sup>(١)</sup> قال: ﴿ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ لأن المصادر لا تجمع، ألا ترى أنك تقول: قعدت قعودًا طويلًا، وضربتته ضربًا كثيرًا فلا تجمع<sup>(٢)</sup>. وقال الكلبي: هذا كله نزل في أبي جهل وأصحابه<sup>(٣)</sup>.  
 ١٥- ثم ذكر ما وعده لمحمد ﷺ وأصحابه فقال: ﴿قُلْ أَذَلِكَ﴾ يعني: السعير<sup>(٤)</sup> المذكور في قوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الفرقان: ١١] وما بعده إلى قوله: ﴿أَذَلِكَ﴾ مَنْ<sup>(٥)</sup> صفته وصفة أهله ﴿خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ﴾ قال أبو إسحاق: إن قال قائل: كيف يقال: الجنة خير من النار؛ وليس في النار خير البتة؟ ثم أجاب، فقال: إنما يقع التفضيل فيما دخل في صنف واحد، والجنة والنار قد دخلا في باب المنازل في صنف واحد؛ فلذلك قال: ﴿أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ﴾ كما قال: ﴿خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]<sup>(٦)</sup>.

= مجاهد وقتادة فقال الزجاج: ثُبِرَ الرجل فهو مشبور إذا أهلك، والثبور الهلاك، قال شمر: ومثل للعرب: إلى أمه يأوى من ثبر؛ أي من أهلك، قال أبو عبيد: والمعروف في الثبور الهلاك، والملعون هالك. «البيضا» ١١٦٦/٣، النسخة الأزهرية.

(١) (فلذلك)، من كتاب الفراء، وهي غير موجودة في النسخ الثلاث.  
 (٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٣. و«معاني القرآن» للزجاج ٤/٥٩.  
 (٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠١. أبو جهل، هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي.

(٤) «تنوير المقباس» ص ٣٠١.  
 (٥) من، ساقطة من نسخة: (ج).  
 (٦) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٠. وهذه الآية تدل على أن أهم شيء الفوز بالجنة، والنجاة من النار. ويشهد لهذا حديث أبي هريرة ؓ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَتَشْهَدُ ثُمَّ أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ أَمَا وَاللَّهِ =

وقال غيره من أهل المعاني: هذا على التذكير والتنبيه على تفاوت ما بين المنزلين والحالين<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾ أي: وعد المتقون دخولها، أو نزولها، أو الخلود فيها، وما أشبه هذا مما يؤدي هذا المعنى، وبهذا التقدير تتم صلة الموصول وتتمام المعنى، ولهذا ذكر قوله: ﴿وَعَدَ﴾ ولم يكن: وعدت؛ لأن الموعود دخولها.

قوله تعالى: ﴿كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا﴾ قال ابن عباس: ثواباً ومرجعاً<sup>(٢)</sup>.

١٦- قوله: ﴿كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا﴾ أي: كان دخولها ونزولها وعداً. والدخول قد ذكرنا تقديره في قوله: ﴿وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾ [الفرقان: ١٥]. ويجوز أن يعود ﴿كَانَ﴾ إلى الخلود، ودل عليه قوله: ﴿خَالِدِينَ﴾ قال

= مَا أَحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ وَلَا دَنْدَنَةً مُعَاذِ فَقَالَ: حَوْلَهَا نُدْنِدُنْ» أخرجه أبو داود ٥٠١/١، كتاب الصلاة، رقم: ٧٩٢. وابن ماجه ٢٩٥/١، كتاب الصلاة، رقم: ٩١. وهو في صحيح أبي داود ١٥٠/١، رقم: ٧١٠. الدندنة: أن يتكلم الرجل بالكلام تُسمع نغمته، ولا يُفهم. «النهاية في غريب الحديث» ١٣٧/٢.

(١) قال في «الوسيط» ٣/٣٣٦: وهذا على التنبيه على تفاوت ما بين المنزلتين، لا على أن السعير خير. ولم ينسبه. وذكر قريباً منه القرطبي ٩/١٣. ونقل البرسوي ٦/١٩٥، قول الواحد في الوسيط، ونسبه له. قال أبو حيان ٦/٤٤٥: خير، هنا ليس تدل على الأفضلية بل هي على ما جرت عادة العرب في بيان فضل الشيء وخصوصيته بالفضل دون مقابلة.. كقول العرب: الشقاء أحب إليك أم السعادة. وكقوله تعالى: ﴿الْجَنُّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣].

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٣٤. و«تفسير السمرقندي» ٢/٤٥٥، ولم ينسبه. وذكره البغوي ٦/٧٥. ولم ينسبه.

الكلبي: وعد الله المؤمنين الجنة فجعلها لهم فسألوه ذلك الوعد في الدنيا فقالوا: ﴿رَبَّنَا وَءَاثِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]<sup>(١)</sup>. أي: على لسان رسلك؛ يعنون الجنة، فلم يلجئهم يوم القيامة إلى أن يسألوه، فأدخلهم الجنة بوعده إياهم ذلك<sup>(٢)</sup>. وهذا القول هو اختيار الفراء<sup>(٣)</sup>.

وقال القرظي: إن الملائكة تسأل لهم ذلك؛ وهو قوله: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ﴾<sup>(٤)</sup> [غافر: ٨]. واختار الزجاج هذا القول<sup>(٥)</sup>.

وقال مقاتل: يسأله المتقون في الآخرة ما وعدهم في الدنيا وهي الجنة<sup>(٦)</sup>.

وذكر الفراء وجهًا آخر فقال: هذا كما تقول في الكلام<sup>(٧)</sup>: لأعطينك ألفًا وعدًا مسؤولًا، أي: هو واجب لك فتسأله لأن المسؤول<sup>(٨)</sup> واجب

(١) ذكر هذا القول ابن جرير في «تفسيره» ١٨٩/١٨، والسمرقندي ٤٥٥/٢. والثعلبي ٩٣ب، والبغوي ٧٦/٦. ولم ينسبوه لأحد. وبنحوه عند الماوردي ١٣٥/٤، ونسبه لابن عباس رضي الله عنهما. وهو في «الوسيط» ٣٣٦/٣، غير منسوب. ونسبه القرطبي ٨/١٣، للكلبي، ثم قال: وهو معنى قول ابن عباس.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠١، بلفظ: سأله فأعطاهم. وذكره هود الهواري ٢٠٣/٣.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٣/٢، ولم ينسبه.

(٤) ذكر هذا القول الهواري ٢٠٣/٣، ولم ينسبه. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٧١/٨، عن القرظي. وكذا الثعلبي ٩٣ب. والماوردي ١٣٥/٤، وهو كذلك في «الوسيط» ٣٣٦/٣. والبغوي ٧٦/٦. وابن كثير ٩٨/٦.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٦٠/٤. و«تفسير السمرقندي» ٤٥٥/٢، ولم ينسبه.

(٦) «تفسير مقاتل» ص ٤٣. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم ٢٦٧١/٨، عن أبي حازم. ونسبه الماوردي ١٣٥/٤، لزيد ابن أسلم.

(٧) (في الكلام) من نسخة: (أ)، (ب).

(٨) في نسخة: (أ)، (ب) : (السؤال).

وإن لم يُسأل كالدَّين<sup>(١)</sup>. وعلى هذا المعنى: وعدًا واجبًا هو مما يُسأل وإن لم يُسأل. وهذا معنى قول ابن عباس في تفسير قوله: ﴿وَعَدًا مَسْئُولًا﴾ يريد: لا خلاف فيه<sup>(٢)</sup>. وهذا الوجوب من قِبَل الله تعالى هو أوجه على نفسه أنه لا يخلف الميعاد؛ ولا يجب لأحد عليه شيء دون إيجابه<sup>(٣)</sup>.

١٧- ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ﴾ قال مقاتل: يجمعهم يعني: كفار مكة<sup>(٤)</sup>. وقال غيره: يعني المشركين كلهم ومن<sup>(٥)</sup> كان يعبد غير الله<sup>(٦)</sup>؛ لقوله: ﴿وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس: ونحشر ما يعبدون من دون الله<sup>(٧)</sup>. قال

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٣.

(٢) أخرج نحوه ابن جرير ١٨٩/١٨، من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما. وكذا ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧١. وذكره العز في «تفسيره» ٢/٤١٩. وابن كثير ٩٨/٦، من الطريق السابق.

(٣) حاصل ما ذكر أن ﴿مَسْئُولًا﴾ فيها قولان: ١. مطلوبًا. والطالب له: إما المؤمنون، أو الملائكة. ٢. أن معنى: المسؤول: الواجب. «تفسير ابن الجوزي» ٦/٧٧. وعلى المعنى الثاني، يكون واجبًا بحكم الاستحقاق، على قول المعتزلة، أو بحكم الوعد على قول أهل السنة. تفسير الزمخشري ٣/٢٦١، والرازي ٢٤/٦٠. وتفسير أبي حيان ٦/٤٤٦. قال ابن كثير ٩٨/٦: هذا من وعد الله الذي تفضل به عليهم، وأحسن به إليهم. قال البقاعي ١٣/٣٥٧: وهو من وادي ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ب.

(٥) في (ج): (من) بدون واو.

(٦) ذكر هذا كله الواحدي. رحمه الله. في «الوسيط» ٣/٣٣٦، غير منسوب.

(٧) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ب. و«تفسير الطوسي» ٧/٤٧٨، ولم ينسبه. وذكر المعبودات هنا بلفظ ﴿مَا﴾ إشارة إلى أن ناطقها وصامتها جماد بل عدم بالنسبة إليه سبحانه. مع أن ﴿مَا﴾ موضوع على العموم للعقلاء وغيرهم، وإن كان أكثر استعماله في غير العقلاء. «نظم الدرر» ١٣/٣٦٠. و«تفسير أبي السعود» ٦/٢٠٨.

مجاهد: عيسى، وعزيراً، والملائكة<sup>(١)</sup>.

وقال عكرمة، والضحاك: يعني الأصنام<sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي في هذه الآية: يعني عبدة الأوثان، والأصنام<sup>(٣)</sup>.

ثم يأذن لها في الكلام ويخاطبها ﴿فَيَقُولُ ءَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ﴾<sup>(٤)</sup> قال مقاتل: يقول: ءأنتم أمرتموهم بعبادتكم ﴿أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ يقول: أم هم أخطأوا الطريق<sup>(٥)</sup>.

وقرئ: ﴿نَحْشُرُهُمْ﴾ بالياء، والنون. وكذلك ﴿فَيَقُولُ﴾ بالياء، والنون<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير ١٨٩/١٨. وابن أبي حاتم ٢٦٧٢/٨. و«تفسير مجاهد» ٤٤٨/٢.

وذكره عنه الثعلبي ٩٣ب. والماوردي ١٣٦/٤. وابن كثير ٩٩/٦.

(٢) «تفسير الثعلبي» ٩٣ب، منسوباً لهما. وهو كذلك في «الوسيط» ٣٣٦/٣. والبغوي ٧٦/٦. وابن عطية ١٧/١١. والقول الأول أرجح؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِنَّا كُنَّا نَعْبُدُونَ﴾ [سبأ: ٤٠] وقوله: ﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]. «تفسير ابن جزي» ٤٨٢، و«تفسير أبي حيان» ٤٤٧/٦.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠١. وفي «تفسير البحر» ٤٤٧/٦، عن الكلبي: يحيي الله الأصنام يومئذ لتكذيب عابديها.

(٤) الاستفهام هنا على سبيل التقريع للمشركين، كما قال لعيسى ﷺ ﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]. ولأن تبرؤ المعبودين منهم أشد في حسرتهم وحيرتهم. «تفسير الرازي» ٦٢/٢٤.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ب. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٧٢/٨، عن مقاتل بن حيان بلفظ: قد أخطأوا قصد السبيل. وهو عند البغوي ٧٦/٦، غير منسوب.

(٦) ﴿يَحْشُرُهُمْ﴾ قرأ بالياء: ابن كثير، وحفص عن عاصم، وبالنون: نافع، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي، وعاصم في رواية أبي بكر. «السبعة» ص ٤٦٢. و«الحجة» ٣٣٧/٥، و«إعراب القراءات» لابن خالويه ١١٧/٢، و«المبسوط في القراءات العشر» ص ٢٧٠، و«التبصرة» ص ٦٣١، و«النشر» ٣٣٣/٢. و«فنقول» بالنون، قراءة ابن عامر، والباقون بالياء. المصادر السابقة.

وذلك على تلوين الخطاب من الأفراد والجمع<sup>(١)</sup>. ثم ذكر جواب المعبودين بقوله:

١٨- ﴿قَالُوا سُبْحَنَكَ﴾ قال ابن عباس، ومقاتل: نزهوا الله، وعظموه من أن يكون معه إله<sup>(٢)</sup>.

﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ إن قيل: كيف يجوز للمعبودين أن يقولوا هذا؛ وإنما اتخذهم غيرهم أولياء من دون الله، وليس هذا الجواب يليق للسؤال المتقدم. والجواب عنه من وجوه؛ أحدها: أن المعنى: ما كان ينبغي لنا أن نعبد غيرك [ونتخذ غيرك ولياً ومعبوداً فكيف ندعوا إلى عبادتنا، أي: إذا كنا نحن لا نعبد غيرك]<sup>(٣)</sup> فكيف ندعوا أحداً إلى أن يعبدنا؟ فذكر من جوابهم على أنهم لم يضلّوهم، ولم يأمرهم بعبادتهم، وهو أنهم إذا كانوا لا يرون لأنفسهم عبادة غير الله؛ فكيف يدعون غيرهم إلى عبادتهم. وهذا معنى قول الفراء<sup>(٤)</sup>.

وقال صاحب النظم: هذا بالتدرّج يصير جواباً للسؤال الظاهر؛ وهو أن من عبد شيئاً فقد تولاه، وإذا تولاه العابد صار المعبود ولياً

(١) «الحجة للقراء السبعة» ٣٣٨/٥.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ ب. و«تنوير المقباس» ص ٣٠١. وذكره الهوّاري ٢٠٤/٣. والسمرقندي ٤٥٥/٢. والواحدي في «الوسيط» ٣٣٦/٣، والبغوي ٧٦/٦. ولم ينسبه لأحد. قال القرطبي ١٠/١٣: فإن قيل: فإن كانت الأصنام التي تعبد تحشر فكيف تنطق وهي جماد؟ قيل: ينطقها الله تعالى يوم القيامة؛ كما ينطق الأيدي والأرجل.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة (ج).

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٣/٢. وقريب من هذا في «تنوير المقباس» ص ٣٠١. و«تفسير مقاتل» ص ٤٣ ب.

للعابدين<sup>(١)</sup>، ويدل على هذا قوله: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾ [سبأ ٤٠، ٤١] أي: لم نتخذهم أولياء وإن عبدونا في الظاهر. فدل هذا على أن العابد يُسَمَّى وليًّا للمعبود. وبصير المعنى: كأنهم قالوا: ما كان ينبغي لنا أن نأمر غيرنا باتخاذنا وليًّا، ولن نتخذ من دونك وليًّا يعبدنا. فحذف من الكلام اتخاذ العابدين إياهم أولياء بدلالة ما ذكر عليه، وهذا معنى قول ابن عباس في هذه الآية: يقولون ما توليناهم ولا أحببنا عبادتهم. قال: ويحتمل أن يكون قولهم: ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ أرادوا معشر العبيد لا أنفسهم، أي: إنا وهم عبيدك فكان لا ينبغي لعبيدك أن يتخذوا من دونك أولياء، ولكنهم تواضعًا منهم أضافوا ذلك إلى أنفسهم وعنوهم به، كما يقول الرجل إذا أتى أخوه كبيرةً: ما كان ينبغي لي أن أفعل مثل هذا، وهو يعني به غيره، ولهذا الإشكال قرأ من قرأ ﴿أَنْ نَتَّخِذَ﴾ بضم النون. وهذه القراءة أقرب في التأويل لو صحت<sup>(٢)</sup>؛ قال أبو إسحاق: هذه القراءة خطأ؛ لأنك تقول: ما اتخذتُ من أحد وليًّا، ولا يجوز: ما اتخذتُ أحدًا

(١) في (ج): (للعابد).

(٢) هذه قراءة أبي جعفر المدني. «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٤، و«إرشاد المبتدي» ص ٤٦٦. ونسبها ابن جرير ١٨/١٩١، للحسن، ويزيد بن القعقاع، وهو: أبو جعفر المدني. قال ابن الجزري ٢/٣٣٣، بعد أن نسبها لأبي جعفر: وهي قراءة زيد بن ثابت، وأبي الدرداء، وأبي رجاء، وزيد بن علي.... وذكرها ابن جني في المحتسب ٢/١١٩. وقول الزجاج ٤/٦٠: وقرأ أبو جعفر المدني وحده، يعني من العشرة. وجزم الواحدي - رحمه الله - بضعف هذه القراءة تبع فيه الزجاج، حيث نقل كلامه في تضعيفها، ولم يعترض عليه. وضعف ابن جرير ١٨/١٩١، هذه القراءة لعل ثلاث؛ لإجماع الحجة على القراءة بفتح النون، ولقوله تعالى في سورة سبأ: ٤٠، =

من ولي؛ لأن ﴿مِّن﴾ إنما دخلت لأنها تنفي واحداً في معنى جمع، تقول: ما من أحد قائماً، وما من رجل محباً لما يضره، ولا يجوز: ما رجل من محب ما يضره، ولا وجه لهذا عندنا البتة. ولو جاز هذا لجاز في ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧] ما أحد عنه من حاجزين. ولو لم يكن ﴿مِّن﴾ لصحت هذه القراءة<sup>(١)</sup>.

٤١ = ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْلُؤَلَاءِ إِنَّا كُنَّا بِكُمْ عِبَادُونَ﴾ ⑤ قَالُوا سُبْحَنَكَ أَنْتَ وَلَيْسَ مِنَّا مِنْ دُونِهِمْ ﴿والعلة الثالثة ما ذكره الواحدي عن الزجاج. وقد وجه هذه القراءة ابن جني، فقال: ﴿مِّنْ أَوْلِيَاءَ﴾ في موضع الحال، أي: ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك أولياء، ودخلت ﴿مِّن﴾ زائدة لمكان النفي، كقولك: أتخذت زيدا وكيلاً، فإن نفيت قلت: ما اتخذت زيدا من وكيل، وكذلك: أعطيته درهماً، وما أعطيته من درهم. «المحتسب» ١٢٠/٢، وقد حسن هذا التوجيه وارتضاه ابن الجزري، في «النشر» ٣٣٣/٢. وتبعه على ذلك البناء، في: «إتحاف فضلاء البشر» ص ٣٢٨. ووجه هذه القراءة أيضاً الزمخشري ٢٦٣/٣. وصححها ابن القيم، في «إغاثة اللّاهفان» ٢٣٧/٢. قال ابن كثير ٩٩/٦، بعد ذكر هذه القراءة: وهي قريبة المعنى من الأولى. قال البقاعي: وقراءة أبي جعفر بالبناء للمفعول، بضم النون وفتح الخاء، واضحة المعنى، أي: يتخذنا أحد آلهة نتولى أموره. «نظم الدرر» ٣٦١/١٣. فالحاصل أن هذه القراءة ثابتة، مقروء بها عن أبي جعفر المدني. والله أعلم.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٠/٤. وتخطئة الزجاج لهذه القراءة لتخطئة أكثر النحويين لها! حيث قال: وهذه القراءة عند أكثر النحويين خطأ. ومثل هذا لا يكفي لتخطئة القراءة، إذ الاعتبار بصحة الرواية، قال ابن جني في الرد على من رد الرواية لمجرد مخالفتها للمشهور من القراءة: وكيف يكون هذا والرواية تنميه إلى رسول الله ﷺ والله تعالى يقول ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وهذا حكم عام في المعاني والألفاظ. «المحتسب» ٣٣/١، وقال أيضاً: والقرآن يُتخير له، ولا يتخير عليه. «المحتسب» ٥٣/١. وقال ابن الجزري: كل =

وقال صاحب النظم: العلة في سقوط هذه القراءة: أن ﴿مِنْ﴾ لا تحدث إلا على مفعول، لا مفعول دونه، فإذا كان قبل المفعول [مفعول سواء لم يحسن دخول: مِنْ، مثل قوله ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥] فقلوه: ﴿مِنْ وَلَدٍ﴾ لا مفعول دونه سواء<sup>(١)</sup> ولو قال: ما كان لله أن يتخذ أحداً من ولد، لم يحسن فيه دخول: (مِنْ)؛ لأن<sup>(٢)</sup> الاتخاذ مشغول ب: أحد<sup>(٣)</sup>. كذلك قوله: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ قد قامت النون المضمومة مقام مفعول، وشغل الاتخاذ به فلم تعمل: (مِنْ) في المفعول الذي بعده؛ لأن تأويله يكون مثل قولك: ما كان لزيد أن يتخذ من ولي. هذا كلامه. ومن أجاز هذه القراءة يجعل (مِنْ) صلة<sup>(٤)</sup>.

قال الفراء: العرب تدخل (مِنْ) في الأسماء لا في الأخبار. ألا ترى أنهم يقولون: ما أخذت من شيء، وما عندي من شيء، ولا يقولون: ما

---

= قراءة وافقت العربية مطلقاً، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرًا، وتواتر نقلها: هذه القراءة المتواترة المقطوع بها. ومعنى العربية مطلقاً: ولو بوجه من الإعراب.. ثم قال: والذي جمع في زماننا هذه الأركان الثلاثة، هو قراءة الأئمة العشرة التي أجمع الناس على تلقيها بالقبول، وهم: أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. «منجد المقرئين» ص ١٥.

(١) ما بين المعقوفين، ساقط من (ج).

(٢) لأن فعل الاتخاذ مشغول. بزيادة: فعل. هكذا عند ابن القيم في «إغاثة اللّهفان» ٢٣٧/٢.

(٣) انظر قول صاحب النظم في «إغاثة اللّهفان» ٢٣٧/٢، وقد صرح ابن القيم بالنقل عنه، وهو مطابق لما نقله الواحدي.

(٤) «تفسير البغوي» ٧٦/٦.

رأيت عبد الله من رجل. فلو لم يكن في الأولياء: ﴿مِّن﴾ لكان وجهًا جيدًا، وهو على قلة من قرأ به، قد يجوز أن يجعل الاسم في ﴿مِّن أَوْلِيَاءَ﴾ ويجعل الخبر ما في ﴿تَتَّخِذْ﴾ على القلب<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر المعبودون سبب ترك العابدين للإيمان بالله بقوله: ﴿وَلَكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَأَهُمْ﴾ قال ابن عباس: أطلت لهم العمر فأفضلت عليهم ووسعت لهم في الرزق<sup>(٢)</sup>. وقال الفراء: ولكنك يا رب متعتهم بالأموال والأولاد<sup>(٣)</sup>.

﴿حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ﴾ قال ابن عباس: يريد تركوا الموعظة. وقال مقاتل: تركوا إيمانًا بالقرآن<sup>(٤)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٤.

(٢) أخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٢، عن ابن عباس في تفسير هذه الآية: ذهبت أعمالهم في الدنيا ولم يكن لهم أعمال صالحة. ولم يذكر القول الذي أورده الواحدي. وقريب من هذا القول في «تفسير السمرقندي» ٢/٤٥٦، ولم ينسبه. وهو بنصه في «الوسيط» ٣/٣٣٧، منسوباً لابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٤. قال الزمخشري ٣/٨٦، ط: دار الفكر حيث لم أجد في ط: دار الكتب العلمية: فجعلوا النعمة التي حقها أن تكون سبب الشكر سبب الكفر، ونسيان الذكر. والمترفون عادة هم أعداء الرسل وأتباعهم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ وقالوا نحن أكثر أموالاً وأولاداً وما نحن بمُعذِّين ﴿[سبأ ٣٤، ٣٥] وقال تعالى: قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأْتَ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨].

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ب. قال ابن قتيبة: يعني القرآن غريب القرآن ٣١١. وممن قال: إنه القرآن، زيد بن أسلم. أخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٢. وفي «تفسير =

﴿وَكَاْنُوا قَوْمًا بُورًا﴾ قال مجاهد، والكلبي ومقاتل<sup>(١)</sup>، والمفسرون<sup>(٢)</sup>: فاسدين هالكين قد غلب عليهم الشقاء والخذلان<sup>(٣)</sup>. وقال الزجاج: البائر في اللغة: الفاسد الذي لا خير فيه<sup>(٤)</sup>. وقال الفراء: البور مصدر يكون واحدًا وجمعًا<sup>(٥)</sup>. وقال أبو عبيدة: رجل بور، ورجلان بور، وقوم بور، وكذلك الأثنى، ومعناه: هالك، وقد يقال: رجل بائر، وقوم بور. وأنشد: يا رسول المليك إن لساني رَاتِقٌ ما فَتَقْتُ إذ أنا بور<sup>(٦)</sup>

= السمرقندي ٤٥٦/٢ تركوا التوحيد، والإيمان بالقرآن. ولم ينسبه. وذكر الثعلبي ٩٣، في الذكر خمسة أقوال: القرآن، الرسول، التوحيد، الإسلام، ذكر الله. وكلها متلازمة. والقولان في «الوسيط» ٣٣٧/٣، بدون نسبة.

(١) «تفسير مجاهد» ٤٤٨/٢. وأخرجه عنه ابن جرير ١٨/١٩٠. وقول الكلبي في «تنوير المقباس» ص ٣٠١. و«تفسير السمرقندي» ٤٥٦/٢. و«تفسير مقاتل» ص ٤٣ب. (٢) (المفسرون) في (ج).

(٣) أخرج ابن جرير ١٨/١٩٠، وابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٣، عن ابن عباس رضي الله عنهما، من طريق علي ابن أبي طلحة: ﴿بُورًا﴾ هلكى. ونسبه الماوردي ٤/١٣٧، لابن عباس. وذكر هذا القول هود الهواري ٣/٢٠٤. وابن الأنباري، «الزاهر في معاني كلمات الناس» ١/٣١٤، والثعلبي ٩٤. وهو بنصه في «الوسيط» ٣/٣٣٧، غير منسوب.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٠. وأخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٣، عن شهر بن حوشب، ﴿بُورًا﴾ قال: معناه: فسدت. ومثله عن قتادة، قال: والبور الفاسد، وإنه والله ما نسي قوم ذكر الله إلا باروا، وفسدوا.

(٥) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٤.

(٦) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/٧٣. ونسبه لعبد الله بن الزبيري. وكذا ابن جرير ١٨/١٩١. وابن الأنباري، في «الزاهر» ١/٣١٥. والثعلبي ٩٤. وابن عطية ١١/١٩. وهو في ديوان ابن الزبيري ٣٦، من قصيدة يمدح فيها النبي ﷺ، ويعتذر إليه مما فعل؛ يعني أنه مصلح لما أفسد. الرقيق: ضد الفتق. «اللسان» ١٠/١١٤. و«القاموس» ١١٤٣. والفتق: الشق. «اللسان» ١٠/٢٩٦. و«القاموس» ١١٨٢.

أبو الهيثم: البائر: الهالك. والبوار: الهلاك. وقال الحسن، وابن زيد: البور الذي ليس فيه من الخير شيء<sup>(١)</sup>. ومعنى هذه الآية أن المعبودين قالوا: ما أضللناهم ولكنهم ضلوا.

١٩- قال الله ﷻ: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ﴾ أي: فيقال للكفار حينئذ<sup>(٢)</sup> ﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ﴾ أي: كذبكم المعبودون بقولكم: إنهم آلهة، وإنهم شركاء<sup>(٣)</sup>.

ومن قرأ ﴿بِمَا تَقُولُونَ﴾ بالياء<sup>(٤)</sup>، فالمعنى ﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ﴾ بقولهم: ﴿قَالُوا سُبْحَنَكَ مَا كَانَ يَلْبِغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ الآية<sup>(٥)</sup>. وقوله: ﴿فَمَا يَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾ أي: ما يستطيع الشركاء والمعبودون صرف العذاب عنكم<sup>(٦)</sup>. هذه قراءة العامة بالياء<sup>(٧)</sup>. ولا يحسن

(١) أخرجه عبد الرزاق ٦٧/٢، عن الحسن، ومن طريقه أخرجه ابن جرير ١٩٠/١٨، وابن أبي حاتم ٢٦٧٣/٨. وأخرجه عن ابن زيد: ابن جرير ١٩١/١٨. وذكره عنهما الثعلبي ١٩٤.

(٢) «تفسير مجاهد» ٤٤٨/٢. و«تفسير مقاتل» ص ٤٣ ب. و«تفسير الطبري» ١٩٢/١٨.

(٣) تفسير هود الهواري ٢٠٤/٣. و«معاني القرآن» للزجاج ٦٠/٤. و«تفسير الماوردي» ١٣٧/٤، ونسبه لمجاهد.

(٤) قال أبو بكر بن مجاهد: قال لي قبل عن أبي بزة عن ابن كثير ﴿يَقُولُونَ﴾ ﴿يَسْتَطِيعُونَ﴾ بالياء جميعاً. السبعة في القراءات ٤٦٣، و«النشر في القراءات العشر» ٣٣٤/٢.

(٥) قال مقاتل ٤٣ ب: بقولهم إنهم لم يأمرؤكم أن تعبدوها.

(٦) «تنوير المقياس» ص ٣٠٢. و«تفسير مقاتل» ص ٤٣ ب. و«معاني القرآن» للأخفش ٦٤٢/٢. و«تفسير هود الهواري» ٢٠٤/٣. وذكر الماوردي ١٣٧/٤، أربعة أوجه، هذا أحدها.

(٧) قرأ عاصم في رواية حفص: ﴿بِمَا تَقُولُونَ فَمَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ بالتاء جميعاً. وقرأ الباقون وأبو بكر عن عاصم: ﴿بِمَا تَقُولُونَ﴾ بالتاء ﴿فَمَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ بالياء، =

أَنْ يَجْعَلَ ﴿يَسْتَطِيعُونَ﴾ بالياء للمتخذين الشركاء على الانصراف من الخطاب إلى الغيبة؛ لأن قبله خطاباً، وبعده خطاباً، وهو قوله: ﴿وَمَنْ يَظْلِم مِّنْكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وهذا مذهب مجاهد؛ لأنه قال: المشركون لا يستطيعونه<sup>(٢)</sup>. ونحو ذلك روى عطاء عن ابن عباس قال: لا يصرفون عن أنفسهم سوء العذاب. يعني المشركين. ولكن ﴿يَسْتَطِيعُونَ﴾ خبر عن الشركاء على ما ذكرنا، وهو مذهب مقاتل<sup>(٣)</sup>. ومن قرأ بالتاء فالمعنى: ﴿يَسْتَطِيعُونَ﴾ أيها المتخذون الشركاء صرفاً ولا نصراً<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عبيد: والاختيار الياء، وتصديقها حرف ابن مسعود: (فَمَا يَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا)<sup>(٥)</sup> فلما جاءت المخاطبة بقوله: ﴿لَكُمْ﴾ تبين أنه أخبر بالاستطاعة عن قوم.

وتفسير الصرف هاهنا: صرف العذاب، في قول ابن عباس ومقاتل، وأكثر المفسرين، وأهل المعاني<sup>(٦)</sup>. وروي عن يونس أنه قال: الصرف:

= وعن ابن كثير أنه قرأ بالياء في الموضعين. «السبعة» ص ٤٦٣، و«المبسوط في القراءات العشر» ص ٢٧١، و«التبصرة» ص ٦١٣، و«النشر» ٢/ ٣٣٤.

(١) «الحجة للقراء السبعة» ٥/ ٣٤٠، بنصه.

(٢) أخرجه ابن جرير ١٨/ ١٩٢، وابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٧٤. وتفسير مجاهد ٢/ ٤٤٩.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٣ب.

(٤) «الحجة للقراء السبعة» ٥/ ٣٤٠.

(٥) أخرج هذه القراءة بإسناده ابن جرير ١٨/ ٣١٩، نصها: (مَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا) ولعل هذا تصحيف من: لكم، إلى: لك. ثم قال: فإن تكن هذه الرواية عنه صحيحة، صح التأويل .... وذكره ابن عطية ١١/ ٢٠، نقلاً عن ابن أبي حاتم، لكنني لم أجده عنده.

(٦) «تفسير مقاتل» ص ٤٤أ. وذكره السمرقندي ٢/ ٤٥٦. والثعلبي ١٩٤. ونسبه

الماوردي ٤/ ١٣٧، لزيد بن أسلم. و«معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦١.

الحيلة. ومنه قيل: فلان يتصرف أي: يحتال<sup>(١)</sup>. ويقال للمحتال: صيرف، وصيرفي<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا نَصْرًا﴾ معناه على قراءة العامة: ولا أن ينصروكم من عذاب الله بدفعه عنكم. وعلى قراءة من قرأ: ﴿تَسْتَطِيعُونَ﴾ بالتاء معناه: ولا نصراً من العذاب لأنفسكم. يعني: ولا أن تنصروا أنفسكم بمنعها من العذاب<sup>(٣)</sup>. وقال المبرد: ولا أن ينصر بعضكم بعضاً كقوله: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصِرُونَ﴾ [الصفات: ٢٥] أي: لا ينصر المشركون بعضهم بعضاً. وهذا على تفسير مجاهد وعطاء لقوله: ﴿فَمَا يَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا﴾ بالياء<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ قال ابن عباس، والحسن ومقاتل: ومن يشرك منكم<sup>(٥)</sup>. قال مقاتل: ومن يشرك بالله

(١) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١١. حيث نسب ليونس. وكذا الثعلبي ٩٤أ. وعن ابن قتيبة، ذكره الماوردي ٤/١٣٧. وابن الجوزي ٦/٧٩.

(٢) في (ج): (صرف، وصيرفي).

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢.

(٤) قول مجاهد، وعطاء، في الصفحة السابقة.

(٥) أخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٤، عن ابن عباس من طريق بشر بن عمار عن أبي روق عن الضحاك، كل شيء نسب إلى غير الإسلام، من اسم مثل: مسرف، وظالم، ومجرم، وفاسق، وخاسر، فإنما يعني به: الكفر. وما نسب إلى أهل الإسلام فإنما يعني به: الذنب، قال: ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ يقول: من يكفر منكم. وذكر القرطبي ١٣/١٢، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه الشرك. وأخرجه عن الحسن عبد الرزاق ٢/٦٧. وعنه ابن جرير ١٨/١٩٣. و«تفسير مقاتل» ص ٤٤أ. قال ابن عطية ١١/٢٠، بعد ذكره هذا لقول: وقد يحتمل أن يعم غيره من المعاصي. إلا أن سياق الآية لا يشهد له. والله أعلم.

منكم في الدنيا فيموت عليها<sup>(١)</sup> نذقه في الآخرة ﴿عَذَابًا كَبِيرًا﴾ يعني :  
شديدًا، [فلا عذاب أشد وأعظم من النار كقوله : ﴿إِلَّا طُغِنًا كَبِيرًا﴾  
[الإسراء : ٦٠] يعني : شديدًا.]<sup>(٢)</sup> وكقوله : ﴿وَلَنَعْلَنَ عَلُوًّا كَبِيرًا﴾  
[الإسراء : ٤] يعني : شديدًا<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عباس : ثم رجع ﷺ إلى ذكر النبي ﷺ يعزيه، فقال<sup>(٤)</sup> :  
٢٠- ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾  
قال : يريد كما تأكل أنت<sup>(٥)</sup> ﴿وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ يقول : فكيف يكون  
محمدٌ بدعًا من الرسل<sup>(٦)</sup>. ووجه النظم على هذا التأويل مختلف فيه؛ قال

(١) عليها. هكذا عند الواحدي، ومقاتل. أي : على هذه المعصية، وإن كان الأظهر :  
عليه، والله أعلم.

(٢) ما بين المعقوفين، في (أ)، (ب).

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ أ. سوى ما بين المعقوفين فهو غير موجود.

(٤) هكذا في «الوسيط» ٣/ ٣٣٧، غير منسوب لأحد. لكن ذكر الواحدي . رحمه الله .  
في «أسباب النزول» ٣٣٢، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن المشركين لما  
عَيَّرُوا رسول الله ﷺ بالفاقة، وقالوا : ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي  
فِي الْأَسْوَاقِ﴾ حزن رسول الله ﷺ فنزل جبريل ، ﷺ، من عند ربه معزيًا له، فقال :  
السلام عليك يا رسول الله، رب العزة يقرئك السلام، ويقول لك : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا  
قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ . وهذا غير  
ثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ لأنه من طريق : جوير عن الضحاك . وجوير  
ضعيف جداً، والضحاك لم يلق ابن عباس . وقد سبق ذلك عند تفسير الآية  
العاشرة، من هذه السورة. وذكره القرطبي ١٣/ ١٢، بدون إسناد.

(٥) نظير هذه الآية قوله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ  
الْقَرْيَةِ﴾ وقوله : ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ .

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦٢. قال ابن العربي ٣/ ٤٣٣ : وإنما كان يدخلها  
لحاجته، أو لتذكرة الخلق بأمر الله ودعوته، ويعرض نفسه على القبائل في =

الفراء: ﴿إِلَّا أَنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ﴾ صلة لاسم متروك اكتفى بـ ﴿مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ منه؛ كقولك في الكلام: ما بعثت إليك من الناس إلا مَنْ إِنَّهُ ليعطيك. ألا ترى أن قولك: ليعطيك<sup>(١)</sup> صلة ل: مِنْ، وجاز ضميرها<sup>(٢)</sup> كما قال: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤] وكذلك قوله: ﴿وَإِنْ مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] أي: ما منكم إلا من يردها. قال: ولو لم تكن اللام جواباً لـ ﴿إِنَّ﴾ كانت إنَّ، مكسورة أيضاً لأنها مبتدأة، إذ كانت صلة. انتهى كلامه<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو إسحاق: هذا احتجاج عليهم في قوله: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ فقليل لهم: كذلك كان من خلا من الرسل يأكل الطعام ويمشي في الأسواق. قال: وأما دخول ﴿إِنَّهُمْ﴾ فعلى تأويل: ما أرسلنا [قبلك من المرسلين]<sup>(٤)</sup> إلا هم يأكلون الطعام، وإلا إنهم

= مجتمعهم، لعل الله أن يرجع إلى الحق بهم. وهذا يدل على أنه ينبغي لأهل العلم والفضل دخول الأسواق للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعليم الناس ما يتعلق بأحكام البيع والشراء، ونحو ذلك. وفي كتاب: «ظلال القرآن» ٥/٢٥٥٣، كلام جيد في حكمة مشي الأنبياء في السوق. فليراجع. وهذه الآية أصل في تناول الأسباب، وطلب المعاش بالتجارة والصناعة، وغير ذلك، وفي هذا رد على من لا يأخذ بالأسباب يزعم أنه متوكل. وقد قرر هذه المسألة القرطبي، في تفسيره ١٤/١٣، تقريراً حسناً.

(١) هكذا: ليعطيك، في الموضعين، في النسخ الثلاث. وفي «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٤: ليطيعك، من الطاعة. ولعله أقرب. والله أعلم.

(٢) أي: حذفها. حاشية «معاني القرآن» للفراء ٢/٣٦٤.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٤. وذكر ابن جرير ١٨/١٩٤، قريباً منه. ولم ينسبه.

(٤) ما بين المعقوفين في (ج). وهذه الزيادة غير موجودة في «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٠.

ليأكلون الطعام. وحذفت رسلاً لأن (إلا)، دليل على ما حذف، فأما مثل اللام بعد إلا فقول الشاعر:

ما انطيانى ولا سألتهما إلا وإنى لحاجزى نسبى<sup>(١)</sup>  
وقال في قول الفراء: وهو خطأ بين؛ لأنه لا يجوز حذف الموصول وتبقيّة الصلة<sup>(٢)</sup>. وهذه مسألة خلاف بين الكوفيين والبصريين. ذكرنا هذا قديماً. وعلى ما قال الزجاج، الموصوف محذوف. وعلى قول الفراء، الموصول هو المحذوف.

وذكر ابن الأنباري، قول الفراء واحتج عليه بأبيات ذكرناها قديماً، فيما مضى من الكتاب؛ منها قول ذي الرمة:

فَظَلُّوا وَمِنْهُمْ دَمْعُهُ سَابِقٌ لَهُ .. البيت<sup>(٣)</sup>

(١) البيت لكثير بن عبد الرحمن، وتارة ينسب لصاحبه: عزة، «ديوانه» ٢١٩، وهو من قصيدة يمدح فيها عبد الملك، وعبد العزيز ابني مروان بن الحكم ... إنما يريد أنه إذا سألهما وأعطياه حجزه كرمه عن الإلحاف في السؤال. وانطيانى: أعطيانى. «معاني القرآن» للزجاج ٦٢/٤. وعند سيويه، والمبرد، وفي الديوان: أعطيانى. وقبل هذا البيت:

دع عنك سلمى إذ فات مطلبها واذكر خليليك من بني الحكم  
وقد أورده منسوباً سيويه ١٤٥/٣، والمبرد في «المقتضب» ٣٤٦/٢، ولم ينسبه، قال عبد السلام هارون، في تحقيقه للكتاب: الشاهد فيه كسر: إن، لدخول اللام في خبرها، والجملة واقعة موقع الحال، ولو حذف اللام لم تكن إلا مكسورة أيضاً لوقوع الجملة موقع الحال. ونص البيت عند الزجاج، وفي «الكتاب»، كرمي، بدل: نسبي، كما هو في النسخ كلها.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٦٠/٤.

(٣) «ديوان ذي الرمة» ص ٥٦، وعجزه:

وآخر يثني دمة العين بالمهل

وقول آخر:

لو قلت ما في قومها لم تيشم بفضلها في حسب وميسم<sup>(١)</sup>  
 وذكر قولاً آخر فقال: كسرت إن، بعد: إلا، للاستئناف بإضمار واو  
 بتقدير إلا وإنهم، فأضمرت الواو كما أضمرت في قوله: ﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾  
 [الأعراف: ٤] والتأويل: أو وهم قائلون.

قوله تعالى: ذكروا فيه ثلاثة أقوال<sup>(٢)</sup>؛ أحدها: أن هذا في رؤساء  
 المشركين؛ فقراء الصحابة جعلوا فتنة لهم<sup>(٣)</sup>. وهو قول: الكلبي، واختيار  
 الفراء<sup>(٤)</sup>. قال الكلبي: ﴿فِتْنَةٌ﴾ بلية، ابتلي الشريف بالوضع، والعربي  
 بالمولى<sup>(٥)</sup>، فإذا رأى الشريف الوضع قد أسلم قبله حمي أنفاً أن يسلم  
 فيكون مثله، وقال: أسلم فأكون مثل هذا الوضع شرعاً سواء<sup>(٦)</sup>. وذكر أبو

= ورواية الديوان:

فظلوا ومنهم دمه غالب له

وأنشده الفراء كاملاً، ونسبه لذي الرمة، وقال: يريد: منهم من دمه سابق. «معاني  
 القرآن» للفراء ٢٧١/١، في تفسير سورة النساء.

(١) أنشده سيبويه ٣٤٥/٢، والفراء «معاني القرآن» ٢٧١/١، وابن جني،  
 «الخصائص» ٣٧٠/٢، والبغدادى «الخزانة» ٦٢/٥، ولم ينسبوه. وفي حاشية  
 الكتاب: البيت لحكيم بن معية. وأصل: تيشم: تأثم، والميسم: الجمال من  
 الوسامة. والشاهد فيه: حذف الموصوف؛ التقدير: لو قلت ما في قومها أحد  
 يفضلها لم تكذب فتأثم.

(٢) ذكر الماوردي ١٣٨/٤، أربعة أقوال. وهي قريبة مما ذكر الواحدي.

(٣) «تفسير السمرقندي» ٤٥٦/٢، ولم ينسبه.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٥/٢.

(٥) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢.

(٦) «تفسير السمرقندي» ٤٥٦/٢، ولم ينسبه. ونسبه في «الوسيط» ٣٣٧/٣، للكلبي.

وكذا في البحر ٤٥٠/٦. ويشهد له قوله تعالى: قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا

إِلَيْهِ﴾. «تفسير الرازي» ٦٥/٢٤.

إسحاق هذا القول فقال: كان الرجل الشريف ربما أراد الإسلام فعلم أن مَنْ دونه في الشرف قد أسلم قبله فيمتنع من الإسلام لئلا يقال: أسلم من قبله مَنْ هو دونه<sup>(١)</sup>. ويقيم على كفره لئلا يكون له السابقة والفضل عليه. وذلك افتتان بعضهم ببعض.

القول الثاني: أن هذا عام في جميع الخلق. رُوي ذلك عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «ويل للعالم من الجاهل، وويل للجاهل من العالم<sup>(٢)</sup>، وويل للسلطان من الرعية، وويل للرعية من السلطان<sup>(٣)</sup>، وويل للمالك من المملوك، وويل للمملوك من المالك، وويل للشديد من الضعيف، وويل للضعيف من الشديد. بعضهم لبعض فتنة<sup>(٤)</sup>». فهو قول الله ﷻ: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾.

القول الثالث: أن هذا في أصحاب البلاء والمعافين. يقول الفقير: لِمَ لَمْ أجعل بمنزلة الغني. ويقول ذو البلاء؛ كالأعمى، والزَّمن: لِمَ لَمْ أجعل بمنزلة المعافي<sup>(٥)</sup> وذكر مقاتل: أن هذا قول في ابتلاء فقراء المؤمنين،

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٢٦/٤. و«معاني القرآن» للفراء ٢٦٥/٢.

(٢) ما بين المعقوفين، في (أ)، (ب).

(٣) ما بين المعقوفين، في (ج).

(٤) ذكره هود الهواري في تفسيره ٢٠٥/٣، فقال: ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ .. وذكره الثعلبي ٩٤أ، بإسناده عن الحسن عن أبي الدرداء ﷺ. وعنه القرطبي ١٨/١٣. وذكره السيوطي ٢٤٤/٦، عن الحسن، يرفعه للنبي ﷺ، مع اختلاف في اللفظ. ونسبه لابن أبي شيبه. ولكني لم أجده عنده. والحسن، هو البصري، ثقة فقيه فاضل مشهور، لكنه كان يرسل كثيراً، ويدلس. «السير» ٥٦٣/٤، و«جامع التحصيل» ١٩٤، و«التقريب» ٢٣٦. وقد عنعن الحسن في هذا الحديث فهو بهذا الإسناد لا يصح رفعه، فلعله من كلام الحسن. والله أعلم.

(٥) ذكر هذا القول ابن جرير ١٩٤/١٨، عن الحسن. ونحوه عن ابن جريج. ويشهد =

نحو: بلال، وخباب، وأبي ذر، وابن مسعود، وصهيب، وعمار، بالمستهزئين من قريش كانوا يقولون: انظروا إلى هؤلاء الذين تبعوا محمداً من مواليها، [وأعواننا رذلة] <sup>(١)</sup> كل قوم، فقال الله لهؤلاء الفقراء: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ على الأذى والإستهزاء <sup>(٢)</sup> ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ إن صبرتم. فصبروا، ولم يجزعوا. فأنزل الله فيهم: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا﴾ [المؤمنون: ١١١] أي: في الدنيا على الأذى والإستهزاء من كفار قريش <sup>(٣)</sup>.

وقال الفراء، على قول الكلبي ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ <sup>(٤)</sup> يقول: هو هذا الذي

= لهذا حديث أبي هريرة رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ» البخاري، كتاب الرقاق، رقم: ٦٤٩٠، الفتح ٣٢٢/١١، ومسلم ٢٢٧٥/٤، كتاب الزهد، رقم: ٢٩٦٣. (١) ما بين المعقوفين، من «تفسير مقاتل» ص ٤٤٤. لأن ما في النسخ الثلاث لا يستقيم به المعنى.

(٢) فليس لمن قد فتن فتنة دواء مثل الصبر. «إغاثة اللّهُفان» ١٥٧/٢.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٤٤. وذكره عن مقاتل الثعلبي ٩٤ب. ذكر الهوارى ٢٠٦/٣، عن بعض المفسرين أن هذه الآية في الأنبياء وأقوامهم. ونسبه الماوردي ١٣٨/٤، ليحيى بن سلام، ويشهد لهذا قوله تعالى: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَسْتُمْ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ ومن السنة قوله ﷺ: «أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ...» وقال: إنما بعثتك لأبتليك، وأبتلي بك». صحيح مسلم ٢١٩٧/٤، كتاب الجنة، رقم: ٢٨٦٥. ولا مانع من حمل الآية على الكل لأن بين الجميع قدراً مشتركاً. تفسير الرازي ٦٦/٢٤. فالخطاب لجميع الناس، لاختلاف أحوالهم. «تفسير ابن جزي» ٤٨٣. وانظر: «إغاثة اللّهُفان» ١٥٥/٢. فهذه الأقوال التي ذكرها الواحدي لا تعارض بينها فهي تفسير للآية بالمثال. والله أعلم.

(٤) يعني بقول الكلبي ما سبق ذكره من فتنة الشريف من قريش بمن هو دونه. وذكر =

ترو. فمعناه: هو هذا السبق على قدر الدرجات. وقال أبو إسحاق: أي: أتصبرون على البلاء فقد عرفتم ما وُعد الصابرون<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب النظم: ليس لقوله: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ في الظاهر انتظام ما اتصل به من اللفظ؛ لأن فيه إضماراً كأنه يقول: لنعلم أتصبرون أم لا. فأوماً بقوله: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ إلى هذا الإضمار لأنه يقتضيه.

وذكر عطاء عن ابن عباس قولاً آخر في هذه الآية؛ وهو: أن الله تعالى لما ذكر أن من أرسل قبله كانوا يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق، ذكر أنه جعل محمداً ﷺ سبب ضلالة من أنكروا نبوته بقولهم: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾ الآية، فقال: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ﴾ يعني: محمداً ﷺ ﴿لِبَعْضٍ﴾ يعني: المشركين ﴿فِتْنَةً﴾ ضلالة، ثم قال لنبه: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ يريد: اصبر. هذا الذي ذكرنا معنى قوله<sup>(٢)</sup>.

ويجوز أن يكون الاستفهام يراد به الأمر كقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩١] أي: انتهوا. كذلك هاهنا أمر النبي ﷺ وأصحابه بالصبر على ما يسمعون من المشركين<sup>(٣)</sup> ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾<sup>(٤)</sup> أي: بمن يصبر

= الفراء هذا القول ٢/٢٦٥، ولم ينسبه. وعلى هذا يكون الخطاب هنا لكفار قريش. أي: أتصبرون مع النبي ﷺ وسلمان وأصحابه حتى تكونوا معهم في الدين والأمر سواء. «تنوير المقباس» ص ٣٠٢.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٢٦.

(٢) أي: معنى قول ابن عباس رضي الله عنهما. قال الضحاك، في معنى: قوله تعالى: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ أي: على الحق. القرطبي ١٣/١٨.

(٣) «تفسير السمرقندي» ٢/٤٥٦. و«تفسير أبي حيان» ٦/٤٥٠.

(٤) في هذه الآية تكريم للنبي ﷺ بإضافته لربوبية الله.

وبمن يجزع<sup>(١)</sup>. وقال ابن عباس: يريد بما تعملون<sup>(٢)</sup>.

٢١- قوله تعالى ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلٰٓئِكَةُ﴾

قال المفسرون، وأهل المعاني: لا يخشون ولا يخافون البعث<sup>(٣)</sup>.

كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ [يونس: ٧] ﴿لَوْلَا﴾ هلا<sup>(٤)</sup>

﴿أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلٰٓئِكَةُ﴾ وكانوا رسلاً إلينا<sup>(٥)</sup> ﴿أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا﴾ فيخبرنا أنك

(١) أخرج هذا ابن جرير ١٨/١٩٥، عن ابن جريج. وذكره الثعلبي ٩٤ب، ولم ينسبه. ونسبه له الماوردي ٤/١٣٨.

(٢) أخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٦، عن عبيد بن عمير: قال تعالى: ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ قال: يعني: الناس عامة. ولم ينسبه لابن عباس. وقال السمرقندي ٢/٤٥٧: عالمًا بمن يصلح له الغنى، والفقر. وقال الماوردي ٤/١٣٩: بصيراً بالحكمة فيما جعل بعضكم لبعض فتنة. ولا تعارض بينها. ولم يذكره الواحدي. رحمه الله. في «الوسيط» ٣/٣٣٧.

(٣) «معاني القرآن» للفرء ٢/٢٦٥. و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/٧٣. و«غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٢. و«الطبري» ١٩/١. وحكى الماوردي ٤/١٣٩، فيها ثلاثة أقوال، هذا أحدها ونسبه للسدي، والثاني: لا يبالون، قاله ابن عمير، والثالث: لا يأملون. وهي متقاربة. وفي «تفسير الطوسي» ٧/٤٨٢ وإذا استعملوا الرجاء مع النفي أرادوا به الخوف، كقوله تعالى: ﴿لَا يَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾. وأما ابن عطية ١١/٢٣، فقد ذهب إلى أن الرجاء هنا على بابه؛ لأن خوف لقاء الله تعالى مقترن أبداً برجائه، وفي ذكر الكفار بنفي الرجاء تنبيه على غبطة ما فاتهم من رجاء الله تعالى. وهذا توجيه حسن. واختاره ابن جزي ٤٨٣. وأبو حيان ٦/٤٥٠. والشوكاني ٤/٦٧.

(٤) «تنوير المقباس» ص ٢، ٣. و«تفسير مقاتل» ص ٤٤أ. و«تفسير هود الهواري» ٣/٢٠٦. و«تفسير الطبري» ١٩/١ و«معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٣.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٤أ. وطلبهم إنزال الملائكة إما ليكونوا رسلاً إليهم كما ذكر الواحدي هنا، واقتصر عليه، وكذا في «الوسيط» ٣/٣٣٨. وإما لكي يصدقوا الرسول. كما قال تعالى ﴿لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾. وذكره في «الوجيز» ٢/٧٧٧، واقتصر عليه. وذكر الوجه الثاني الهواري ٣/٢٠٦، واقتصر =

رسوله<sup>(١)</sup>. قال الكلبي ومقاتل: نزلت في مشركي مكة؛ أبي جهل، وأصحابه<sup>(٢)</sup>. طلبوا من الآيات ما لم يأت أمة من الأمم<sup>(٣)</sup>.

قال الله ﷻ: ﴿لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ قال ابن عباس ومقاتل: يعني: تكبروا<sup>(٤)</sup> حيث سألوا الله ﷻ الشَّطَط<sup>(٥)</sup>؛ لأن الملائكة لا ترى إلا عند الموت، أو عند نزول العذاب<sup>(٦)</sup>.

= عليه. وكذا ابن جرير ١/١٩. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٧٦/٨، بسنده عن قتادة: أي: ففراهم عياناً. ولم يذكر غيره. وذكر الثعلبي ٨/٩٤، القول الثاني. وذكر الماوردي ٤/١٤٠، القولين. وذكر ابن كثير ٦/١٠١، قولاً ثالثاً، وهو عندهم في قولهم ﴿لَوْلَا أَنْزَلْ عَلَيْنَا الْمَلَايِكَةَ﴾ أي: بالرسالة، كما تنزل على الأنبياء، كما أخبر الله عنهم في الآية الأخرى ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى تُؤْتِيَ مَثَلًا مَّا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾

(١) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. بمعناه. و«تفسير مقاتل» ص ٤٤أ. و«تفسير هود» ٣/٢٠٦. وهذا كقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ \* أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَايِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء ٩٠، ٩٢] «تفسير الطبري» ١/١٩، وأخرج بسنده عن ابن جريج، أنه قال قال كفار قريش ﴿لَوْلَا أَنْزَلْ عَلَيْنَا الْمَلَايِكَةَ﴾ فيخبرونا أن محمداً رسول الله ﷺ. وهذا منهم مشابهة لليهود في قولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]. وهذا كله على سبيل التعنت، وإلا ففيما جاءهم به من المعجزات كفاية. «تفسير أبي حيان» ٦/٤٥٠. وحتى لو أجيبوا فيما طلبوا لم يحصل منهم الإيمان ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَايِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَحْشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ [الأنعام: ١١١].

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. و«تفسير مقاتل» ص ٤٤أ، وفيه تسمية من نزلت فيهم.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٣. بنصه. وهو في «الوسيط» ٣/٣٣٨، غير منسوب أيضاً.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٤أ. وما بعده غير موجود فيه. فلعله من كلام الواحدي. رحمه الله..

(٥) الشَّطَط: مجاوزة القدر، قال تعالى: ﴿وَلَا تُشْطِطْ﴾ [ص: ٢٢] «مجمل اللغة» لابن فارس ٢/٤٩٦. و«القاموس المحيط» ٨٧٠.

(٦) الذي في «تفسير مقاتل» ص ٤٤أ، هو ما ذكره الواحدي بعد ذلك. وأما ما ذكره =

﴿وَعَتَوْا عُنُوتًا كَبِيرًا﴾ قال مقاتل: علوا في القول علواً شديداً حين قالوا: ﴿أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا﴾<sup>(١)</sup>. وقال ابن عباس: والله لا تدركه الأبصار فلا عين تراه. هذا كلامه<sup>(٢)</sup>. وإنما وصفوا بالعتو عند طلب الرؤية؛ لأنهم طلبوها في الدنيا عناداً للحق، وإباءً على الله ورسوله في طاعتهما<sup>(٣)</sup>.

= هنا فلم أجده، وقد نقله القرطبي ٢٠/١٣، بنصه. وليس فيه نسبه لابن عباس، ولا مقاتل، ولعل هذا هو الصواب. على أنه لا يتوجه لومهم على مجرد طلبهم نزول الملائكة، وإنما لومهم على أنهم ما طلبوا ذلك للإيمان وإنما طلبوه استكباراً وعتواً. والله أعلم. قال ابن جزى ٤٨٣: وقوله: ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ كما يقول: فلان عظيم في نفسه. أي: عند نفسه، أو بمعنى: أنهم أضمرُوا الكفر في أنفسهم.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٤أ.

(٢) قول ابن عباس رضي الله عنهما، إذا ثبتت نسبته له؛ محمول على رؤية الله تعالى في الدنيا، أما الرؤية في الآخرة فهي ثابتة؛ قال تعالى: ﴿وَجُوهٌ نَّاصِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] وقال جرير بن عبد الله: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَظَنَرُ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً يَغْنِي الْبَدْرُ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا ثُمَّ قَرَأْ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾». أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، رقم: ٥٥٤، «الفتح» ٣٣/٢. ومسلم ٤٣٩/١، كتاب المساجد، رقم: ٦٣٣.

وقد ألفت في ذلك كتب خاصة، مثل: «كتاب الرؤية» للدارقطني، ت: ٣٨٥هـ. ولم أجد هذا القول ولا نسبته لابن عباس.

ولم يتعرض الواحدي هنا للرد على المعتزلة، القائلين بنفي رؤية الله ﷻ، حيث جعل القاضي عبد الجبار، هذه الآية دليلاً على مذهبه، فقال: يدل على نفي الرؤية، لأنه تعالى عَظَّمَ هذا القول من قائله، ولو كانت الرؤية جائزة، لم يجب ذلك فيه. «متشابه القرآن» ص ٥٢٩.

(٣) قال الهواري في تفسيره ٢٠٦/٣: وعصوا عصياناً كبيراً. قال الزمخشري ٢٦٥/٣: وأن الله لا يصح أن يرى.. وقد وصف العتو بالكبير فبالغ في إفراطه، يعني أنهم =

قال أبو إسحاق: والعتو في اللغة: المجاوزة في القدر في الظلم<sup>(١)</sup>.  
وقد مرَّ<sup>(٢)</sup>.

ثم أعلم الله تعالى أن الوقت الذي يرون فيه الملائكة هو يوم القيامة  
وأن الله قد حرّمهم البشرى في ذلك اليوم فقال<sup>(٣)</sup>:

= لم يجسروا على هذا القول العظيم إلا لأنهم بلغوا غاية الاستكبار، وأقصى العتو. وهو مبني على مذهبه الاعتزالي في إنكار رؤية الله ﷻ مطلقاً، في الدنيا والآخرة. والصواب أن وصفهم بالعتو الكبير ليس لأجل طلبهم رؤية الله ﷻ، وإنما لأنهم لم يطلبوا الرؤية للإيمان، وإنما طلبوها عناداً واستكباراً. ويدل لذلك أن نبي الله موسى ﷺ قد طلب رؤية الله ﷻ: ﴿قَالَ رَبِّ ارْنِيْ أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ قَالَ لَنْ تَرِنِيْ وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِيْ﴾ الآية [الأعراف: ١٤٣] فلم يُلم على طلبه الرؤية، ولم تتحقق له لعجزه في الدنيا، كما هو ظاهر من سياق الآية. وعلى هذا فإن ما ذكره الطوسي ٤٨٢/٧، وكذا الطبرسي ٢٦٠/٧، عن الجبائي أنه قال: وذلك يدل على أنهم كانوا مجسمة، فلذلك جَوَّزُوا الرؤية على الله التي تقتضي التشبيه. يلزم منه أن يكون نبي الله موسى ﷺ كذلك! والرد هو ما سبق. ثم وجدت قريباً من هذا الرد للرازي ٧٠/٢٤. قال البرسوي ٢٠٠/٦: ومن لطائف الشيخ نجم الدين في تأويلاته، أنه قال: يشير إلى أن الذين لا يؤمنون بالآخرة والحشر من الكفار يتمنون رؤية ربهم بقولهم: ﴿أَوْ نَرِيْ﴾ فالمؤمنون الذين يدعون أنهم يؤمنون بالآخرة والحشر كيف ينكرون رؤية ربهم! وقد ورد بها النصوص فلمنكري الحشر عليهم فضيلة بأنهم طلبوا رؤية ربهم وجوزوها كما جوزوا إنزال الملائكة. وهذا كلام حسن يقابل ما ذكره الجبائي.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٣/٤. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٧٦/٨، بسنده عن عكرمة أنه قال: العتو في كتاب الله: التجبر.

(٢) قال الواحدي عند تفسير قول الله تعالى: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ [الأعراف: ٧٧]: يقال: عتا يعتو عتوا؛ إذا استكبر، ومنه يقال: جبار عات. قال مجاهد: العتو: الغلو في الباطل.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٦٣/٤، بنصه.

٢٢- ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾ وهذا جواب لقولهم: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ﴾ أخبروا أنهم إذا رأوا الملائكة فلا بشرى لهم يومئذ. قال أبو إسحاق: ﴿يَوْمَ﴾ منصوب على وجهين؛ أحدهما: على معنى: لا بشرى تكون للمجرمين يوم يرون الملائكة، ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ هو مؤكّد لـ ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ﴾ ولا يجوز أن يكون منصوباً بـ ﴿لَا بُشْرَى﴾ لأن ما اتصل به: ﴿لَا﴾ لا يعمل فيما قبلها. ألا ترى أنك لا تقول: زيد إلا ضارب كما تقول: لا ضارب زيداً<sup>(١)</sup>. ولكن لما قيل: [٢] لا بشرى للمجرمين، صار كأنه قيل: يمنعون البشرى يوم يرون الملائكة<sup>(٣)</sup>. والوجه الآخر: أن يكون منصوباً على معنى: اذكر يوم يرون الملائكة<sup>(٤)</sup>.

ثم أخبر فقال: ﴿لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾ قال مجاهد: يعني: يوم القيامة<sup>(٥)</sup>. وهو قول مقاتل، وعطية، والأكثرين<sup>(٦)</sup>. وقال عطاء عن ابن عباس: يعني: عند الموت<sup>(٧)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٦. من قوله: ألا ترى، إلى الحاشية، رقم: ٢. وما بعده فمن الزجاج.

(٢) ما بين المعقوفين، في (أ)، (ب).

(٣) قال السمين الحلبي: ولا يجوز أن يعمل فيه نفس البشرى لوجهين؛ أحدهما: أنها مصدر، والمصدر لا يعمل فيما قبله. والثاني: أنها منفية بـ: لا، وما بعدها لا يعمل فيما قبلها الدر المصون ٨/٤٧٠.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٤. وفيه: يجمعون البشرى يوم القيامة. وعند الواحدي: يمنعون. وهو الصواب. وذكر هذا الزمخشري ٣/٢٦٦.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٧. وتفسير مجاهد ٢/٤٤٩.

(٦) «تفسير مقاتل» ص ٤٤أ. وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٧، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وعطية العوفي، والضحاك.

(٧) «تنوير المقياس» ص ٣٠٢. وبه قال الهواري ٣/٢٠٦. وقد استدلل الحافظ ابن =

وقوله: ﴿لِلْمُجْرِمِينَ﴾ قال أبو إسحاق: المجرمون: الذين اجترموا الذنوب. وهو في هذا الموضع الذين اجترموا الكفر بالله ﷻ<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي: حرامًا محرماً. قاله ابن عباس، وجميع المفسرين<sup>(٢)</sup>. وأصل الحَجْر في اللغة: المنع. وحَجْرُ القضاة على الأيتام إنما هو منعهم. والحُجْرَة: ما حُوِّط عليه. وما مُنعت من الوصول إليه فهو: حِجْر. بكسر الحاء<sup>(٣)</sup>.

قال ابن قتيبة: وإنما قيل للحرام حِجْر؛ لأنه حُجِر عليه بالتحريم.

= كثير ١٠١/٦، على رؤية المشركين للملائكة وقت الاحتضار بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبَرَهُمْ﴾ [الأنفال: ٥٠] ويقول تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ أُلْقِلِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ﴾ [الأنعام: ٩٣] ثم قال: وهذا بخلاف حال المؤمنين حال احتضارهم فإنهم يبشرون بالخيرات، وحصول المسرات، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] وجمع بين القولين؛ فقال: ولا منافاة بين هذا وما تقدم فإن الملائكة في هذين اليومين يوم الممات ويوم المعاد تتجلى للمؤمنين وللكافرين، فتبشر المؤمنين بالرحمة والرضوان، وتخبر الكافرين بالخيبة والخسران.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٤/٤. وهو قول الهواري ٢٠٦/٣.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٤أ. و«تنوير المقباس» ص ٣٠٢. وأخرجه عبد الرزاق ٧٦/٢، عن الحسن، وقتادة. وبه قال الهواري ٢٠٦/٣. وابن جرير ٢/١٩، وأخرجه عن: الضحاك، وقتادة. وزاد ابن أبي حاتم ٢٦٧٧/٨: عطاء الخراساني. وبه قال السمرقندي ٤٥٧/٢. وهو قول سيويه، «الكتاب» ٣٢٦/١. والمبرد، المقتضب ٢١٨/٣.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٦٣/٤. ونقله عنه الأزهرى، «تهذيب اللغة» ١٣٢/٤ (حجر).

يقال: حَجَرْتُ حَجْرًا، واسم ما حجرت حَجْرٌ<sup>(١)</sup>. ومنه: حَجَرْتُ الْبَيْتَ<sup>(٢)</sup>.  
وَالْحَجَرُ: الْعَقْل؛ لَأَنَّهُ يَمْنَعُ صَاحِبَهُ مِنَ التَّخْطِئِ إِلَى الْقَبِيحِ<sup>(٣)</sup>. وَالْأُنْثَى مِنَ  
الْأَفْرَاسِ: حَجْرٌ؛ لِأَنَّهَا تَحْجَرُ مَاءَ الْفَحْلِ فِي بَطْنِهَا. هَذَا كَلَامُ أَبِي عُبَيْدَةَ  
وَالْمَبْرَدِ وَالزَّجَّاجِ<sup>(٤)</sup>.

وذكرنا تفسير الْحَجَرِ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَحَرَّتْ حَجْرٌ﴾ [الأنعام: ١٣٨]<sup>(٥)</sup>.  
وَاخْتَلَفُوا فِي أَنَّ هَذَا مِنْ قَوْلِ مَنْ؟ فَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ  
الْمَلَائِكَةِ<sup>(٦)</sup>.

قَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: مُحَرَّمًا أَنْ<sup>(٧)</sup> يَدْخُلَ الْجَنَّةَ  
إِلَّا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَامَ بِشَرَائِعِهَا. وَنَحْوَهُ قَالَ الْكَلْبِيُّ<sup>(٨)</sup>.  
وَقَالَ مِقَاتِلٌ: إِنْ الْكَفَّارُ إِذَا خَرَجُوا مِنْ قُبُورِهِمْ قَالَ لَهُمُ الْحَفِظَةُ مِنَ  
الْمَلَائِكَةِ: حَرَامًا مُحَرَّمًا عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْمَجْرُمُونَ أَنْ يَكُونَ لَكُمْ الْبُشْرَى كَمَا  
بُشِّرَ الْمُؤْمِنُونَ<sup>(٩)</sup>.

(١) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٢.

(٢) قال ابن جرير ٢/١٩، لأنه لا يدخل إليه في الطواف، وإنما يطاف من ورائه.

(٣) قال تعالى: ﴿هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ﴾ [الفجر: ٥].

(٤) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٧٣/٢. و«معاني القرآن» للزجاج ٦٣/٤.

(٥) ما ذكره الواحدي هنا أكثر وأوسع مما أحال عليه؛ حيث اقتصر في تفسير الحجر في آية الأنعام على قوله: معنى الحجر في اللغة: الحرام، وأصله من المنع، ومنه سمي العقل حجراً لمنعه عن القبائح، وفلان في حجر القاضي، أي: منعه.

(٦) ذكر ذلك ابن جرير ٢/١٩، عن الضحاك، وقتادة، ومجاهد.

وبه قال الزجاج ٦٤/٤.

(٧) في (ج): (حراماً في أن يدخل).

(٨) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. وفيه نسبة القول للملائكة، دون ما بعده.

(٩) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ ب.

وقال عطية: إذا كان يوم القيامة تلقى الملائكة المؤمنين بالبشرى، فإذا رأى ذلك الكفار قالوا للملائكة: بشرونا، فيقولون: ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي: حراماً محرماً أن نلقاكم بالبشرى<sup>(١)</sup>. وهذا القول هو اختيار الفراء والزجاج وابن قتيبة والأزهري؛ قال الفراء وابن قتيبة: حراماً محرماً أن يكون لهم البشرى<sup>(٢)</sup>.

وقال الزجاج: حراماً محرماً عليهم البشرى<sup>(٣)</sup>.

وقال الأزهري: حُجِرَتْ عليكم البشرى فلا تبشرون بخير<sup>(٤)</sup>.  
وقال آخرون: هذا من قول المجرمين للملائكة<sup>(٥)</sup>؛ وهذا قول مجاهد وابن جريج، واختيار أبي عبيدة والليث؛ قال مجاهد: عوداً معاذاً

(١) (بالبشرى) في (ج). وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٧٧/٩، عن عطية العوفي، بمعناه.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٦. و«غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٢.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٣.

(٤) «تهذيب اللغة» ٤/١٣٢ (حجر). وبه قال الهواري ٣/٢٠٦.

(٥) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢، حيث جعل هذا القول مشتركاً بين الملائكة، والمجرمين. وذكر الزمخشري ٣/٢٦٦، أن هذا من قول المجرمين، ثم قال: وقيل: هو من قول الملائكة. وقد ردّ ابن جرير ٣/١٩، هذا القول؛ فقال: معلوم أن الملائكة هي التي تخبر أهل الكفر أن البشرى عليهم حرام. وأما الاستعاذة فإنها الاستجارة، وليست بتحريم، ومعلوم أن الكفار لا يقولون للملائكة: حرام عليكم، فيوجه الكلام إلى أن ذلك خبر عن قيل المجرمين للملائكة. وذكر الماوردي ٤/١٤١، أن هذا من قول الكفار لأنفسهم. ونسبه لقتادة. ويُنّ ذلك ابن عطية ١١/٢٦، بقوله: ويحتمل أن يكون المعنى: ويقولون: حرام محرم علينا العفو. قال ابن كثير ٦/١٠٣: وهذا القول وإن كان له مأخذ ووجه، ولكنه بالنسبة إلى السياق بعيد، لا سيما وقد نص الجمهور على خلافه.

يستعيذون من الملائكة<sup>(١)</sup>، ويقولون مقالة الجاهلية عند الاستعاذة.  
 وقال ابن جريج: كانت العرب إذا نزلت بهم شدة<sup>(٢)</sup> شديدة، أو رأوا ما يكرهون قالوا: حجراً محجوراً، فقالوا حين عاينوا الملائكة هذا<sup>(٣)</sup>.  
 وقال أبو عبيدة: كان الرجل من العرب إذا لقي رجلاً في الشهر الحرام وبينهما تيرة<sup>(٤)</sup> يقول: حجراً محجوراً. أي: دمي عليك حرام. فالمشركون يوم القيامة يقولون للملائكة مثل ذلك<sup>(٥)</sup>.  
 وقال الليث: كان الرجل في الجاهلية يلقي رجلاً يخافه في الشهر الحرام فيقول: حجراً محجوراً. أي: حرام محرم عليكم<sup>(٦)</sup> في هذا الشهر فلا يَنَدَاهُ بشر. فإذا كان يوم القيامة رأى المشركون الملائكة فقالوا: ﴿حَجْرًا مَّحْجُورًا﴾ وظنوا أن ذلك ينفعهم عندهم كفعلهم<sup>(٧)</sup> في الدنيا<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير ٣/١٩، وابن أبي حاتم ٢٦٧٨/٩، بلفظ: عوداً معاذاً. الملائكة تقوله. وكذا في «تفسير مجاهد» ٤٤٩/٢، و«تفسير الهواري» ٢٠٧/٣. فهو خلاف ما حكاه عنه الواحدي. رحمه الله. من أن هذا من قول المجرمين. لكن أخرج ابن جرير ٣/١٩، عن ابن جريج عن مجاهد أنه قال: عوداً، يستعيذون من الملائكة. وسبق ذكر نقد ابن جرير لهذا القول.

(٢) (شدة) في (ج).

(٣) أخرجه ابن جرير ٣/١٩. وأخرج عبد الرزاق ٦٧/٢، نحوه عن الحسن، وقتادة. وأخرجه عنهما ابن أبي حاتم ٢٦٧٨/٨، من طريق عبد الرزاق.

(٤) قال الترمذي ٤٣٠/٥، كتاب: الدعوات، حديث رقم: ٣٣٨٠: قال بعض أهل العربية: التَّيرَةُ، هو: الثَّأر. ولم أجده عند غيره.

(٥) لم أجد قول أبي عبيدة، في كتابه: «المجاز». وقريب منه في «تفسير أبي حيان» ٤٥١/٦، منسوباً لأبي عبيدة. وكذا في «نظم الدرر» ٣٧٠/١٣.

(٦) هكذا في النسخ الثلاث: عليكم. وأما في «تهذيب اللغة» ١٣١/٤ (حجر)، و«لسان العرب» ١٦٧/٤: عليك.

(٧) في (ج): (كقولهم).

(٨) «العين» ٧٤/٣ (حجر)، وفيه: فلا يبدؤه بشر. وذكره الأزهري، «تهذيب اللغة» =

وذكر صاحب النظم القولين جميعاً؛ فقال: هذا نظم كان في أول الدهر ثم درج؛ كان الرجل منهم إذا أراد حرمان الرجل شيئاً يسأله، أو يطمع فيه، قال: حجراً محجوراً، فيعلم السائل بذلك أنه لا يريد أن يفعل، ومنه قول الشاعر:

حَنْتُ إِلَى النَّخْلَةِ الْقُصْوَى فَقُلْتُ لَهَا حَجْرٌ حَرَامٌ أَلَا تِلْكَ الدَّهَارِيسُ<sup>(١)</sup>  
ويقال فيه: إن معناه أن الرجل من العرب كان إذا سافر فخاف على نفسه قومًا لقوه، قال: حجراً محجوراً؛ أي: حراماً محرماً عليكم<sup>(٢)</sup>  
التعرض لي. وعلى هذا يجب أن يكون هذا القول من الكفار؛ وذلك أنهم إذا رأوا الملائكة يوقعون<sup>(٣)</sup> بهم ضرباً وتعذيباً قالوه؛ لأنهم كانوا لا

= ١٣١/٤ (حجر)، وفيه: فلا ينداه منه بشر. وفي «لسان العرب» ١٦٧/٤: فلا يبدؤه منه بشر. وفي النسخ الثلاث قبل: فلا ينداه..: إلا يداً. ومعناها في سياق الكلام غير واضح. ولم أجدها في المراجع السابقة. ولذا رأيت حذفها والإشارة إلى ذلك. ومعنى ينداه: يصله. «تهذيب اللغة» ١٩٢/١٤ (ندأ).

وقد رد الأزهري قول الليث بقوله: فإن أهل التفسير الذين يُعتمدون مثل ابن عباس، وأصحابه فسروه على غير ما فسره الليث. وهذا منهج حسن؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم - هم أئمة التفسير.

(١) أشده أبو عبيدة ٧٣/٢، ونسبه للمُتَمَلِّس، وفيه: النخلة، بالتعريف كما في النسخ الثلاث، خلافاً لما في «ديوان المتلمس» ٩٦، وكذا ابن جرير ٢/١٩، والماوردي ١٤١/٤. وفي «معجم البلدان» ٣٢٠/٥: نخلة القصوى: واحدة النخل، والقصوى تأنيث الأقصى، ثم ذكر بيت المتلمس. وفي «حاشية الديوان»: نصب: نخلة القصوى؛ لأنه واد. والدهاريس: الدواهي، الواحدة: دهرس. «تهذيب اللغة» ٥٢١/٦ (دهرس).

(٢) في نسخة: (أ)، (ب): (عليك).

(٣) هكذا في النسخ الثلاث: (يوقعون).

يقولون ذلك في الدنيا إلا استعازة ممن يريدهم بسوء. وإذا حمل على المعنى الذي قبله، وجب أن يكون من قول الملائكة؛ لأنه إثباس منهم لهم من الخير. انتهى كلامه.

وفي الآية قول ثالث؛ وهو: أَنَّ قوله: (حَجْرًا) من قول الكفار، و: ﴿تَحْجُورًا﴾ من قول الملائكة. وهو قول الحسن؛ قال: كانوا إذا خافوا شيئًا قالوا: حجرًا. يتعوذون منه. فإذا كان يوم القيامة قالوا: (حَجْرًا) قالت الملائكة: ﴿تَحْجُورًا﴾ أن تُعَاذُوا من شر هذا اليوم. فحجر الله ذلك عليهم يوم القيامة<sup>(١)</sup>. قال الأزهري: والقول الأول أشبه بكلام العرب، والآية أخرى أن تكون كلامًا واحدًا لا كلامين<sup>(٢)</sup>. والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

٢٣- قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ قال الأزهري: يقال قدم فلان إلى أمر كذا، أي: قصده. وذكر هذه

(١) «تهذيب اللغة» ١٣٢/٤ (حجر) بمعناه. وعلى هذا الوقف على (حَجْرًا) وقف تام، القطع والائتناف ٤٨١/٢، حيث نسب هذا الوقف للحسن، دون شرح القول. ولم أجد أحداً نسب هذا القول للحسن باللفظ الذي ذكره الواحدي، غير الأزهري. وذكره الرازي ٧١/٢٤، ونسبه للقفال، والواحدي، وفي كلامه ما يُشعر باختيار الواحدي لهذا القول؛ وهذا ليس بصواب فإن الواحدي في كتابه: «الوسيط»، و«الوجيز»، لم يذكر هذا القول مطلقاً، وإنما ذكره هنا، وذكر بعده ردّ الأزهري له. فعبارة الرازي تحتاج إلى تحرير. وذكره القرطبي ٢١/١٣، وذكر عن الحسن أيضاً أنه قال: ﴿وَيَقُولُونَ حَجْرًا﴾ وقف من قول المجرمين، فقال الله ﷻ: ﴿تَحْجُورًا﴾ عليهم أن يعاذوا أو يجابوا.

(٢) «تهذيب اللغة» ١٣٢/٤ (حجر)، ويعني بالقول الأول، أن ﴿حَجْرًا تَحْجُورًا﴾ من قول الملائكة.

(٣) (والله أعلم) في (ج).

الآية<sup>(١)</sup>. قال ابن عباس: لم يكن الله تعالى غائبًا عن أعمالهم؛ ولكن يريد: وعمدنا<sup>(٢)</sup>. وهذا قول مجاهد والكلبي والفراء والزجاج؛ كلهم قالوا: عمدنا<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل: وجئنا<sup>(٤)</sup>. وأراد بلفظ المجيء: القصد أيضًا. قال أبو إسحاق: معنى قدمنا: عمدنا، وقصدنا. كما تقول: قام فلان يشتم فلانًا، يريد: قصد إلى شتم فلان. ولا يريد: قام من القيام على الرجلين<sup>(٥)</sup>.

قوله: ﴿فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ قال النضر بن شميل: الهباء: التراب الذي تُطِيرُهُ الريح<sup>(٦)</sup>.

وقال الليث: الهبوة: غبار ساطع في الهواء كأنه دخان، يقال هبًا يهبو هبوا إذا سطع. وأهبا الفرسُ الترابَ إهباءً، إذا أثاره. والهباء: دقاقُ التراب ساطعه ومنثوره على وجه الأرض<sup>(٧)</sup>.

(١) «تهذيب اللغة» ٤٨/٩ (عمد)، ومن قبله ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» ص ١٣٨.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. وفيه: عمدنا. دون ما قبله. وهو بنصه في «الوسيط» ٣٣٨/٣.

(٣) «تفسير مجاهد» ٤٤٩/٢. و«معاني القرآن» للفراء ٢٦٦/٢. وقاله ابن قتيبة، غريب القرآن ٣١٢. والهوّاري ٢٠٧/٣. وابن جرير ٣/١٩. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٧٨/٨، عن مجاهد، والسدي، وسفيان الثوري. ونسبه السمرقندي ٤٥٧/٢، للكلبي. وهو في «تنوير المقباس» ص ٣٠٢.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ب، بلفظ: يعني: وجئنا، ويقال: وعمدنا.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٦٤/٤.

(٦) «تهذيب اللغة» ٤٥٤/٦ (هبا)، بنصه، وتمتته: فتراه على وجوه الناس وجلودهم وثيابهم يلزق لزوفاً.

(٧) «كتاب العين» ٩٦/٤ (هبو)، ونقله عنه الأزهرى، «تهذيب اللغة» ٤٥٤/٦ (هبا). =

وقال أبو عبيدة: الهباء مثل الغبار يدخل البيت من الكوة إذا طلعت الشمس ليس له منثر<sup>(١)</sup>.

وقال أبو إسحاق: الهباء: ما يدخل من الكوة مع ضوء الشمس شبيه بالغبار<sup>(٢)</sup>. وهذا قول عكرمة<sup>(٣)</sup> ومجاهد<sup>(٤)</sup> والحسن<sup>(٥)</sup> والسدي والضحاك<sup>(٦)</sup> والكلبي<sup>(٧)</sup>، وأكثر المفسرين قالوا: هو الغبار الذي يكون في الشمس يدخل من الكوة كأنه الدقيق<sup>(٨)</sup>.

وقال قتادة: هو: ما تذر الرياح من حطام الشجر<sup>(٩)</sup>. وهو قول ابن

= قال الفراء ٢/٢٦٦: والهباء: ممدود غير مهموز في الأصل، يصغر هُبَيَّ كما يصغر الكساء كُسَيَّ.

(١) هكذا في النسخ الثلاث: (منثر)؛ وهي غير واضحة. وفي «مجاز القرآن» ٢/٧٤: مثل الغبار إذا طلعت فيه الشمس وليس له منْ ولا يُرى في الظل. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٢: وكشيء يحول في ضوء الشمس إذا دخلت في كوة يُرى، ولا يُستطاع أن يمس.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٤. وفيه: شبيهة. بالضم، ولكن أبدله المحقق إلى: شبيهة، وأشار إلى ذلك في الحاشية، ولم يبين سبب التغيير، ولا حاجة لذلك؛ فهو بالرفع ليس بخطأ حتى يصحح.

(٣) أخرجه ابن جرير ٤/١٩. وابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٨.

(٤) أخرجه ابن جرير ٤/١٩. وابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٨. وتفسير مجاهد ٢/٤٤٩.

(٥) أخرجه عبد الرزاق ٢/٦٧. وابن جرير ٤/١٩. وابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٩.

(٦) أخرجه عنهما ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٩.

(٧) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. و«تفسير السمرقندي» ٢/٤٥٧.

(٨) ذكر نحوه ابن جرير ٤/١٩، عن ابن زيد. وأخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧٩، نحوه عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

(٩) أخرجه عبد الرزاق ٢/٦٧. وعنه ابن جرير ٤/١٩.

عباس في رواية عطاء الخراساني<sup>(١)</sup>، وقول سعيد بن جبير. وقال مقاتل: يعني: كالغبار الذي يسطع من حوافر الدواب<sup>(٢)</sup>. وهو قول ابن عباس في رواية عطاء بن أبي رباح، قال: هو ما يخرج من سنابك الخيل إذا ركضت<sup>(٣)</sup>. والمنثور: المفروق<sup>(٤)</sup>.

قال الزجاج: وتأويله: أن الله ﷻ أحبط أعمالهم حتى صارت بمنزلة الهباء المنثور<sup>(٥)</sup>. والمعنى: فجعلناه باطلاً<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرج أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، معلقاً بصيغة الجزم، (هَبَاءٌ مَّنْثُورًا) ما تسفي به الريح. الفتح ٨/ ٤٩٠. ووصله ابن جرير ٤/ ١٩، من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مثله، وزاد: وبثه. وأخرج أيضاً ٥/ ١٩، من طريق علي بن أبي طلحة: (هَبَاءٌ مَّنْثُورًا) الماء المهرق.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ ب. و«تفسير هود الهواري» ٣/ ٢٠٧. ولم ينسبه. وأخرج ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٧٩، نحوه عن: علي ﷺ.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢، بمعناه. قال ابن قتيبة: والهباء المنبث: ما سطع من سنابك الخيل. «تأويل مشكل القرآن» ص ١٣٩، و«غريب القرآن» ص ٣١٢. وقال ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٧٩: وروي عن ابن عباس، في بعض الروايات، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، والضحاك، نحو ذلك. والسنابك، جمع: سُنْبُك، وهو: طَرَفُ الحافر. «القاموس المحيط» ١٢١٨.

(٤) وصف الهباء بالمنثور؛ لأنك تراه منتظماً مع الضوء، فإذا حركته الريح رأيتَه قد تناثر وذهب كل مذهب. تفسير الزمخشري ٣/ ٢٦٧.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦٤.

(٦) «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٦٦، بلفظ: ﴿هَبَاءٌ مَّنْثُورًا﴾ أي: باطلاً. وقد أوصل ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٧٩، اختلاف المفسرين في الهباء المنبث، إلى خمسة أقوال. وكذا الماوردي ٤/ ١٤١. وابن الجوزي ٦/ ٨٣. وليس بينها تعارض بل يمكن أن تحمل الآية عليها؛ إذ المعنى كما قال الواحدي: فجعلناه باطلاً. وكل ما ذكر من الأقوال السابقة يصلح مثلاً على ذلك. والله أعلم. قال ابن كثير ٦/ ١٠٣: وحاصل هذه =

ثم أعلم فضل أهل الجنة على أهل النار فقال<sup>(١)</sup>.

٢٤- ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ﴾ قال ابن عباس: يعني يوم القيامة<sup>(٢)</sup>

﴿خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾ موضع قرار من المشركين.

قال ابن عباس: يريد في ظل عرش الرحمن.

وقال مقاتل: أفضل منزلاً في الجنة<sup>(٣)</sup>. والكلام في نظير هذا وهو

قوله: ﴿قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ﴾ [الفرقان: ١٥] قد تقدم.

وقال الفراء في هذه الآية: أهل الكلام إذا اجتمع لهم أحق وعقل

لم يستجيزوا أن يقولوا لأحدهما: هذا أعقل الرجلين. ويقولون: لا نقول

ذلك إلا لعاقلين يفضل أحدهما صاحبه. وقد قال الله تعالى: ﴿أَصْحَابُ

الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾ فجعل أهل الجنة خيراً مستقراً من أهل النار،

وليس في مستقر أهل النار شيء من الخير فاعرف ذلك من خطائهم<sup>(٤)</sup>.

= الأقوال التنبيه على مضمون الآية، وذلك أنهم عملوا أعمالاً اعتقدوا أنها شيء، فلما عرضت على الملك الحكيم العدل الذي لا يجور ولا يظلم أحداً، إذا إنها لا شيء بالكلية. وسبب بطلانها لفقدائها شرط القبول. قال الثعلبي ٩٤، أي: باطلاً لا ثواب لهم؛ لأنهم لم يعملوه لله ﷻ، وإنما عملوه للشيطان.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٤/٤، بنصه.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٠/٨، بسنده عن سعيد بن جبيرة رحمه الله.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ب. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم ٢٦٨١/٨، عن قتادة. وذكره السمرقندي ٤٥٧/٢، ولم ينسبه.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٧/٢. و: خطائهم: جمع خطأ. «تهذيب اللغة» ٤٩٩/٧، و«لسان العرب» ٦٧/١ (خطأ). قال ابن عطية ٢٨/١١: ويظهر لي أن الألفاظ التي فيها عموم مآ وتوجه حكمها من جهات شتى، نحو قولك: أحب، وأحسن، وخير، وشر، يسوغ أن يجاء بها بين شيئين لا شركة بينهما. واستشهد ابن كثير =

يعني : أنه يجوز أن يقال : هو أعدل الرجلين وإن كان الثاني أحمقاً. قياساً على هذه الآية. وقال أبو طالب : إنما جاز ذلك ؛ لأنه موضع ، فيقال : هذا الموضع خير من ذلك الموضع. وإذا كان نعتاً لم يستقم أن يكون نعت واحد لاثنتين مختلفين<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى : ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ يعني : موضع القائلة<sup>(٢)</sup>. يقال : قال يقل مقيلاً. والمقيل : الموضع ، أيضاً<sup>(٣)</sup>.

قال الأزهري : والقيلولة عند العرب : الاستراحة نصف النهار إذا

= ١٠٤/٦ ، على هذا التفضيل بقوله تعالى : ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ أَفْآيُزُونَ﴾ [الحشر : ٢٠]. واستظهر ابن جرير أن التفضيل هنا عام في جميع أحوال أهل النار في الدنيا والآخرة. قال ٦/١٩ : فالواجب أن يعم كما عم ربنا جل ثناؤه ، فيقال : أصحاب الجنة يوم القيامة خير مستقراً في الجنة من أهل النار في الدنيا والآخرة ، وأحسن منهم مقيلاً. وذهب إلى هذا الاختيار ، الطوسي ٤٨٤/٧ ، ولم يذكر غيره ، ولم ينسبه.

(١) «تهذيب اللغة» ٣٠٦/٩ (لقي)، بنصه.

(٢) في «تنوير المقباس» ص ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ مبيتاً من منزل أبي جهل وأصحابه ، ومبيتهم. قال ابن جرير ٥/١٩ : فإن قال قائل : وهل في الجنة قائلة؟ فيقال : ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ فيها؟ قيل : معنى ذلك : وأحسن فيها قراراً في أوقات قائلتهم في الدنيا ، وذلك أنه ذكر أن أهل الجنة لا يمر فيهم في الآخرة إلا قدر ميقات النهار من أوله إلى القائلة ، حتى يسكنوا في مساكنهم في الجنة ، فذلك معنى قوله : ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ ثم ذكر نحوه بإسناده عن المفسرين من الصحابة والتابعين. وقال الطوسي ٤٨٤/٧ : معناه : أحسن موضع قائلة ، وإن لم يكن في الجنة نوم ، إلا أنه من تمهيده يصلح للنوم ، لأنهم خوطبوا بما يعرفون ، كما قال : ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًا﴾ [مريم : ٦٢] على ما اعتادوه. وهذا توجيه حسن. والله أعلم.

(٣) «تهذيب اللغة» ٣٠٥/٩ (لقي).

اشتدَّ الحرُّ، وإن لم يكن مع ذلك نوم.

والدليل على ذلك: أن الجنة لا نوم فيها<sup>(١)</sup>.

قال ابن مسعود وابن عباس: لا ينتصف النهار من يوم القيامة حتى

يقبل أهل النار في النار، وأهل الجنة في الجنة<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل: يخفف الحساب على أهل الجنة حتى يكون مقدار

نصف النهار من أيام الدنيا، ثم يقلون من يومهم ذلك في الجنة فيما

يشتهون من التحف والكرامة<sup>(٣)</sup>. وهذا هو معنى ما روي عن أهل التفسير:

أنَّ أهل الجنة يصيرون إلى أهليهم في الجنة وقت نصف النهار<sup>(٤)</sup>.

٢٥- قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَشْقُقُ﴾<sup>(٥)</sup> عطف على قوله: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ

الْمَلَائِكَةَ﴾ و﴿تَشْقُقُ﴾ يجوز فيه أمران؛ أحدهما: أنه يراد به الآتي.

(١) «تهذيب اللغة» ٣٠٦/٩ (لقي)س.

(٢) ذكر نحوه ابن جرير ٥/١٩، عن ابن جريج، وفيه أنه قال: وفي قراءة ابن مسعود:

ثم إن مقيليهم لإلى الجحيم. ولم ينسبه لابن عباس. وذكر رواية أخرى عن ابن

عباس قريبة من السياق، وليست مطابقة. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٠/٨، بسنده

عن ابن مسعود، مع القراءة التي ذكرها ابن جرير. وهو بنصه في «الوسيط»

٣٣٨/٣. ونسب هذا القول الثعلبي ٩٤ب، لابن مسعود، وذكر نحوه عن ابن

عباس. وهو عند ابن كثير ١٠٤/٦، عن ابن مسعود. وأخرجه الحاكم ٤٣٦/٢،

وقال: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ب، مختصراً.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٦٤/٤. بنصه. قال الهواري ٢٠٧/٣: قال بعضهم: وبلغنا

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إنني لأعلم أي ساعة يدخل أهل الجنة

الجنة، قبل نصف النهار حين يشتهون الغداء. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٠/٨،

عن سعيد بن جبير، والضحاك، وعكرمة.

(٥) أخرج ابن أبي حاتم ٢٦٨٢/٨، عن مجاهد أنه يوم القيامة.

والآخر: أن يكون حكاية حال تكون، كما أن قوله: ﴿رُبِمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الحجر: ٢] كذلك. وكما أن قوله: ﴿وَكَلَّبُهُمْ بِسِطِّ ذِرَاعَيْهِ﴾ [الكهف: ١٨] في أنه حكاية حال قد مضت<sup>(١)</sup>. وفيه قراءتان: تشديد الشين وتخفيفها<sup>(٢)</sup>. والتقدير: تتشقق<sup>(٣)</sup>؛ فمن شدد أدغم التاء في الشين؛ لأن الصوت بالشين يلحق بمخارج هذه الحروف التي هي من طرف اللسان وأصول الثنايا فأدغم<sup>(٤)</sup> فيها ما أدغم في الضاد كما كانت كذلك، ومن خفف حذف التاء التي أدغمها من شدد. قال أبو الحسن: الخفيفة أكثر في الكلام؛ لأنهم أرادوا الخفة فكان الحذف أخف عليهم من الإدغام<sup>(٥)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَشَقُّ السَّمَاءُ بِالسَّحَابِ﴾ قال أبو علي: المعنى: تشقق السماء وعليها غمام. وهذا كقوله: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] وقوله: ﴿فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ﴾ [الرحمن: ٣٧]<sup>(٦)</sup>.

وقال الفراء: معناه فيما ذكروا: تشقق السماء عن الغمام. وعلى، وعن، والباء، في هذا الموضع كالواحد؛ لأن العرب تقول: رميت عن

(١) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤١/٥، بنصه.

(٢) قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر، بتشديد الشين. وقرأ أبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي بالتخفيف. «السبعة» ٤٦٤. و«معاني القرآن» للقراء ٢٦٧/٢. ومعاني القراءات للأزهري ٢١٥/٢. و«المبسوط في القراءات العشر» ص ٢٧١. و«التبصرة» ص ٦١٣. و«النشر» ٣٣٤/٢. قال ابن جرير ٦/١٩: هما قراءتان مستفيضتان في قراءة الأمصار، بمعنى واحد، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٦٤/٤.

(٤) في «الحجة للقراء السبعة» ٣٤١/٥: فأدغم فيها كما أدغم في الضاد لما كانت كذلك.

(٥) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤١/٥، بنصه.

(٦) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤١/٥.

القوس، وبالقوس، وعلى القوس. يراد به معنى واحد<sup>(١)</sup>.

وهذا هو معنى ما ذكره المفسرون؛ قالوا: هو: غمام أبيض رقيق مثل الضباب، ولم يكن إلا لبني إسرائيل في تيههم فتنشق السماء عنه لنزول الرب وملائكته<sup>(٢)</sup>. وهو الذي قال الله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ [البقرة: ٢١٠] وهذا قول مجاهد ومقاتل والكلبي؛ قالوا: ومعنى بالغمام: عن الغمام<sup>(٣)</sup>. وذكرنا معنى إتيان الله في سورة البقرة<sup>(٤)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٧.

(٢) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٢: عن الغمام لنزول الرب بلا كيف. و«تفسير مقاتل» ص ٤٤ب. وليس فيه: ولم يكن إلا لبني إسرائيل في تيههم. لكنه عند ابن جرير ٦/١٩، وابن أبي حاتم ٢٦٨٢/٨، عن مجاهد. والظاهر من الآية أن الغمام، هو: السحاب المعهود. «تفسير أبي حيان» ٦/٤٥٣. والله أعلم.

(٣) أخرجه ابن جرير ٦/١٩، عن مجاهد، و«تفسير مقاتل» ص ٤٤ب. و«تنوير المقباس» ص ٣٠٢. وبه قال ابن قتيبة، «غريب القرآن» ٣١٢. وبه قال الهواري ٣/٢٠٧، ثم قال: هذا بعد البعث، تشقق فتراها واهية متشقة، كقوله تعالى: ﴿وَفُتِحَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا﴾ [النبا: ١٩].

(٤) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾ وجهان؛ أحدهما: أن هذا من باب حذف المضاف: أن يأتيهم عذاب الله، أو أمر الله أو آيات الله.. والثاني: المعنى: هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله بما وعدهم من العذاب والحساب فحذف ما يأتي به تهديداً؛ إذ لو ذكر ما يأتي به كان أسهل عليهم في باب الوعيد..

وما ذكره الواحدي عفى الله عنه صرف للفظ عن ظاهره، فالآية فيها إثبات إتيان الله تعالى لفصل الحساب والجزاء، وهو إتيان يليق بجلاله وعظمته، ومثل هذه الآية كما قال ابن كثير ٥٦٦/١، قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ۖ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢١، ٢٢].

والمراد بالسماء هاهنا: السموات السبع. كذا قال مقاتل وابن عباس<sup>(١)</sup>. وذكره الزجاج؛ فقال: المعنى: تتشقق سماءً سماءً<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس: تتشقق سماء الدنيا فينزل أهلها وهم أكثر ممن في الأرض من الجن والإنس، ثم تشقق السماء الثانية فينزل أهلها وهم أكثر ممن في السماء الدنيا، ومن الجن والإنس، ثم كذلك حتى تشقق السماء السابعة، وأهل كل سماء يزيدون على أهل السماء التي قبلها، ثم ينزل الكروبيون<sup>(٣)</sup>، وحملة العرش<sup>(٤)</sup>. فذلك قوله:

﴿وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ نَزِيلاً﴾ قال مقاتل: من السماء إلى الأرض عند تشققها لحساب الثقلين<sup>(٥)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ ب.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٦٤/٤.

(٣) الكروبيون: سادة الملائكة، المقربون. «النهاية في غريب الحديث» ١٦١/٤، و«لسان العرب» ٧١٤/١ (كرب)، و«القاموس المحيط» ص ١٦٧.

(٤) «تفسير مجاهد» ٤٥٠/٢، عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنهما، بسياق أطول مما هو هنا. ومن الطريق نفسه أخرجه ابن جرير ٦/١٩. وابن أبي حاتم ٢٦٨٢/٨، أيضاً. ويوسف بن مهران لم يرو عنه إلا ابن جدعان، وهو لئن الحديث. «التقريب» ١٠٩٦، «ميزان الاعتدال» ٤٧٤/٤.

قال ابن كثير ١٠٧/٦، بعد ذكر هذه الرواية عن ابن أبي حاتم: مداره على علي ابن زيد بن جدعان، وفيه ضعف، وفي سياقاته غالباً نكارة شديدة.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ ب. قال الماوردي ١٤٢/٤: وفي نزولهم قولان؛ أحدهما: ليبشروا المؤمن بالجنة، والكافر بالنار. والثاني: ليكون مع كل نفس سائق وشهيد. واقتصر الواحدي في «الوجيز» ٧٧٧/٢، على أن ذلك لإكرام المؤمنين. وليس هناك ما يمنع من حصول الأمرين معاً. والله أعلم.

وقرأ ابن كثير ﴿نَزَلَ﴾ مخففة من الإنزال<sup>(١)</sup> ﴿الْمَلَكُ﴾ نصباً<sup>(٢)</sup>، فجعل الفعل من الإنزال، والمصدر على فَعَلْ؛ لأن أنزل مثل نَزَلَ، كقوله تعالى: ﴿وَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨]<sup>(٣)</sup> وقال<sup>(٤)</sup>: وقد تَطَوَّيْتُ انْطَوَاءَ الْحُضْبِ<sup>(٥)</sup>

لما كان تطويت، وانطويت متقاربان حمل مصدر ذا على مصدر ذا<sup>(٦)</sup>.  
٢٦- قوله تعالى: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ قال أبو إسحاق: الحق صفة للملك، ومعناه: أن الملك الذي هو الملك حقاً ملك الرحمن جلّ وعزّ يوم القيامة، كما قال عاكب: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٦] لأن الملك الزائل كأنه ليس بملك<sup>(٧)</sup>. وقال ابن عباس:

(١) «السبعة» ٤٦٤. و«معاني القراءات» للأزهري ٢/٢١٦. و«المبسوط في القراءات العشر» ص ٢٧١. و«التبصرة» ص ٦١٣. و«النشر» ٢/٣٣٤.

(٢) في (أ)، (ب): (قال مقاتل: نصباً)، ولعله خطأ من الناسخ لأن السطر الذي قبله فيه: وقال مقاتل. وهو غير موجود في «تفسير مقاتل»، ولا في (ج)، ويدل لهذا أنه عند الأزهري، في معاني القراءات ٢/٢١٦: نصباً. لأنه مفعول به.

(٣) قال السمين الحلبي: ومثله: ﴿وَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ أي: تبتلاً. الدر المصون ٨/٤٧٧.

(٤) وقال في (أ)، (ب). ويعني به أبا علي الفارسي، في «الحجة» ٥/٣٤٢، حيث ذكر البيت، ولم ينسبه.

(٥) صدر بيت لرؤبة. «ديوانه» ١٦، أنشده سيبويه، «الكتاب» ٤/٨٢، ونسبه لرؤبة، وقال بعده: لأن تطويت وانطويت واحد. وأنشد البيت كاملاً ونسبه الأزهري. والحضب: بالكسر: ضرب من الحيات، وقيل: هو الذكر الضخم منها، واستشهد الأزهري بهذا البيت على ذلك، والشاهد فيه: أن يكون الانطواء مصدرًا لتطوى. «تهذيب اللغة» ٤/٢٢٠ (حضب). وذكره أبو علي، «الحجة للقراء السبعة» ٥/٣٤٢، ولم ينسبه.

(٦) «الحجة للقراء السبعة» ٥/٣٤٢.

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٥. ووصف الملك بأنه حق؛ لأنه لا يزول ولا يتغير. تفسير الرازي ٢٤/٧٥.

يريد أن يوم القيامة لا ملك يقضي غيره<sup>(١)</sup>. وقال مقاتل: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ﴾ وحده، واليوم الكفار ينازعونه في أمره<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ قال ابن عباس: هو على الكافرين عسير<sup>(٣)</sup> وهو على المؤمنين غير عسير عليهم. قال مقاتل: عسير عليهم يومئذ لشدته، ومشقته، ويهون على المؤمنين كأدنى صلاة<sup>(٤)</sup> صلاها في دار الدنيا<sup>(٥)</sup>. وفي هذه الآية تبشير عظيم للمؤمنين حيث خص

(١) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٢: ﴿الْمَلِكُ﴾ القضاء، ﴿يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ العدل. وذكره في: «الوسيط» ٣/٣٣٩. ونسبه البغوي ٦/٨٠، لابن عباس.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ب. وفي إضافة الملك في يوم القيامة لاسمه تعالى: الرحمن، معانٍ عظيمة. ذكر بعضها السعدي في تفسيره ٥/٤٧٤.

(٣) ما بين المعقوفين، في نسخة: (أ)، (ب). وهو في «تنوير المقباس» ص ٣٠٢، بمعناه. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم ٨/٢٦٨٣، عن قتادة.

(٤) صلاة. في نسخة: (أ)، (ب).

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ب. بمعناه، وذكره الثعلبي ٨/٩٥ب، ولم ينسبه. وقد ورد

هذا في حديث مرفوع: قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَوْمًا كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مَا أَطْوَلَ هَذَا الْيَوْمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُخَفَّفُ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَتَّى يَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ يُصَلِّيَهَا فِي الدُّنْيَا».

«المسند» ٤/١٥١، رقم: ١١٧١٧، وأخرجه أبو يعلى الموصلي ٢/٥٢٧، من طريق الإمام أحمد، وقال الهيثمي ١٠/٣٣٧: إسناده حسن، على ضعف في راويه. وذكره ابن كثير ٦/١٠٧، ونسبه للإمام أحمد، وسكت عنه. وهذا الحديث مرسل. وابن لهيعة، صدوق، اختلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن وهب، وابن المبارك عنه أعدل من غيرهما. المغني في الضعفاء ١/٥٠٢. و«التقريب» ص ٥٣٨. وهذا الحديث ليس من طريقهما. ودراج، هو: ابن سمعان، أبو السمع، صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف. «التقريب» ص ٣١٠، وذكر ابن عدي هذا الحديث، في: الكامل في ضعفاء الرجال ٣/٩٨١، وقال: لا يتابع دراج عليه.

الكافرين بشدة ذلك اليوم وعسرتة<sup>(١)</sup> .

وذكر المفسرون: أن ذلك اليوم يهون على المؤمنين [بدلالة الخطاب؛ وذلك أنه لما ذكر شدته على الكفار كان مفهومه أنه يهون على المؤمنين]<sup>(٢)</sup> فدل تفسير المفسرين لهذه الآية على مسألة المفهوم<sup>(٣)</sup> .

٢٧- قوله: ﴿وَيَوْمَ يَعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ اختلف المفسرون في سبب نزوله. فقال مجاهد: إن عقبة<sup>(٤)</sup> دعا مجلساً فيهم النبي ﷺ لطعام، فأبى النبي ﷺ أن يأكل، وقال: «لا أكل حتى تشهد أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» فشهد بذلك عقبة، وطعم النبي ﷺ من طعامه. فبلغ ذلك أمية بن خلف<sup>(٥)</sup> فقال: صبوت يا عقبة، وكان خليله، فقال: لا والله ما صبوت فإن أخاك على ما تعلم، ولكن صنعْتُ طعاماً فأبى أن يأكل حتى قلت ذلك،

(١) تقديم ﴿عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ للحصر، وهو قصر إضافي، أي: دون المؤمنين. تفسير ابن عاشور ١٩/١١.

(٢) ما بين المعقوفين، في (أ)، (ب).

(٣) وأشار إلى هذا الاستدلال القرطبي ١٣/٢٤. والمفهوم مقابل للمنطوق، والمنطوق أصل للمفهوم. ودلالة المفهوم، المقصودة هنا هي مفهوم المخالفة. ومعناه: الاستدلال بتخصيص الشيء بالذكر على نفي الحكم عمّا عداه. ويُسمّى أيضاً دليل الخطاب. «الإحكام» للآمدي ٣/٦٣، و«روضة الناظر» ٢/٧٧٥.

(٤) هو: عقبة بن أبي معيط، واسم أبيه: أبان بن ذكوان بن أمية، من مقدمي قريش في الجاهلية، كان شديد الأذى للمسلمين عند ظهور الدعوة، قتله يوم بدر عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح، أخو بني عمرو بن عوف. «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٣٦٦، و«الأعلام» ٤/٢٤٠.

(٥) أمية بن خلف بن وهب الجمحي، من بني لؤي. أحد جبابرة قريش في الجاهلية، أدرك الإسلام ولم يسلم، وهو الذي عذب بلالاً الحبشي ﷺ في أول ظهور الإسلام، قتل يوم بدر. «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٢٨٣، و«الأعلام» ٢/٢٢.

واستحييت أن يخرج من بيتي قبل أن يطعم، فشهدت له وليس من<sup>(١)</sup> نفسي.  
هذا قول مجاهد، والكلبي<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن سابط: دعا أُمّية مجلساً فيه النبي ﷺ فقاموا غير النبي ﷺ فقال: لا أقوم حتى تسلم وتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فشهد، فقام النبي ﷺ فلقية عقبه فأنكر عليه، فقال: أنا قلت له لطعامنا<sup>(٣)</sup>. وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء الخراساني<sup>(٤)</sup>.

وقال السدي: كان عقبه يغشى رسول الله ﷺ وهم أن يسلم، فلقية

(١) من (أ)، (ب).

(٢) «تفسير مجاهد» ٤٥١/٢. وأخرجه عنه ابن جرير ٨/١٩. وابن أبي حاتم ٢٦٨٣/٨. و«تنوير المقياس» ص ٣٠٢. وذكره ابن قتيبة، في تأويل مشكل القرآن ٢٦٢، عن ابن عباس رضي الله عنهما. ثم بين أن الآية عامة؛ فقال: فأراد سبحانه بـ ﴿الظَّالِمِ﴾ كل ظالم في العالم، وأراد بـ: فلان، كل من أطيع بمعصية الله، وأرضي بإسقاط الله، واستشهد على أن الظالم يراد به جماعة الظالمين، بقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ [النبا: ٤٠]. وقد ردّ - رحمه الله - في ص: ٢٦٠، على من ذهب إلى أنها نازلة في أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، ونعتهم: بالمتسمين بالمسلمين. وصرح الرازي ٧٥/٢٤، بأنهم الرافضة، حيث قالوا: هذا الظالم رجل بعينه، وإن المسلمين غيروا اسمه، وكنموه، وجعلوه: فلاناً! قال الرازي في الرد عليهم: المقصود من الآية زجر الكل عن الظلم، وذلك لا يحصل إلا بالعموم، وأما قول الرافضة فذلك لا يتم إلا بالطعن في القرآن، وإثبات أنه غير وبدل، ولا نزاع في أنه كفر.

(٣) نسبها السيوطي ٢٥٢/٦، لابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. ولم أجد هذه الرواية في تفسير ابن أبي حاتم المطبوع.

(٤) أخرج عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٨/٢، روايتين، عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق: مِقْسَم، نحوه من هذا. وأخرجه ابن جرير ٨/١٩، من طريق عطاء الخراساني. وذكره الثعلبي ٩٥/٨، وعنه الواحدي، في «أسباب النزول» ٣٣٣.

أمية بن خلف فقال: يا عقبة، بلغني أنك صبوت. قال: ما فعلت، قال: فوجهي من وجهك حرام حتى تأتيه فتتفل في وجهه! وتبرأ منه، فيعلم قومك أنك عدو من عاداهم وفرق جماعتهم. فأطاعه، وفعل ذلك واشتد على النبي ﷺ فأنزل الله فيه يخبره بما هو صائر إليه<sup>(١)</sup>. وهذا قول الشعبي<sup>(٢)</sup>، ونحو هذا قال مقاتل، سواء، إلا أنه ذكر أياً بدل أمية<sup>(٣)</sup>.

وقال الكلبي: قال أبي لعقبة: ما أنا بالذي أَرْضَى عنك أبداً حتى تأتي محمداً ﷺ وتبزق في وجهه! وتطأ عنقه! ففعل ذلك عقبة، فأنزل الله: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ﴾ يعني: عقبة، في قول الأكثرين<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٥/٨.

(٢) «تفسير الثعلبي» ٩٥/٨ ب، وفي خبر الشعبي، أن عقبة أسلم، فعاتبه أمية، وقال له... إلخ. وعنه الواحدي، في «أسباب النزول» ص ٣٣٣.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٤ ب. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٤/٨، عن قتادة. قال ابن عطية ٣٣/١١: ومن أدخل في هذه الآية أمية بن خلف، فقد وهم، إلا على قول من يرى ﴿الظَّالِمُ﴾ اسم جنس.

(٤) وممن قال بذلك عمرو بن ميمون، أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٥/٨. وأكثر الروايات عن ابن عباس، ومجاهد، وقاتدة، ورواية أخرى عن السدي، ليس فيها ذكر أنه فعل ما هم به من التفل، ووطء العنق، بل في رواية مَقْسَم التصريح بأن الله تعالى لم يسلطه على ذلك، فيتعين الأخذ بها لما فيها من حفظ النبي ﷺ عن الإهانة، إضافة إلى أنها أخبار تحتاج إلى تأكيد؛ لأن من رواها لم يعاصر هذه الحادثة، والله أعلم. أخرج هذه الروايات ابن جرير ٨/١٩، وابن أبي حاتم ٢٦٨٤/٨. وذكر الثعلبي ٩٥ ب، عن الضحاك، أن عقبة لَمَّا فعل ذلك رجع بزاقه في وجهه، وانشعب شعبتين، فأحرق خديه، فكان أثر ذلك فيه حتى الموت. وكان يحسن من الواحدي - رحمه الله - إيراد هذه الرواية. وقد أعرض ابن كثير - رحمه الله - عن إيراد هذه الروايات كلها.

وفي قول ابن سابط، ورواية عطاء الخرساني، الظالم هنا: أبي بن خلف<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس، في رواية عطاء بن أبي رباح، يريد: عقبة بن أبي معيط<sup>(٢)</sup>، يقول: يأكل يديه حتى يذهب إلى المرفق، ثم تنبت، لا تزال هكذا كلما أكلها نبتت بندامة على ما فرط<sup>(٣)</sup>.

(١) لم أجد قول ابن سابط هذا، إلا أن ابن أبي حاتم ٢٦٨٦/٨، قد ذكر عنه أنه قال في قوله تعالى: ﴿لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ يعني: أبي بن خلف. فعلى هذا يكون الظالم: عقبة بن أبي معيط. والله أعلم.

(٢) في «تنوير المقياس» ص ٣٠٢، الظالم: عقبة بن أبي معيط. وليس فيه ذكر شيء من هذه القصة. وفيه أيضاً تفسير اليد بالأنامل. قال النحاس: ولم يُسميا في الآية؛ لأنه أبلغ في الفائدة، ليعلم أن هذه سبيل كل ظالم قبل من غيره في معصية الله ﷻ. «إعراب القرآن» ١٥٨/٣. وعليه فإن الألف واللام يجوز أن تكون للعهد، فيراد به عقبة خاصة، ويجوز أن تكون للجنس، فيتناول عقبة، وغيره. «تفسير الزمخشري» ٢٦٩/٣.

(٣) أخرج ابن أبي حاتم ٢٦٨٤/٨، نحوه عن سفيان. ونسبه في: «الوسيط» ٣٣٩/٣، لعطاء. وهو عض حقيقي لليدين، كما ذكر الواحدي - رحمه الله - من شدة ما يجد من الحسرة، والندامة، كما هو ظاهر الآية، وليس هناك ما يدفعه. وعليه فإن ما ذكره الزمخشري ٢٦٨/٣، وكذا ابن جزي ص ٤٨٣، وغيرهما، من أن هذا كناية عن الغيظ والحسرة، فغير مسلم؛ لأنه صرف للفظ عن ظاهره بدون دليل. قال ابن كثير ١٠٨/٦: فكل ظالم يندم يوم القيامة غاية الندم، ويعض على يديه قائلاً: ﴿يَلَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْلًا﴾ قال البقاعي: فيكاد يقطعهما لشدة حسرته، وهو لا يشعر. «نظم الدرر» ٣٧٤/١٣. لكنه بعد هذا التقرير الجيد لظاهر الآية، رجع فنقل كلام الزمخشري بنصه، في أن هذا كناية، ولم يتعقبه. قال الشوكاني ٦٩/٤: الظاهر أن العض هنا حقيقة، ولا مانع من ذلك، ولا موجب لتأويله. ويشهد لهذا تعدية العض بـ على، لإفادة التمكن من العضوض، إذا قصدوا عضاً شديداً كما في هذه الآية. «تفسير ابن عاشور» ١٢/١٩.

وقال أبو إسحاق: إذا كان يوم القيامة أكل يده ندمًا، وتمنى أنه آمن<sup>(١)</sup>.

وقال أبو القاسم الزجاجي: هكذا يعض على يديه يوم القيامة ندمًا وحسرة على كفره بالله. والعض على اليد يجري عندهم مجرى معاينة اليد بما صنعت، وإن لم تكن لليد في<sup>(٢)</sup> الكفر صنيع؛ فإن الله تعالى قد أسند الفعل إليها، فقال: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٥١] وذلك: أن مباشرة الذنوب بها، فاللائمة ترجع عليها<sup>(٣)</sup>؛ لأنها هي الجارحة العظمى فيسند إليها ما لم تباشره. ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ﴾ [الكهف: ٤٢] وقد مر<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَقُولُ يَلَيْتَنِي أُتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ قرأ: (يَلَيْتَنِي) بسكون الياء، وفتحها<sup>(٥)</sup>. والأصل التحريك؛ لأنها بإزاء الكاف التي

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٥/٤. وذكره الثعلبي ٩٥/٨ ب، بمعناه.

(٢) في (أ)، (ب): (على) بدل: (في).

(٣) في (ج): (إليها).

(٤) قال الواحدي في تفسير قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٥١]: قال ابن عباس: جرحت قلوبكم. قال أهل المعاني: إنما قال: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ مع أن اليد لا تعقل شيئاً للبيان عن أن اعتقاد الكفر بالقلب بمنزلة ما يعمل باليد في الجنابة، ولذلك لم يذكر القلوب وإن كان بها معتمد العصيان؛ لأن القصد إظهار ما تقع به الجنايات في غالب الأمر وتعارف الناس.

وقال الواحدي في تفسير آية الكهف: قال أبو عبيدة والزجاج والمفضل وابن قتيبة: فلان يقلب كفيه على ما فاته، وتقليب الكفين يفعله النادم كثيراً، والعرب تقول للرجل إذا ندم على الشيء وجعل يفكر فيه: يقلب يديه وكفيه لأن ذلك يكثر من فعله فصار تقليب الكف عبارة عن الندم كعض اليد.

(٥) قرأ بفتح الياء، أبو عمرو. وأسكنها الباقون. «السبعة» ص ٤٦٤. و«النشر في القراءات العشر» ٣٣٥/٢.

للمخاطب إلا أن حرف اللين تكره فيه الحركة، فلذلك أسكن مَنْ أسكن<sup>(١)</sup>. قال ابن عباس: يقول: ليتني اتبعت محمدًا على دينه<sup>(٢)</sup>. وقال مقاتل: ليتني اتخذت مع محمد سبيلاً إلى الهدى<sup>(٣)</sup>.

وقال السدي: يقول: ليتني أطعت محمدًا<sup>(٤)</sup>. وقال أبو إسحاق: تمنى أن اتخذ مع النبي ﷺ طريقاً إلى الجنة<sup>(٥)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَوَيْلٌ لَّكَ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالإمالة<sup>(٦)</sup>. والإمالة هاهنا وتركها حسنان، ولو قيل: إن ترك الإمالة أحسن لكان قولاً؛ وذلك أن أصل هذه الألف الياء، وكان حكمها: يا ويلتي، ويا حسرتي، فأبدل من الكسرة فتحة، ومن الياء الألف، كراهة للياء وفراراً منها، فإذا أُمال<sup>(٧)</sup> كان عائداً إلى ما كان تركه، وآخذاً بما رفضه، ألا ترى أن الإمالة إنما هي: تقريب الألف من الياء وانتحاء بها نحوها، والإمالة إنما تكون في الألف بأن تنحو بالفتحة التي قبل الألف نحو الكسر، فتميل الألف لذلك نحو الياء<sup>(٨)</sup>.

(١) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٢/٥، بنصه.

(٢) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٢: استقمت على دين الرسول.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٥أ.

(٤) أخرج ابن أبي حاتم ٢٦٨٥/٨، نحوه عن السدي.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٦٥/٤. ومعنى ﴿سَبِيلًا﴾ على هذا: سبيلاً ووصلة. «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٧٤/٢. قال ابن عاشور ١٣/١٩: وأصل الأخذ التناول باليد، فأطلق هنا على قصد السير فيه، قال تعالى: ﴿وَأَتَّخِذْ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٦٣].

(٦) السبعة في القراءات ٤٦٤، و«إعراب القراءات السبع وعللها» ١٢١/٢، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٤٣/٥.

(٧) في (أ)، (ب): (مال) بدون ألف.

(٨) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٢/٥. قال السمين الحلبي معلقاً على قول أبي علي: =

قوله تعالى: ﴿لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا حَلِيلًا﴾ يعني: أبيت في قول الأكثرين<sup>(١)</sup>. وفي قول الشعبي، والسدي، يعني: أمية<sup>(٢)</sup>. وفي قول ابن سابط يقول: أي ليتني لم أتخذ فلاناً، يعني: عقبة<sup>(٣)</sup>. وكانا متخالين في الدنيا<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل: يقول: ليتني لم أطع فلاناً<sup>(٥)</sup>. فعلى قول هؤلاء: فلان عبارة عن: الآدمي. وقال مجاهد: يعني الشيطان<sup>(٦)</sup>. وهو قول أبي رجاء<sup>(٧)</sup>. وعلى هذا القول: فلان كناية عن الشيطان. قال الزجاج: وتصديق هذا القول قوله في الآية الثانية: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾<sup>(٨)</sup>. ومن قال بالقول الأول قال: إن قبوله من أبي بن خلف، وطاعته له من عمل الشيطان وإغوائه<sup>(٩)</sup>. وفلان في العربية: كناية عن واحد بعينه من

= وهذا منقوض بنحو: باع، فإن أصله: الياء، ومع ذلك أمالوا، وقد أمالوا: ﴿بَحَسَرْتَنِي عَلَى مَا قَرَّطْتُ﴾ [الزمر: ٥٦] و (يَأْسَفًا) [يوسف: ٨٤] وهما ك (يَا وَيْلَتَا) في كون ألفهما عن ياء المتكلم. «الدر المصون» ٨/ ٤٨٠.

- (١) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. واقتصر عليه البغوي ٦/ ٨١.
- (٢) وهو قول مقاتل ٤٥ أ.
- (٣) سبق قريباً التعليق على هذا.
- (٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٨٦، عن سعيد بن المسيب.
- (٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ.
- (٦) «تفسير مجاهد» ٢/ ٤٥٢. وأخرجه ابن جرير ٨/ ١٩، وابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٨٦.
- (٧) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٦٨٦. وأبو رجاء، هو: عمران بن ملحان، التميمي البصري، أسلم بعد فتح مكة، ولم ير النبي ﷺ مشهور بكنيته، ثقة، معمر. ت: ١٠٥، عن: ١٢٠. «السير» ٤/ ٢٥٣، و«التقريب» ٧٥٢.
- (٨) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦٥.
- (٩) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦٥. حاصل الأقوال في: (فُلَانًا) أربعة؛ ١- أبي بن خلف. ٢- أمية بن خلف. ٣- عقبة بن أبي معيط. ٤- الشيطان. وقد اقتصر في: «الوسيط» ٣/ ٣٣٩، و«الوجيز» ٢/ ٧٧٨، على أنه أبي. وذكر ابن عطية ١١/ ٣٣، =

الناس، قال الخليل: وتقديره: فُعَال، وتصغيره: فُعَيْل<sup>(١)</sup>، فُلَيْن. قال: ولا يحسن فيه الألف واللام، يقال: فلان، وفلان آخر؛ لأنه لا نكرة له، ولكن العرب سَمَّوْا به الإبل؛ فقالوا: الفلان، وهذه الفلانة، فإذا نسبت قلت: فلان الفلاني؛ لأن كل اسم ينسب إليه فإنَّ الياء التي تلحقه تُصَيِّرُهُ نكرة<sup>(٢)</sup>. وقال ابن السكيت: تقول لقيت فلاناً، إذا كنت عن الآدميين قلته بغير الألف واللام، فإذا كنت عن البهائم قلته بالألف واللام. تقول: حلبت الفلانة، وركبت الفلانة<sup>(٣)</sup>. وأنشد في ترخيم فلان، فقال: وهو إذا قيل له وَيَهَا فُلٌ فإنه أَحَجَّ به أن يَنْكُلَ<sup>(٤)</sup> قال المبرد: قولهم: يا فل أقبل، ليس بترخيم فلان؛ ولو كان كذلك قيل: يا فلا أقبل. ومما يزيده وضوحاً قولهم للأنثى: يا فلة أقبلي. قال: ولكنها كلمة على حدة<sup>(٥)</sup>. قال: وقد تستعمل في غير النداء، كقوله:

= كلاماً حسناً في عموم الآية، وشمولها لكل ظالم، وأنه ليس من ظالم إلا وله في دنياه خليل يعينه ويحرضه، هذا في الأغلب.

- (١) كلمة: (فعيل) في (أ)، (ب).
- (٢) «الكتاب» ٢/٢٤٨، بمعناه. وما ذكره الواحدي بنصه في كتاب «العين» ٨/٣٢٦ (فلن)، ونقله عنه الأزهرى، «تهذيب اللغة» ١٥/٣٥٤. وذكر ابن خالويه، نحواً من هذا، عن ابن دريد عن أبي حاتم. «إعراب القراءات السبع وعللها» ٢/١٢١.
- (٣) بنصه في «إصلاح المنطق» ص ٢٩٦، دون إنشاد البيت.
- (٤) «تهذيب اللغة» ١٥/٣٥٤ (فلن)، وفيه إنشاد البيت مع آخر بعده، ولم ينسبه. وهو كذلك في «لسان العرب» ١٣/٣٢٤. ولم أجد من نسبه.
- (٥) في «تهذيب اللغة» ١٥/٣٥٥ (فلن): وقال المبرد: قولهم: يا فل ليس بترخيم، ولكنها على حدة. قال أبو حيان ٦/٤٥٤: وهم ابن عصفور، وابن مالك، وصاحب البسيط، في قولهم: فل، كناية عن العلم، كفلان. ويعني بصاحب «البسيط»: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن علي الأشبيلي. «حاشية الدر

فِي لَجَّةٍ أَمْسَكَ فَلَانًا عَنْ فُلٍ<sup>(١)</sup>

وروى أبو تراب عن الأصمعي: يا فلا، في النداء<sup>(٢)</sup>. وهذا يقوي قول المبرد. وذكرنا معنى الخليل، في سورة: النساء<sup>(٣)</sup>.

= المصون «٨/ ٤٨٠». قال السمين الحلبي: فلان كناية عن علم من يعقل وهو منصرف، وفُل كناية عن نكرة من يعقل من الذكور، وفُلة عمن يعقل من الإناث، والفلان والفلانة بالألف واللام عن غير العاقل، ويختص فُل، وفُلة بالنداء إلا في ضرورة. «الدر المصون» ٨/ ٤٧٩.

(١) «المقتضب» ٤/ ٢٣٧، ولم ينسب البيت. ونسبه سيبويه لأبي النجم، «الكتاب» ٢/ ٢٤٨، واستشهد به على استعمال: فل، موضع فلان، في الشعر للضرورة. وأنشده الأزهري، ولم ينسبه، واستشهد به على أن اللجة: الصوت. «تهذيب اللغة» ١٠/ ٤٩٤ (لج). وذهب ابن قتيبة، في «تأويل مشكل القرآن» ص ٢٦٣، إلى أن قول القائل: ما جاءك إلا فلان بن فلان، يريد أشرف الناس المعروفين، كقول الشاعر: فِي لَجَّةٍ أَمْسَكَ فَلَانًا عَنْ فُلٍ. يريد: أمسك فلاناً عن فلان، ولم يرد رجلين بأعيانهما، وإنما أراد: أنهم في غمرة الشر، وضجته، فالحجزة، يقولون لهذا: أمسك، ولهذا: كُفَّ. واللجة: كثرة الأصوات، «اللسان» ١٣/ ٣٢٥.

(٢) «تهذيب اللغة» ١٥/ ٣٥٥ (فلن)، ولفظه: أبو تراب عن الأصمعي يقال: قم يا فل، ويا فلاة.

أبو تراب، خراساني لغوي، استدرك على الخليل بن أحمد في كتاب العين، ورد عليه العلماء في ذلك كما قال القفطي، وصنف كتاب: الاستدراك على الخليل، ومن هذا الكتاب أخذ الأزهري ما نقله عن أبي تراب في كتابه: «تهذيب اللغة». «إنباه الرواة على أنباه النحاة» ٤/ ١٠٢. و«الفهرست» ص ٩٢.

(٣) قال الواحدي في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]: قال أبو بكر بن الأنباري: الخليل معناه في اللغة: المُحب الكامل المحبة، والمحبوب الموفي حقيقة المحبة.. وقال بعض أهل العلم: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ أي: فقيراً إليه لا يجعل فقره وفاقه إلى غيره، ولا ينزل حاجته بسواه.. فهذان القولان ذكرهما جميع أهل المعاني؛ والاختيار هو الأول؛ لأن الله ﷻ =

٢٩- قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ قال

الكلبي: صرفني. وقال مقاتل: ردني<sup>(١)</sup>. وكل ما أضلك عن شيء حتى لا تجده فقد صرفك وردك عنه.

﴿عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ قال ابن عباس: يريد القرآن، وما فيه

من المواعظ. وقال الكلبي: يعني القرآن، والإيمان ﴿بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ مع الرسول<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل: عن الإيمان بالقرآن<sup>(٣)</sup>. وقيل: عن الرسول؛ حكاة

الفراء<sup>(٤)</sup>. وتمَّ الكلام هاهنا ثم قال: ﴿وَكَاكَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ وهذا من قول الله تعالى لا من الإخبار عن قول الظالم<sup>(٥)</sup>. يقول: وكان

= خليل إبراهيم، وإبراهيم خليل الله، ولا يجوز أن يقال: الله خليل إبراهيم من الخلّة التي هي الحاجة .

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٨٧/٨، عن عمرو بن ميمون، يعني: الإسلام.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٧/٢. واقتصر في: «الوسيط» ٣٣٩/٣، على: القرآن والإيمان به. وفي: «الوجيز» ٧٧٨/٢، على: القرآن. وليس بين هذه الأقوال تعارض، فهي من باب اختلاف التنوع، لا اختلاف التضاد. قال ابن عطية: الذكر ما ذكر به الإنسان أمر آخرته من قرآن أو موعظة، ونحوه.

(٥) اقتصر الواحدي - رحمه الله - على هذا القول، مع أنه يحتمل أن يكون من كلام الظالم، وذلك من شدة ما يجد من الحسرة، ولوضوح الحقيقة عنده في ذلك الموقف. انظر: «تفسير الزمخشري» ٢٦٩/٣، حيث ذكر هذا الاحتمال. وكذا ابن عطية ٣٥/١١. والأظهر عند الشنقيطي ٣٠٥/٦، أنه من كلام الله، وليس من كلام الكافر النادم يوم القيامة.

الشيطان في الآخرة خذولاً للإنسان، يعني: الكافر، يتبرأ منه<sup>(١)</sup>. هذا قول مقاتل<sup>(٢)</sup>. وأما قول ابن عباس، وهو<sup>(٣)</sup>: أن هذا الخذلان من الشيطان للكافرين في الآخرة<sup>(٤)</sup>.

وقال الكلبي: يعني خذلان إبليس للمشركين ببدر، وكان معهم في صورة سراقه بن مالك، فلما عاين الملائكة تبرأ منهم. وهو قوله تعالى: ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ﴾ الآية [الأنفال: ٤٨]<sup>(٥)</sup>. وقُتل عقبة بن أبي معيط، يوم بدر صبراً<sup>(٦)</sup> ولم يقتل من الأسارى غيره، وغير النضر بن الحارث<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرج نحوه ابن أبي حاتم ٢٦٨٧/٨، عن قتادة. قال الثعلبي ٩٥/٨ ب: وحكم هذه الآيات عام في كل متحابين اجتمعوا على معصية الله ﷻ. وذكر البغوي ٨٢/٦، بعد تفسيره لهذه الآيات جملة من الأحاديث النبوية في المجلس الصالح، والمجلس السوء.

(٢) يوهم صنيع الواحد - رحمه الله - هنا أن مقاتل يقول بالعموم، وليس الأمر كذلك، بل قيد الإنسان كما في تفسيره ٤٥أ، بعقبة. ثم قال: ونزل فيهما: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [الزخرف: ٦٧]. ونحوه في «تفسير عبدالرزاق» ٦٨/٢، عن ابن عباس رضي الله عنهما، من طريق: مِقْسَم.

(٣) في جميع النسخ: (وهو)، والمناسب للسياق: فهو.

(٤) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٢، جعله عاماً في خذلانه عندما يحتاج إليه.

(٥) ليس هناك تعارض فيما ذكره الواحد - رحمه الله - وليس في هذه الأمثلة ما يدل على أن هذا من كلام الكافر. وقد اقتصر في: «الوسيط» ٣٣٩/٣، و«الوجيز» ٧٧٨/٢، على أن الإنسان في الآية: الكافر.

(٦) يقال: قُتل فلانٌ صبراً، معناه: حبساً، ومن ذلك الصوم، سمي صبراً؛ لأنه حبس للنفس عن المطاعم، والنكاح، والملتذ من الشهوات. «الزاهر في معاني كلمات الناس» ٢٠١/٢.

(٧) «تفسير مقاتل» ص ٤٥أ. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٨٧/٨، عن السدي أنهما قتلا =

٣٠- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَرْبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ قال ابن عباس: يريد محمداً ﷺ يشكوهم إلى الله ﷻ<sup>(١)</sup> ﴿يَرْبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ ذكروا في المهجور قولين؛ قال ابن عباس: يريد: هجروا القرآن، وهجروني وكذبوني.  
وقال الكلبي: مهجوراً: متروكاً<sup>(٢)</sup>.  
وقال مقاتل: تركوا الإيمان بهذا القرآن فهم مجانبون له<sup>(٣)</sup>.  
هذا قول من جعله من الهجران والهجر<sup>(٤)</sup>.

= جميعاً يوم بدر. يعني: أمية، وعقبة. وذكر السمرقندي ٤٥٩/٢، أن أبي بن خلف قُتل يوم أحد. وكذا الثعلبي ٩٥/٨ ب.  
(١) أخرج نحوه ابن أبي حاتم ٢٦٨٧/٨، عن قتادة. ونسبه ابن الجوزي ٨٧/٦، لمقاتل. لكنني لم أجده في تفسيره. ولم يبين الواحدي -رحمه الله- زمن هذا القول؛ لكن البغوي ٨٢/٦، قال: ويقول الرسول في ذلك اليوم. يعني اليوم الذي بعض فيه الظالم على يديه، فيكون في هذا زيادة تعذيب لهم. ويحتمل أن تكون هذه الشكاية في الدنيا، وفي ذلك تعظيم لأمرها، من جهة أن الأنبياء كانوا إذا التجؤا إلى الله وشكوا إليه قومهم حلَّ بهم العذاب، ولم يُنظروا. «تفسير الزمخشري» ٢٦٩/٣. وجعله ابن عطية ٣٥/١١، قول الجمهور. ثم قال: وقالت فرقة: هو حكاية عن قوله ذلك في الآخرة. وتبعه ابن الجوزي ٨٧/٦. ورجح الرازي ٧٧/٢٤، أن يكون ذلك في الدنيا؛ لأنه موافق للفظ، ولأن ما ذكره الله تعالى من قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾ تسلية للرسول ﷺ ولا يليق إلا إذا كان وقع ذلك القول منه. والله أعلم.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. وذكره الفراء ٢٦٧/٢، ولم ينسبه.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ.

(٤) ونسب هذا القول ابن جرير ٩/١٩، إلى عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، ثم قال: وهذا القول أولى بتأويل ذلك، وذلك أن الله أخبر عنهم أنهم قالوا: ﴿لَا سَمْعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْقَوَا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦] وذلك هجرهم إياه.

وقال مجاهد: يهجرون فيه بالقول، يقولون: هو سحر<sup>(١)</sup>.

وقال إبراهيم: قالوا فيه غير الحق<sup>(٢)</sup>.

وقال مسعر: قالوا فيه هُجْرًا<sup>(٣)</sup>. وعلى هذا القول: المهجور، من

الهجرة. وذكرنا الكلام في الهجر عند قوله: ﴿سَمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ [المؤمنون:

٦٧]<sup>(٤)</sup>.

وذكر الفراء والزجاج القولين؛ فقالا: يجوز أن يكون مهجورًا:

متروكًا، أي: جعلوه متروكًا<sup>(٥)</sup> مهجورًا، لا يسمعون<sup>(٦)</sup> ولا يتفهمونه.

ويقال: إنهم جعلوه كالهجر بمنزلة الهديان. والهجر: ما لا ينتفع به من

القول. وكانوا يقولون: إن النبي ﷺ يَهْجُر<sup>(٧)</sup>. وعلى هذا يقال: هَجَرَ،

يَهْجُر، هَجْرًا، وَهْجْرًا، والكلام مهجور. فجعلوا القرآن كلامًا لغوًا. وهو

قولهم: إنه شعر، وسحر، وسمر، وأساطير الأولين.

ويدل على صحة القول الأول ما روي عن أنس، أن النبي ﷺ قال:

(١) «تفسير مجاهد» ٤٥٢/٢. وأخرجه ابن جرير ٩/١٩. وابن أبي حاتم ٢٦٨٧/٨.

وذكره السيوطي ٢٥٣/٦، وزاد نسبه للفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن جرير ٩/١٩. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٨/٨، من طريقين؛ الأولى

كرواية الطبري، والثانية، بنحوه. وذكره السيوطي ٢٥٣/٦، وزاد نسبه إلى

الفريابي، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٣) لم أجد قول مسعر بن كدام، فيما تيسر لي من المراجع.

(٤) ذكر الواحدي في تفسير هذه الآية أقوال المفسرين وأهل اللغة في معنى الهجر

والمراد به في الآية، وهو قريب مما ذكره هنا.

(٥) (متروكًا) في (أ)، (ب).

(٦) في (ج): (يستمعونه).

(٧) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٧/٢. و«معاني القرآن» للزجاج ٦٦/٤، بمعناه.

«من تعلم القرآن وعلق مصحفًا لم يتعاهده، ولم ينظر فيه، جاء يوم القيامة معلقًا به، يقول: يا رب العالمين، عبدك هذا اتخذني مهجورًا، اقض بيني وبينه»<sup>(١)</sup>.

وذكر صاحب النظم وجهًا آخر من الهجر؛ فقال: يجوز أن يكون المهجور مصدرًا، كالهجر، والهجير، ويكون المعنى: اتخذوا هذا القرآن هُجْرًا، أي: إذا سمعوه قالوا فيه الهجير، وقالوا: إنه هجر، كما يقال: اتخذنا فلانًا ضحكة أو سُخرة، أي: إذا رأيناه ضحكنا منه وسخرنا منه. وهذا النظم أبلغ، من أن لو قيل: هجروا القرآن، أو هجروا فيه؛ لأنه يدل على أنهم جعلوا عادتهم هجر القرآن<sup>(٢)</sup>. وذكرنا تحقيق هذا الفصل عند قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ [الإسراء: ٢٩] وعند قوله: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ﴾ [إبراهيم: ٤٠]<sup>(٣)</sup>.

(١) قال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» ٤٥٩/٢: رواه الثعلبي، ثم ساق إسناده، وفيه: ثنا أبو هذبة إبراهيم بن هذبة، ثنا أنس بن مالك. ويوجد في النسخة التي عندي من «تفسير الثعلبي» سقط في سورة الفرقان من الآية: ٢٠، إلى: ٣٧. قال ابن حجر: أخرجه الثعلبي من طريق أبي هذبة عن أنس؛ وأبو هذبة كذاب. «الكاف الشاف بحاشية الكشاف» ٢٧٠/٣. قال الإمام أحمد: إبراهيم بن هذبة لاشيء، روى أحاديث مناكير. وقال يحيى بن معين: كذاب خبيث. «الضعفاء والمتروكون» لابن الجوزي ٥٨/١.

(٢) حاصل الأقوال في قوله تعالى: ﴿مَهْجُورًا﴾ ثلاثة؛ ١- أنهم هجروه بإعراضهم. ٢- أنهم قالوا فيه هُجْرًا، أي: قبيحًا. ٣- أنهم جعلوه هُجْرًا من الكلام، وهو ما لانفع فيه من العبث، والهذيان. «تفسير الماوردي» ١٤٣/٤. واقتصر الواحدي في: «الوسيط» ٣٣٩/٣، و«الوجيز» ٧٧٨/٢، على القول الأول. وذكر ابن القيم أن هجر القرآن أنواع خمسة. «الفوائد» ص ٨١. ونحوه في «تفسير ابن كثير» ٦/١٠٨.

(٣) قال الواحدي: قوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ﴾ ذكره على النعت ولم

قال ابن عباس: فعزاه الله ﷻ<sup>(١)</sup>، فقال:

٣١- ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> أي: وكما جعلنا لك يا

= يذكره على الفعل لأن النعت ألزم وأكثر من الفعل، كأنه قال: رب اجعلني من عادي إقامة الصلاة، ولو قال: اجعلني أقيم الصلاة لم يكن فيه من المبالغة ما في المقيم، وذكرنا استقصاء هذا الفصل في قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ الآية [الإسراء: ٢٩].

وقال في تفسير آية الإسراء: قال صاحب النظم: لا تكاد العرب تقول جعلت يدي مغلولة، ولا جعلت رجلي مقيدة، ولا جعلت رأسي معمماً، إنما يقولون: غَلَّتْ يدي، وَقَيَّدْتُ رجلي، وَعَمَمْتُ رأسي، والعلة في هذا النظم؛ أن الفعل أقل من النعت، والنعت ألزم وأكثر من الفعل؛ كما قلنا في قوله: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] لأنه قد كان منه، ولا يجوز أن يقال: آدم عاصي غاوي؛ لأن هذا نعت لازم، وكانوا يقولون: يد فلان مغلولة، أي أن المنع عادة له، ولا يكادون يقولون غُلَّتْ يده؛ لأن هذا فعل غير لازم، والأول لازم، وقد يمنع الإنسان في مواضع المنع ولا يُرْجَع عليه بلوم، فلذلك قال ﷻ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ أي لا تكن ممسكاً عن البذل عادة، ولم يُرْذَ أن لا يمسك عند وقت الإمساك، يدل على ذلك قوله: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ ومما يشبه هذا النظم، قوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ﴾ [إبراهيم: ٤٠] وقد مر.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ. و«تفسير هود» ٢٠٩/٣، والبغوي ٨٣/٦، والطبرسي ٧/٢٦٥، والقرطبي ٢٧/١٣. ولم ينسبوه. وذكره في «الوسيط» ٣٣٩/٣، ولم ينسبه. وذكره ابن الجوزي ٨٨/٦، وصدره بقوله: قال المفسرون. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٨/٨، عن قتادة. وأخرج ابن جرير ١٠/١٩، بسنده عن ابن عباس، أنه قال: يوطن محمداً ﷺ أنه جاعل له عدواً من المجرمين كما جعل لمن قبله.

(٢) من فوائد هذه الآية: علو الحق على الباطل، وتبين الحق، واتضاحه اتضاحاً عظيماً؛ لأن معارضة الباطل للحق، تزيده وضوحاً وبيانا، وكمال استدلال. تفسير السعدي ٤٧٧/٥. وإذا كان هذا في حق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فغيرهم من السائرين على طريقهم لا بد أن ينالهم شيء من ذلك، فلا بد من الصبر على =

محمد أعداء من مشركي قومك ، كذلك جعلنا لكل نبي عدوًا من كفار قومه<sup>(١)</sup> .  
والعدو هاهنا يجوز أن يكون في معنى الجماعة ، كما قال : ﴿فَأَنَّهُمْ  
عَدُوٌّ لِّي﴾<sup>(٢)</sup> [الشعراء : ٧٧] قال مقاتل : يقول لا يكبرن عليك فإن الأنبياء  
قبلك قد لقيت هذا التكذيب من قومهم<sup>(٣)</sup> .

وقال السدي : لم يبعث نبي قط إلا والمجرمون له أعداء ، وبعضهم  
أشد عليه من بعض . وكان عدو النبي ﷺ من قريش بنو أمية وبنو المغيرة<sup>(٤)</sup> .  
ولهذا دخل حرف التخصيص في قوله : ﴿مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾<sup>(٥)</sup> قال الكلبي : إن  
كل نبي أتى قومه كان بعضهم أغلظ من بعض وأسوأ قولاً ، وصنيعاً ،  
وبعضهم يستحي من ذلك وهو ألين قولاً ، وأكف شراً . ويجوز أن يكون  
المراد بقوله : ﴿عَدُوًّا﴾ واحداً من المجرمين ، ممن كان أشد المشركين

= الأذى ، وتحمل العناد والاستكبار ، حتى يأتي الله بأمره . ذكر البرسوي ٢٠٨/٦ ،  
عن أبي بكر بن طاهر ، أنه قال : رُفعت درجات الأنبياء والأولياء بامتحانهم  
بالمخالفين ، والأعداء . ونظير هذه الآية ، قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا  
شَيْطَانٍ الْإِنْسِ وَالْجِنَّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام ١١٢] .  
(١) «تفسير الطبري» ١٩/١٠ ، بنحوه . وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٨٨/٨ ، عن ابن عباس ،  
في قوله تعالى : ﴿مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾ قال : الكفار . وهو في «الوسيط» ٣٣٩/٣ ، بنصه ،  
ولم ينسبه .

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٦٦/٤ . وجزم بهذا ابن جزي ص ٤٨٤ ، حيث قال : العدو  
هنا جمع . ورجحه ابن عاشور ١٨/١٩ .

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٨٨/٨ .

(٥) وصف أعداء الأنبياء بأنهم من المجرمين ، أي : من جملة المجرمين ، فإن الإجماع  
أعم من عداوة الأنبياء ، وهو أعظمها . «التحرير والتنوير» ١٨/١٩ .

على نبيهم. وهذا مذهب الكلبي، ومقاتل؛ قالاً: نزلت في أبي جهل<sup>(١)</sup>.  
وكان لعنه الله أشدهم عداوة لرسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ قال ابن عباس: هاديًا لك  
وناصراً على أعدائك<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل: هاديًا إلى دينه ومانعًا منهم<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو إسحاق: [الباء زائدة، المعنى: كفى ربك]<sup>(٥)</sup>.

و﴿هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ منصوبان على الحال. المعنى: وكفى ربك في  
حال الهداية والنصر. ويجوز أن يكون منصوبًا على التمييز على معنى: كفى

(١) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. و«تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ. و«معاني القرآن» للزجاج  
٦٦/٤. ولم ينسبه. ونسبه القرطبي ٢٧/١٣ لابن عباس رضي الله عنهما. وكذا  
السيوطي ٢٥٤/٦، ونسبه لابن مردويه.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٧. وفي هذه الآية تنبيه للمشركين ليعرضوا أحوالهم  
على هذا الحكم التاريخي فيعلموا أن حالهم كحال من كذبوا من قوم نوح، وعاد،  
وتمود. تفسير ابن عاشور ١٨/١٩.

(٣) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٢: ﴿هَادِيًا﴾ حافظًا. ﴿وَنَصِيرًا﴾ مانعًا مما يراد بك.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ. ونحوه قال الهواري ٢٠٩/٣. وأخرج ابن أبي حاتم  
٢٦٨٨/٨، عن محمد بن إسحاق: إن ينصرك الله فلا يضرك خذلان من خذلك. وفي  
هذا تسلية للنبي ﷺ بوعده بهداية كثير ممن هم معرضون عنه. «تفسير ابن عاشور»  
١٨/١٩.

قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ  
أَفْوَاجًا﴾ [النصر ١، ٢].

(٥) ما بين المعقوفين لم أجده عند الزجاج. قال ابن عاشور ١٨/١٩: والباء، في  
قوله: ﴿بِرَبِّكَ﴾ تأكيد لاتصال الفاعل بالفعل. وأصله: كفى ربك في هذه الحالة.  
وقع الخلاف بين أهل العلم في وقوع الزائد في القرآن الكريم، فمنهم من أنكره  
كالمبرد وثعلب، وأكثر العلماء على إثبات ذلك؛ لكنهم اختلفوا في تسميته فمنهم  
من يسميه: صلة، ومنهم من يسميه: المقحم.

رُبُّكَ مِنَ الْهُدَاةِ وَالنُّصَارِ<sup>(١)</sup>. وهذا مما قد تقدم فيه الكلام<sup>(٢)</sup>.

٣٢- وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾<sup>(٣)</sup>

قال الكلبي: كانت كفار قريش يأتون رسول الله ﷺ فيتعتونه، ويسألونه، ويقولون: تزعم أنك رسول من عند الله أفلا أتيتنا بالقرآن جملة واحدة كما أنزلت التوراة، والإنجيل، والزبور<sup>(٤)</sup> فأنزل الله هذه

= قال الزركشي: واعلم أن الزيادة واللغو من عبارة البصريين، والصلة والحشو من عبارة الكوفيين، قال سيويه عقب قوله تعالى: ﴿فِيمَا نَقُصُّهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥]: إن (ما) لغو؛ لأنها لم تُحدث شيئاً. والأولى اجتناب مثل هذه العبارة في كتاب الله تعالى؛ فإن مراد النحويين بالزائد من جهة الإعراب لا من جهة المعنى. «البرهان في علوم القرآن» ٨٠/٣. وقال أيضاً: ومعنى كونه زائداً أن أصل المعنى حاصل بدونه دون التأكيد؛ فبوجوده حصل فائدة التأكيد، والواضع الحكيم لا يضع الشيء إلا لفائدة. وسئل بعض العلماء عن التأكيد بالحرف وما معناه؛ إذ إسقاط الحرف لا يخل بالمعنى؟ فقال: هذا يعرفه أهل الطباع إذ يجدون أنفسهم بوجود الحرف على معنى زائد لا يجدونه بإسقاط الحرف. «البرهان» ٨٢/٣. وهذا كلام حسن. وتكلم عن هذه المسألة د. عبد الفتاح الحموز في رسالته: «التأويل النحوي في القرآن الكريم»، حيث عقد فصلاً عنوانه: الزيادة في التنزيل.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٦/٤.

(٢) قال الواحدي في تفسير الآية ٦، من سورة النساء ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ والباء في قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ﴾ في جميع القرآن زائدة. قال الزجاج: المعنى: كفى الله، كفى ربك. واستقصاء هذا مذكور في هذه السورة عند قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥]. وتفسير هذه الآية من القسم المفقود من البسيط.

(٣) لم يسندوا فعل التنزيل لله ﷻ، لكونهم ينكرون ذلك، فلا ينكارهم إنزال القرآن من عند الله تعالى بني الفعل للمفعول ﴿نُزِّلَ﴾. والله أعلم. «نظم الدرر» ٣٧٨/١٣.

(٤) «تنوير المقباس» ص ٣٠٢. وهذا يدل على اعتراضهم على كيفية نزول القرآن، أخرج ابن أبي حاتم ٢٦٨٩/٨، عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال المشركون: إن كان محمد كما يزعم نبياً فلم يعذبه ربه، ألا ينزل عليه القرآن

الآية<sup>(١)</sup>. والمعنى: هلا نزل عليه القرآن في وقت واحد<sup>(٢)</sup>.

= جملة واحدة. وهذا يدل على أنهم قالوه شفقة، ورحمة؟! وذكر القرطبي ٢٨/١٣، أنها نزلت في كفار قريش. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٨٩/٨، عن ابن عباس: أن اليهود قالوا: يا أبا القاسم، لولا أنزل هذا القرآن جملة واحدة كما أنزلت التوراة على موسى فأنزل الله بل نثبت به فؤادك. ولم يذكر ابن أبي حاتم من حدثه به، بل قال: ذكر عن عبد الرحمن بن عمر بن رُسته الأصبهاني، بسنده إلى ابن عباس، وعبد الرحمن هذا ثقة، لكن له غرائب. «ميزان الاعتدال» ٥٧٩/٢، و«التقريب» ص ٥٩٢. وفيه أيضاً: حكيم بن جبير، ضعيف رمي بالتشيع. ميزان الاعتدال ٥٨٣/١، و«التقريب» ٢٦٥. ولا يلزم من هذا القول أن تكون الآية مدنية، بل هو يدل على اعتراض المشركين من قريش ومن اليهود، على طريقة إنزال القرآن. والله أعلم. واعتراض المشركين على إنزال القرآن جملة اعتراض لا طائل تحته؛ لأن الإعجاز لا يختلف بنزوله جملة، أو مفزقاً. تفسير البضاوي ١٤٠/٢.

(١) قال الزمخشري ٢٧٠/٣: نُزِّلَ هَاهُنَا بِمَعْنَى: أَنْزَلَ، لَا غَيْرَ، كَخَبَّرَ بِمَعْنَى: أَخْبَرَ، وَإِلَّا كَانَ مُتَدَاْفِعاً. قَالَ أَبُو حِيَانٍ ٤٥٥/٦: وَإِنَّمَا قَالَ: إِنَّ نُزِّلَ بِمَعْنَى: أَنْزَلَ؛ لِأَنَّ نُزِّلَ عِنْدَهُ أَصْلُهَا أَنْ تَكُونَ لِلتَّفْرِيقِ، فَلَوْ أَقْرَهُ عَلَى أَصْلِهِ عِنْدَهُ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى التَّفْرِيقِ تَدَاْفَعُ هُوَ.. وَقَدْ قَرَرْنَا أَنَّ: نُزِّلَ لَا تَقْتَضِي التَّفْرِيقَ؛ لِأَنَّ التَّضْعِيفَ فِيهِ عِنْدَنَا مُرَادِفٌ لِلْهَمْزَةِ. وَذَكَرَ نَحْوَهُ ابْنُ عَاشُورٍ ١٩/١٩. وَقَدْ وَرَدَ الْقُرْآنُ بِاللَّفْظَيْنِ، فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مُنْكَرَةٌ﴾ [محمد: ٢٠].

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٦٦/٤. وأنزل الله ﷻ القرآن جملة واحدة من السماء السابعة إلى السماء الدنيا، في ليلة القدر، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] وقال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣] ثم نزل بعد مفزقاً على النبي ﷺ وقد بين هذا وفصله ابن عباس -رضي الله عنهما- أخرجه عنه ابن أبي حاتم ٢٦٨٩/٨؛ لكن إسناده ضعيف، لضعف حكيم بن جبير، انظر: ميزان الاعتدال ٥٨٣/١، و«التقريب» ٢٦٥. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٩٠/٨، نحوه، مختصراً عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أيضاً، وفي إسناده: أبو يحيى =

قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ قال الزجاج: أنزلناه كذلك متفرقاً؛ لأن معنى قولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ يدل على معنى: لِمَ نزل عليه القرآن متفرقاً فأعلموا لِمَ ذلك<sup>(١)</sup>؛ وهو قوله: ﴿لِنُثَبِّتَ﴾ وذهب قوم إلى أن قوله: ﴿كَذَلِكَ﴾ من كلام المشركين؛ فقالوا: إنهم قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ﴾ أي: كالتوراة، والإنجيل، والكتب المتقدمة<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا نحتاج إلى إضمار في الآية

= الحِمَّاني، واسمه: عبد الحميد بن عبد الرحمن، أبو يحيى الكوفي، صدوق يخطئ، ورمي بالإرجاء. ميزان الاعتدال ٥٤٢/٢، و«التقريب» ص ٥٦٦. وفيه: حبيب بن أبي الأشرس، ضعيف جداً بل متروك. «ميزان الاعتدال» ٤٥٠/١. و«تاريخ ابن معين» ٣٥٦/٣، رقم: [١٧٢٥]. وأخرجه عنه النسائي في «السنن الكبرى» ٦/٥، من طريق داود بن أبي هند عن عكرمة. وقد أورد ابن كثير ١١٠/٦، حديث النسائي، ولم يعلق عليه.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٦/٤. وقد اقتصر الواحدي - رحمه الله - على هذا القول في: «الوسيط» ٣٤٠/٣، و«الوجيز» ص ٧٧٨، مما يدل على اختياره له، وإن لم يصرح بهذا هنا. والله أعلم.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٧/٢، ولم ينسبه. ونقله عنه النحاس، القطع والائتناف ٤٨٣/٢. وقال النحاس في «إعراب القرآن» ١٦٠/٣: والأولى أن يكون التمام ﴿جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾؛ لأنه إذا وقف على ﴿كَذَلِكَ﴾ صار المعنى: كالتوراة والإنجيل والزبور، ولم يتقدم لها ذكر. وهذا قول حسن، ولأن مشركي قريش لم يكونوا أهل كتاب حتى يطالبوا بالمثلثة؛ وعليه فإن هذه الآية لا تصلح دليلاً للقول بأن الكتب السماوية السابقة كانت تنزل جملة واحدة، وما ذكر من حكمة الإنزال المفرق تشهد للقول بأنها كانت تنزل مفرقة. وقد ورد هذا المعنى صريحاً في قول لابن عباس - رضي الله عنهما - أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٩٠/٨، بلفظ: لنشدد به فؤادك، ونربط على قلبك، يعني: بوحية الذي نزل به جبريل عليك من عند الله، وكذلك يفعل بالمرسلين من قبلك. لكن في إسناده بشر بن عمار، وهو ضعيف، =

= والضحاك، وهو لم يلق ابن عباس، كما تقدم في صدر السورة. وعليه فإن ما ذكره الواحدي - رحمه الله - في آخر تفسيره لهذه الآية من أن التوراة أنزلت جملة، لأنها أنزلت على نبي يقرأ ويكتب، يحتاج إلى دليل يثبت، والله أعلم. وقد حسن القول بأن قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ﴾ من قول المشركين، ابن الأنباري. نقله عنه القرطبي ٢٩/١٣. واقتصر عليه الألوسي ١٥/١٩، مع أنه صدره بـ «قليل». ولعل اقتصاره عليه لترجيحه أن نزول الكتب السابقة كان جملة. وسيأتي ذكر قوله. ورد هذا القول البقاعي، في «نظم الدرر» ٣٨٠/١٣، وعلل ذلك بأن نزول الكتب السابقة إنما كان منجماً، ولم يكن جملة. وقد بين رأيه هذا ووضحه واستدل عليه عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] «نظم الدرر» ٥٠٧/٥. وذهب إلى هذا أيضاً الشوكاني، حيث قال ٧٠/٤: وهذا زعم باطل، ودعوى داحضة، فإن هذه الكتب نزلت مفرقة كما نزل القرآن، ولكنهم معاندون، أو جاهلون لا يدرون بكيفية نزول كتب الله سبحانه على أنبيائه. ومثله المراغي ١٢/١٩. وكذا ابن عاشور ١٨/١٩، وبعد أن قرر هذا قال: فخوض المفسرين في بيان الفرق بين حالة رسولنا من الأمية، وحالة الرسل الذين أنزلت عليهم الكتب اشتغال بما لا طائل تحته، فإن تلك الكتب لم تنزل أسفاراً تامة قط. وقد نبه على هذا القاسمي أيضاً، ومما قاله في «محاسن التأويل» ٢٦١/١٢: والحال أن القول بنزولها دفعة واحدة، لا أصل له، وليس عليه أثارة من علم، ولا يصححه عقل. وأما البرسوي ٢٠٩/٦، فقد جزم بأن إنزال القرآن منجماً فضيلة خص بها نبينا محمد ﷺ من بين سائر الأنبياء. لكنه لم يذكر ما يدل على هذا التخصيص. وكذلك الألوسي ١٥/١٩، حيث قال: أي: هلا أنزل القرآن عليه عليه الصلاة والسلام، دفعة غير مفرق، كما أنزلت التوراة والإنجيل والزبور، على ما تدل عليه الأحاديث والآثار، حتى كاد يكون إجماعاً، كما قال السيوطي. ثم رد قول من قال بخلاف ذلك، ولكنه لم يذكر شيئاً من هذه الأحاديث، والآثار. ولم يذكر السيوطي هذا في «الدر المنثور»، عند تفسير هذه الآية، وكذا لم أجده في «الإنقان». والله أعلم.

وأما قول الله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٤٥] فقد وقع الخلاف بين المفسرين هل هذه الألواح هي التوراة أم لا؟ قال ابن كثير بعد أن ذكر الخلاف: وعلى كل تقدير كانت كالتعويض له عما سأل من الرؤية ومنع منه. «تفسير ابن كثير» ٤٧٤/٣.

ليصح النظم؛ وهو أن نقول: تقديره: أنزلناه متفرقاً لنثبت به فؤادك<sup>(١)</sup>. أي: ليقوى به قلبك، فتزداد بصيرة. وذلك أنه إذا كان الوحي يأتيه متجدداً في كل أمر وحادثة كان ذلك أزيد في بصيرته، وأقوى لقلبه<sup>(٢)</sup>. وذكرنا معنى تثبت الفؤاد عند قوله: ﴿مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠]<sup>(٣)</sup>. وقال أبو عبيدة: ﴿لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ أي: لنطيب به نفسك، ونشجعك<sup>(٤)</sup>. وهذا معنى ما ذكرناه.

قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ قال ابن عباس: بيناه بياناً<sup>(٥)</sup>. وقال إبراهيم: فرقناه في التنزيل<sup>(٦)</sup>. وهو معنى قول الحسن<sup>(٧)</sup>. وقال السدي:

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٧.

(٢) «الوسيط» ٣/٣٤٠. وذكر مقاتل ٤٥أ، أن التثيت هنا للقرآن في قلب النبي ﷺ فقال: يعني: لثبت القرآن في قلبك. وفي «تأويل مشكل القرآن» ص ٢٣٢ الخطاب هنا للنبي ﷺ والمراد بالتثيت هو والمؤمنون.

(٣) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: قال ابن عباس: يريد: لنزيدك يقيناً، وفسر التثيت ها هنا بالتشديد عن ابن عباس، وبالتقوية عن الضحاك، والتصيير عن ابن جريج؛ وهو الأقرب؛ لأن ما يُقَصُّ عليه من إنباء الرسل إنما هو للاعتبار بها لما فيها من حسن صبرهم على أممهم.

(٤) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/٧٤. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٣: لنطيب به فؤادك، ونحفظ به قلبك.

(٥) في «الوسيط» ٣/٣٤٠، منسوباً لابن عباس رضي الله عنهما: بيناه تبييناً. وهو كذلك في «الوجيز» ص ٧٧٨، لكنه غير منسوب. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٣: تبياناً، بدل: بياناً. ونسبه الهواري ٣/٢٠٩، لقتادة، وأخرجه عن قتادة ابن أبي حاتم ٨/٢٦٩١. وأخرج أيضاً عن ابن عباس: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾، يقول: شيء بعد شيء.

(٦) أخرجه ابن جرير ١٩/١١، وابن أبي حاتم ٨/٢٦٩١.

(٧) أخرجه عبد الرزاق ٢/٦٩. وابن جرير ١٩/١١، وابن أبي حاتم ٨/٢٦٩٠.

فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا<sup>(١)</sup>. وقال الزجاج: أنزلناه على الترتيل؛ وهو: ضد العجلة<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الأعرابي: ما أعلم الترتيل إلا التحقيق والتبيين<sup>(٣)</sup>. قال الليث: الرَّتْلُ، بفتح التاء: تنسيق الشيء. وثغر رَتْلٍ، حسن الْمُتَنَزِّد. ورتلت الكلام ترتيلاً، إذا تمهلت فيه وأحسن تَأْلِيفَهُ. وهو يترتل في كلامه، ويترسل<sup>(٤)</sup>. فمعنى الترتيل في الكلام: أن يأتي به بعضه في أثر بعض، على تَوَدَّةٍ، وتمهل؛ كالشعر الرتل، وهو: ضد المتراص. وهذا معنى قول مجاهد، في تفسير الترتيل: بعضه على أثر بعض<sup>(٥)</sup>.

قال المفسرون: وكان بين أول نزول القرآن، وآخره، نحو من: ثلاث وعشرين سنة<sup>(٦)</sup>. وإنما أنزلت التوراة جملة؛ لأنها نزلت مكتوبة، على نبي

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٩١/٨.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٦٦/٤.

(٣) ذكره الأزهري، «تهذيب اللغة» ٢٦٨/١٤ (رتل)، عن أبي العباس، بلفظ: ما أعلم الترتيل إلا التحقيق والتمكين، أراد: في قراءة القرآن.

(٤) كتاب «العين» ١١٣/٨ (رتل)، ونقله الأزهري، «تهذيب اللغة» ٢٦٨/١٤ (رتل). قال ابن عاشور ٢٠/١٩: اتفقت أقوال أئمة اللغة على أن هذا الترتيل مأخوذ من قولهم: ثغر مرتل، ورتل ... ولم يوردوا شاهداً عليه من كلام العرب.

(٥) «تهذيب اللغة» ٢٦٨/١٤ (رتل). ويجوز أن يراد بـ ﴿وَرَتَّلْنَاهُ﴾ أمرنا بترتيله، أي بقراءته مرتلاً، أي: بتمهل بأن لا يعجل في قراءته، كقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]. «تفسير ابن عاشور» ٢٠/١٩. وأثر وإثر معناهما واحد؛ قال ابن السكيت: يقال خرجت في أثره وإثره. «تهذيب اللغة» ١٢١/١٥ (أثر).

(٦) أكثر أهل العلم على ذلك، وما ورد من تحديد المدة بعشرين سنة، أو: اثنتين وعشرين، فمحمول على التقريب لا التحديد. والله أعلم. وممن ورد عنه القول بعشرين سنة: ابن عباس، أخرجه عنه النسائي، في «السنن الكبرى» ٦/٥، =

يكتب، ويقرأ، وأنزل القرآن متفرقاً؛ لأنه أنزل على نبي أمي لا يكتب، ولا يقرأ، ولأن منه: الناسخ والمنسوخ، ومنه: ما هو جواب عن أمور سألوها عنها؛ فلذلك أنزل متفرقاً<sup>(١)</sup>.

٣٣- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ﴾ يعني: المشركين<sup>(٣)</sup> ﴿بِمَثَلٍ﴾<sup>(٤)</sup> يضربونه لك في إبطال أمرك، ومخاصمتك، كما قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾<sup>(٥)</sup> ﴿إِلَّا جِئْنَاكَ﴾ بالذي هو الحق لترد به خصومتهم، وتبطل به كيدهم، وما جاؤا به من المثل<sup>(٦)</sup>.

= وذكره عنه ابن كثير ١١٠/٦. وأخرج عبد الرزاق ٦٩/٢، وابن جرير ١١/١٩، وابن أبي حاتم ٢٦٩٠/٨، عن الحسن، أن بين أوله وآخره نحو من عشرين سنة. وبه قال الفراء، ٢٦٧/٢، والزجاج ٦٦/٤. واقتصر عليه ابن جزي ٤٨٤. وقال ابن جريج: اثنتان وعشرين، أو ثلاث وعشرين. أخرجه عنه ابن جرير ١١/١٩. وممن قال بثلاث وعشرين سنة، ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» ٢٣٢. والهواري ٣/٢٠٩. وابن كثير ١٠٩/٦. والشنقيطي ٥٧٦/٣.

(١) ذكر هذا التعليل الطوسي ٤٨٨/٧، ولم ينسبه، وكذا البغوي ٨٣/٦. وفي هذه الآية بيان لحكمة إنزال القرآن مفزقاً، إذ لو نزل جملة لسبق الحوادث التي كانت ينزل فيها القرآن، ولو نزل جملة بما فيه من الفرائض لثقل ذلك عليهم. وقد ذكر ابن قتيبة هذه الحكم في كتابه: «تأويل مشكل القرآن» ص ٢٣٢. والنحاس، «إعراب القرآن» للنحاس ١٥٩/٣. والرازي ٧٩/٢٤، حيث ذكر ثمانية أوجه. لكن يبقى القول بأن حكمة التفريق حتى يعيه النبي ﷺ ويحفظه بعيد؛ لأنه لا يدل عليه لفظ الآية، ولأن الله تعالى قد تكفل له بحفظه ﴿سُقِّرْتُكَ فَلَا تَسَى﴾<sup>(٧)</sup> إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ<sup>(٨)</sup> [الأعلى ٦-٧]. والله أعلم. والقول بالتفريق بين الكتب السابقة في كيفية نزولها لأجل اختلاف أحوال الأنبياء في القراءة والكتابة سبقت الإجابة عنه.

(٢) «تفسير الهواري» ٢٠٩/٣. وابن جرير ١١/١٩.

(٣) تنكير مثل، في سياق النفي، يدل على التعميم. «تفسير ابن عاشور» ٢١/١٩.

(٤) قال البغوي ٨٣/٦: فسمى ما يوردون من الشبه مثلاً، وسمى ما يدفع به الشبه =

﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ أي: من مثلهم<sup>(١)</sup>. قال الزجاج: وحذفت من؛ لأن في الكلام دليلاً عليه، لو قلت: رأيتُ زيداً وعمراً، فكان عمرو<sup>(٢)</sup> أحسن وجهًا. كان في الكلام دليل على أنك تريد: من زيد<sup>(٣)</sup>. وهذا الذي ذكرنا معنى قول مقاتل، في هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

وذكر عطاء والكلبي، بيان ما يأتون به، وما يجيء الله به مما هو الحق؛ فقالا: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ﴾ كما أتوا به في صفة عيسى فقالوا: إنه خُلِقَ من غير أب<sup>(٥)</sup> ﴿إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ أي: بما فيه نقض لحجتهم؛ وهو: آدم، خُلِقَ من غير أب، ولا أم. وهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ﴾ الآية<sup>(٦)</sup> [آل عمران: ٥٩].

وأما معنى التفسير، فهو: تفعيل، من: الفسر. قال ابن الأعرابي: **الْفَسْرُ**: كشفُ ما غطي<sup>(٧)</sup>. وقال الليث: **الفسر**: التفسير، وهو البيان،

= **حقًا**. قال السعدي ٤٧٨/٥: وفي هذه الآية دليل على أنه ينبغي للمتكلم في العلم، من محدث، ومعلم، وواعظ، أن يقتدي بربه، في تدبيره حال رسوله، كذلك العالم يدبر أمر الخلق، وكلما حدث موجب، أو حصل موسم، أتى بما يناسب ذلك من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والمواظع الموافقة لذلك.

- (١) قال الهواري ٢٠٩/٣: وقال بعضهم: أحسن تفضيلاً.
- (٢) (فكان عمرو) ساقطة من (ج).
- (٣) «معاني القرآن» للزجاج ٦٧/٤.
- (٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ أ.
- (٥) ذكر هذا القول القرطبي ٣٠/١٣ ولم ينسبه. وذكر عن الكلبي أنه قال ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ أي: تفصيلاً، ومثل ذلك ذكر ابن أبي حاتم ٢٦٩١/٨، عن عطاء، ولم يذكر هذا المثل.
- (٦) الشاهد من الآية، لم يذكر، وهو قوله: ﴿كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ولم أجد هذا القول في «الوسيط»، و«الوجيز».
- (٧) «تهذيب اللغة» ٤٠٦/١٢ (فسر).

والتفصيل، والتفسير: كل شيء يعرف به تفسير الشيء ومعناه. ولهذا قيل للبول الذي ينظر فيه الأطباء، فيستدلون به على علة العليل: تفسير<sup>(١)</sup>.

٣٤- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ قال الكلبي: هم أهل الكتاب. وقال مقاتل: هم كفار مكة<sup>(٢)</sup>؛ وذلك أنهم قالوا لمحمد، وأصحابه: هم شر خلق الله. فأنزل الله هذه الآية. قال أنس: سئل رسول الله ﷺ: كيف يحشر أهل النار على وجوههم؟ فقال: «إن الذي أمشاهم على أرجلهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم»<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) «العين» ٢٤٧/٧ (فسر)، ونقله عنه الأزهرى، «تهذيب اللغة» ٤٠٦/١٢.
- (٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. وفي «تنوير المقياس» ص ٣٠٣: أبو جهل وأصحابه.
- (٣) أخرجه الواحدي بسنده، في «الوسيط» ٣/٣٤٠، وقال في آخره: رواه البخاري، عن عبد الله بن محمد عن يونس بن محمد. نعم، هو كذلك عند البخاري من حديث أنس رضي الله عنه في التفسير، باب ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ رقم ٤٧٦٠، «الفتح» ٤٩٢/٨، ولفظه: (أن رجلاً قال: يا نبي الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ قال: أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادراً على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة). وأخرجه مسلم ٤/٢١٦١، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، رقم ٢٨٠٦، وفيه: قال قتادة: بلى، وعزة ربنا. وأخرجه الطبري ١٢/١٩، عن أنس رضي الله عنه من ثلاثة طرق. ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَيُحْشَرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمًى وَبُكًى وَصُمًى﴾ [الإسراء: ٩٧] وبهذا يبطل القول بأن هذا تمثيل، كما يقال: جاءني على وجهه، أي: كارهاً. وقد ذكر هذا القول النحاس ٣/١٦٠، وصدره بقوله: قيل، ولم يدفعه، مع أنه قد ذكر الحديث المرفوع السابق. وكذلك فعل ابن عطية ٣٨/١١. أما القرطبي ٣٣٣/١٠، فقد قال بعد ذكر حديث أنس رضي الله عنه: وحسبك. فرحمه الله. وجزم ابن جزي بأن هذا حقيقة لحديث أنس رضي الله عنه ولم يذكر غيره. وكذا فعل ابن كثير ١١٠/٦، حيث اقتصر على ذكر هذا الحديث، ثم قال: وهكذا قال مجاهد، والحسن، وقاتدة، وغير واحد من المفسرين. قال =

قوله: ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا﴾ قال ابن عباس: يريد مصيراً ﴿وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ أي: ديناً وطريقاً<sup>(١)</sup>. وهذه الآية من قِبَلِ قوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان: ٢٤]. وقوله: ﴿أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ﴾ [الفرقان: ١٥] وقد مرَّ<sup>(٢)</sup>. قال مقاتل، في هذه الآية، يقول: هو شر منزلاً وأخطأ طريقاً من المؤمنين<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو إسحاق: ﴿الَّذِينَ﴾ ابتداء، ﴿أُولَئِكَ﴾ ابتداءً ثانٍ، وشرٌّ: خبره، وهما: خبرا ﴿الَّذِينَ﴾<sup>(٤)</sup>.

٣٥- وقوله ﴿وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا﴾<sup>(٥)</sup> قال مقاتل

= البرسوي ٢١٠/٦: ولما استكبر الكفار واستعلوا حتى لم يخروا لسجدة الله تعالى حشرهم الله تعالى على وجوههم.

(١) أخرج نحوه ابن جرير ١٢/١٩، عن مجاهد. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٩٢/٨، عن ابن عباس: ﴿وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ يقول: وأبعد حجة.

(٢) ومثلها أيضاً قوله تعالى: ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [مريم: ٧٣] وقوله تعالى: ﴿فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضْعَفُ جُندًا﴾ [مريم: ٧٥].

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. بمعناه. قال البيضاوي ١٤١/٢: والمفضل عليه هو الرسول ﷺ على طريقة قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٦٠].

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٦٧/٤.

(٥) قال الرازي ٨٠/٢٤: اعلم أنه تعالى لما قال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ أتبعه بذكر جملة من الأنبياء، وعرفه بما نزل بمن كذب من أممهم. وذكر أبو حيان ٤٥٧/٦، أن تقديم ذكر نبي الله موسى ﷺ لأنه نزل عليه الكتاب جملة واحدة، ومع ذلك كفروا به. وخالفه البقاعي في «نظم الدرر» ٣٨٥/١٣ فقال: وقدم قصة موسى ﷺ، لمناسبة الكتاب في نفسه أولاً، وفي تنجيته ثانياً. وقال في ص ٣٨٤: وفيه إشارة إلى أنه لا ينفع في إيمانهم إرسال ملك - كما اقترحوا - ليكون معه نذيراً. أما ابن عاشور فقد ذكر (٢٥/١٩) أن الابتداء بذكر نبي الله موسى ﷺ لأنه أقرب =

والكلبي، يعني: معيناً على الرسالة<sup>(١)</sup>.

وقال الزجاج: الوزير في اللغة: الذي يُرجع إليه ويُتحصن برأيه. والوَزَرَ: ما يُلتجأ إليه ويُعتصم به<sup>(٢)</sup>. وذكرنا تفسير الوزير، عند قوله: ﴿وَجَعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي﴾ [طه: ٢٩]<sup>(٣)</sup>.

٣٦- ﴿فَقُلْنَا أَذْهَبًا﴾ قال الكلبي<sup>(٤)</sup>: هذا لموسى خاصة. ونحو هذا

ذكر الفراء؛ فقال: إنما أمر موسى وحده بالذهاب<sup>(٥)</sup>؛ وعلى هذا خوطب

= زماناً من الذين ذكروا بعده. ثم قال: فإن صح ما روي أن الذين قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ اليهود، فوجه الابتداء بذكر ما أوتي موسى أظهر.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. و«تنوير المقياس» ص ٣٠٣. وذكره ابن جرير ١٢/١٩، ولم ينسبه. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٦٩٣/٨، نحوه عن قتادة. وذكر الهواري ٣/٢٠٩، ثلاثة أقوال: عويناً، عضداً، شريكاً في الرسالة، ثم قال: وهو واحد، وذلك قبل أن تنزل عليهما التوراة، ثم نزلت فقال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً﴾ [الأنبياء: ٤٨].

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٦٧/٤. واستشهد على ذلك بقوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا وَزَرَ﴾ [القيامة: ١١]. وكذا النحاس، «إعراب القرآن» ١٦٠/٣.

(٣) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: قال المفسرون: عوناً وظهيراً. وقال أبو إسحاق: الوزير في اللغة اشتقاقه من الوزر، وهو الجبل الذي يعتصم به لينجي من الهلكة، وكذلك وزير الخليفة معناه: الذي يعتمد على رأيه في أموره ويلتجئ إليه. (الكلبي) ساقطة من (ج).

(٥) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٨/٢، وقال أيضاً: وهذا بمنزلة قوله: ﴿نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾ [الكهف: ٦١] وقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢]. وقال السمرقندي: يعني به موسى، كقوله ﷻ في سورة طه [٤٢]: ﴿أَذْهَبَ أَنتَ وَأَخُوكَ﴾ خاطب موسى خاصة إلى القوم. وقد نقد الفراء أبو جعفر النحاس، في إعراب القرآن ١٦١/٣؛ فقال: وهذا مما لا ينبغي أن يجترأ به على كتاب الله جل وعز، وقد قال جل ثناؤه: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئَلَّا نَعْلَمَ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ ١١١ ﴿فَالَا رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى﴾ [طه: ٤٤، ٤٥]. وهذا هو الصواب، الموافق لظاهر =

الواحد بخطاب الاثنين، وهو من عادة العرب، كما أنشد النحويون:  
فقلت لصاحبي لا تحبسانا بنزع أصوله واجتز شيحاً<sup>(١)</sup>  
وإن كان الخطاب لهما فهو ظاهر<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَرْنَهُمْ نَدْمِيرًا﴾ يعني: فرعون وقومه<sup>(٣)</sup>. قال أهل المعاني: ذكرهم الله هاهنا بالصفة القائمة مقام الاسم؛ لأنهم كانوا عند نزول القرآن قد كذبوا بآيات موسى وإن لم يكونوا موصوفين بالتكذيب عند إرسال موسى إليهم<sup>(٤)</sup>.

= الآية، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥٣]. قال المراغي ١٦/١٩: فإنه وإن كان نبياً فالشريعة لموسى عليه السلام، وهو تابع له فيها، كما أن الوزير متبع لسلطانه. وقد رد الرازي ٨١/٢٤، على من استدل بكون هارون وزيراً على أنه ليس بنبي بكلام جيد. فراجع. وأما قوله تعالى: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [النازعات: ١٧] فلا ينافي هذا؛ لأنهما إذا كانا مأمورين فكل واحد مأمور. «تفسير القرطبي» ٣١/١٣.

(١) أنشده الفراء، «معاني القرآن» ٧٨/٣، وعنه ابن قتيبة، «تأويل مشكل القرآن» ص ٢٩١، وابن جني «سر صناعة الإعراب» ١٨٧/١، ولم ينسبوه. وفي «حاشية تأويل مشكل القرآن»: المعنى لا تحبسانا عن شي اللحم بأن تقطع أصول الشجر، بل خذ ما تيسر من الشيح؛ والشيخ: نبت طيب الرائحة، واجتز: اقطع، والشاهد: قوله: تحبسانا: خاطب الواحد بلفظ الاثنين. وأنشده في «لسان العرب» ٣١٩/٥ (جزز) نقلاً عن ثعلب والكسائي، ونسباه ليزيد بن الطثري، ويروى: واجدز، ثم قال: قال ابن بري: ليس هو ليزيد بن الطثري؛ وإنما هو لمضر بن ربيعي الأسدي.

(٢) وقد جزم بهذا القرطبي ٣٠/١٣، -وهو الصحيح- وضعف القول الآخر بتصديره بقيل. ولم يتعرض الواحد ليقول هذا القول مع أنه حري بذلك. والله أعلم.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣، والهواري ٢٠٩/٣، والزجاج ٦٧/٤، وزاد: والذين مسخوا قردة وخنازير.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ب، حيث جعل الآيات هنا آيات نبي الله موسى عليه السلام. =

ويحتمل أن يكون المعنى: اذهبا بآياتنا إلى القوم الذين كذبوا، فتكون الآيات من صلة الذهاب، لا من صلة التكذيب، وتكذيبهم في ذلك الوقت لم يكن بآيات موسى، وإنما كان بآيات مَنْ تقدمه من الأنبياء؛ كإبراهيم وإسحاق ويعقوب. وفرعون حين ادعى الربوبية، وقومُه لَمَّا أطاعوه، كانوا مكذبين أنبياء الله وكتبه<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ أي: أهلكناهم بالعذاب<sup>(٢)</sup> إهلاكًا. يعني: الغرق<sup>(٣)</sup>، وما دمر عليه<sup>(٤)</sup> من صنائعهم كقوله: ﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ﴾ [الأعراف: ١٣٧] وقال صاحب النظم: معنى الآية: فذهبا، وكُذِّبَا ﴿فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ ودخول الفاء دلالة على هذا الإضمار. والتدمير لم يكن بعد الأمر لهما بالذهاب، إنما كان بعد الذهاب والتكذيب<sup>(٥)</sup>.

= ونسبه السمرقندي ٤٦٠/٢، للكلبي، ثم قال: وقال بعضهم: هذا التفسير خطأ؛ لأن الآيات التسع أعطاها الله تعالى موسى بعد ذهابه إليه.

(١) اختار هذا القول الواحد في «الوسيط» ٣/٣٤٠، واقتصر عليه، ولم يتعرض لذلك في «الوجيز». واختاره ابن الجوزي ٨٩/٦. ويشهد لهذا العموم «تفسير مجاهد» للآيات في هذه الآية بالبينات، دون تحديد لها. أخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٩٣/٨. قال السمرقندي ٤٦٠/٢: ﴿بَيِّنَاتًا﴾ أي: بتوحيدها، وديننا.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ١٧٩ب، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- وعن السدي. وذكر لفظ التدمير للمبالغة في وصف ما أصابهم؛ لأنه كسر الشيء على وجه لا يمكن معه إصلاحه. «تفسير المراغي» ١٥/١٩. و«روح المعاني» ١٨/١٩.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. بمعناه، و«تفسير مقاتل» ٤٥ب. بنصه، و«تفسير هود الهواري» ٢٠٩/٣.

(٤) كذا في النسخ الثلاث: عليه، ولعل الصواب: عليهم.

(٥) قال الرازي ٨١/٢٤: التعقيب هاهنا محمول على الحكم لا على الوقوع، وقيل: إنه تعالى أراد اختصار القصة فذكر حاشيتها أولها وآخرها لأنهما المقصود من القصة بطولها، أعني إلزام الحجة ببعثة الرسل، واستحقاق التدمير بتكذيبهم.

٣٧- قوله تعالى: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ﴾ قال الفراء: نصبت قوم نوح بـ ﴿لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ﴾ وإن شئت بالتدمير المذكور قبلهم<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ﴾ قال الزجاج: من كذب نبياً فقد كذب جميع الأنبياء<sup>(٢)</sup>، وقوم نوح إذ كذبوه، فقد كذبوا أيضاً من قبله من الرسل<sup>(٣)</sup>، فلذلك قال: ﴿لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ﴾ وهذا قول الكلبي، قال:

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٨. واعترض النحاس على الفراء في أنه منصوب بـ ﴿أَغْرَقْنَاهُمْ﴾ فقال: وهذا لا يحصل؛ لأن أغرقنا ليس مما يتعدى إلى مفعولين فيعمل في المضممر، وفي قوم نوح. إعراب القرآن ٣/١٦١.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٦٧. بمعناه. واقتصر على هذا الواحد في «الوجيز» ٢/٧٧٩، حيث قال: من كذب نبياً فقد كذب الرسل كلهم؛ لأنهم لا يفرقون بينهم في الإيمان. وكذا البغوي ٦/٨٤. وابن عطية ١١/٤٠. واختاره ابن كثير ٦/١١٠.

(٣) ما ذكره الواحد من تكذيبهم للأنبياء الذين كانوا قبل نبي الله ﷺ غير مسلم؛ لأن نوحاً ﷺ أول الرسل، ليس قبله أحد كما دل على ذلك قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣] «الأصول الثلاثة وحاشيته» ص ٤٩. ومن السنة حديث الشفاعة الطويل، وفيه: فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَّغْنَا أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، رقم: ٣٣٤٠، «الفتح» ٦/٣٧١، ومسلم ١/١٨٠، كتاب الإيمان، رقم: ١٩٣. ومثل ما قال الواحد قال البقاعي ١٣/٣٨٧: ولأنهم كذبوا من مضى من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فيما سمعوه من أخبارهم. وكذا أبو السعود ٦/٢١٨، والقاسمي ١٢/٢٦٣. وسمى بعضهم البرسوي ٦/٢١١: كشيث، وإدريس. ويحتمل جمع الرسل في الآية ما قاله ابن عاشور ١٩/٢٧: لأنهم أول من كذب رسولهم، فكانوا قدوة للمكذبين من بعدهم. وقد أجاب ابن حجر ٦/٣٧٢، على من استشكل كون نبي الله ﷺ أول الرسل، بنبوة آدم، وإدريس، عليهما الصلاة والسلام بأجوبة منها: أن نوحاً ﷺ أول الرسل إلى أهل الأرض، لأن في زمن آدم ﷺ لم يكن للأرض أهل، وأما إدريس ﷺ فلم يثبت أنه كان قبل نوح ﷺ. والله أعلم.

يعني نوحًا وما جاءهم من خبر الرسل<sup>(١)</sup>، قال: ويجوز أن يكون يعني به الواحد، ويذكر لفظ الجنس، كما تقول للرجل الذي ينفق الدرهم الواحد: أنت ممن ينفق الدراهم؛ أي: ممن نفقته من هذا الجنس. وفلان يركب الدوابَّ وإن لم يكن يركب إلا دابةً واحدة<sup>(٢)</sup>. وهذا قول ابن عباس، ومقاتل؛ لأنهما قالا في قوله: ﴿كَذَّبُوا الرُّسُلَ﴾ يعني: نوحًا وحده<sup>(٣)</sup>.

قوله: ﴿أَغْرَقْنَهُمْ﴾ أي: بالطوفان<sup>(٤)</sup>. قال الكلبي: أمطر الله عليهم من السماء أربعين يومًا، وخرج ماء الأرض أربعين يومًا، فصارت الأرض بحرًا واحدًا<sup>(٥)</sup>.

﴿وَجَعَلْنَهُمْ لِلنَّاسِ﴾ أي: لمن بعدهم ﴿ءَايَةً﴾ عبرة<sup>(٦)</sup>، ودلالة على

(١) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣، بمعناه.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٦٨/٤، بنصه. قال السمرقندي ٤٦١/٢: يعني نوحًا وحده، كما قال: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ﴾ [المؤمنون: ٥١] ولم يكن إلا واحد وقت هذا الخطاب فيجوز أن يذكر الجماعة ويراد به الواحد، كما يذكر الواحد ويراد به الجماعة.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. وأيد هذا القرطبي ٣١/١٣، فقال: لأنه لم يكن في ذلك الوقت رسول إليهم إلا نوح وحده. وذكر الطوسي ٤٩٠/٧، وجهًا غريبًا في الآية، فقال: وقيل: المعني نوحًا، والرسل من الملائكة.

(٤) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. و«تفسير الطبري» ١٣/١٩. وهذا إغراق عام، لم ينج منه سوى أصحاب السفينة فقط. «تفسير ابن كثير» ١١١/٦.

(٥) هذا التحديد لم أجد له دليلًا، فالماء قد فجره الله من تحتهم، وأنزله من فوقهم ﴿فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُثَمَرٍ ۖ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ فُتِّرَ﴾ [القمر ١٢.١١].

(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. و«تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٦٩٤/٨، عن الربيع بن أنس. وفيه: عبرة ومتفكر.

قدرتنا<sup>(١)</sup>. قال ابن عباس: وهذا كله تعزية للنبي ﷺ وتخويف للمشركين<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ يعني: سوى ما حل بهم في الدنيا<sup>(٣)</sup>.

٣٨- وقوله: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَأَصْحَبَ الرَّسِّ﴾ قال الفراء: نصبت عادًا بالتدمير<sup>(٤)</sup>. وقال الزجاج: ﴿وَعَادًا﴾ عطفًا<sup>(٥)</sup> على الهاء والميم، التي في قوله: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً﴾ قال: ويجوز أن يكون معطوفًا على معنى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ويكون التأويل: وَعَدْنَا الظالمين بالعذاب،

(١) قال تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلَتُكُمُ فِي الْغَارِ﴾ ﴿لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١١-١٢].

(٢) «الوسيط» ٣/ ٣٤٠، بنصه.

(٣) «تفسير الطبري» ١٣/ ١٩. بمعناه. قال القرطبي ٣١/ ١٣: أي: للمشركين من قوم نوح... وقيل: أي: هذه سبيلي في كل ظالم. وعلى هذا يكون المراد بالظالمين قوم نوح ﷺ وهذا محتمل، كما قال الرازي ٨١/ ٢٤، واقتصر عليه البرسوي ٢١١/ ٦. إلا أن ظاهر الآية أعم من ذلك، فأعتدنا لكل من سلك سبيلهم في تكذيب الرسل عذاباً أليماً. ولم يذكر البقاعي ٣٨٦/ ١٣، غير هذا، وكذا المراغي ١٧/ ١٩، ويشهد له قول الله ﷻ في قصة قوم لوط ﷺ: ﴿مُسَوَّمَةٌ عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣] وهذا أقرب لتحذير المشركين وتخويفهم. والله أعلم. وذكر ابن أبي حاتم ٢٦٩٤/ ٨، من طريق الضحاك عن ابن عباس: رضي الله عنهما. أن: الظالمين، الكافرين. وذكر ابن جزي ٤٨٤ القولين دون ترجيح، وكذا البيضاوي ١٤١/ ٢. والشوكاني ٧٣/ ٤. والعذاب في الآية الأخروي؛ إن كان المراد بالظالمين قوم نوح؛ لأنه سبق الإخبار عن عذابهم في الدنيا. ويحتمل العذاب الدنيوي والأخروي؛ إن كان المراد بهم عموم الظالمين. «تفسير أبي السعود» ٢١٨/ ٦.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٦٨/ ٢.

(٥) هكذا في (أ)، (ب)، وفي (ج): (عطف).

ووعدنا عادًا وثمود<sup>(١)</sup>.

قوله ﴿وَأَصْحَابَ الرَّسِّ﴾ الرس في اللغة: كل محفور مثل البئر، والمعدن، والقبر، ونحوها. وجمعه: رساس، ومنه قول الجعدي:  
تَنَابِلَةٌ يَحْفِرُونَ الرَّسَّاسَا<sup>(٢)</sup>

وقال أبو عبيدة: الرس: كل رَكِيَّة لم تُطَوَّ<sup>(٣)</sup>، بالحجارة والآجر والخشب<sup>(٤)</sup>. واختلفوا في أصحاب الرس؛ [فروى عكرمة عن ابن عباس،

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٨/٤.

(٢) عجز بيت للنابعة، ديوانه ٨٢، صدره:

سَبَقْتُ إِلَى فَرَطٍ نَاهِلٍ

وأنشده ونسبه أبو عبيدة ٧٥/٢، وقال: الرساس: المعادن. وأنشده ابن جرير ١٤/١٩، ولم ينسبه، وفيه: باهل، بالباء الموحدة تحت. وأنشده ابن قتيبة، في: غريب القرآن ٣١٣، منسوباً للنابعة. وأنشده، وذكر قول أبي عبيدة الثعلبي ٨/٩٩. وفي «تهذيب اللغة» ١٢/٢٩٠ (رسس): وكل بئر عند العرب: رَسٌّ، وأنشد البيت للدلالة على ذلك.

ضبط: تنابلة، في التهذيب ١٢/٢٩٠: بالرفع، وفي «الديوان» و«المجاز» لأبي عبيدة: بالنصب. وفي «تهذيب اللغة» ١٣/٣٣١ (فرط): الفَرَطُ: المتقدم في طلب الماء. والناهل في كلام العرب: العطشان. «تهذيب اللغة» ٦/٣٠٠ (نهل). والتنبال: الرجل القصير. «تهذيب اللغة» ١٤/٣٥٤ (تنبل).

- النابعة الجعدي، الشاعر المشهور المعمر رحمه الله، اختلف في اسمه فقيل: عبد الله ابن قيس، وقيل: قيس ابن عبد الله، من جعدة بن كعب بن ربيعة، أقام مدة لا يقول الشعر ثم قاله فقيل: نبغ.

(٣) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/٢٢٣، في سورة: ق. وفي «غريب القرآن»، لابن قتيبة ص ٣١٣، بالإثبات حيث قال: كل ركية تطوى فهي رس. وفي «اللسان» ٦/٩٩: والرس: البئر المطوية بالحجارة. فكلمة: رَسَسْتُ، من الأضداد، تستعمل في الإصلاح، وتستعمل في الإفساد. «الأضداد» للأنباري ص ٣٨٣.

(٤) «تفسير الثعلبي» ٨/٩٩، بنصه.

قال: سألت كعباً عن أصحاب الرس؟<sup>(١)</sup> فقال: صاحب ياسين الذي قال: ﴿يَقَوْمِ أَتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس: ٢٠] قتلوه<sup>(٢)</sup>، قتله قومه ورسّوه في بئر لهم يقال له: الرس، أي: دسوه فيها<sup>(٣)</sup>. وهذا قول مقاتل والسدي؛ قالوا: الرس: بئر بأنطاكية<sup>(٤)</sup> قتلوا فيها حبيبا النجار فنسبوا إليها<sup>(٥)</sup>.

وروى عطاء عن ابن عباس في أصحاب الرس قال: بئر كانوا عليها نزولاً<sup>(٦)</sup>. وهذا قول مجاهد؛ قال: بئر كان عليها قوم يقال لهم: أصحاب الرس<sup>(٧)</sup>. ونحو هذا قال وهب، قال: وبعث الله إليهم شعبياً، وكانوا أهل

(١) ما بين المعقوفين، ساقط من (ج). وقول كعب ذكره الثعلبي ٩٦/٨، دون ذكر السؤال.

(٢) كلمة: (قتلوه) في (أ)، (ب). ويوجد بعد هذه الكلمة تكرار في (ب)، قدر سطرين. (٣) أخرج ابن جرير ١٤/١٩، عن عكرمة أنه قال: أصحاب الرس بفلج هم أصحاب يس. ولم ينسبه لابن عباس. وذكره القرطبي ٣٢/١٣ منسوباً لابن عباس.

(٤) أنطاكية: قصبة العواصم من الثغور الشامية، وهي من أعيان البلاد، وأمهااتها، موصوفة بطيب الهواء وعذوبة الماء، وكثرة الفواكه وسعة الخير، حاصرها أبو عبيدة بن الجراح، وصالح أهلها، ثم نقض أهلها العهد فأرسل إليهم أبو عبيدة: عياض بن غنم، وحبيب بن مسلمة ففتحها. «معجم البلدان» ٣١٦/١. و«مراصد الإطلاع» ١٢٤/١. وموقعها الآن: جنوب تركيا تبعد عن الساحل الشرقي للبحر المتوسط حوالي ٥٠ كم.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب، لكنه لم يسمه. وذكره الثعلبي ٩٦/٨ أ، ونسبه لكعب ومقاتل. ونسبه ابن الجوزي ٩٠/٦، للسدي.

(٦) أخرج ابن أبي حاتم ٢٦٩٥/٨، بسنده عن عكرمة عن ابن عباس: أنها بئر بأذربيجان.

(٧) أخرجه عن مجاهد، ابن جرير ١٤/١٩، وابن أبي حاتم ٢٦٩٥/٨. وأخرج نحوه ابن جرير عن ابن عباس.

بئر نزولاً عليها، وأصحاب مواش، وكذبوا شعيباً، وآذوه فانهارت البئر بهم، وبديارهم ومنازلهم، فهلكوا جميعاً<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة: الرس: قرية بفلج اليمامة<sup>(٢)</sup> قتل أهلها نبيهم فأهلكهم الله<sup>(٣)</sup>.

(١) «الوسيط» ٣/٣٤٠ بنصه، منسوباً لوهب. وهو كذلك عند البغوي ٦/٨٤. والطبرسي ٧/٢٦٦. وابن الجوزي ٦/٩٠. والقرطبي ١٣/٣٢. وكون أصحاب الرس قوم شعيب، عليه السلام مذكور في «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. وأخرج ابن جرير ١٩/١٣، بإسناده عن ابن جريج، قال: قال ابن عباس: «وَأَصْحَابُ الرَّسِّ» قال: قرية من ثمود. وذكره ابن كثير ٦/١١١، واستبعد هذا أبو حيان ٦/٤٥٧، وقال: وبعده عطفه على ثمود؛ لأن العطف يقتضي التغاير. وتبعه الألويسي ١٩/١٩.

(٢) فلج اليمامة: بفتح أوله وثانيه، مدينة بأرض اليمامة، لبني جعدة، وقُشير، وكعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة. «معجم البلدان» ٤/٣٠٧. وتسمى الآن: الخرج، المدينة المعروفة جنوب الرياض بحوالي ١٠٠ كم.

(٣) أخرج هذا القول بإسناده عن قتادة، ابن جرير ١٩/١٤، وابن أبي حاتم ٨/٢٦٩٥. وذكره القرطبي ١٣/٣٢. وزاد البغوي ٦/٨٤، نسبته للكلبي. ولم يرجح الواحدي - رحمه الله - شيئاً من هذه الأقوال، ولعل أقربها أنهم قوم كانوا على بئر، لأن هذا هو الموافق للمعنى اللغوي. وقد اقتصر عليه في «الوجيز» ٢/٧٧٩. وهو اختيار ابن جرير ١٩/١٤. وجزم به السمرقندي ٢/٤٦١. وذكر ابن جرير ١٩/١٤، والثعلبي ٨/٩٦، قولاً في أصحاب الرس أنهم أصحاب الأخدود، والرس، هو: الأخدود الذي بنوه. قال ابن جرير ١٩/١٤: ولا أعلم قوماً كانت لهم قصة بسبب حفرة ذكرهم الله في كتابه إلا أصحاب الأخدود. وذكر أيضاً خبراً طويلاً مرفوعاً في شأن أهل الرس، وهو لا يصح؛ لأنه من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن كعب القرظي، يرفعه للنبي ﷺ. وذكره ابن كثير ٦/١١١، من طريق ابن جرير؛ ثم قال: عن محمد بن كعب مرسلًا، وفيه غرابة، ونكارة، ولعل فيه إدراجاً. وقد أعرض عنه الواحدي - رحمه الله - فلم يذكره في تفاسيره الثلاثة، ولا في «أسباب النزول». وذكر الثعلبي ٨/٩٦، خبراً طويلاً عن علي عليه السلام موقوفاً عليه في شأن أصحاب

وقوله: ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ أي: وأهلكنا قروناً ما بين عاد إلى أصحاب الرس<sup>(١)</sup>. قاله مقاتل<sup>(٢)</sup>.

= الرس. وهو من الإسرائيليات. وذكر أيضاً أخباراً آخر في شأنهم، وقد أحسن الواحدي - رحمه الله - صنعا في ترك ذكرها؛ إذ العبرة حاصلة في إهلاكهم. قال الرازي ٨٢/٢٤: وأي شيء كان فقد أخبر الله تعالى عن أهل الرس بالهلاك. وقال في ص: ٨٣، بعد ذكره للأقوال الواردة في أصحاب الرس: واعلم أن القول ما قاله أبو مسلم وهو أن شيئاً من هذه الروايات غير معلوم بالقرآن، ولا بخبر قوي الإسناد، ولكنهم كيف كانوا فقد أخبر تعالى أنهم أهلكوا بسبب كفرهم. ما تحته خط هكذا وجدته في «تفسير الرازي». وقال القاسمي ٢٦٢/١٢: ويروي هنا بعضهم آثاراً لا تصح. كما نبه عليه الحافظ ابن كثير رحمه الله فلا تحل الجراءة على روايتها، ولا تنزيل الآية عليها؛ لأنه من قفو ما ليس للمرء به علم، ومثله يحظر الخوض فيه.

- (١) هكذا في (ج)، وفي (أ)، (ب): (قروناً بين عاد وأصحاب الرس).
- (٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. واقتصر عليه ابن الجوزي ٩١/٦. وظاهر الآية أعم من ذلك. قال ابن جرير ١٥/١٩: ودمرنا بين أضعاف هذه الأمم التي سميناها لكم أمماً كثيرة. ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ﴾ [الإسراء: ١٧]. ونحوه قال السمرقندي ٤٦١/٢. أخرج الحاكم في «المستدرک» ٤٣٧/٢، بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: معد بنس عدنان، بن أدد، بن زند، بن البراء، بن أعراق الثرى، قالت: ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَأَصْحَابَ الرِّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ لا يعلمهم إلا الله، قالت أم سلمة: وأعراق الثرى: إسماعيل بن إبراهيم، وزند: هميسع، وبراء نبت. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح. وأخرجه البيهقي، في «الدلائل» ١٧٨/١، قريباً من رواية الحاكم، وهذا الحديث يدل على بطلان الحديث الذي أورده بعض المفسرين، كابن عطية ٤١/١١، عن ابن عباس موقوفاً، ومرفوعاً: (كذب النسابون من فوق عدنان)، وهو حديث لا يصح؛ لأنه من طريق: محمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح. «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١٤٤/١، رقم: ١١١.

٣٩- وقوله تعالى: ﴿وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ﴾ قال الزجاج: ﴿وَكُلًّا﴾ منصوب بفعل مضمر الذي ظهر تفسيره؛ المعنى: وأنذرنا كلًّا ضربنا له الأمثال<sup>(١)</sup>. قال قتادة: وكلًّا قد أعذر الله إليه ثم انتقم منه<sup>(٢)</sup>. وقال مقاتل: وكلًّا بينا لهم أن العذاب نازل بهم إن لم يؤمنوا<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿وَكُلًّا تَبَرْنَا تَنْبِيْرًا﴾ أهلكنا بالعذاب إهلاكًا<sup>(٤)</sup>. قال الزجاج: وكل شيء كَسَرْتَهُ وَفَتَّنْتَهُ فَقَدْ تَبَرَّتَهُ، ومنه تبر الذهب<sup>(٥)</sup>. وذكرنا معنى: التتبير، في سورة: سبحان<sup>(٦)</sup>.

٤٠- وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا﴾ يعني: كفار مكة<sup>(٧)</sup> ﴿عَلَى الْقَرْيَةِ﴾ يعني: قرية قوم لوط<sup>(٨)</sup> ﴿الَّتِي أَمْطَرَتْ مَطَرًا سَوِيًّا﴾ قال مقاتل، وغيره:

- 
- (١) «معاني القرآن» للزجاج ٦٨/٤. بنصه.  
 (٢) أخرجه بسنده عبد الرزاق ٧٠/٢. وعنه ابن جرير ١٥/١٩. وابن أبي حاتم ٢٦٩٧/٨.  
 قال ابن كثير ١١٢/٦: أي بينا لهم الحجج، ووضحنا لهم الأدلة.  
 (٣) لم أجد في «تفسير مقاتل». وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٣: بينا لكل قرن عذاب القرون الذين قبلهم فلم يؤمنوا. وذكر أبو حيان ٤٥٨/٦، وجهاً غريباً في ذلك، واستبعده، وهو حري بذلك، وهو أن الضمير في ﴿لَهُ﴾ لرسول الله ﷺ.  
 (٤) «تفسير الثعلبي» ٨/٩٩.  
 (٥) «معاني القرآن» للزجاج ٦٩/٤.  
 (٦) قال الواحدي في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَلِيُسَبِّحُوا مَا عَلَوْا تَنْبِيْرًا﴾ [الإسراء: ٧]: يقال تَبَرَّ الشَّيْءُ يَتَبَرُّ تَبَاراً إِذَا هَلَكَ، وَتَبَرَّ أَهْلَكَه، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَرْتَهُ وَفَتَّنْتَهُ فَقَدْ تَبَرَّتَهُ، وَمِنْ هَذَا تَبَرُّ الزَّجَاجِ وَتَبَرُّ الذَّهَبِ لِمُكْسَرِهِ.  
 (٧) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. و«معاني القرآن» للزجاج ٦٩/٤. و«تفسير السمرقندي» ٤٦١/٢. وتصدير قصة قوم لوط ﷺ باللام، وقد، دليل على عظم إعراضهم عن الانتفاع بالمواعظ والزواجر. والله أعلم.  
 (٨) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. والزجاج ٦٩/٤. والسمرقندي ٤٦١/٢. وذكر الثعلبي ٨/٩٩، والزمخشري ٣/٢٧٣، والرازي ٢٤/٨٤، وأبو حيان ٤٥٨/٦ ونسبه:

يعني: الحجارة، كل حجر في العظم على قدر إنسان<sup>(١)</sup> ﴿أَفَلَمْ يَكُونُوا يَكُونُهَا﴾ في أسفارهم إذا مروا بها فيخافوا ويعتبروا<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس: كانت قريش في تجارتها إلى الشام تمر بمدائن قوم لوط<sup>(٣)</sup>. وذلك قوله: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُّصْبِحِينَ﴾ [الصافات: ١٣٧].

ثم أعلم الله ﷻ أن الذي جرأهم على التكذيب، وترك المبالاة بما شاهدوا من التعذيب في الدنيا أنهم كانوا لا يصدقون بالبعث، فقال: ﴿بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾ قال ابن عباس ومقاتل: لا يخافون بعثاً، ولا

= لابن عباس، وأبو السعود ٢١٩/٦، والألوسي ٢١/١٩، أنها خمس قرى، فأهلك الله أربعاً، وبقيت الخامسة، وكان أهلها لا يعملون ذلك العمل الخبيث. وهذا مخالف لظاهر القرآن؛ لأن الله تعالى لم يستثن منهم قرية، بل استثنى من العذاب أهل لوط ﷺ فقط؛ قال الله تعالى: ﴿فَجَنَّتْهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ﴾ (٧٧) إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَيْرِينَ (٧٨) ثُمَّ دَمَرْنَا الْآخَرِينَ [الشعراء ١٧٠ - ١٧٣] قال ابن كثير ١٧٤/٤: والغرض أن الله تعالى أهلكهم عن آخرهم بتكذيبهم نبي الله لوطاً ﷺ. وذكر ابن عطية ٤٢/١١، وابن كثير ١١٢/٦، والبيضاوي ١٤٢/٢، أن اسم القرية: سدوم، بالشام. قال أبو حاتم في كتاب: المزال والمفسد: إنما هو سدوم، بالذال المعجمة، والذال خطأ. نقله الأزهرى، في «تهذيب اللغة» ٣٧٤/١٢، وصححه. وعنه ياقوت في معجم البلدان ٢٢٦/٣. واقتصر المراغي ١٨/١٩، والألوسي ٢١/١٩، على ذكرها بالذال.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. وذكره البرسوي ٢١٤/٦، ولم ينسبه. وهي حجارة السجيل، المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنْضُودٍ﴾ [هود: ٨٢]. ووصف مقاتل لها بأنها في العظم على قدر الإنسان يحتاج إلى إثبات؛ ووصفها بالإمطار يدل على أنها شبيهة بالمطر في الكثرة، والتتابع، ولا يلزم من ذلك كبرها وعظمتها، والله أعلم.

(٢) «تفسير الثعلبي» ٩٩/٨ أ. و«تفسير الماوردي» ١٤٦/٤.

(٣) ذكره البغوي ٨٥/٦، ولم ينسبه. ونسبه القرطبي ٣٤/١٣، لابن عباس رضي الله عنهما.

يصدقون به<sup>(١)</sup>.

٤١- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ أي: ما يتخذونك إلا مهزوءًا به<sup>(٢)</sup>. ثم ذكر أي شيء يقولون من الاستهزاء فقال: ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ أي: قالوا مستهزئين: أهذا الذي بعثه الله رسولاً إلينا<sup>(٣)</sup>؟. وجواب ﴿إِذَا﴾ هو ما أضمر من القول على تقدير: وإذا رأوك قالوا: أهذا الذي بعث الله<sup>(٤)</sup>؟. وقوله: ﴿إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ جملة اعترضت بين: إذا، وجوابها، والمعنى: إذا رأوك مستهزئين قالوا هذا القول؛ وهو قولهم:

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. أخرج ابن أبي حاتم ١٨٢، عن قتادة، في قوله تعالى: ﴿لَا يَرْجُونَ﴾ أي: لا يخافون. وأخرج ابن جرير ١٧/١٩، عن ابن جريج: ﴿وَلَا شُورًا﴾ بعثاً. قال ابن الجوزي: أي: لا يخافون بعثاً، هذا قول المفسرين. «زاد المسير» ٩١/٦. وقال الزجاج: الذي عليه أهل اللغة أن الرجاء ليس بمعنى الخوف، وإنما المعنى: بل كانوا لا يرجون ثواب عمل الخير، فركبوا المعاصي. «معاني القرآن» للزجاج ٦٩/٤. وارتضى هذا القول الرازي ٨٤/٢٤. وجوز القرطبي ٣٤/١٣، القولين.

(٢) «تفسير الطبري» ١٧/١٩. بنحوه. قال أبو حيان ٤٥٨/٦ لم يقتصر المشركون على إنكار نبوة الرسول ﷺ وترك الإيمان به، بل زادوا على ذلك بالاستهزاء، والاحتقار، حتى يقول بعضهم لبعض ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾

(٣) ذكر مقاتل في تفسيره ٤٥ ب، أنها نزلت في أبي جهل. وكذا السمرقندي ٤٦١/٢. والثعلبي ٩٩/٨. والبغوي ٨٥/٦. والقرطبي ٣٤/١٣. وأخبر بلفظ الجمع تعظيماً لقبه صنعه، أو لكون جماعة معه قالوا ذلك. تفسير أبي حيان ٤٥٨/٦.

(٤) ذكر النحاس ١٦٢/٣، أن جواب ﴿إِذَا﴾ هو قوله تعالى: ﴿إِن يَتَّخِذُونَكَ﴾ لأن معناه: يتخذونك. وأشار إلى القول الذي ذكره الواحدي بقوله: وقيل: الجواب محذوف؛ لأن المعنى: قالوا: أهذا الذي بعث هو ﴿الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾

- ٤٢- ﴿إِنْ كَادَ لَيُضِلَّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا﴾ قال ابن عباس: لقد كاد أن يصرفنا عن عبادة آلهتنا<sup>(١)</sup>. وقال مقاتل: استزلنا عن ديننا<sup>(٢)</sup> قال الله سبحانه: ﴿وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حَيْثُ يَرَوْنَ الْعَذَابَ﴾ أي: بما يعاينوه في الآخرة ﴿مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ من أخطأ طريقاً عن الهدى أهم أم المؤمنون! قاله مقاتل<sup>(٣)</sup>. وقال غيره: المعنى: يعلمون أنه لا أحد أضل منهم<sup>(٤)</sup>.
- ٤٣- ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوًى﴾<sup>(٥)</sup> قال عطاء عن ابن عباس: أرايت يا محمد من عرف أني إلهه، وخالقه، ثم هوى حجراً يعبده فما حاله عندي<sup>(٦)</sup>.

(١) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. و«تفسير السمرقندي» ٤٦٢/٢، ولم ينسبه. وهذا يدل على عظم حرص النبي ﷺ على هداية قومه، ومجاهدتهم بكل ما يستطيع. تفسير الزمخشري ٢٧٤/٣. قال المراغي: وهذا منهم مغالاة، حيث سموا دعوته إضلالاً. «تفسير المراغي» ١٩/١٩ ويشبه هذا ما حكاه الله تعالى عن فرعون: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ [غافر: ٢٦].

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. وجمعهم بين الاستهزاء بالنبي ﷺ ووصفه بأنه كاد أن يضلهم عن دينهم، دليل على حيرتهم في أمره، تارة يستهزئون به، وتارة يصفونه بما لا يليق إلا بالعالم الكامل. تفسير أبي حيان ٤٥٩/٦.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب.

(٤) قال الثعلبي ٨/٩٩: هذا وعيد لهم.

(٥) في تقديم: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوًى أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣] إفادة الحصر فإن الكلام قبل دخول: أرايت، مبتدأ وخبر، المبتدأ: هو، والخبر: إلهه، وتقديم الخبر يفيد الحصر، فكأنه قال: أرايت من لم يتخذ معبوده إلا هو، فهو أبلغ في ذمه وتوبيخه. «الانتصاف بحاشية الكشاف» ٢٧٤/٣.

(٦) «تفسير الماوردي» ٤/١٤٦. والبغوي ٨٥/٦، بنحوه منسوباً لابن عباس.

وقال الكلبي: كانت العرب إذا هوى الرجل منهم شيئاً عبده من دون الله، فإذا رأى أحسن منه عبده حجراً أو شجراً أو أشباههما<sup>(١)</sup>.

وقال سعيد بن جبير: كان أهل الجاهلية يعبد أحدهم الحجر فإذا رأى أحسن منه أخذه وترك الأول<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل: وذلك أن الحارث بن قيس السهمي<sup>(٣)</sup> هوى حجراً فعبدته<sup>(٤)</sup>. وعلى هذا القول، تقدير الآية: رأيت من اتخذ إلهه بهواه، فحذف الجار<sup>(٥)</sup>. أو: إلهه ما يهواه، فسمي المفعول باسم المصدر، يقال:

فلان هوى لفلان، إذا كان يهواه ويميل إليه، ومنه قول الشاعر:  
هوى بتهامة وهوى بنجد فما أدري أنجد أم أغور<sup>(٦)</sup>  
ومعنى الآية: تعجيب النبي ﷺ من نهاية جهلهم حين عبدوا ما دعاهم إليه الهوى، وما يدعو إليه الهوى باطل<sup>(٧)</sup>. وهذا القول اختيار الفراء<sup>(٨)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٨، بمعناه. ولم ينسبه، ونسبه القرطبي ١٣/٣٥، للكلبي.

(٢) «تفسير الثعلبي» ٨/٩٩، ولم ينسبه. وأخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٦٩٩، نحوه منسوباً لابن عباس. ومثل رواية ابن أبي حاتم، ذكر الماوردي ٤/١٤٦، وابن كثير ١١٣/٦.

(٣) الحارث بن قيس بن عدي بن سعد القرشي السهمي، ذكره ابن جرير ١٤/٧٠ في المستهزئين عند قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥].

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ب. ونسبه العز ٢/٤٢٦، للحسن.

(٥) «تفسير القرطبي» ١٣/٣٥.

(٦) لم أقف على من أنشد البيت، ولا على قائله. وفي «لسان العرب» ٥/٣٤ (غور): غور تهامة: ما بين ذات عرق والبحر وهو الغور، وقيل: الغور تهامة وما يلي اليمن.

(٧) فلا استفهام في قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ للتقرير، والتعجيب. البيضاوي ٢/١٤٢.

(٨) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٨.

وفي الآية قول آخر؛ وهو قول الحسن وابن عباس؛ قال ابن عباس: الهوى: إله يعبد من دون الله<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن: لا يهوى شيئاً إلا اتبعه<sup>(٢)</sup>. وذكر الزجاج القولين؛ فقال في القول الثاني: أي: أطاع هواه، وركبه فلم يبال عاقبة ذلك<sup>(٣)</sup>. وهو اختيار ابن قتيبة؛ قال: يقول: يتبع هواه ويدع الحق فهو كالإله<sup>(٤)</sup>. قوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ قال ابن عباس: يريد لست عليه بمسيطر<sup>(٥)</sup>.

وقال مقاتل: يريد أن تكون بيدك المشيئة في الهوى والضلالة<sup>(٦)</sup>. والمعنى: أفأنت عليه حافظ، تحفظه من اتباع هواه، وعبادته ما يهوى من

(١) «تفسير الثعلبي» ٨/ ١٩٩. منسوباً لابن عباس فقط. وعنه نقل ابن عطية ١١/ ٤٣. وذكره القرطبي ١٣/ ٣٥.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٧٠٠. وأخرج بسنده عن قتادة: والله لكلما هوى شيئاً ركه، وكلما اشتهى شيئاً أتاه، لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوى. وزاد السيوطي ٦/ ٢٦٠، نسبته لعبد بن حميد. وأخرج عبد بن حميد، عن الحسن، أنه قيل له: في أهل القبلة شرك؟ فقال: نعم؛ المنافق مشرك، إن المشرك يسجد للشمس والقمر من دون الله، وإن المنافق يعبد هواه، ثم تلا هذه الآية: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ﴾. «الدر المنثور» ٦/ ٢٦١. قال الألوسي ١٩/ ٢٤، بعد أن ساق هذا القول: والمنافق عند الحسن مرتكب المعاصي كما ذكره غير واحد من الأجلة.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٦٩.

(٤) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٣. قال القرطبي ١٣/ ٣٥، بعد أن ذكر القولين: والمعنى واحد.

(٥) تفسير الماوردي ٤/ ١٤٦، منسوباً للسدي. ونحو هذا المعنى قوله تعالى: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢] ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ [قال: ٤٥].

(٦) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب.

دون الله<sup>(١)</sup>. أي: لست كذلك. قال الكلبي: نسختها آية القتال<sup>(٢)</sup>.

٤٤ - أي: ﴿أَمْ تَحْسَبُ﴾ بل أتحسب يا محمد<sup>(٣)</sup> ﴿أَنْ أَكْثَرَهُمْ﴾<sup>(٤)</sup>

(١) في غريب القرآن لابن قتيبة ص ٣١٣، ﴿وَكَيْلًا﴾ أي: كفيلاً، وقيل: حافظاً. ونسب الماوردي ١٤٣/٤، الأول للكلبي، والثاني ليحيى بن سلام. قال الثعلبي ٩٩/٨: أي: حفيظاً من الخروج إلى هذا الفساد.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣ و«الوسيط» ٣/٣٤١. ولم ينسب هذا القول في «الوجيز» ٧٨٠/٢، وصدره بقوله: وقيل: إن هذا مما نسخته آية السيف. وجزم بالنسخ الثعلبي ٩٩/٨، ولم ينسبه. وصدره ابن الجوزي ٩٣/٦، بقوله: وزعم الكلبي... وصدره القرطبي ٣٦/١٣، ب: قيل. ثم قال: وقيل: لم تنسخ؛ لأن الآية تسلية للنبي ﷺ. وصدر الشوكاني ٧٥/٤، القول بالنسخ ب: قيل، ولم ينسبه، ولم يذكر غيره. والصحيح أن الآية لا نسخ فيها؛ إذ لا دليل عليه، وآيات العفو والصفح والإعراض يعمل بها في أوقاتها المناسبة. والله أعلم.

قال الزركشي: وبهذا التحقيق تبين أن ما لهج به كثير من المفسرين في الآيات الآمرة بالتخفيف أنها منسوخة بآية السيف، وليست كذلك بل هي من المنسأ، بمعنى أن كل أمر ورد يجب أمثاله في وقت ما لعله توجب ذلك الحكم، ثم ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر، وليس بنسخ، إنما النسخ الإزالة حتى لا يجوز أمثاله أبداً. «البرهان في علوم القرآن» ٤٩/٣. وإذا عرفنا أن اصطلاح النسخ في عرف المتقدمين أوسع من اصطلاح المتأخرين زال الإشكال. قال شيخ الإسلام: والمنسوخ يدخل فيه في اصطلاح السلف - العام -: كل ظاهر ترك ظاهره لمعارض راجح كتخصيص العام، وتقييد المطلق. «الفتاوى» ٢٧٢/١٣.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. فـ ﴿أَمْ﴾ هنا للإضراب. والأقرب أنها هنا عذيلة لألف الاستفهام. انظر: «معاني الحروف» للرماني ص ٧٠. وجعل البيضاوي ١٤٢/٢، الاستفهام للإنكار. والله أعلم. قال أبو السعود ٢٢١/٦: إضراب وانتقال عن الإنكار المذكور إلى إنكار حسبانته ﷺ لهم ممن يسمع أو يعقل؟. واقتصر على القول بالإنكار الشوكاني ٧٥/٤. وذكر ابن عاشور ٣٧/١٩، قولاً قريباً من كلام أبي السعود. قال الشنقيطي ٣٣١/٦: ﴿أَمْ﴾ في هذه الآية هي المنقطعة، وأشهر معانيها أنها جامعة بين معنى: بل، الإضرابية، واستفهام الإنكار معاً.

(٤) قال النحاس: ولم يقل: أنهم؛ لأن منهم من قد عليم أنه يؤمن. «إعراب القرآن» =

قال ابن عباس: يريد أهل مكة ﴿يَسْمَعُونَ﴾ ما يذكّرهم به سماع طالب للفهم<sup>(١)</sup> ﴿أَوْ يَعْقِلُونَ﴾ أي: يميزون الهدى من الضلالة ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَمِ﴾ قال مقاتل: في الأكل والشرب، لا يلتفتون إلى الآخرة<sup>(٢)</sup>. وقال الكلبي: شبههم بالأنعام في المأكّل والمشرب لا تعقل غيره<sup>(٣)</sup>. وقال الزجاج: في قلة التمييز فيما جعل دليلاً لهم من الآيات، والبرهان<sup>(٤)</sup> ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ قال ابن عباس: يريد أن البهائم ليس عليها عقاب ولا لها ثواب<sup>(٥)</sup>. وهذا معنى قول الكلبي؛ لأنها لا حجة عليها<sup>(٦)</sup>.

قال مقاتل: يقول الله: بل هم أخطأ طريقاً من البهائم؛ لأنها تعرف ربّها وتذكره، وأهل مكة لا يعرفون ربهم فيوحدونه<sup>(٧)</sup>. وهذا المعنى أراد الزجاج؛ فقال: لأن الأنعام تسبح بحمد الله، وتسجد له، وهم كما قال الله

= ١٦٢/٣. وقال الرازي ٨٦/٢٤: لأنه كان فيهم من يعرف الله تعالى، ويعقل الحق، إلا أنه ترك الإسلام لمجرد حب الرياسة لا للجهل. ويحمل أيضاً على أن منهم من رضي باتباع الرؤساء والزعماء، ولم يكلف نفسه حتى السماع. قال تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٧].

(١) «تفسير الثعلبي» ٩٩/٨ ب.  
(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٥ ب. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٧٠٠/٨، بسنده عن ابن عباس قال: مثل الذين كفروا كمثل البعير والحمّار والشاة، إن قلت لبعضهم: كل، لم يعلم ما تقول غير أنه يسمع صوتك، كذلك الكافر إن أمرته بخير أو نهيته عن شر أو وعظته لم يعقل ما تقول غير أنه يسمع صوتك.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣.  
(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٦٩/٤. بنصه.  
(٥) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣. بنصه.  
(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠٣، بمعناه.  
(٧) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ أ.

تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحَبَّارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾<sup>(١)</sup> [البقرة: ٧٤] وقيل: لأن الأنعام تنقاد لأربابها الذين يُعَلِّفُونَهَا ويتعهدونها، وهؤلاء الكفار لا يعرفون طريق الحق، ولا يطيعون ربهم الذي خلقهم ورزقهم<sup>(٢)</sup>. ونظير هذه الآية في سورة الأعراف<sup>(٣)</sup>.

٤٥- قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾<sup>(٤)</sup> ذُكِرَ فِيهِ أَوْجَه؛ قال مقاتل: ألم تر إلى فعل ربك<sup>(٥)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٧٠/٤.

(٢) «تفسير الثعلبي» ٩٩/٨ ب. ذكر الرازي ٨٦/٢٤ وجوهاً ستة، في كونهم أضل من الأنعام.

(٣) في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ وَلَئِن لَّمْ يَفْقَهُوْا بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ أُذُنٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَآلَٰفُتٌ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَٰعِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]

(٤) قال الرازي ٨٨/٢٤: اعلم أنه تعالى لما بين جهل المعرضين عن دلائل الله تعالى وفساد طريقتهم في ذلك ذكر بعده أنواعاً من الدلائل الدالة على وجود الصانع. ثم جعل هذه الآية النوع الأول. وذكر نحوه أبو حيان ٤٦٠/٦. وهذا غير مسلم؛ لأن القوم لم يكونوا منكرين لوجود الله حتى تساق لهم الآيات والبراهين الدالة عليه، فالأولى أن تكون هذه الآيات سبقت لإلزامهم بإفراد الله بالعبادة، من خلال مشاهدتهم لهذه الآيات المختلفة والمتضادة، التي لا ينكرونها، والتي لا تقدر الآلهة على شيء منها، فأقرارهم بوحداية الله في خلقه لها وتصريفها مع عجز جميع المخلوقات عن التصرف فيها مستلزم الإقرار بتوحيد الألوهية، ويدل لهذا توجيه الخطاب للنبي ﷺ ليعلمهم بذلك. وجعل ابن عاشور ٣٩/١٩، هذه الآية مفيدة تمثيل هيئة تنزيل القرآن منجماً، بهيئة مد الظل مدرجاً، ولو شاء لجعله ساكناً. وفيه بعد. والله أعلم.

(٥) لم أجده في «تفسير مقاتل». وفي «تنوير المقياس» ص ٣٠٣: ألم تنظر إلى صنع ربك. وكذا عند الزمخشري ٢٧٥/٣، غير منسوب، ويشهد له قوله تعالى: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الْدَرَىٰ أَفَقَرُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

وعلى هذا الآية من باب حذف المضاف<sup>(١)</sup>. وقال أبو إسحاق: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ألم تعلم. وهذا من رؤية القلب. قال: ويجوز أن يكون من رؤية العين، ويكون المعنى: ألم تر كيف مد الظل ربك<sup>(٢)</sup>. وهذا قريب مما ذكر في هذه الآية أنه مقلوب؛ على تقدير: ألم تر إلى الظل كيف مده ربك<sup>(٣)</sup>. قال: والأجود أن يكون بمعنى العلم<sup>(٤)</sup>.

﴿كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ قال أبو عبيدة: الظل ما تنسخه الشمس، وهو بالغداة<sup>(٥)</sup>. والكلام في معنى الظل قد تقدم<sup>(٦)</sup>. والمفسرون جميعاً قالوا في معنى الظل هاهنا: إنه الظل من وقت طلوع الفجر، إلى وقت طلوع الشمس<sup>(٧)</sup>.

(١) «تفسير السمرقندي» ٤٦٢/٢، وفيه: ألم تر إلى صنع ربك.  
(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٧٠/٤. واقتصر ابن عطية ٤٤/١١، على أن المراد به: رؤية القلب.

(٣) «تفسير السمرقندي» ٤٦٢/٢، ولم ينسبه.  
(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٧٠/٤.

(٥) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٧٥/٢، بمعناه. وقال في ص ٧٦: والفيء: ما نسخ الشمس من الظل، وهو بالعشي، إذا استدارت الشمس. والغدوة: من أول النهار. «المفردات» للراغب ص ٣٥٨. وقال الراغب في ص ٣١٤: الظل أعم من الفيء، فإنه يقال: ظل الليل، وظل الجنة، ويقال لكل موضع لم تصل إليه الشمس ظل، ولا يقال الفيء إلا لما زال عنه الشمس.

(٦) قال الواحدي في تفسير قوله الله تعالى: ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ [البقرة: ٥٧]: الظل في اللغة، معناه: الستر، يقال: لا أزال الله عنا ظل فلان؛ أي: ستره، وظل الشجرة سترها، ويقال لظلمة الليل: ظل؛ لأنها تستر الأشياء، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥].

(٧) أخرجه عبد الرزاق ٧٠/٢، عن الحسن، وقتادة. وذكره البخاري، تعليقاً عن ابن =

فالظل الذي يكون بعد طلوع الفجر، وانبساطه قبل طلوع الشمس، وظهورها على الأرض هو الذي أراد الله بقوله: ﴿مَدَّ الظِّلَّ﴾ واستدلوا بقوله في صفة ظل الجنة: ﴿وَوَظِلٍّ تَمْدُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠] أي: لا شمس فيه<sup>(١)</sup>. كذلك الظل فيما بين هذين الوقتين لا شمس معه، فهو ظل

= عباس. «فتح الباري» ٨/ ٤٩٠. ووصله من طريق علي بن أبي طلحة، ابن جرير ١٨/ ١٩. وابن أبي حاتم ٨/ ٢٧٠١. وأخرجه ابن جرير ١٨/ ١٩، بإسناده عن سعيد ابن جبير، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك. وكذا ابن أبي حاتم ٨/ ٢٧٠١، وزاد نسبه لأبي العالية، والنخعي، ومسروق، والحسن. وهو قول مقاتل ٤٦، أ، والفراء، «معاني القرآن» ٢/ ٢٦٨. وابن قتيبة، «تأويل مشكل القرآن» ص ٣١٤. والزجاج، «معاني القرآن» ٤/ ٧٠.

ويرى ابن عطية ١١/ ٤٥، أن المراد بالظل في الآية: هو ما بين أول الإسفار، إلى بزوغ الشمس، ومن بعد مغيبها مدة يسيرة. ورد ما خالفه بقوله: وتظاهرت أقوال المفسرين على أن هذا الظل هو من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وذلك معترض بأن ذلك في غير نهار، بل في بقايا الليل، فلا يقال له: ظل. ونقل قوله ابن جزى ص ٤٨٥، وأبو حيان ٦/ ٤٦٠ ولم يتعقبا. ورده ابن حجر بقوله: لأن الذي نقل أنه يُطلق على ذلك ظل ثقة مُثبت، فهو مقدم على النافي، حتى ولو كان قول النافي محققاً لما امتنع إطلاق ذلك عليه مجازاً. «فتح الباري» ٨/ ٤٩١. والأولى أن يقال: إن اعتراض ابن عطية لا وجه له؛ لأن النهار في لسان الشرع يبدأ من دخول وقت الفجر، فلا يقال للوقت بعد طلوع الفجر إلى الإسفار ليل، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قوله: ﴿إِنَّ بَلَاءاً يُؤْذَنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ﴾ ثُمَّ قَالَ وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ أَخْرَجَهُ الْبَخَّارِيُّ فِي الْأَذَانِ. رقم ٦١٧ «الفتح» ٢/ ٩٩. ومسلم ٢/ ٧٦٨ الصيام، رقم ١٠٩٢. والله أعلم.

(١) «تأويل مشكل القرآن» ٣١٤، حيث استدل بهذه الآية. وقريب منه في «تفسير السمرقندي» ٢/ ٤٦٢. و «تفسير الثعلبي» ٨/ ٩٩ ب. قال الرازي ٢٤/ ٨٨: وهذه الحالة أطيب الأحوال؛ لأن الظلمة الخالصة يكرهها الطبع، وينفر عنها الحس =

ممدود<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ قال ابن عباس، ومقاتل: يقول لو شئت لجعلت الظل دائماً لا يزول إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: لا تصيبه الشمس ولا يزول<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسن: ساكناً كما هو<sup>(٤)</sup>.

قال الكلبي: دائماً لا شمس معه<sup>(٥)</sup>.

وقال الفراء، والزجاج: أي ثابتاً دائماً لا يزول<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن قتيبة: أي مستقراً دائماً حتى يكون كظل الجنة الذي لا تنسخه الشمس<sup>(٧)</sup>.

= وأما الضوء الخالص.. فهي لقوتها تبهر الحس البصري، وتفيد السخونة القوية، وهي مؤذية، فإذا أطيّب الأحوال هو الظل، ولذلك وصف الجنة به .  
وقال أبو العالية: نهار الجنة هكذا، وأشار إلى ساعة المصلين صلاة الفجر. «تفسير القرطبي» ٣٧/١٣.

(١) قال القرطبي ٣٧/١٣: ليس من ساعة أطيّب من تلك الساعة؛ فإن فيها يجد المريض راحة، والمسافر وكل ذي علة.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ أ. وذكر البخاري، كتاب التفسير، باب: سورة الفرقان، عن ابن عباس: ﴿سَاكِنًا﴾ دائماً. الفتح ٨/٤٩٠. ووصله ابن جرير ١٩/١٩، وابن أبي حاتم ٨/٢٧٠٢، من طريق علي بن أبي طلحة.

(٣) أخرجه ابن جرير ١٩/١٩، وابن أبي حاتم ٨/٢٧٠٢. وتفسير مجاهد ٢/٤٥٣.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٧٠٢.

(٥) «تنوير المقباس» ص ٣٠٤.

(٦) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٨. و«معاني القرآن» للزجاج ٤/٧٠.

(٧) «تأويل مشكل القرآن» ص ٣١٤، بنصه، ونحوه في «تفسير غريب القرآن» ص ٣١٣.

وقال صاحب النظم: ليس هذا من السكون الذي هو ضد الحركة؛ لأن الظل ساكن أبداً، ولكنه من السكون الذي هو بمعنى الإقامة، يقال: سكن فلان بلد كذا، أي: أقام فيه.

قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ ذكر فيه قولان، قال مقاتل: يعني على الظل دليلاً تعلقه الشمس فتدفعه حتى تأتي على الظل كله<sup>(١)</sup>. وهذا معنى قول مجاهد: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ قال: تحويه<sup>(٢)</sup>؛ أي: تأخذه.

وقال الكلبي: حيثما يكون الظل تكون الشمس<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو إسحاق: الشمس دليل على الظل وهي تنسخ الظل<sup>(٤)</sup>. وهذه الأقوال معناها واحد. وبيانها ما ذكره صاحب النظم؛ فقال: دليل، هاهنا فعيل بمعنى: مفعول، نحو: العتيل، والدَّهين، والخصيب<sup>(٥)</sup>. والمعنى: دللنا الشمس على الظل حتى ذهبت به. أي: اتبعناها إياه. يدل على ذلك:

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٦أ. وفيه: يتلو، بدل: تعلقه. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٠٢/٨، عن قتادة، والسدي. قال الهواري ٢١٢/٣: تبعه، وتقبضه.

(٢) أخرجه ابن جرير ١٩/١٩. وابن أبي حاتم ٢٧٠٢/٨. وتفسير مجاهد ٤٥٣/٢.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٤.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٧٠/٤.

(٥) هكذا في (أ)، (ب): (العتيل)، وأهمل وضع النقط في (ج). العتيل: الأجير.

«تهذيب اللغة» ٢٧١/٢، و«اللسان» ٤٢٤/١١ (عتل). الدَّهين: الناقة القليلة

اللبن. ورجل دهين: ضعيف. «تهذيب اللغة» ٢٠٦/٦، «اللسان» ١٦١/١٣

(دهن). الخصيب: الرجل إذا كان كثير خير المنزل، يقال: إنه خصيب الرجل.

ويقال: مكان مخصب، وخصيب. «تهذيب اللغة» ١٥٠/٧، و«اللسان» ٣٥٦/١

(خصب).

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ أي: شيئاً بعد شيء<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: قال ابن عباس: يدل الشمس على الظل<sup>(٢)</sup>. واختار ابن قتيبة هذا القول، وشرحه؛ فقال: تقول لِمَا طلعت الشمس: دلت عليه، وعلى معناه، وكل الأشياء تعرف بأضدادها، ولولا الشمس ما عرف الظل، ولولا النور ما عرفت الظلمة، ولولا الحق ما عرف الباطل، وهكذا سائر الألوان والطعوم، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات: ٤٩] يريد: ضدين ذكرًا وأنثى، وأسود وأبيض، وحلوا وحامضاً، وأشباه ذلك<sup>(٣)</sup>. وعلى هذا القول: دليل، فعيل بمعنى فاعل<sup>(٤)</sup>.

٤٦- وقوله: ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ فيه قولان؛ قال مجاهد:

يعني حوى الشمس إياه<sup>(٥)</sup>.

(١) قال ابن جرير ١٩/١٩: ثم دللناكم أيها الناس بنسخ الشمس إياه عند طلوعها عليه أنه خلق من خلق ربكم، بوجده إذا شاء، ويفنيه إذا أراد.

(٢) ذكر البخاري، عن ابن عباس ﴿دَلِيلًا﴾ طلوع الشمس. كتاب التفسير، باب: سورة الفرقان، «فتح الباري» ٨/٤٩٠. ووصله ابن أبي حاتم ٨/٢٧٠٢، من طريق علي ابن أبي طلحة.

(٣) «تأويل مشكل القرآن» ص ٣١٤.

(٤) الظاهر أن لا فرق بين القولين، وقد ساق ابن جرير الآثار السابقة مجتمعة بعد تقريره أن الشمس دليل على الظل. والله أعلم. وفي جعل الشمس دليلاً على الظل، مصلحة ظاهرة للعباد فينبون حاجتهم إلى الظل، واستغناءهم عنه على حسب ذلك. تفسير الزمخشري ٣/٢٧٥. وزاد عليه ابن عاشور ١٩/٤٣، فوائد أخرى.

ومعنى الآية واضح ظاهر، ومع ذلك قال ابن عاشور ١٩/٤١: ولم يفصح المفسرون عن معنى هذه الجملة إفصاحاً شافياً. ثم قال ص ٤٢: وتعدية ﴿دَلِيلًا﴾ بحرف على، يفيد أن دلالة الشمس على الظل هنا دلالة تنبيه على شيء قد يخفى. والله أعلم.

(٥) يعني: الظل. أخرجه ابن جرير ١٩/٢٠. وابن أبي حاتم ٨/٢٧٠٣.

وقال الكلبي: إذا طلعت الشمس قبض الله الظل قبضاً يسيراً<sup>(١)</sup>.  
 وقال ابن عباس ومجاهد ومقاتل: خفياً<sup>(٢)</sup>. وقال عطاء: سهلاً<sup>(٣)</sup>.  
 وقال الفراء: الظل إذا لحقته الشمس قبض قبضاً يسيراً<sup>(٤)</sup>. ومعنى  
 الآية على هذا القول: ثم جمعنا أجزاء الظل المنبسطة بتسليط الشمس عليه  
 حتى تنسخها شيئاً فشيئاً<sup>(٥)</sup> فذلك قوله: ﴿قَبْضًا يَسِيرًا﴾ وذلك أن الظل بعد  
 طلوع الشمس لا يذهب كله دفعة، وإنما يقبض الله جلّ وعزّ ذلك الظل  
 قبضاً خفياً، شيئاً بعد شيء، ويُعَقَّبُ كُلَّ جزء منه يقبضه بجزء من ضياء  
 الشمس حتى يذهب كله<sup>(٦)</sup>.

القول الثاني: ذكره ابن قتيبة، واختاره؛ فقال: المراد بقبض الظل  
 هاهنا: الظل الذي يعود بعد غروب الشمس إلى ظلمة الليل وسواده؛ وذلك

(١) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٤ ﴿ثُمَّ قَبْضَتَهُ﴾ عني: الظل. واستشهد عليه الهواري  
 ٢١٢/٣، بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ قال النحاس، «إعراب القرآن»  
 ٤٦٢/٢: ويقال يسيراً، يعني: خفياً فلا يدري أحد أين يصير، وكيف يصير. ونسبه  
 الواحدي في «الوسيط» ٣/٣٤٢، للكلبي.

(٢) أخرج ابن جرير ٢٠/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٠٣/٨، عن ابن عباس. رضي الله  
 عنهما. من طريق علي ابن أبي طلحة: ﴿يَسِيرًا﴾ سريعاً. وأخرجنا عن مجاهد: خفياً.  
 وهو قول مقاتل ٤٦٦أ. وجمع بين القولين ابن جرير ٢٠/١٩ فقال: فمعنى الكلام  
 إذا كان ذلك كذلك، يتوجه لما روي عن ابن عباس، ومجاهد؛ لأن سهولة قبض  
 ذلك قد تكون بسرعة وخفاء.

(٣) ذكره ابن قتيبة، في «تأويل مشكل القرآن» ص ٣١٥، ولم ينسبه. وكذا الزجاج،  
 «معاني القرآن» ٧٠/٤.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٨.

(٥) ذكر نحوه الثعلبي ٨/٩٩ب.

(٦) «تأويل مشكل القرآن» ٣١٥، بنصه.

أن الشمس إذا غربت عاد الظل الممدود، ثم يقبض الله ذلك الظل بانتشار الظلمة وتزايدها، ولا يُقبِلُ الظلام كله جملة، وإنما يقبض الله ذلك الظل شيئاً بعد شيء بجزء من سواد الليل<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا القول المراد: قبض الظل بسواد الليل. وعلى القول الأول: قبضه بضياء الشمس. وهذا القول أعم؛ لأن الظل إنما يقبض بضياء الشمس، حيث يكون شخص يقع له ظل، فأما البراري والصحاري فإن ظلها يقبض عند طلوع الشمس دفعة واحدة، فيخرج عن قوله: ﴿قَبْضًا يَسِيرًا﴾ ويقوي القول الأول قوله: ﴿ثُمَّ قَبْضَتْهُ﴾ والكناية تعود إلى الظل الذي سبق ذكره؛ وهو: ظل الغداة<sup>(٢)</sup> بإجماع المفسرين<sup>(٣)</sup>. وفي القول الثاني: الكناية تعود إلى ظل من جنس الظل المذكور.

وقال ابن قتيبة: دل الله ﷻ بهذا الوصف على قدرته، ولطفه، في معاقبته بين الظل، والشمس، والليل، لمصالح عباده وبلاده. قال: وهذا القول الثاني أجمع للمعاني وأشبه بما أراد الله<sup>(٤)</sup>. يعني: أنه يشتمل على ذكر الليل، وإدخاله بعد غروب الشمس.

وأجاز أبو علي الفارسي، في قوله: ﴿ثُمَّ قَبْضَتْهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ قولاً ثالثاً؛ فقال: يجوز أن تعود الكناية من قوله: ﴿قَبْضَتْهُ﴾ إلى ضياء

(١) «تأويل مشكل القرآن» ص ٣١٥، بمعناه. وذكر هذا القول ابن جرير الطبري ٢٠/١٩، ولم ينسبه.

(٢) أي: ظل أول النهار. قال تعالى: قال تعالى: ﴿بِالْغَدَوِّ وَالْأَمَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام ٥٢. الكهف ٢٨] «المفردات»، للراغب ص ٣٥٨.

(٣) سبق أن أشار الواحدي إلى هذا، بقوله: والمفسرون جميعاً قالوا في معنى الظل هاهنا: إنه الظل من وقت طلوع الفجر، إلى وقت طلوع الشمس.

(٤) «تأويل مشكل القرآن» ص ٣١٥.

الشمس؛ لأنه يقبض أيضاً قبضاً يسيراً على التدرج .

وعلى هذا معنى الآية: ثم قبضنا ضياء الشمس بالفيء قبضاً يسيراً<sup>(١)</sup>.

٤٧- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا﴾ قال

ابن عباس: يريد ألبسته الظلمة ليسكن فيه. وعلى هذا المعنى: ذا لباس من

الظلمة؛ أي: ألبس الظلمة ليترك فيه العمل والتصرف. قال مقاتل: يعني

سكناً<sup>(٢)</sup>. وهو معنى وليس بتفسير، واعتباره بقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ

لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾ [يونس: ٦٧]<sup>(٣)</sup>. وقال أهل العربية، والمعاني: جعل الليل

لباساً؛ لأن ظلمته تلبس كل شخص وتغشاه حتى يمنع من إدراكه، وهو

مشمتم عليكم وعلى كل شيء كاللباس الذي يشتمل على لابس<sup>(٤)</sup>. ومن

هذا قول ذي الرمة:

(١) واختار هذا القول ابن جرير ٢٠/١٩، حيث قال: ثم قبضنا ذلك الدليل من

الشمس على الظل إلينا قبضاً خفياً سريعاً بالفيء الذي نأتي به بالعشي. وفي الآية

وجه آخر؛ وهو: أن يكون المراد قبضه عند قيام الساعة بقبض أسبابه، وقوله

تعالى: ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ [سورة: الفرقان - الآية: ٤٦] كأنه يشعر

بذلك. مدارج السالكين ٢٩٣/٣. و«تفسير البيضاوي» ١٤٣/٢. و«تفسير أبي

السعود» ٢٢٣/٦. وهذا القول فيه بعد؛ إذ المراد جعل ذلك آية ظاهرة مشاهدة

للناس يدركونها ويشاهدونها في حياتهم؛ والقول بأن المراد به عند قيام الساعة لا

يؤدي هذا المعنى. والله أعلم.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٦٤ أ. وهو قول الهواري ٢١٢/٣.

(٣) «تأويل مشكل القرآن» ص ١٤٤، وذكر فيه أيضاً قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾

[الأعراف: ١٨٩].

(٤) «تهذيب اللغة» ٤٤٤/١٢ (لبس)، بمعناه. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٤: ملبساً

يلبس كل شيء فيه.

فلما لبسن الليل<sup>(١)</sup> .. البيت

والله تعالى ألبسنا الليل وغشانا لنسكن فيه<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَالنَّوْمَ سُبَاتًا﴾ قال الليث: السبات: السبات: النوم شبه غشية. يقال: سبت المريض، فهو مسبوت<sup>(٣)</sup> وقال الزجاج: السبات أن يقطع عن الحركة والروح في بدنه: أي: جعلنا نومكم راحة لكم<sup>(٤)</sup>. وقد إجاد وأحسن في تفسير السبات<sup>(٥)</sup>. وقال ابن الأنباري: ﴿وَالنَّوْمَ سُبَاتًا﴾

(١) «ديوان ذي الرمة» ص ٣١٣، والبيت بتمامه:

فَلَمَّا لَبَسْنَ اللَّيْلَ أَوْحِينَ نَضَبْتُ لَهُ مِنْ خَذَا آذَانَهَا وَهُوَ جَانِحُ  
لبسن الليل: دخلن فيه، يريد نصبت آذانها لبرد الليل، كانت قد خفضتها ثم رفعت  
رءوسها ونصبت آذانها في ذا الوقت حين جنح الليل، والخذا: الاسترخاء. «ديوان  
ذي الرمة» بشرح الخطيب التبريزي ص ٣١٣.

(٢) بنصه، في «تفسير الطوسي» ٢٧٠/٧. وذكر ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن»  
ص ١٤٤، قولين في معنى: ﴿لِيَأْسًا﴾ سترًا وحجابًا لأبصاركم. القول الثاني: سكتًا.  
واقصر في كتابه «الغريب» ص ٣١٣، على القول الأول.

(٣) كتاب «العين» ٢٣٩/٧ (سبت) ونقله عنه الأزهري، «تهذيب اللغة» ٣٨٧/١٢.  
(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٢٧٢/٥، في تفسير سورة النبأ. قال مقاتل ٤٦٤: يعني  
الإنسان مسبوتًا لا يعقل كأنه ميت. وذكر نحوه الهواري ٢١٢/٣.

(٥) «تهذيب اللغة» ٣٨٦/١٢ (سبت)، قاله الأزهري بعد نقل قول الزجاج. واقصر ابن  
قتيبة، في الغريب ص ٣١٣. على تفسير السبات بالراحة ثم قال: وأصل السبات:  
التمدد. وذكر الأزهري ٣٨٦/١٢، عن ابن الأنباري، أنه قال: لا يعلم في كلام  
العرب سبت بمعنى: استراح، وإنما معنى سبت: قطع. وجعل الزمخشري  
٢٧٦/٣، مقابلة السبات بالنشور يمنع من «تفسيره» بالراحة، فقال: والمسبوت:  
الميت؛ لأنه مقطوع الحياة، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُم بِاللَّيْلِ﴾  
[الأنعام: ٦٠]. ورد هذا أبو حيان ٤٦٢/٦، فقال: ولا يأباه إلا لو تعين تفسير  
النشور بالحياة. وهو كلام جيد.

أي : قطعاً لأعمالكم<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس ومقاتل : ينتشرون فيه لابتغاء الرزق<sup>(٢)</sup> والنشور معناه : التفرق ، الانبساط في التصرف ، ومنه : نشور الميت ، وهو : حياته ، وحركته ، وتصرفه ، بعد هموده . وحسن ذكر النشور هاهنا ؛ لأن النائم بالليل يكون بانقطاعه عن العمل كالميت ، فإذا استيقظ بالنهار وأخذ في أعماله كان النهار نشوراً له من وفاة النوم<sup>(٣)</sup> . وفي هذه الآية تذكير بالنعيم من الله تعالى ؛ وهي النوم ، الذي فيه راحة الأبدان ، والنهار ، الذي يصلح للتصرف فيه .

٤٨ - قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾

سبق الكلام في تفسيره ، ووجوه القراءات في سورة الأعراف<sup>(٤)</sup> .

قوله تعالى : ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ المفسرون يقولون : من السحاب<sup>(٥)</sup> . وقال الحسن : المطر من السماء ، والسحاب علم ينزل عليه

(١) «تهذيب اللغة» ٣٨٦/١٢ (سبت)، ينصه. منسوباً لابن الأنباري. وفي «تفسير الثعلبي» ٩٩/٨ ب : راحة لأبدانكم وقطعاً لعملكم.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٦٤ أ ، و«تفسير مجاهد» ٤٥٤/٢ ، وأخرج ابن أبي حاتم ٢٧٠٤/٨ ، عن قتادة لمعايشهم ولحوايجهم ولتصرفهم.

(٣) «تفسير ابن جرير» ٢١/١٩ ، بمعناه . واستشهد على ذلك بقول النبي ﷺ إذا أصبح وقام من نومه : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ . أخرجه البخاري ، كتاب الدعوات ، رقم : ٦٣١٢ الفتح ١١٣/١١ ، والترمذي ٤٤٩/٥ ، كتاب الدعوات ، رقم : ٣٤١٧ .

(٤) عند قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف : ٥٧] حيث ذكر معنى بشراً ، وأصل اشتقاقها ، ووجوه القراءات فيها ، وبقيّة الفاظ الآية تكلم عن ذلك في ست صفحات .

(٥) «تفسير ابن جرير» ٢١/١٩ .

الماء من السماء<sup>(١)</sup>.

وأما الطهور، فقال أبو إسحاق: كل ما نزل من السماء، أو خرج من بحر، أو أذيب من ثلج، أو برّد، فهو طهور؛ قال النبي ﷺ في البحر: «هو الطهور ماؤه»<sup>(٢)</sup> وقال الليث: الطُّهُور: اسم الماء كالوضوء، وكل ما لطف اسمه: طهور. والتوبة التي تكون بإقامة الحدود نحو الرجم وغيره، طهور للمذنب تطهره تطهيراً<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٠٤/٨، عن السدي، وفيه قوله: ثم يفتح أبواب السماء ليسيل الماء على السحاب ثم تمطر السحاب بعد ذلك. ولم يذكر نسبته للحسن.  
(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٧١/٤. بنصه. والحديث أخرجه مالك ٢٢/١، الطهارة، رقم: ١٢. وأحمد ٢٣/٣، رقم: ٧٢٣٧. وأبو داود ٦٤/١، الطهارة، رقم: ٨٣. والترمذي ١٠٠/١، الطهارة، رقم: ٦٩. والنسائي ٥٣/١، الطهارة، رقم: ٥٩. وابن ماجه ١٣٦/١، الطهارة، رقم: ٣٨٦. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معاً القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفنوضأ من ماء البحر فقال رسول الله ﷺ: «هو الطهور ماؤه الحِلُّ مَبْتَنُّهُ». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وهو في سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم: ٤٨٠. أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٠٥/٨، عن عكرمة قال: قال ابن عباس: إن الماء لا ينجسه شيء يطهر، ولا يطهره شيء، فإن الله ﷻ قال: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨]. قال ابن عاشور ٤٧/١٩: وماء المطر بالغ منتهى الطهارة إذ لم يختلط به شيء يكدره أو يقدره، وهو في علم الكيمياء أنقى المياه لخلوه عن جميع الجراثيم، فهو الصافي حقاً.

(٣) «العين» ١٩/٤ (طهر)، بنصه. وقد أضاف المحقق زيادات من التهذيب ١٧١/٦، وجعلها في الأصل، وعلق على ذلك في الحاشية بأنها نص ما نقله صاحب التهذيب، والذي يظهر خلاف ذلك؛ فالأزهري نقل جزءاً من الكلام، وزاد عليه فجعل المحقق هذه الزيادة من «العين» غير مستقيم. ويؤكد هذا توافق ما نقل الواحد مع ما في العين، إذا حذفت الزيادة التي أدخلها المحقق.

وقال الأزهري: الطَّهْر في اللغة هو: الطاهر المطهر<sup>(١)</sup>. والطَّهْر: ما يتطهر به، كالْوَضوء: ما يتوضأ به، والنَّشُوق: ما<sup>(٢)</sup> يتنشق به، والفَطُور: ما<sup>(٣)</sup> يفطر عليه. ومنه قوله ﷺ: «هو الطَّهْر ماؤه»<sup>(٤)</sup>.  
 وقال غيره<sup>(٥)</sup>: صيغة الفعول تأتي في الكلام على أنواع؛ تكون بمعنى<sup>(٦)</sup> المفعول كالرَّكوب، والحَلوب، وبمعنى المتفعل به كالسَّحور، فإنه: متسحر به، والطَّهْر، فإنه: متطهر به، وتكون بمعنى: الفاعل [وفيه معنى المبالغة كالأكول والشروب، وتكون بمعنى الفاعل والمفعول به]<sup>(٧)</sup> من أفعل وذلك كقولهم: الإبل رَقَّوْءُ الدم، أي: مُرْقِيَّة<sup>(٨)</sup>. والفَطُور بمعنى المفطر به. والطَّهْر، إذا جُعِلَ بمعنى المَطَّهر فهو فعول متعد من مصدر لازم كالمَشْوِ، وهو: الدواء الذي يمشي البطن<sup>(٩)</sup>. ومما ورد الطهور فيه بمعنى المطهر، قول جرير:

(١) واقتصر على هذا التعريف في «الوجيز» ٢/ ٧٨٠.

(٢) (ما) في (ج). فقط.

(٣) (ما) في (ج). فقط.

(٤) «تهذيب اللغة» ٦/ ١٧٢ (طهر).

(٥) ذكر نحوه الزمخشري ٣/ ٢٧٦، ونسبه لسيبويه.

(٦) هنا تكرار في (أ)، قدر ثلاثة أسطر.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ب).

(٨) قال ابن السكيت: الرَّقَّوْء: الدواء الذي يُرقأ به. والعرب تقول: لا تسبوا الإبل فإن

فيها رَقَّوْءُ الدماء؛ أي: تعطى في الديات فتحقن الدماء. «تهذيب اللغة» ٩/ ٢٩٢

(رقا). والشاهد فيه أن رَقَّوْء على وزن فعول، من أرقى. ومُرْقِيَّة بالضم على اعتبار

اسم الفاعل، وبالفتح باعتبار اسم المفعول.

(٩) «تهذيب اللغة» ١١/ ٤٣٨ (مشى). عن ابن السكيت، وفيه: يقال: شربت مشراً

ومشاء.

لقد كان إخراج الفرزدق عنكم طهوراً لما بين المصلى وواقم<sup>(١)</sup>  
 أي: كان إخراجه مطهراً لهذا المكان. وقال أبو علي الفارسي:  
 الطهور، على ضربين؛ اسم، وصفة، فإذا كان اسماً كان على ضربين؛  
 أحدهما: أن يكون مصدرًا كما حكاه سيبويه<sup>(٢)</sup>، تطهرت طهوراً حسناً،  
 وتوضأت وضوءاً حسناً، فهذا مصدر على فعول، بفتح الفاء. ومثله: وقدت  
 النار وقوداً في أحرف آخر. وأما الاسم الذي ليس بمصدر فكقوله عليه السلام:  
 «طهور إناء أحدكم» الحديث<sup>(٣)</sup>. فالطهور اسم لما يطهر. وكذلك الفطور،  
 والوجور، والسعوط، واللدود، والبرود<sup>(٤)</sup>، كلها أسماء وليست بمصادر.  
 وأما كونه صفة فنحو قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ وقوله: ﴿وَسَقَنَهُمْ  
 رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١] وقوله عليه السلام: «هو الطهور ماؤه» فالطهور

(١) «ديوان جرير» ص ٤٦٠، من قصيدة طويلة يجيب فيها الفرزدق. المصلى: موضع  
 الصلاة؛ وهو موضع بعينه في المدينة. واقم: أطم من آطام المدينة كأنه سمي بذلك  
 لحصانته، ومعناه أنه يرد عن أهله. «معجم البلدان» ٤٠٨/٥، والأطم: الحصن.  
 «تهذيب اللغة» ٤٤/١٤ (أطم).

(٢) أشار إلى ذلك الزمخشري ٢٧٦/٣.

(٣) أخرجه مسلم ٢٣٤/١ الطهارة، رقم: ٢٣٤. وأبو داود ٥٧/١ الطهارة، رقم: ٧١.  
 ولفظه عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَهُورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ  
 الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهُنَ بِالْتُّرَابِ». ضبط حرف الطاء في كلمة: طهور،  
 في صحيح مسلم: بالفتح والضم.

(٤) الوجور: صب الماء أو الدواء في فم الصبي. «تهذيب اللغة» ١٨٠/١١ (وجر). وفي  
 «المعجم الوسيط» ١٠١٤/٢: الوجور: الدواء يصب في الحلق. السعوط: الدواء  
 يصب من الأنف. «تهذيب اللغة» ٦٧/٢ (سطع)، «المعجم الوسيط» ٤٣١/١.  
 اللدود: ما يصب من الأدوية ونحوها في أحد شقي الفم. «تهذيب اللغة» ٦٧/١٤  
 (لد)، «المعجم الوسيط» ٨٢١/٢. البرود: كل ما يبرد به من شيء، كالشرباب،  
 والكحل تبرد به العين. «تهذيب اللغة» ١٠٦/١٤ (برد)، «المعجم الوسيط» ٤٨/١.

ها هنا صفة؛ ألا ترى أنه قد ارتفع به الماء كما يرتفع الاسم بالصفات المتقدمة.

وأجاد أبو القاسم الزجاجي - رحمه الله - في تفسير الطهور، وكشف عن حقيقة المعنى؛ فقال: الطهور: اسم للماء الذي يتطهر به، ولا يجوز إلا أن يكون طاهرًا في نفسه، مطهرًا لغيره؛ لأن العرب إذا عدلت عن بناء: فاعل، إلى بناء: فاعيل، أو فعول، لم تعدل إلا لزيادة معنى؛ لأن اختلاف الأبنية لاختلاف المعاني، فكما أنه لا يجوز التسوية بين صابر وصبور، وشاكر وشكور، كذلك في طاهر وطهور، فإذا سويت بينهما فقد خالفت ما عليه موضوع الكلام. والشيء إذا كان طاهرًا في نفسه لا يجوز أن يكون من جنسه ما هو أطهر منه، حتى تصفه بقول: كل طهور لزيادة طهارته، وليس كذلك قادر وقدير، وعالم وعليم، وغافر وغفور؛ لأن هذه نعوت تحتل<sup>(١)</sup> الزيادة، والطهارة ليست كذلك؛ لأننا إذا وصفنا الشيء بأنه طاهر فقد أدينا حقه، في<sup>(٢)</sup> وصفه بالطهارة، فإذا نقلنا هذا اللفظ إلى بناء من أبنية المبالغة لم<sup>(٣)</sup> يكن إلا لزيادة معنى فيه، وذلك المعنى ليس إلا التطهير، إذ لم يكن يحتمل زيادة الطهارة، كما يحتمل الغفور زيادة الغفران.

فإن قيل: هذه اللفظة من: طُهر، وهو لازم، فكيف يجوز أن يُعدَّى ما تبنيه من فعل لازم؟ قلنا: الاعتبار والنظر في هذه اللفظة أدانا إلى معنى التطهير؛ وذلك أنه لا سبيل إلى إطلاق هذا الوصف على الماء الذي ليس

(١) في (أ)، (ب)، زيادة (العفو وزيادة الغفران)، والظاهر أنها تكرار لما سيأتي بعدها؛ فالكلام لا يستقيم بها.

(٢) في (أ)، (ب): واو، بدل: في.

(٣) في (أ)، (ب): (لم يكن)، وفي (ج): (لا يكون).

بمطهر؛ لأن العرب لا تُسمِّي الشيء الذي لا يقع به التطهر طهوراً، فَمِنْ هذا الوجه يجب أن يُعلم، لا من جهة التعدي واللزوم. الدليل على ذلك قوله ﷺ: «وترابها لي طهوراً»<sup>(١)</sup> فجعل التراب طهوراً؛ لأنه يقع به التطهير والتطهر، فهو اسم لما يتطهر به، ونظيره: الفطور لما يفطر عليه، والسَّحور لما يتسحر به، والوقود الذي توقد به النار، والوضوء الذي يتوضأ به، ومثله كثير. وقد علمنا من مذهب العرب أنهم يقولون للشيء إذا وصفوه بالطهارة: طاهر، [ولا يقولون لما لا يقع به التطهير: طهور، كالمائعات الطاهرة]<sup>(٢)</sup>،

(١) الحديث أخرجه مسلم ٣٧١/١، كتاب المساجد، رقم: ٥٢٢، من حديث حُذَيْفَةَ، ولفظه: «وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِداً وَجُعِلَتْ تُرْبُهَا لَنَا طَهُوراً إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ». وأما حديث «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» فهو متفق عليه من حديث جابر رضي الله عنه. البخاري، كتاب التيمم، رقم: ٣٣٥. الفتح ٤٣٥/١. ومسلم ٣٧١/١، كتاب المساجد، رقم: ٥٢٣.

(٢) ما بين المعقوفين في (أ)، (ب)، وفي (ج): ولا يقولون لما تقع به الطهارة طهوراً كالمائعات الطاهرة، والبايات الطاهرة.

وقوله: كالمائعات الطاهرة، إن كان المراد بالتطهير بها رفع الحدث فهذا صحيح فلا يرفع الحدث إلا الماء، دون غيره من المائعات الطاهرة؛ للنص على استعماله، وللأمر باستعمال التراب عند فقده. وأما إزالة النجاسة بالمائعات الطاهرة فهو محل خلاف بين أهل العلم، فمن فسر ﴿طَهُوراً﴾ بطاهراً، جَوَّزَ إزالة النجاسات بالمائعات الطاهرة. ومن فسره بأنه: مطهر، لم يجوز إزالة النجاسة بمائع سوى الماء. «تفسير الماوردي» ١٤٨/٤، و«تفسير البغوي» ٨٧/٦. و«المبسوط» ٩٦/١. و«أحكام القرآن»، للجصاص ٢٠١/٥، وابن العربي ٤٣٥/٣. والاستدلال بالآية على أنه لا يطهر النجاسة إلا الماء استدلال بعيد؛ لأن الآية فيها إخبار عن وصف الماء بهذا الوصف، الذي يبين أصله، وليس فيها منع من تطهير النجاسات بغيره. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فالراجح في هذه المسألة: أن النجاسة متى زالت بأي وجه كان زال حكمها، فإن الحكم إذا ثبت =

وإنما يقولونه للشيء الذي تقع به الطهارة<sup>(١)</sup>. ولهذا قالوا للحد الذي يقام على مستحقه: طهور. فأما قول جرير:

عَذَابُ الثَّنَايَا رِيقَهُنَّ طَهُورٌ<sup>(٢)</sup>

فإنه لما عُلِمَ أن غاية وصف الماء أن يقال: طهور، شَبَّهَ الريق بالماء، وأحبَّ أن يُزِيلَ عن الريق سِمة النجاسة، فلم يمكنه أن يصفه إلا بما يوصف به الماء. ألا ترى أنه قال: عَذَابُ الثَّنَايَا، فوصفها بالعذوبة، وهي من صفة الماء، فكما أن العذب حقيقة في الماء، مجاز في غيره، كذلك: الطَّهَور، حقيقة في الماء، مستعار في الريق.

وأما قوله تعالى: ﴿وَسَقَّوهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١] فإن الله تعالى لما وصف الماء في الدنيا بالطهارة فجعله طهورًا، وهذا غاية ما يوصف به الماء، وَصَفَ ذَلِكَ الشَّرَابَ أيضًا هذا الوصف لنعقد فيه من الطهارة، ما اعتقدناه فيما وصفه من الماء. فإن قيل: لو كان المراد بالطَّهَور ما ذكرته لَمَا سُمِّيَ طَهُورًا إلا بعد أن يُظْهَر فهذا ساقط، ومذهب العرب بخلاف هذا؛ ألا ترى أنهم يسمون الطعام الذي يُفْطَر عليه: فَطُورًا، وكذلك: السَّحُور، ويُسمون الشعير: قَضِيمًا قبل أن يُقْضَم، ويقولون: ما

= بَعْلَةٌ زَالٌ بِزَوَالِهَا، لكن لا يجوز استعمال الأطعمة، والأشربة في إزالة النجاسة لغير حاجة؛ لما في ذلك من فساد الأموال، كما لا يجوز الاستنجاء بها. «الفتاوى» ٢١/٤٧٥. قال الزمخشري ٣/٢٧٧: لما كان سقي الأناسي من جملة ما أنزل له الماء وصفه بالطهور إكراماً لهم، وتتميماً للمنة عليهم.

- (١) في نسخة (ج)، كلمتان غير واضحتين، والأقرب أنهما: والنباتات الطاهرة.  
(٢) لم أجده في ديوان جرير. وأنشده ابن العربي في أحكامه ٣/٤٣٥، غير منسوب. وكذا القرطبي ١٣/٣٨. وأبو حيان ٦/٤٦٣، وفي الحاشية: البيت لجميل، ديوانه ٩٣؛ ولم أجده فيه. وفي حاشية «الدر المصون» ٨/٤٨٨: لم أهد إلى قائله.

في دار فلان مأكول، ولا مشروب، أي: ما أعد له. وكل وصف يجري على الموصوف للمبالغة فإنه يكون لما مضى، والحال، والاستقبال، كما تقول: فلان شكور للنعم، لا يُراد: إنه شكر فيما مضى، بل يراد به: شاكراً في الحال والاستقبال. وهذا واضح بين -إن شاء الله- انتهى كلامه<sup>(١)</sup>.

فأما التفسير؛ فقال ابن عباس، في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ يريد: المطر<sup>(٢)</sup>. وقال مقاتل: بل طهوراً للمؤمنين<sup>(٣)</sup>.

٤٩- قوله تعالى: ﴿لِنُخَيِّ بِهٖ بَلَدَةً مِّنَّا﴾ قال ابن عباس: لنخرج فيها الثمار والنبات<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل: لنحيي بالمطر بلدة ليس فيها نبت<sup>(٥)</sup>. قال

(١) لم أجد قول الزجاجي. قال ابن كثير ١١٤/٦، في تفسير هذه الآية: أي: آلة يتطهر بها كالسحور، والوقود، وما جرى مجراهما، فهذا أصح ما يقال في ذلك، وأما من قال: إنه مبني للمبالغة والتعدي فعلى كل منهما إشكالات من حيث اللغة، والحكم، ليس هذا موضع بسطها. والله أعلم. وقال أبو السعود ٢٢٤/٦: وما قيل إنه ما يكون طاهراً في نفسه، ومطهراً لغيره، فهو شرح لبلاغته في الطهارة، كما ينبئ عنه قوله تعالى: قال تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾ [الأنفال: ١١].

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٦٤ أ.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٦٤ أ، بدون: بل.

(٤) أخرج ابن أبي حاتم ٢٧٠٦/٨، بسنده عن عكرمة، قال: ما أنزل الله ﷻ من السماء قطرة إلا نبت بها في الأرض عشب، أو في البحر لؤلؤة.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٦٤ أ. وتنكير قال تعالى: ﴿بَلَدَةً﴾ يدل على أن لماء المطر خاصية الإحياء لكل أرض؛ لأنه لخلوه من الجراثيم، ومن بعض الأجزاء المعدنية، والترابية، التي تشتمل عليها مياه العيون، ومياه الأنهار، والأودية، كان صالحاً بكل أرض، وبكل نبات، على اختلاف طباع الأرضين، والمنابت. تفسير ابن عاشور ٤٨/١٩.

أبو إسحاق: قيل: ميتاً، ولفظ البلدة مؤنث؛ لأن معنى البلدة، والبلد، واحد<sup>(١)</sup>.

وقال غيره: أراد بالبلدة المكان<sup>(٢)</sup>، كقول الشاعر:  
ولا أرض أبقل أبقل إنقالها<sup>(٣)</sup>  
ذهب بلفظ الأرض إلى المكان.

قوله تعالى: ﴿وَسُقِيَهُمْ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنْآسِيَّ كَثِيرًا﴾<sup>(٤)</sup> تقدم الكلام في السقي، والإسقاء، عند قوله: ﴿فَأَسْقَيْنَكُمُوهُ﴾ [الحجر: ٢٢]<sup>(٥)</sup>، قال ابن

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٧١/٤. واستدل عليه الزمخشري ٢٧٧/٣، بقوله تعالى: ﴿فَسَقَنَهُ إِلَى بَلَدٍ مَّتَّي﴾ [فاطر: ٩].

(٢) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٧٦/٢. و«تفسير ابن جرير» ٢١/١٩. ولم يذكر البيت المشار إليه. والشعلبي ٩٩/٨ ب، كذلك. واقتصر عليه في «الوسيط» ٣/٣٤٢.

(٣) أنشده سيويه، «الكتاب» ٤٦/٢، ونسبه لعامر بن جوين الطائي، وأنشده كذلك أبو عبيدة، «مجاز القرآن» ٦٧/٢، وصدره عندهما:

فلا مُزْنَةٌ وَدَقْتُ وَدَقَّهَا

وفي حاشية الكتاب: يصف أرضاً مخصبة لكثرة الغيث. والمزنة: واحدة المزن؛ وهو السحاب يحمل الماء، والودق: المطر، وأبقلت: أخرجت البقل؛ وهو من النبات ما ليس بشجر.

(٤) قال الزمخشري ٢٧٧/٣، في بيان وجه تخصيص الأنعام بالذكر دون غيرها من المخلوقات: لأن الطير، والوحش تبعد في طلب الماء فلا يعوزها الشرب بخلاف الأنعام، ولأنها قنية الأناسي وعامة منافعهم متعلقة بها، فكان الإنعام عليهم بسقي أنعامهم كالإنعام بسقيهم.

(٥) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: ﴿فَأَسْقَيْنَكُمُوهُ﴾ [الحجر: ٢٢]، قال الأزهرى: العرب تقول لكل ما كان من بطون الأنعام ومن السماء أو نهر يجري أسقيت، أي جعلته شرباً له وجعلت له منها مسقى، فإذا كانت السقيا لشفته قالوا: سقاه، ولم يقولوا: أسقاه.. وقال أبو علي: تقول سقيته حتى روى، وأسقيته نهراً جعلته شرباً له، وقوله: ﴿فَأَسْقَيْنَكُمُوهُ﴾ [الحجر: ٢٢] جعلناه سقياً لكم، وربما قالوا في أسقى ستي.

عباس: ونسقي من ذلك الماء أنعامًا، ونسقي من ذلك الماء أيضًا بشرًا كثيرًا، وهو قوله: ﴿وَأَنَاسِيَ كَثِيرًا﴾

قال الفراء، والزجاج: واحد الأناسي إنسي، مثل: كرسي، وكراسي. ويجوز أن يكون الأناسي جمع إنسان، وتكون الياء الأخيرة بدلًا من النون؛ الأصل: أناسين بالنون، مثل: سراحين<sup>(١)</sup>.

قال الفراء: وإذا قالوا: أناسين، فهو بين مثل: بستان وبساتين. قال: ويجوز: أناسي، مخففة الياء، أسقطوا الياء التي تكون فيما بين لام الفعل، وعينه، مثل: قراقرق وقراقر<sup>(٢)</sup>. قال: وتقول العرب: أناسية كثيرة<sup>(٣)</sup>. وإنما قال: كثير، ولم يقل: كثيرون كما قال: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءَ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ﴾ [الشعراء: ٥٤] لأنه قد جاء فعيل مفردًا يراد به الكثرة، نحو قوله: ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٩، بمعناه. و«معاني القرآن» للزجاج ٤/٧١، بنصه. ونسبه في الدر المصون ٨/٤٨٨، لسيبويه. وفي حاشية الدر: ليس في الكتاب إشارة إلى ذلك. قوله: سراحين، جمع سرحان. إعراب القرآن للنحاس ٣/١٦٣. وهو: الذئب، ويجمع على سراحين، وسراجي. «تهذيب اللغة» ٤/٣٠١ (سرح). وفي الحديث: «فأما الفجر الذي يكون كذب السرحان فلا تحل الصلاة فيه، ولا يحرم الطعام». أخرجه الحاكم ١/٣٠٤ وقال: إسناده صحيح، ووافقه الذهبي. وقد أنكر ابن جني أن يكون: أناسي، جمع إنسان أو جمع تكسير، ونقد في ذلك الفراء. وتعقب أيضاً أبو البركات ابن الأنباري، قول الفراء؛ فقال: وهو ضعيف في القياس؛ لأنه لو كان ذلك قياساً لكان يقال في جمع سرحان: سراجي، وذلك لا يجوز. «البيان في إعراب القرآن» ٢/٢٠٦. ولم يذكر وجه المنع، وقد سبق قول الأزهري في جواز جمعه على هذا. والله أعلم.

(٢) جمع: قرقور، وهي: السفينة، أو العظيمة من السفن. «تهذيب اللغة» ٨/٢٨٢ (قر).

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٦٩.

رَفِيقًا ﴿النساء: ٦٩﴾ وقد مرَّ<sup>(١)</sup>. وقوله: ﴿وَلَا يَسْتَلُ حِمِيمٌ حِمِيمًا ﴿١٠﴾﴾ يُبْصِرُونَهُمْ ﴿المعارج ١٠، ١١﴾ فدل عود الذكر مجموعاً إلى القبيلين على أنه أريد بهما الكثرة. وذكرنا هذا عند قوله: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء ٤٦، ١٥٥]<sup>(٢)</sup>. ومثل هذا في هذه السورة قوله: ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٨].

٥٠- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا﴾ أكثر هذه الآية قد ذكرت في سورة: سبحان، وفسرناها هناك<sup>(٣)</sup>. وفسرت هذه الآية هنا تفسيراً آخر؛ أي: صرفنا الماء المنزل من السماء سقياً لهم، وغيثاً، وهو: المطر، مرة لهذه البلدة، ومرة لبلدة أخرى<sup>(٤)</sup>.

روى سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال: ما عام بأكثر مطراً من عام،

(١) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: قال الفراء: وإنما وحد الرفيق وهو حقه الجمع؛ لأن الرفيق والبريد والرسول تذهب به العرب إلى الواحد وإلى الجمع، ولا يجوز أن تقول: حسن أولئك رجلاً... البسيط ٢٩٩/١ (تحقيق المحميد).

(٢) تفسير الآية ٤٦، من سورة النساء مفقود.

وفي تفسير الآية ١٥٥، من سورة النساء أحال الواحدي على الآية ٨٨، من سورة البقرة. قال الواحدي في تفسير آية سورة البقرة: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨] يريد: فما يؤمنون قليلاً ولا كثيراً، والعرب قد تستعمل لفظ القلة في موضع النفي، فنقول: قل ما رأيت من الرجال مثله، وقل ما تزورنا، يريدون النفي لا إثبات القليل. وحكى الكسائي عن العرب: مررت بأرض قل ما تنبت إلا الكُرَّاث والبصل؛ أي: ما تنبت إلا هذين.

(٣) عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا﴾ [الفرقان: ٥٠].

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٦٤أ. و«غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٤. و«تفسير الهواري»

٢١٣/٣. واستبعد هذا القول ابن جزي ص ٤٨٦.

ولكن الله يصرفه في الأرض، ثم قرأ: ﴿وَلَقَدْ صَرَفْنَاهُ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>. وهذا كما روى ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «ما من سنة بأمر من أخرى، ولكن إذا عمل قوم بالمعاصي حوّل الله ذلك إلى غيرهم فإذا عصوا جميعاً صرف الله ذلك إلى الفياضي والبحار»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير ٢٢/١٩. من طريقين، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٠٦/٨، من طريق واحد عنه. وأخرجه الحاكم ٤٣٨/٢، وقال: على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. قال ابن عاشور ٥١/١٩: فحصل من هذا أن المقدار الذي تفضل الله به من المطر على هذه الأرض لا يختلف كميته، وإنما يختلف توزيعه. وهذه حقيقة قررها علماء حوادث الجو في القرن الحاضر، فهو من معجزات القرآن العلمية.

(٢) أخرجه ابن جرير ٢٢/١٩، مختصراً، موقوفاً على ابن مسعود ؓ. وليس مرفوعاً، وقد ذكره السمرقندي ٤٦٣/٢، مرفوعاً، بنصه، دون إسناد. وأخرجه الثعلبي ١٠٠، بإسناده من طريق إسحاق بن بشر، نا ابن إسحاق، وابن جريج، ومقاتل، كلهم قالوا وبلغوا به ابن مسعود. وهذا إسناد منقطع؛ لأن هؤلاء الثلاثة لم يلقوا ابن مسعود ؓ فابن إسحاق، من الطبقة الخامسة: صغار التابعين، الذين رأوا الواحد والاثنين من الصحابة، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد منهم. وابن جريج، من الطبقة السادسة: عاصروا الخامسة، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة. ومقاتل بن سليمان، من الطبقة السابعة: طبقة كبار أتباع التابعين كمالك والثوري. مقدمة «تقريب التهذيب» ٨٢. والحديث المنقطع: هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه. «تدريب الراوي» ٢٠٨/١. فالأقرب أن يكون موقوفاً على ابن مسعود ؓ كما هو عند ابن جرير. والله أعلم. قال ابن حجر، في «الكاف الشاف» ٢٧٨/٣: وفي الباب عن ابن مسعود، أخرجه العقيلي، من رواية علي بن حميد، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عنه. وقال: لا يتابع على رفعه. ثم أخرجه موقوفاً من رواية عمرو بن مرزوق عن شعبة، وقال: هذا أولى. وهو بنصه، في «الفتح السماوي» ٨٨٥/٢. وأصله عند الزيلعي، في تخريجه لأحاديث «الكشاف» ٤٦٤/٢.

وقوله: ﴿لِيَذْكُرُوا﴾ قال مقاتل: ليعتبروا، وليتفكروا في ذلك، فيستدلوا به على التوحيد<sup>(١)</sup>. وقال أبو إسحاق: ليتفكروا في نعم الله عليهم فيه، ويحمدونه على ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو علي: ليتفكروا في قدرة الله، وموضع نعمته عليهم بما أحيا بلادهم به من الغيث<sup>(٣)</sup>. ومن قرأ ﴿لِيَذْكُرُوا﴾ بالتخفيف<sup>(٤)</sup> من الذكر، فمعناه: ليدذكروا موضع النعمة به فيشكروه.

قوله تعالى: ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ قال مقاتل والكلبي: إلا كفرًا بالله وبنعمته<sup>(٥)</sup>.

قال أبو إسحاق: وهم الذين يقولون: مطرنا بنوء كذا<sup>(٦)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ أ، بمعناه. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٤: لكي يتعظوا بذلك. ونحوه ذكر الهواري ٢١٣/٣، عن الحسن.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٧١/٤.

(٣) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٥/٥.

(٤) بالتخفيف قراءة حمزة، والكسائي، والباقون بالتشديد. «السبعة في القراءات» ص ٤٦٥، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٤٥/٥، و«النشر في القراءات العشر» ٣٣٤/٢.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٦٤ أ. و«تنوير المقباس» ص ٣٠٤.

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٧١/٤. و«تفسير الثعلبي» ١١٠/٨ أ. و«تفسير الهواري» ٢١٣/٣. ولم ينسبوه. وأخرجه ابن جرير ٢٢/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٠٦/٨، عن عكرمة. ويشهد لهذا حديث زيد بن خالد الجهني أنه قال صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليلة فلما انصرف أقبل على الناس فقال «هل تدرون ماذا قال ربكم» قالوا الله ورسوله أعلم قال «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي ومؤمن بـي وكافر بالكوكب وأما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي ومؤمن بالكوكب». أخرجه البخاري، في الأذان، رقم ٨٤٦، «فتح الباري» ٢/٣٣٣. ومسلم ٨٣/١، كتاب =

هذا الذي ذكرنا هو قول أكثر المفسرين<sup>(١)</sup>. وروى عطاء عن ابن عباس: ولقد صرفنا القرآن، يعني: أمثاله، ومواعظه بينهم ليتعظوا فأبى أكثر الناس إلا جحوداً بالقرآن<sup>(٢)</sup>.

٥١- وقوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ قال مقاتل: لو شئنا لبعثنا في زمانك في كل قرية رسولاً ينذرهم، ولكن بعثتك إلى القرى

الإيمان، رقم ٧١. وادعى النحاس في «إعراب القرآن» ١٦٣/٣، أن لا خلاف بين أهل التفسير أن الكفر هاهنا قولهم: مطرنا بنوء كذا وكذا. وهو محمول على أن المراد بالتصريف تصريف المطر، أو لعله لم يطلع على غير هذا القول. ويدخل في هذا المعنى كل من ينسب هذه الظاهرة أو غيرها من الزلازل والبراكين ونحو ذلك للطبيعة، منكرًا تقدير الله تعالى وتدبيره لها، وحدوثها بدون فعل فاعل.

(١) أي أن الضمير في قوله تعالى: ﴿صَرَفْنَاهُ﴾ يرجع للمطر. وهذا وجه ظاهر؛ لأنه أقرب مذكور، وسياق الآية يدل عليه. والله أعلم. وقد اقتصر عليه في «الوجيز» ٧٨١/٢. ولم يذكر غيره ابن كثير ١١٥/٦. واختاره الشنقيطي ٣٣٥/٦.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٢٧٠٧/٨، من قول عطاء الخراساني، واستدل على صحته بقوله تعالى فيه: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ (٥١) فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَهْدَهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا. وجعله الماوردي ١٤٩/٤، راجعاً إلى الفرقان المذكور في أول السورة. واختاره ابن جزي ٤٨٦. ولا يمنع أن يكون راجعاً إلى جميع ما سبق. تفسير أبي حيان ٤٦٣/٦. وذكر الزمخشري ٢٧٧/٣، وجهاً ثالثاً، واستظهره، ولم ينسبه؛ وهو أن المراد تصريف الحديث عن المطر والسحاب في القرآن وفي الكتب السماوية السابقة لما في هذه الآية من العبرة والعظة، فقال: ﴿وَلَقَدْ صَرَفْنَاهُ﴾ يريد: ولقد صرفنا هذا القول بين الناس في القرآن وفي سائر الكتب والصحف التي أنزلت على الرسل عليهم السلام - وهو ذكر إنشاء السحاب وإنزال القطر - ليتفكروا ويعتبروا، ويعرفوا حق النعمة فيه ويشكروا. وذكره أبو السعود ٢٢٤/٦، واستظهره، ولم ينسبه. وكذا البرسوي ٢٢٥/٦. واقتصر عليه القاسمي ٢٦٦/١٢. والله أعلم.

كلها رسولاً، اختصصتك بها<sup>(١)</sup>، وحمّلتك أعباء النبوة، لتستوجب ما أعددنا لك من الكرامة<sup>(٢)</sup>.

٥٢- وقوله: ﴿فَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ﴾ يعني: كفار مكة وذلك حين دُعي إلى دين آبائه<sup>(٣)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٦٤أ، وفيه: ولكن بعثناك... اختصصناك. وقد دلت نصوص كثيرة على عموم بعثته ﷺ كقوله تعالى: ﴿لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧] ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ [الأعراف: ١٥٨] وفي الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ وَأَحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً». أخرجه البخاري، كتاب التيمم، رقم: ٣٣٥ «الفتح» ٤٣٥/١. ومسلم ٣٧٠/١، كتاب المساجد، رقم: ٥٢١.

(٢) «تفسير ابن جرير» ٢٣/١٩. و«تفسير الثعلبي» ١٠٠أ، وفيه قوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ رسولاً، ولقسمنا النذر بينهم كما قسمنا المطر. وفي «الوجيز» ٧٨١/٢: لنخفف عنك أعباء النبوة، ولكن لم نفعل ذلك ليعظم أجرك.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٦٤أ. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٤: أبا جهل وأصحابه. وظاهر الآية أعم من أن يكون المراد النهي عن طاعتهم في اتباع دينهم، فيدخل فيه موادعتهم، ومداهنتهم، وترك دعوتهم. ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ اتِّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝ وَأَتَّبِعْ مَا يُوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ١-٢]. فنهاه الله عن طاعتهم، وأمره باتباع الوحي. ومثل ما ذكر هنا الواحد في «الوسيط» ٣/٣٤٣، أما في «الوجيز» فقد أوجز وأبلغ؛ فقال: ﴿فَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ﴾ في هواهم، ولا تداهنهم. قال الرازي ١٠٠/٢٤: ودلت هذه الآية على أن النهي عن الشيء لا يقتضي كون المنهي عنه مشغلاً به.

﴿وَجَهَدْهُمْ بِهِ﴾ قال ابن عباس: بالقرآن<sup>(١)</sup> ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ يعني: شديداً<sup>(٢)</sup>.

٥٣- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ قال أبو زيد: مرج البحرين خلاهما، ثم جعلهما لا يلتبس ذا بدا؛ قال: وهو كلام لا يقوله إلا أهل تهامة<sup>(٣)</sup>، وأما النحويون، فيقولون: أَمَرَجْتَهُ وأمرَج دابته<sup>(٤)</sup>. إذا خلاها وأرسلها ترعى<sup>(٥)</sup>. ونحو هذا قال الكسائي سواء.

(١) أخرجه ابن جرير ٢٣/١٩، وهو قول مقاتل ٦٤أ. وذكره ابن قتيبة، «غريب القرآن» ٣١٤. وأخرج ابن جرير ٢٣/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٠٧/٨، عن ابن زيد أنه قال: الإسلام، وقرأ قوله تعالى: ﴿وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]. ﴿وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣] وجعله أبو حيان ٤٦٤/٦، راجعاً إلى: القرآن، والإسلام، والسيف، وترك طاعتهم. ولعل اقتصار من سبق على ذكر المجاهدة بالقرآن، دون السيف؛ لأن هذه السورة مكية أمر فيها النبي ﷺ بجهاد الكفار، بالحجة، والبيان، وتبليغ القرآن، ولم يؤمر بقتالهم. «تفسير الهواري» ٢١٤/٣. وزاد المعاد ٥/٣. وتفسير الشوكاني ٧٨/٤.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٦٤أ. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٤: بالسيف. والجهاد الكبير المذكور في الآية هو المصحوب بالغلظة عليهم، كقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣] وقوله: (قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهَادَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩]. «تفسير الشنقيطي» ٣٣٧/٦. والآية دالة على عظم جهاد العلماء لأعداء الدين بما يوردون عليهم من الأدلة، وأوفرهم حظاً المجاهدون بالقرآن منهم. «تفسير البغوي» ٣٣/٦.

(٣) سميت تهامة بذلك: لشدة حرها وركود ريحها. وهو من التهم؛ وهو: شدة الحر وركود الريح، يقال: تهم الحر: إذا اشتد. «معجم البلدان» ٧٤/٢. وتهامة: سهول تقع بين جبال الحجاز وساحل البحر الأحمر، في المملكة العربية السعودية.

(٤) «تهذيب اللغة» ٧٢/١١ (مرج)، و«اللسان» ٣٦٥/٢.

(٥) واقتصر على أن معناه: خلاهما، ابن قتيبة، «غريب القرآن» ٣١٤.

وقال أبو عبيدة: إذا خلّيت الشيء فقد مرّجته، وإذا ألقي الدابة في المرعى فقد مرّجها، وأمرّجها<sup>(١)</sup>، وأنشد العجاج:  
رعى بها مرّج ربيع مُمرّجاً<sup>(٢)</sup>  
وقال الفراء: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ أرسلهما<sup>(٣)</sup>.

وقال الزجاج: خلا بينهما، تقول: مرّجت الدابة، وأمرّجتها إذا خلّيتها ترعى، والمرّج من هذا سُمّي، ومرّجت عهدهم<sup>(٤)</sup> إذا اختلطت<sup>(٥)</sup>. قال ابن عباس، والضحاك، ومقاتل: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ خلع أحدهما على

(١) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٧٧/٢. بمعناه. قال ابن الأنباري: مرّجت الدابة: إذا خلّيتها. وأمرّجتها: إذا رعيتهما. «الزاهر» ٤٢٥/١.

(٢) أنشده أبو عبيدة، في «المجاز» ٧٧/٢، منسوباً للعجاج. وأنشده الأزهري، «تهذيب اللغة» ٧١/١١ (مرج)، ولم ينسبه. وكذا ابن جرير ٢٣/١٩. وهو في «ديوان العجاج» ٢٩٠، وفيه: يقول: رعى هاهنا في الربيع، والمرج: القطعة من الأرض الكثيرة الكلا، والممرّج: المخلّى.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ١١٥/٣، في سورة الرحمن.

(٤) هذا جزء من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ، قال: «كَيْفَ بِكُمْ وَبِزَمَانٍ أَوْ يَوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَ زَمَانٌ يُعْرَبِلُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةٌ تَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَّجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ وَاخْتَلَفُوا فَكَانُوا هَكَذَا» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَقَالُوا: وَكَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ وَتَذَرُونَ مَا تُنْكِرُونَ وَتَقْبَلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ وَتَذَرُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَكَذَا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ غَيْرِ وَجْهِ. سنن أبي داود ٥١٣/٤ كتاب الملاحم، رقم: ٤٣٤٢. وابن ماجه ١٣٠٧/٢ كتاب الفتن، رقم: ٣٩٥٧. وذكره الألباني، «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٣٦٧/١ رقم: ٢٠٥.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٧٢/٤. وفسر المرج بالاختلاط، ابن جرير ٢٣/١٩، واستدل بقوله تعالى: ﴿فِي أَمْرِ مَرِيحٍ﴾ [ق: ٥] أي: مختلط.

الآخر<sup>(١)</sup>. وقال مجاهد: أفاض أحدهما في الآخر<sup>(٢)</sup>.

وقال أهل المعاني: أرسلهما في مجاريهما كما ترسل الخيل في

المرج .

وهما يلتقيان<sup>(٣)</sup> فلا ينبغي الملح على العذب، ولا العذب على الملح

بقدره الله ﷻ<sup>(٤)</sup>. وذلك قوله: ﴿وَهَذَا﴾ يعني: أحد البحرين<sup>(٥)</sup>.

﴿عَذْبٌ﴾ طيب، عَذْبُ الماء يَعْذُبُ عُذُوبَةً فهو عَذْبٌ طيب بارد،

وَأَعَذَبَ القوم إذا عَذَبَ مأوهم، واستعذّبوا إذا استقوا ماءً عَذْبًا، وأصله

من: المنع، والماء العَذْبُ هو الذي يمنع العطش، يقال: عَذَبَهُ عَذْبًا إذا

(١) أخرجه بسنده، عن ابن عباس والضحاك، ابن جرير ٢٤/١٩. وأخرجه ابن أبي

حاتم ٢٧٠٧/٨، عن الضحاك، فقط. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٤: أرسل

البحرين. ولم أجد قول مقاتل في تفسيره. ونسبه للثلاثة جميعاً، الثعلبي ١١٠٠.

(٢) «تفسير مجاهد» ٤٥٤/٢. و«تفسير الهواري» ٢١٤/٣. وأخرجه ابن جرير ٢٤/١٩.

وابن أبي حاتم ٢٧٠٧/٨. وقد وردت أقوال أخرى في معنى الآية فيها صرف للفظ

المرج عن ظاهره، والحق ما اقتصر عليه الواحدي هنا. ومثّل له ابن الجوزي

بقوله: يُرى ماء البحر إلى الخضرة الشديدة، وماء دجلة إلى الحمرة الخفيفة، فيأتي

المستقي فيغرف من ماء دجلة عذباً، لا يخالطه شيء، وإلى جانبه ماء البحر في

مكان واحد. وهذا أبلغ في إثبات قدرة الله ﷻ، وعطف خلق الإنسان عليه يشهد

له. والله أعلم.

(٣) نسب هذا القول الرازي ١٠٠/٢٤، لابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) معنى هذا أن: مرج، تطلق في اللغة بمعنى: أرسل وخلي. وتطلق بمعنى: خلط.

تفسير الشنقيطي ٣٣٨/٦. ثم شرح معنى الآية على كلا الإطلاقين. وبين ٣٣٩/٦،

أن معنى البرزخ، على القول الأول: هو اليبس من الأرض. وعلى القول الثاني:

حاجز من قدرة الله غير مرئي للبشر.

(٥) «تفسير الطوسي» ٢٧٣/٧، ولم ينسبه. وكذا ابن الجوزي ٩٦/٦. وصدره بقوله:

قال المفسرون.

منعه، وعَذَبَ عَذُوبًا إذا امتنع، والعاذب: الفرس الذي يمتنع من العلف، وسمي العذاب عذابًا؛ لأنه يعذب<sup>(١)</sup> المعاقب عن معاودة الفعل الذي عوقب عليه<sup>(٢)</sup>.

قوله ﴿فَرَاتٌ﴾ الفرات: أَعَذَبُ المِياه<sup>(٣)</sup>، وقد فَرَّتَ الماءُ، يَفُوتُ فُرُوتَةً إذا عَذَبَ، فهو: فُرَاتٌ<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ قال الليث: المِلْحُ خلاف: العَذْبُ من الماء، يقال: ماءٌ مِلْحٌ، ولا يقال: مالح<sup>(٥)</sup>. ونحو هذا قال ابن السكيت<sup>(٦)</sup>. وقال يونس: لم أسمع أحدًا من العرب يقول: ماء مالح. قال: وقال أبو الدقيش<sup>(٧)</sup>: ماء مالح، وماء ملح. قال الأزهري: هذا وإن وجد في

(١) هكذا في النسخ الثلاث: (يعذب)؛ ولعل الصواب: (يمنع).

(٢) «تهذيب اللغة» ٣٢١/٢ (عذب).

(٣) في «المجاز» لأبي عبيدة ٧٧/٢: شديد العذوبة. و«غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٤. وهو كذلك في «تفسير ابن جرير» ٢٤/١٩؛ وقال: يعني بالعذب الفرات: مياه الأنهار، والأمطار، وبالمِلْح الأجاج: مياه البحار. و«معاني القرآن» للزجاج ٧٢/٤. و«تفسير الثعلبي» ٨/١٠٠.

(٤) «تهذيب اللغة» ٢٧٢/١٤ (فرت)، بنصه.

(٥) «العين» ٢٤٣/٣ (ملح). ونقله عنه الأزهري، «تهذيب اللغة» ٩٨/٥.

(٦) «إصلاح المنطق» ص ٢٨٨. ونقله عنه الأزهري، «تهذيب اللغة» ٩٨/٥ (ملح). وقال به ابن قتيبة، غريب القرآن ٣١٤. وقال ابن جني في «المحتسب» ١٢٤/٢: مالحاً، ليست فصيحة، صريحة، لأن الأقوى في ذلك: ماء ملح.

(٧) أبو الدقيش، هو القناني الغنوي. هكذا ذكره القفطي، ولم يزد عليه. «إنباه الرواة» ١٢١/٤، ذكر الأزهري بإسناده إلى أبي زيد أنه قال: دخلت على أبي الدقيش الأعرابي، وهو مريض، فقلت: كيف تجدك يا أبا الدقيش؟ فقال: أجد ما لا أشتهي، وأشتهي ما لا أجد، وأنا في زمان سوء؛ من وجد لم يجد، ومن جاد لم يجد. مقدمة «تهذيب اللغة» ١٣/١.

كلام العرب قليلاً فهي لغة لا تنكر<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَجَاغُ﴾ الأجاج أشد الماء ملوحة<sup>(٢)</sup>. قال الزجاج: وهو الشديد الملوحة المحرق ملحوته<sup>(٣)</sup>، من: أَجَّتِ النَّارُ أَجًّا<sup>(٤)</sup>.  
قال مقاتل: ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ﴾ يعني: طيباً حلواً<sup>(٥)</sup> ﴿وَهَذَا مِلْحٌ أَجَاغٌ﴾ يعني: مرّاً من شدة الملوحة<sup>(٦)</sup>.

والمعنى: أن الله تعالى خلط البحرين العذب، والملح، وحجز أحدهما عن الآخر فليس يفسد الملح العذب، ولا العذب الملح؛ وهو قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا﴾ حاجزاً من قدرة الله<sup>(٧)</sup>.

(١) «تهذيب اللغة» ٩٩، ٩٨/٥ (ملح)، قال الأزهري ذلك بعد سياقه لأقوال من سبق. وأما أبو السعود ٢٢٥/٦، فلم يذكر شيئاً من ذلك، بل جعل: ملح، تخفيف مالح، كبرد، تخفيف بارد.

(٢) في المجاز لأبي عبيدة ٧٧/٢: أملح الملوحة. و«تفسير الثعلبي» ٨/١٠٠.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٧٢/٤.

(٤) «تهذيب اللغة» ٢٣٤/١١ (أجج).

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٦أ. وهو بنصه، في «تنوير المقباس» ص ٣٠٤. و«غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٤.

(٦) «تفسير مقاتل» ص ٤٦أ. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٤: مر مالح زعاق. وأخرج عبد الرزاق ٧٠/٢، بإسناده عن قتادة: الأجاج: المر. قال ابن قتيبة في «الغريب» ص ٣١٤: وقيل: هو الذي يخالطه مرارة. واقتصر الهواري ٢١٤/٣ على تفسيره بالمر.

(٧) في «معاني القرآن» للفراء ٢٧٠/٢: البرزخ: الحاجز. قال أبو عبيدة في «المجاز» ٧٧/٢: كل ما بين شيئين: برزخ، وما بين الدنيا والآخرة: برزخ. قال ابن جريج: فلم أجد بحراً عذباً إلا الأنهار العذاب، فأخبرني الخبير بها أنها تقع في البحر، فلا تمور فيه بينهما مثل الخيط الأبيض، فإذا رجعت لم ترجع في طريقها من البحر، والنيل يصب في البحر. «تفسير ابن جرير» ٢٥/١٩. وذكر أبو حيان ٤٦٤/٦، مشاهدته ذلك وأن الناس في البحر يستقون الماء العذب منه. وذكر الحسن، أن =

قال ابن عباس: قضاء من قضائه لا يعذب هذا الملح، ولا يملح هذا العذب. وقال الزجاج: هما في مرآة العين مختلطان، وفي قدرة الله منفصلان، لا يختلط أحدهما بالآخر<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَحِجْرًا تَحْجُورًا﴾ قال ابن عباس: حراماً محرماً [أن يُعَذَّبَ هذا الملحُ بالعذب، أو يُملَحَ هذا العذبُ بالملح<sup>(٢)</sup>]. وقال الفراء: حراماً

= المراد بالحاجز: اليبس. «تفسير ابن جرير» ٢٥/١٩، أي: حائلاً من الأرض. ونصر هذا القول الرازي ١٠١/٢٤. وقد رد هذا القول ابن جرير. والعجب من الحافظ ابن كثير ١١٧/٦، فقد ذكر قول ابن جريج المتقدم، واختيار ابن جرير له، ومع ذلك فقد رجح أن المراد بالحاجز: اليبس من الأرض. ولم يتعقب ابن جرير في اختياره. قال الشنقيطي ٣٣٩/٦: وهذا محقق الوجود في بعض البلاد، ومن المواضع التي هو واقع فيها المحل الذي يختلط فيه نهر السنغال بالمحيط الأطلسي، بجانب مدينة «سانلويس»، وقد زرت مدينة «سانلويس» عام ست وستين وثلاثمائة وألف هجرية، واغتسلت مرة في نهر السنغال، ومرة في المحيط، ولم آت محل اختلاطهما، ولكن أخبرني بعض المرافقين الثقات أنه جاء إلى محل اختلاطهما، وأنه جالس يغرف بإحدى يديه عذباً فراتاً، وبالأخرى ملحاً أجاباً، لا يختلط أحدهما بالآخر. فسبحانه جل وعلا ما أعظمه، وما أكمل قدرته. فالأولى أن تجعل الآية شاملة لكلا المعنيين، حيث لا تعارض بينهما. والله أعلم.

وفي مجلة الإعجاز العدد الثالث بحث حول الإعجاز العلمي في هذه الآية. (١) «معاني القرآن» للزجاج ٧٢/٤. وقد ورد في تفسير الحاجز أقوال أخرى، ذكرها ابن أبي حاتم ٢٧٠٨/٨، وغيره، وفي بعضها صرف للفظ عن ظاهره، واقتصار الواحد - رحمه الله - على هذا القول يدل على اختياره له. ونظير هذه الآية قوله تعالى: قال تعالى: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩، ٢٠] وقوله ﴿أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيًا وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا﴾ [النمل: ٦١].

(٢) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٤: حراماً محرماً من أن يغير أحدهما طعم صاحبه.

محرمًا<sup>(١)</sup> أن يغلب أحدهما صاحبه<sup>(٢)</sup>. وفي الآية محذوف؛ وهو الذي حرم بقوله: ﴿وَحِجْرًا تَحْجُورًا﴾ على تقدير: وحرامًا محرمًا أن يفسد أحدهما الآخر، فحذف لدلالة قوله: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ عليه. وذكرنا الكلام في: ﴿وَحِجْرًا تَحْجُورًا﴾ في هذه السورة<sup>(٣)</sup>. وتفسير البرزخ، تقدم في سورة: المؤمنين<sup>(٤)</sup>.

٥٤- وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾

قال مقاتل: خلق من النطفة إنسانًا<sup>(٥)</sup> ﴿فَجَعَلَهُ﴾ يعني: الإنسان<sup>(٦)</sup> ﴿نَسَبًا﴾<sup>(٧)</sup> النسب: نسب القربات. والصهر: حرمة الختونة<sup>(٨)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين، ساقط من (ج).

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧٠. وفي «تفسير مقاتل» ص ٤٦ أ: يعني: حجاباً محجوباً فلا يختلطان، ولا يفسد طعم الملح العذب.

(٣) عند قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا تَحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٢٢]

(٤) عند قوله تعالى: ﴿وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠] قال الواحدي في تفسيرها: معنى البرزخ في اللغة: الحاجز بين الشيئين كيفما كان من عين أو معنى نحو المسافة والجدار والأيام والعداوة وغير ذلك.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ أ. و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ٧٧. و«غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٤. و«تفسير ابن جرير» ١٩/ ٢٦.

(٦) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ أ.

(٧) قال ابن كثير ٦/ ١١٧: فهو في ابتداء أمره ولد نسيب، ثم يتزوج فيصير صهرًا، ثم يصير له أصهار، وأختان، وقربات، وكل ذلك من ماء مهين.

(٨) قال ابن قتيبة ص ٣١٤: ﴿فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ عني: قرابة النسب. ﴿وَصِهْرًا﴾ يعني: قرابة النكاح. قال الماوردي ٤/ ١٥١: النسب: من تناسب كل والد وولد، وكل شيء أضفته إلى شيء عرّفته به فهو مناسبه. ثم قال: وأصل الصهر الاختلاط، فسميت المناكح صهرًا لاختلاط الناس بها، ومنه قوله تعالى: ﴿يُصْهِرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ﴾ [الحج: ٢٠] وقيل: إن أصل الصهر: الملاصقة. وأما الختونة فهي المصاهرة. «تهذيب اللغة» ٧/ ٣٠١ (ختن).

قال الأصمعي، وابن الأعرابي: الأحماء من قبل الزوج، والأختان من قبل المرأة، والصهر يجمعهما<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبيد: يقال: فلان مصهر بنا، وهو من القرابة، وأنشد لزهير:

قَوْدُ الجِيَادِ وإِصْهَارُ المُلُوكِ وَصَبْ

رٌ فِي مَوَاطِنَ لو كانوا بها سَمُومًا<sup>(٢)</sup>

واختلفوا في المراد بالنسب، والصهر؛ فقال علي<sup>عليه السلام</sup>: النسب: ما لا يحل نكاحه، والصهر: ما يحل نكاحه<sup>(٣)</sup>. والآية من باب حذف المضاف، على تقدير: فجعله ذا نسب، وصهر، أي ذا قرابات لا يحل له التزوج بهن، وفيهن؛ كالأم، والأخت، والبنت، وبنات الأخ، وبنات الأخت. وذا نسب لا يحرم عليه ذلك النسب التزوج؛ كالأخوين يتزوجان بأختين، فصهر أحد الأخوين لم يحرم مصاهرة الأخ الثاني. وكذلك الرجل يتزوج بالمرأة، وابنه بابنتها، وما شاكل هذا من باب المصاهرة. هذا على قول علي<sup>عليه السلام</sup>.

قال الكلبي، والضحاك، وقتادة، ومقاتل: النسب: سبعة أصناف من القرابة؛ وهو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> [النساء: ٢٣] والصهر: مَنْ لا قرابة له، ويحرم بالنسب، وهي

(١) «تهذيب اللغة» ٣٠٠/٧ (ختن).

(٢) «تهذيب اللغة» ١٠٨/٦ (صهر)، ونسب البيت إلى زهير من إنشاد أبي عبيد. والبيت في «ديوان زهير» ص ٩٤، من قصيدة يمدح فيها: هرم بن سنان، فيصفه بقيادة الخيل، ومصاهرة الملوك، والصبر في مواطن الحرب، وغيرها مما يسأم فيه غيره. حاشية الديوان.

(٣) ذكره الثعلبي ١٠٠/٨ ب، منسوباً لعلي<sup>عليه السلام</sup> بدون إسناد.

(٤) أمهات النساء، غير داخلة في المحرمات من القرابة، فقوله: إلى، لا يدخل فيه ما بعدها. وظاهر صنيع الواحدي - رحمه الله - أنه يدخل المحرمات من الرضاغة في =

خمس: ﴿وَأَمْهَتْ نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾<sup>(١)</sup> وهذا القول اختيار الفراء، والزجاج<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا: الصهر محرم، كالنسب. ونحو هذا روى سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وجعل من جهة الصهر سبعا أيضا؛ فقال: حرم الله من النسب سبعا: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ﴾ وبنات الأخت، من النسب، ومن الصهر: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضْعَةِ﴾ إلى آخر الآية. والسابعة: ﴿مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾<sup>(٣)</sup>.

= المحرمات من القرابة؛ لأن المحرمات من الرضاغة في الآية المشار إليها ذكر قبل ذكر المحرمات من الصهر. وهذا مخالف لكون المحرمات بالنسب خمسة، إذ لا يكمل العدد إلا بإدخال المحرمات من الرضاغة فيه. وهذا موافق لما في «تفسير مقاتل» ص ٤٦؛ قال: والصهر من القرابة خمس نسوة: أمهاتكم اللاتي أرضعنكم، وأخواتكم من الرضاغة. .. وما ذكره الواحدي، عن الضحاك، مخالف لما أخرجه عنه ابن جرير ٢٦/١٩، ومخالف أيضاً لما سينقله عن ابن عباس - رضي الله عنهما - حيث جعل الرضاغة من الصهر. ومخالف لما ذكر الثعلبي ١٠٠ب، منسوباً للضحاك، وفتادة، ومقاتل. فالظاهر أن الآية كتبت خطأ. ويشهد لهذا ما ذكره في «الوسيط» ٣/٣٤٣، حيث جعل المحرمات من الصهر سبعا، ستة مذكورة في الآية، والسابعة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٢].

(١) أخرجه ابن جرير ٢٦/١٩، عن الضحاك. ونسبه السمرقندي ٤٦٣/٢، للكلبي. وهو في «تفسير الثعلبي» ١٠٠ب، منسوباً لمن ذكر الواحدي؛ عدا الكلبي.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٧٠. و«معاني القرآن» للزجاج ٤/٧٢. وليس فيهما التفصيل الذي ذكره الواحدي.

(٣) أخرج هذا القول ابن أبي حاتم ٨/٢٧١٠، عن فتادة. وليس في رواية فتادة تفصيل المحرمات، بل قال: سبع من النسب، وسبع من الصهر. وذكر قول فتادة، =

وهؤلاء جعلوا الصهر السبب المحرم، وهو الخلطة التي تشبه القرابة<sup>(١)</sup>.

٥٥- قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ﴾ قال ابن عباس: يريد الأصنام، والحجارة التي كانوا يعبدونها<sup>(٢)</sup>. وقال مقاتل: ﴿مَا لَا يَنْفَعُهُمْ﴾ في الآخرة، إن عبدوهم في الدنيا ﴿وَلَا يَضُرُّهُمْ﴾ في الدنيا، إن لم يعبدوهم<sup>(٣)</sup>.

= الشنقيطي ٣٤٢/٦، ثم قال: لم يظهر لي وجهه، ومما يزيده عدم ظهور ضعف دلالة الاقتران عند أهل الأصول. وجعل الزمخشري ٢٧٩/٣، هذه الآية كقوله تعالى: ﴿جَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ [القيامة: ٣٩] فقال: أي: قسمه قسمين، ذوي نسب، أي: ذكوراً ينتسب إليهم، وذوات صهر، أي: إناثاً يصاهر بهن. وتبعه أبو السعود ٢٢٦/٦، والبرسوي ١٣٠/٦، والبغوي ٢٦/١٩. وأيده الشنقيطي ٦/٣٤٠. وكذا الألوسي ١٩/٣٦.

(١) وصحح هذا القول البغوي ٩٠/٦؛ فقال: وقيل: -وهو الصحيح- النسب من القرابة، والصهر: الخلطة التي تشبه القرابة.

(٢) أخرج ابن أبي حاتم ٢٧١١/٨، بسنده عن قتادة: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ هذا الوثن، وهذا الحجر.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب. وفي هذه الآية قدم النفع على الضر، وفي صدر هذه السورة عكس ذلك؛ ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ إِلهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَوةً وَلَا شَوْكًا﴾.

وهكذا في مواضع آخر من كتاب الله، ونجد بعض أهل العلم يذكر حكماً لتقديم النفع على الضر في آيات، وعكسها في آيات أخرى، ومن ذلك الخطيب الإسكافي، في «درة التزليل» ٣٢٨. وكذا غيره. قال ابن عاشور ٣٢٠/١٨: واعلم أن ضرراً ونفعاً، هنا جرى مجرى المثل لقصد الإحاطة بالأحوال، فكأنه قيل: لا يملكون التصرف بحال من الأحوال، وهذا نظير أن يقال: شرقاً وغرباً، وليلاً ونهاراً... وبذلك أيضاً لا يتطلب وجه لتقديم الضر على النفع؛ لأن المقام يقتضي التسوية في تقديم أحد الأمرين، فالمتكلم مخير في ذلك. وهذا كلام جيد. والله أعلم.

وقوله: ﴿وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ الظهير: المعين، فعيل بمعنى مفاعل، كوزير وشريب، وأكيل. ونحو هذا قال ابن عباس، ومجاهد، والمفسرون، في تفسير الظهير، أنه: العون والمعين<sup>(١)</sup>. قال مقاتل: يعني: معيناً للمشركين على أن لا يوحّدوا الله<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن: عوناً للشيطان على ربه بالمعاصي<sup>(٣)</sup>. واختاره أبو إسحاق؛ فقال: لأنه يتابع الشيطان، ويعلّو به على معصية الله؛ لأن عبادتهم الأصنام معاونة للشيطان<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عباس، وعطية، ومقاتل، والكلبي: يعني أبا جهل<sup>(٥)</sup>.

(١) «تنوير المقباس» ص ٣٠٤. و«تفسير مجاهد» ٤٥٥/٢. وابن قتيبة في «الغريب» ص ٣١٤. و«تفسير الهواري» ٢١٥/٣. وأخرجه بسنده عن مجاهد، والحسن، وابن زيد، ابن جرير ٢٦/١٩، واستدل عليه ابن زيد، بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ﴾ [القصص: ٨٦] أي: لا تكونن لهم عويناً. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٦] ظاهروهم: أعانوهم. واستظهر هذا القول الشنقيطي ٣٤٣/٦.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب. قال ابن القيم عن هذه الآية: هذا من أطف خطاب القرآن، وأشرف معانيه، وأن المؤمن دائماً مع الله على نفسه وهواه وشيطانه وعدو ربه، ثم ذكر عبارات السلف في تفسير الآية، ثم قال: وهذه العبادة هي الموالاتة والمحبة والرضا بمعبوديتهم المتضمنة لمعيتهم الخاصة فظاهروا أعداء الله على معاداته ومخالفته، ومساخطه، بخلاف وليه ﷺ فإنه معه على نفسه وشيطانه وهواه. «الفوائد» ص ٧٩ - ٨٠.

(٣) أخرجه بسنده، عبد الرزاق، في تفسيره ٧٠/٢. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم ٢٧١١/٨، عن سعيد بن جبیر. وذكر السيوطي تخريج عبد بن حميد وابن المنذر نحوه عن قتادة. «الدر المنثور» ٢٦٧/٦.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٧٣/٤.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب. و«تنوير المقباس» ص ٣٠٤. و«تفسير الهواري» =

وقال قوم: معنى: ﴿عَلَىٰ رَبِّهِ﴾ على أولياء ربه، ورسَل ربه، وحُذِف المضاف للعلم به، وذلك أن من عادي أولياءك فقد عاداك. ومن ظاهر على صاحبك فقد ظاهر عليك. وذكر أبو علي الفارسي هذا الوجه؛ فقال: أولاً: الكافر في هذه الآية، اسم الجنس، كقولهم: كثر الشاة، والبعير، في أنه يراد به الكثرة، وقد جاء ذلك في اسم الفاعل كما جاء في سائر الأجناس، أنشد أبو زيد:

إِنْ تَبْخَلِي يَا جُمْلُ أَوْ تَعْتَلِيْ أَوْ تُصْبِحِي فِي الظَّاعِنِ الْمُؤَلَّى<sup>(١)</sup>  
والآية تحتل تأولين؛ أحدهما: على أولياء ربه معيناً، أو يعادونهم ولا يوالونهم، كما قال تعالى: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرُ﴾ الآية [الحج: ٧٢] والآخر: أن يكون المعنى: كان هيناً عليه لا وزن له، ولا منزلة<sup>(٢)</sup>. وكأنه من قولهم:

= ٢١٥/٣، ولم ينسبه، وأخرجه بسنده، ابن جرير ٢٧/١٩ عن ابن عباس. وذكره ابن أبي حاتم ٢٧١١/٨، عن مجاهد، وسعيد بن جبیر، وعطية. وذكر السيوطي تخريج ابن المنذر، له عن عطية، «الدر المنثور» ٢٦٧/٦. وصدر الماوردي ٤/ ١٥٢، هذا القول ب: قيل. والآية أعم من ذلك، قال الزمخشري ٢٨٠/٣: ويجوز أن يريد بالظهير الجماعة؛ كقوله تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤].. ويريد بالكافر الجنس، وأن بعضهم مظاهر لبعض على إطفاء دين الله. قال ابن عطية ٥٦/١١: ويشبه أن أبا جهل سبب الآية، ولكن اللفظ عام للجنس كله. قال الرازي ١٠٢/٢٤: والأولى حملة على العموم؛ لأن خصوص السبب لا يقدح في عموم اللفظ، ولأنه أوفق بظاهر قوله: ﴿وَيَقْبُذُوكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾

(١) أنشده أبو زيد في «النوادر» ص ٥٣، ونسبه لمنطور بن مرثد الأسدي، وأنشده أبو علي، «المسائل العسكرية» ص ٢٢٢، وفي الحاشية: جمل: اسم امرأة، تعتلي: تمارضين، الظاعن: المرتحل، المولي: الذهاب.

(٢) واقتصر على هذا القول أبو عبيدة ٧٧/٢. واقتصر الواحدي في «الوسيط» ٣/ ٣٤٤، و«الوجيز» ٧٨٢/٢، على القول الأول مما يدل على ترجيحه له. والله أعلم.

ظهرت بحاجتي، إذا لم تُغنَ بها<sup>(١)</sup>

قال الفرزدق:

تميم بن زيد لا تكونن حاجتي. بظهر فلا يغيا علي جوابها<sup>(٢)</sup>.  
قال<sup>(٣)</sup>: ويمكن أن يكون قوله:

وتلك شكاة ظاهر عنك عارها<sup>(٤)</sup>

من هذا، أي: تلك شكاة هي عنك تظهر، فلا تعتن بها<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره الثعلبي ١٠٠/٨ ب؛ وفيه: من قول العرب: ظهرت به، إذا جعلته خلف ظهرك، فلم تلتفت إليه. وفي «تهذيب اللغة» ٢٤٩/٦: قال الأصمعي: ظهر فلان بحاجة فلان: إذا جعلها بظهر، ولم يخف لها. قال الماوردي ١٥٢/٤: مأخوذ من قولهم: ظهر فلان بحاجتي إذا تركها واستهان بها، قال تعالى: ﴿وَأَخَذْنَاهُ وَرَاءَ كُمِ ظَهْرًا﴾ [هود: ٩٢] أي: هيناً.

(٢) ديوان الفرزدق ٨٦/١، في سياق قصة، وقد ورد البيت في الديوان بلفظ:  
تميم بن زيد لا تهونن حاجتي لديك ولا يعيا علي جوابها  
وذكر البيت ابن الأنباري، في كتابه «الأضداد» ٢٥٦، في سياق قصة، منسوباً للفرزدق، وفيه: .. فلا يخفى علي جوابها  
ثم قال ابن الأنباري: وأراد الفرزدق بقوله: لا تكونن حاجتي بظهر، لا تطرحها. وذكره الأزهري ٢٥٦/٦، غير منسوب. ونسبه القرطبي ٦٣/١٣، للفرزدق، وفيه: تميم بن قيس.

(٣) قال في (أ)، (ب)، ويعني به أبا علي الفارسي.  
(٤) أنشده الأزهري ٢٥٤/٦، ونسبه لأبي ذؤيب الهذلي، وهو في «ديوانه» ١١٥، وصدره:

وعيرها الواشون أني أحبها

وهو كذلك في «خزانة الأدب» ٥٠٥/٩.

(٥) رد ابن جرير ٢٧/١٩ هذا القول، واعترض عليه، وصحح القول الأول. فقال لأن الله تعالى ذكره أخبر عن عبادة هؤلاء الكفار من دونه، فأولى الكلام أن يتبع ذلك =

٥٦- وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا﴾ أي: بالجنة ﴿وَنَذِيرًا﴾

من النار<sup>(١)</sup>.

٥٧- ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ على القرآن وتبليغ الوحي<sup>(٢)</sup> ﴿مِنْ أَجَرٍ﴾

وفي هذا تأكيد لصدقه؛ لأنه لو طلب على دعائهم إلى الله شيئاً من أموالهم لقالوا: إنما يطلب أموالنا، فإذا لم يطلب شيئاً كان أقرب إلى الصدق<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ﴾ معناه: لكن من شاء أن يتخذ إلى ربه

سبيلاً بإنفاق ماله فعل ذلك<sup>(٤)</sup>. فهو من الاستثناء المنقطع يعني: لا أسألكم

لنفسي أجراً، ولكن لا أمنع<sup>(٥)</sup> من إنفاق المال في طلب مرضاة الله، واتخاذ

السبيل إلى ثوابه وجنته<sup>(٦)</sup>. وهذا الذي ذكرنا معنى قول المفسرين في هذه

= ذمه إياهم، ودم فعلهم دون الخبر عن هوانهم على ربهم، ولما يجر لاستكبارهم عليه ذكر، فيتبع بالخبر عن هوانهم عليه. وذكر الشوكاني ٨١/٤، قولاً آخر، فقال وقيل إن المعنى: وكان الكافر على ربه الذي يعبد وهو الصنم قوياً غالباً، يعمل به ما يشاء؛ لأن الجماد لا قدرة له على دفع ونفع. وعلى هذا فتكون الآية فيمن يعبد جماداً دون غيره، ولا يخفى أن هذا تخصيص لعموم الآية. والله أعلم.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب. و«تنوير المقياس» ص ٣٠٤. و«تفسير الهواري» ٢١٥/٣.

(٢) عند مقاتل ٤٦ ب: ﴿عَلَيْهِ﴾ الإيمان. وفي «تنوير المقياس» ص ٣٠٤: على التوحيد والقرآن. وفي «تفسير الهواري» ٢١٥/٣: القرآن. وهو قول ابن زيد، أخرجه عنه ابن أبي حاتم ٢٧١٢/٨. وعند الثعلبي ١٠٠/٨ ب: على تبليغ الرسالة.

(٣) «تفسير الثعلبي» ١٠٠/٨ ب، بنحوه. أخرج ابن أبي حاتم ٢٧١٢/٨، عن ابن عباس: ﴿مِنْ أَجَرٍ﴾ عرضاً من عرض الدنيا.

(٤) «تفسير الثعلبي» ١٠٠/٨ ب، بنحوه. و«إعراب القرآن»، للنحاس ١٦٤/٣. و«الوسيط» ٣/٣٤٤، و«الوجيز» ٢/٧٨٢.

(٥) كلمة: لا أمنع. في (ج) فقط.

(٦) قال أبو عبيدة ٧٨/٢: العرب قد تستثني الشيء من الشيء وليس منه على الاختصار، وفيه ضمير تقديره: قل ما أسألكم عليه من أجر إلا أنه من شاء أن =

الآية<sup>(١)</sup>.

٥٨- قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ ظاهر التفسير إلى

آخر الآية.

٥٩- وقوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ مفسر في سورة

الأعراف<sup>(٢)</sup>. إلى قوله ﴿فَسْئَلْ بِهِ خَيْرًا﴾ قال الكلبي: يقول: فاسألالخير بذلك<sup>(٣)</sup>. وعلى هذا الكناية في: ﴿بِهِ﴾ تعود إلى ما ذكر من خلق

السموات، والأرض، والاستواء على العرش، والباء: من صلة الخير

قدم عليه، وذلك الخير هو: الله ﷻ، وقيل: جبريل ﷺ<sup>(٤)</sup>. وقيل: هذاالخطاب ظاهره للنبي ﷺ والمراد به غيره<sup>(٥)</sup>.

= يتخذ إلى ربه سبيلاً فليتخذ. ويحتمل أن يكون المعنى: أن تتخذوا إلى ربكم سبيلاً بالتقرب إليه، وعبادته، فالاستثناء على هذا متصل. تفسير ابن جزي ٤٨٦. وذكر القولين أبو حيان ٦/٤٦٥، واستظهر القول بأن الاستثناء منقطع.

(١) في «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب: ﴿سَكِينًا﴾ طاعته. وهو قول قتادة؛ أخرجه عنه ابن أبي حاتم ٢٧١٢/٨. ولم يجعله في «تنوير المقباس» ص ٣٠٤، متعلقاً بالأجر، وإنما جعله راجعاً إلى الإيمان، والتوحيد. قال الهواري ٢١٥/٣: أي: إنما جئكم بالقرآن ليتخذ به من آمن إلى ربه سبيلاً بطاعته. أي: يتقرب به إلى الله. وقريب من كلام الواحدي، في «تفسير ابن جرير» ٢٧/١٩.

(٢) عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الأعراف: ٥٤]، حيث تكلم عن كلمة: ستة، وبين أصل اشتقاقها، والمراد بها في الآية، والحكمة من ذلك، ثم تكلم عن بقية معاني الآية في خمس صفحات. (٣) «الوسيط» ٣/٣٤٤، ونسبه البغوي ٩١/٦، للكلبي. وهذا القول اختيار الهواري ٢١٥/٣: أي: خيراً بالعباد.

(٤) «تفسير الثعلبي» ٨/١١٠١، بنحوه.

(٥) وجزم به في «الوسيط» ٣/٣٤٤. وكذا البغوي، في «تفسيره» ٩١/٦.

وقال مجاهد: ﴿فَسْئَلُ بِهِ خَيْرًا﴾ أي: فاسأل الله تسلاً عالمًا بكل شيء لا يخفى عليه خافية<sup>(١)</sup>. وعلى هذا القول، معنى الآية: فاسأله تسلاً بسؤالك إياه خبيرًا. كما تقول: سل؟ تريد عالمًا. والمسؤول هو زيد، أي: سل زيدًا تسأل بسؤالك إياه عالمًا. وكان علي بن سليمان، يذهب إلى أن الكناية في ﴿بِهِ﴾ تعود إلى السؤال. وقوله: ﴿فَسْئَلُ﴾ يدل على السؤال. والمعنى: فاسأل عالمًا بسؤالك<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو إسحاق: المعنى: فاسأل عنه خيرًا<sup>(٣)</sup>. وهو مذهب الأخفش، وجماعة، جعلوا الباء، بمعنى عن، كقوله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١]. وأنشدوا:

وإن تسألوني بالنساء فإنني بصير بأدواء النساء طيب<sup>(٤)</sup>  
أي: عن النساء<sup>(٥)</sup>، والمعنى: سل عن الله أهل العلم يخبروك، كما

(١) أخرج ابن أبي حاتم ٢٧١٥/٨، بسنده عن مجاهد: قال: ما أخبرتك من شيء فهو كما أخبرتك. وأخرج أيضاً بسنده ٢٧١٥/٨، عن شمر بن عطية: ﴿الرَّحْمَنُ فَسْئَلُ بِهِ خَيْرًا﴾ قال: هذا القرآن خبيرًا.

(٢) «القطع والائتناف» ٤٨٦/٢، ونسبه لعلي بن سليمان. وهو: علي بن سليمان بن الفضل النحوي، أبو الحسن الأخفش الأصغر، قرأ على ثعلب والمبرد، وغيرهما، من مصنفاته: «شرح سيبويه»، و«التثنية والجمع». ت ٣١٥ هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» ٤٨٠/١٤، و«بغية الوعاة» ١٦٧/٢.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٧٣/٤.

(٤) ذكره ابن قتيبة، في «تأويل مشكل القرآن» ص ٥٦٨، ونسبه لعلقمة. وهو في «ديوانه» ص ٢٣. وذكره الثعلبي ١٠١/٨، ولم ينسبه. وذكره الطبرسي ٢٧٤/٧، ونسبه لعلقمة بن عبدة، وفيه: بأغواء النساء. وذكره أبو البركات ابن الأنباري، في «البيان» ٥٩/٣، ولم ينسبه، ونسبه الشوكاني ٨١/٤، لامرئ القيس.

(٥) «تفسير الثعلبي» ١٠١/٨. وممن ذهب إلى هذا القول ابن قتيبة، «تأويل مشكل

قال الشاعر:

هلا سألت القوم يا ابنة مالك إن كنت جاهلة بما لم تعلمي<sup>(١)</sup>  
فإن قيل: هل كان يحتاج النبي ﷺ إلى أن يسأل عن الله أحدًا؟  
قيل: يحتمل أن يكون الخطاب له، والمراد به غيره. ويحتمل أن  
يكون كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقرءُونَ  
الْكِتَابَ﴾ [يونس: ٩٤] وقد ذكرنا ما قيل فيها مستقصى<sup>(٢)</sup>.

وكان ابن جرير، يذهب إلى أن الباء صلة؛ ويقول: المعنى: فأسأله  
خيرًا، ويذهب إلى: أن ﴿خَيْرًا﴾ منصوب على الحال<sup>(٣)</sup>.  
قال أبو علي الفارسي: قوله ﴿فَسْئَلِ بِهِ﴾ مثل سل عنه، فأما  
﴿خَيْرًا﴾ فلا يخلو انتصابه من أن يكون على أنه حال، أو مفعول به، فإن

= القرآن ص ٥٦٨. وأنكر علي ابن سليمان هذا القول: لو لقيت فلانًا لقيك به  
الأسد؛ أي: للقيك بلقائك إياه الأسد. «تفسير القرطبي» ٦٣/١٣. ورد ذلك أيضًا  
الألوسي ٣٨/٧؛ فقال: والسؤال كما يعدي بعن، لتضمنه معنى التفتيش يعدي  
بالباء لتضمنه معنى الاعتناء.. فلا حاجة إلى جعلها بمعنى عن، كما فعل الأخفش،  
والزجاج.

(١) البيت لعنترة، من معلقته، «ديوانه» ص ٢٥. وقد نسب البيت في «تفسير الشوكاني»  
٨١/٤، لامرئ القيس، ولعل ذلك خطأ، لأنه ذكر بعده مباشرة البيت السابق  
منسوبًا لامرئ القيس أيضًا. والله أعلم.

(٢) قال الواحدي: اختلفوا في هذا الخطاب لمن هو؛ فقال أكثر أهل العلم: هذا  
الخطاب للرسول ﷺ، والمراد غيره من الشكاك.. ثم نقل عن أبي إسحاق الزجاج  
قوله: هذا أحسن الأقوال.. ثم قال: وذكروا في هذه الآية أقوالاً متكلفة بعيدة فلم  
أحكها. سورة يونس: ٩٤.

(٣) حكاها عن ابن جرير النحاس، «القطع والانتاف» ٤٨٦/٢، وهو في «تفسير ابن  
جرير» ٢٨/١٩، وساقه بسنده عن ابن جريج.

كان حالاً لم يخل من أن يكون حالاً من الفاعل، أو المفعول، فإن جعلته حالاً من الفاعل السائل لم يسهل؛ لأن الخير لا يكاد يسأل إنما يسأل. ولا يسهل الحال من المفعول أيضاً؛ لأن المسؤول عنه خير أبداً، وليس للحال كثير فائدة. فإن قلت: يكون حالاً مؤكدة، فغير هذا الوجه إذا احتمل أولى، فيكون ﴿خَبِيراً﴾ إذا: مفعولاً به؛ كأنه قال: فاسأل عنه خبيراً. أي: مسؤولاً خبيراً. وكان المعنى: سل يتبين بسؤالك، وبحثك من تستخير ليتقرر عندك ما اقتص عليك من خلقه ما خلق، وقدرته على ذلك وتعلمه بالفحص عنه والتبين له، قال: ومما يقوي: أن السؤال إنما أريد به ما وصفنا، قول أمية:

وسل ولا بأس إن كنت امرءاً عمها

إنَّ السؤالَ شفا من كان حيراناً<sup>(١)</sup>

أراد: سل حتى تتبين بسؤالك؛ ألا ترى أنه قال: إن السؤال شفاء من كان حيراناً. والسؤال إذا خلا من العلم لم يكن شفاءً، إنما يكون شفاءً إذا اقترن به العلم والتبين. وكذلك المراد في قوله: ﴿الرَّحْمَنُ فَسَّلَ بِهِ خَبِيراً﴾ أسأل سؤالاً تبحث به لتبين.

وأجاز أبو إسحاق، وغيره، في هذه الآية، أن يكون الوقف والتمام عند قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ ثم يتدئ ﴿الرَّحْمَنُ فَسَّلَ بِهِ خَبِيراً﴾ فيكون ابتداءً، و﴿فَسَّلَ بِهِ﴾ الخبر<sup>(٢)</sup>. ومن لم يقف على العرش، فارتفاع

(١) العمه: الذي يتردد متحيراً، لا يهتدي لطريقه ومذهبه، والعمه في الرأي، والعمى في البصر. «تهذيب اللغة» ١٤٩/١ (عمه). ولم أجد من ذكر هذا البيت.

(٢) الوقف التام هو الوقف على كلام تم معناه، ولم يتعلق بما بعده لفظاً، ولا معنى، وهو الذي يحسن الوقف عليه، والابتداء بما بعده. والوقف الكافي: هو الوقف =

الرحمن يكون من وجهين؛ أحدهما: على خبر ﴿الَّذِي﴾ على<sup>(١)</sup> تقدير: الذي خلق السماوات والأرض الرحمن، أي: <sup>(٢)</sup> هو الذي فعل ذلك. وإن جعلت ﴿الَّذِي﴾ متصلاً بالآية المتقدمة ارتفع الرحمن على البدل مما في قوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى﴾ فبين بقوله: ﴿الرَّحْمَنُ﴾<sup>(٣)</sup>.

٦٠- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ قال عطاء، والكلبي، والمفسرون: قالوا: ما نعرف الرحمن إلا رحمن الإمامة، يعني: مسيلمة<sup>(٤)</sup>.

= على كلام يؤدي معنى صحيحاً مع تعلقه بما بعده من جهة المعنى. والوقف الحسن: هو الوقف على كلام يؤدي معنى صحيحاً، مع تعلقه بما بعده لفظاً ومعنى. والوقف القبيح: هو الوقف على ما لا يؤدي معنى صحيحاً، وذلك لشدة تعلقه بما بعده لفظاً ومعنى. وبعضه أقبح من بعض. ولا يجوز تعمد الوقف عليه إلا لضرورة من انقطاع نفس ونحوه. «النشر في القراءات العشر» ١/ ٢٢٤، و«حق التلاوة» لحسيني شيخ عثمان ص ٥١.

(١) (على) في (أ)، (ب).

(٢) (أي) في (ج). فقط.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٧٣. وذكره النحاس، «القطع والائتناف» ٢/ ٤٨٥، ولم ينسبه.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب، في قصة طويلة ليس لها إسناد. و«تنوير المقباس» ص ٣٠٥، دون ذكر القصة. وذكره ابن جرير ٢٩/ ١٩ فقال: وذكر بعضهم أن مسيلمة كان يدعى: رحمن الإمامة. والثعلبي ٨/ ١٠١ أ، ولم ينسبه. وأخرجه بسنده، ابن أبي حاتم ٨/ ٢٧١٥، عن عطاء. وذكره ابن عطية ١١/ ٦٠، واقتصر عليه.

مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي الوائلي، المتنبي المشهور بالكذاب، وفي المثل: أكذب من مسيلمة. لدعواه النبوة، وقتل مسيلمة سنة: ١٢، في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، في حروب الردة التي قادها خالد بن الوليد رضي الله عنه. «سيرة ابن هشام» ٤/ ٢٤٧، و«الكامل» لابن الأثير ٢/ ٢٤٦.

قال أبو إسحاق: الرحمن: اسم من أسماء الله ﷻ، مذكور في الكتب الأول، ولم يكونوا يعرفونه من أسماء الله<sup>(١)</sup>. فلما سمعوه أنكروا، فقالوا ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾<sup>(٢)</sup>. وقد ذكرنا هذا عند قوله: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ الآية [الإسراء: ١١٠]<sup>(٣)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٧٣/٤. وجزم الواحدي - رحمه الله - في «الوسيط» ٣٤٤/٣، و«الوجيز» ٧٨٢/٢، بأن المشركين ما كانوا يعرفون الرحمن في أسماء الله تعالى. وكذا البغوي، في تفسيره ٩٢/٦. وابن كثير ١٢٠/٦. قال ابن عاشور ١٧٢/١: وقد ذكر جمهور الأئمة: أن وصف الرحمن لم يطلق في كلام العرب قبل الإسلام، وأن القرآن هو الذي جاء به صفة الله تعالى، فلذلك اختص به تعالى، حتى قيل: إنه اسم له وليس بصفة.

(٢) قولهم: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ يجوز أن يكون سؤالاً عن المسمى به؛ لأنهم ما كانوا يعرفونه بهذا الاسم، والسؤال عن المجهول بما، ويجوز أن يكون سؤالاً عن معناه؛ لأنه لم يكن مستعملاً في كلامهم، كما استعمل: الرحيم، والرحوم، والراحم، أو لأنهم أنكروا إطلاقه على الله تعالى. «الكشاف» ٢٨٢/٣. والألوسي ٣٩/٧.

(٣) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: قال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ قال وهو ساجد ذات ليلة: (يا رحمن) فسمعه أبو جهل وهم لا يعرفون الرحمن، فقال: إن محمداً ينهانا أن نعبد إلهين وهو يدعو إلهاً آخر مع الله يقال له: الرحمن، فأنزل الله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ﴾ أي: قل يا محمد ادعوا الله يا معشر المؤمنين ﴿أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ أي إن شئتم قولوا: يا الله وإن شئتم قولوا: يا رحمن ﴿أَيَّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ قال أبو إسحاق: أعلمهم الله أن دعاءهم الله أودعاءهم الرحمن يرجعان إلى واحد، فقال: ﴿أَيَّ مَا تَدْعُوا﴾ المعنى أي أسماء الله تدعوا ﴿فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾.

والظاهر أن قولهم ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ قول قوم كانوا يجحدون التوحيد، ويدل عليه ازديادهم نفوراً لما أمروا أن يسجدوا للرحمن؛ لأن العرب كانوا يعرفون الرحمن في أسماء الله تعالى، وأنه اسم مسمى من الرحمة. «تفسير الماوردي» ١٥٣/٤. وفي «تفسير الرازي» ١٠٥/٢٤ والأقرب أن المراد إنكارهم لله لا للاسم؛ لأن =

قوله تعالى: ﴿لَمَّا تَأْمُرُنَا﴾ خطاب للنبي ﷺ وكأنهم تلقوا أمره بالرد والإنكار عليه<sup>(١)</sup>. ومن قرأ: بالياء<sup>(٢)</sup>؛ فقال أبو عبيد: تراه أراد لما يأمرنا الرحمن. وليس بالوجه؛ لأنهم لو أقروا أن الرحمن تبارك وتعالى هو الأمر، ما كانوا كفاراً، إنما كانت مقاتلهم تلك للنبي ﷺ فيما يقول أهل التفسير؛ وذلك أنهم قالوا: يعنون أنسجد لما يأمرنا الرحمن الإمامة<sup>(٣)</sup>. تكبراً منهم واستهزاء. ونحو هذا ذكر الفراء، في قراءة من قرأ: بالياء<sup>(٤)</sup>. وقال أبو علي: من قرأ بالياء فالمعنى: أنسجد لما يأمرنا محمد ﷺ بالسجود له، على وجه الإنكار منهم لذلك. ولا يكون على: أنسجد لما يأمرنا الرحمن بالسجود له؛ لأنهم أنكروا الرحمن بقولهم: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾<sup>(٥)</sup>.

= هذه اللفظة عربية، وهم كانوا يعلمون أنها تفيد المبالغة في الإنعام. واستظهر هذا المعنى، ونصره أبو حيان ٤٦٦/٦.

- (١) «تفسير الهواري» ٢١٦/٣. و«الحجة للقراء السبعة» ٣٤٦/٥.
  - (٢) قرأ بالياء: حمزة، والكسائي. «السبعة في القراءات» ص ٤٦٦، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٤٦/٥، و«النشر في القراءات العشر» ٣٣٤/٢.
  - (٣) ذكر قول أبي عبيد، النحاس، في «إعراب القرآن» ١٦٥/٣، و«القطع والائتناف» ٤٨٧/٢، مع شيء من الاختلاف. وما ذكر عن أهل التفسير؛ في «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب. و«تفسير ابن جرير» ٢٩/١٩.
  - (٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٠/٢. ويمكن توجيه قراءة الياء على معنى: أنسجد لما يأمرنا الله تعالى حسب زعمك وقولك.
  - (٥) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٦/٥. وذكره الهواري ٢١٥/٣؛ فقال: ومن قرأها بالياء، فيقول: يقوله بعضهم لبعض: أنسجد لما يأمرنا محمد.
- قال ابن جرير ٢٨/١٩: إنهما قراءتان مستفضتان مشهورتان، قد قرأ بكل واحد منهما علماء من القراء، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب.

وقوله: ﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ قال مقاتل: يقول<sup>(١)</sup>: زادهم ذكر الرحمن تباعدًا من الإيمان<sup>(٢)</sup>.

وقال غيره: زادهم أمر النبي ﷺ إياهم بالسجود نفورًا عما أمروا به من ذلك<sup>(٣)</sup>.

روى مسعر، عن عبد الأعلى<sup>(٤)</sup>، أنه كان يقول في سجوده: زادنا لك خشوعًا ما زاد أعداءك عنك نفورًا<sup>(٥)</sup>، فلا تُكَبَّ وجوهنا في النار بعد سجودها لك.

٦١- قوله تعالى: ﴿نَبَارَكُ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾ قال ابن عباس، في رواية عطاء: يريد بروج النجوم<sup>(٦)</sup>. يعني: منازلها الاثني عشر، كل برج منها: منزلان، ونصف منزل للقمر، وهو: ثلاثون درجة للشمس، ولكل برج اسم على حده، وأساميها معروفة<sup>(٧)</sup>.

(١) (يقول) في (ج)، وهي غير موجودة في «تفسير مقاتل».

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب. و«تنوير المقباس» ص ٣٠٥. وذكر قولاً آخر: القرآن.

(٣) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٦/٥، بنصه. وذكر نحوه الهواري ٢١٦/٣. وابن جرير ٢٩/١٩.

(٤) عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى بن مسهر، الغساني الدمشقي، الفقيه، شيخ الشام، ت: ٢١٨ هـ من العاشرة. ثقة فاضل. «سير أعلام النبلاء» ٢٢٨/١٠، و«تقريب التهذيب» ص ٥٦٢.

(٥) ذكره الثعلبي ١٠١/٨، عن سفيان الثوري، دون آخره، وكذلك القرطبي ٦٤/١٣. والبرسوي ٢٣٥/٦.

(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠٥. وذكره الهواري ٢١٦/٣، واقتصر عليه، ولم ينسبه.

(٧) وقد ذكرها مفصلة الثعلبي ١٠١/٨، ولم ينسبه لأحد. والبغوي، في تفسيره ٩٢/٦، وهي: الحمل، والثور، والجوزاء، والسرطان، والأسد، والسنبلة، والميزان، والعقرب، والقوس، والجدي، والدلو، والحوت.

وقال أبو صالح: هي النجوم الكبار العظام. وهو قول مقاتل، ومجاهد، والحسن؛ قالوا في تفسير البروج: هي النجوم والكواكب<sup>(١)</sup>. قال أبو إسحاق: وإنما قيل للكواكب بروج؛ لظهورها، وبيانها، وارتفاعها، والبرج: تباعد ما بين الحاجبين. وكل ظاهر مرتفع فقد برج<sup>(٢)</sup>. وقال عطية العوفي: هي قصور فيها الحرس. وهو قول الأعمش، وأصحاب عبد الله<sup>(٣)</sup>. وذكر الكلبي القولين؛ النجوم، والقصور<sup>(٤)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب. وأخرجه بسنده عن قتادة، عبد الرزاق في تفسيره ٧٠/٢. وأخرجه بسنده ابن جرير ٢٩/١٩، عن أبي صالح، ومجاهد، وقاتادة. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧١٦/٨، عن أبي صالح، وسعيد بن جبير، وذكره عن مجاهد، والحسن، وقاتادة. وأخرجه بسنده الثعلبي ١٠١/٨، عن أبي صالح. وذكره عن مجاهد، وقاتادة.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٧٣/٤. وفيه: تباينها، بدل: بيانها. واقتصر على هذا القول. (٣) ذكره بسنده ابن جرير ٢٩/١٩، عن عطية، ويحيى بن رافع، وإبراهيم، وأبي صالح. وذكره بإسناده عن عطية، ابن أبي حاتم ٢٧١٦/٨، والثعلبي ١٠١/٨. قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عباس، ومحمد بن كعب القرظي، وأبي صالح في إحدى الروايات، وإبراهيم النخعي، والأعمش أنها: القصور. ويشهد للحرس فيها قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَهَا مُلْتَمَتًا حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَابًا﴾ [الجن: ٨] «تفسير السمرقندي» ٤٦٤/٢.

(٤) «تنوير المقباس» ص ٣٠٥. وقال في «الوجيز» ٧٨٣/٢: ﴿بُرُوجًا﴾ أي: منازل الكواكب السبعة. ورجح ابن جرير ٣٠/١٩، أن المراد بها القصور، وجعل هذه الآية دليلاً عليه. والذي يظهر أنهم لا يعنون قصوراً في الجنة، بل: قصوراً في السماء فيها الحرس، كما صرح به ابن كثير ١٢٠/٦. وعلى هذا لا يرد الإشكال الذي اعترض به ابن عطية ٦٢/١١؛ فقال: والقول بأنها قصور في الجنة يحط من غرض الآية في التنبيه على أشياء مدركات تقوم بها الحجة على كل منكر لله أو جاهل به. وأما ابن كثير ١٢٠/٦، فقد استظهر أن المراد بها الكواكب العظام، ثم قال: اللهم إلا أن تكون الكواكب العظام هي قصور للحرس فيجتمع القولان.

والبروج، بمعنى: القصور؛ ذكرنا تفسيرها عند قوله: ﴿وَلَوْ كُنُّم فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا﴾ قالوا: هو الشمس، نظيره قوله: ﴿وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا﴾<sup>(٢)</sup> [نوح: ١٦]. وقرأ حمزة والكسائي: (سُرْجًا)<sup>(٣)</sup> قال الزجاج: أراد الشمس، والكواكب معها<sup>(٤)</sup>. ومن حجة هذه القراءة قوله: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥] فشبهت الكواكب بالمصابيح في قوله: (سُرْجًا) كما شبهت المصابيح بالكواكب؛ في قوله: ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ﴾ [النور: ٣٥] والمعنى: مصباح الزجاج، ويدل ذلك قول امرئ القيس:

سموت إليها والنجوم كأنها مصابيح رهبان تشب لقفال<sup>(٥)</sup>

(١) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: والبروج في كلام العرب: القصور والحصون، وقال ابن المظفر: البروج بيوت تبنى على سور المدينة، وبروج الفلك اثنا عشر، كل برج فيها ثلاثون درجة، وأصلها في اللغة: من الظهور، ومنه يقال: تبرجت المرأة، إذا أظهرت محاسنها.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٦ ب. و«تنوير المقياس» ص ٣٠٥. و«معاني القرآن» للفراء ٢/ ٢٧١، واستشهد عليه بالآية. و«مجاز القرآن» ٢/ ٧٨. وأخرجه عن قتادة، عبد الرزاق ٢/ ٧٠، وابن جرير ١٩/ ٣٠، وابن أبي حاتم ٨/ ٢٧١٧. وهو قول الهواري ٣/ ٢١٦. والزجاج ٤/ ٧٤. والثعلبي ٨/ ١٠١ ب.

(٣) «السبعة في القراءات» ص ٤٦٦، و«الحجة» ٥/ ٣٤٧. و«النشر» ٢/ ٣٣٤.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٧٤.

(٥) هذا بنصه، في «الحجة للقراء السبعة» ٥/ ٣٤٧، من قوله: ومن حجة هذه القراءة. وعنه أنشد بيت امرئ القيس، ورواية الديوان هي:

نظرت إليها والنجوم كأنها مصابيح رهبان تشب لقفال

سموت إليها بعد ما نام أهلها سمو حباب الماء حالاً على حال

«ديوان امرئ القيس» ص ١٨٢. وفي «حاشية الديوان: تشب لقفال: توقد =

واختار أبو عبيد (سُرْجًا) وقال: من قرأ (سُرْجًا) أراد النجوم، وهي قد ذكرت قبل هذا، في قوله: ﴿جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾ وهذا الذي ذكره لا يقدح في قراءة حمزة؛ لأنه يحمل البروج على غير الكواكب<sup>(١)</sup>.

٦٢- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً﴾ ذكر أهل اللغة، والمفسرون، في الخلفة، قولين<sup>(٢)</sup>؛ قال أبو عبيدة: الخلفة كل شيء بعد شيء<sup>(٣)</sup>.

وقال الأصمعي: خلفة الثمر: الشيء يجيء بعد الشيء. والخلفة من نبات الصيف بعد ما يبس العشب، ومن الزروع، ما زرع بعد إدراك الذي زرع أولاً؛ لأنها تُستخلف<sup>(٤)</sup>، وأنشد:

ولها بالماطرون إذا أكل النمل الذي جمعا

---

= لعائدين من الغزو أو غيره. الحباب: الفقايع التي تظهر على سطح الماء.

(١) ذكر قول أبي عبيد النحاس، في «إعراب القرآن» ١٦٦/٣، وذكر الإجابة عنه فقال: أبان بن تغلب قال: السرج: النجوم الدراري، فعلى هذا تصح القراءة، ويكون مثل قوله جل وعز: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨] فأعيد ذكر النجوم النيرة. وذكر قول أبي عبيد، السمرقندي ٤٦٥/٢. وهو اختيار الثعلبي ١٠١/٨ ب.

(٢) أما ابن جرير ٣٠/١٩، فقد ذكر فيها ثلاثة أقوال:

١. يخلف أحدهما صاحبه. ٢. ما فات في أحدهما عمل في الآخر. وقد جعلهما الواحد، قولاً واحداً. ٣. كل واحد منهما مخالف لصاحبه.

(٣) «مجاز القرآن» ٧٨/٢، بمعناه. وهو قول الأزهرى؛ قال ٣٩٨/٧: كل شيء يجيء بعد شيء فهو خلفة.

(٤) «تهذيب اللغة» ٣٩٩/٧، ٤٠٠ (خلف)، بنصه. وفيه: والخلفة ما أنبت الصيف من العشب، بعد ما يبس العشب. ولم ينشد البيت المذكور.

خَلْفَةٌ حَتَّى إِذَا ارْتَبَعْتَ سَكَنْتَ مِنْ جِلْقٍ بَيْعًا<sup>(١)</sup>  
 قال المبرد: يقول: يخلف هذا المكان في هذا الوقت المكان الآخر.  
 قال: ومن هذا يقال للمبطون: أصابته خلفه لتردده بين أن يخلف المشي  
 القعود، والقعود المشي. فعلى هذا القول: الليل خلفه للنهار، والنهار  
 خلفه لليل؛ لأن أحدهما يخلف الآخر ويأتي بعده.  
 قال الفراء: يقول يذهب هذا ويجيء هذا<sup>(٢)</sup>. وهذا قول ابن عباس،  
 في رواية عطاء، ومقاتل، وابن زيد، والضحاك، والحسن؛ قال ابن  
 عباس: يريد من فاته شيء من الخير بالليل عمله بالنهار<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره أبو عبيدة، «مجاز القرآن» ٧٩/٢ ولم ينسبه. قال المبرد: قال أبو عبيدة: هذا  
 الشعر يُختلف فيه؛ فبعضهم ينسبه إلى الأحوص، وبعضهم ينسبه إلى يزيد بن  
 معاوية. «الكامل» ٤٩٨/١. وذكره ابن جرير ٣١/١٩، ولم ينسبه. وذكره ابن عطية  
 ٦٣/١١، وزاد عليه بيتاً، وقال فيه: ومنه قول الآخر يصف امرأة تنتقل من منزل  
 في الشتاء لمنزل في الصيف دأباً. وأنشده أبو علي، «كتاب الشعر» ١/١٦٠، ولم  
 ينسبه. وكذا ابن جني، «سر صناعة الإعراب» ٦٢٦/٢. والماترون: بستان بظاهر  
 دمشق يسمى اليوم: الميطور، وخلفة: خلفه الشجر: وهو ما يخرج من الثمر بعد  
 الثمر الطيب، أو من الاختلاف؛ وهو: التردد، وهو الشاهد من إيراد البيت،  
 والنمل فاعل أكل، والذي مفعوله، والعائد محذوف؛ أي: جمعه، وارتبعت:  
 دخلت في الربيع، وجلق: مدينة بالشام، وبيعا: مفعول سكنت، وهو جمع بيعة  
 بالكسر؛ كنيسة النصراني، ومعنى البيتين: أن لهذه المرأة تردداً إلى الماترون في  
 الشتاء، فإن النمل يخزن الحب في الصيف ليأكله في الشتاء، ولا يخرج إلى وجه  
 الأرض من قرينته، وإذا دخلت في أيام الربيع ارتحلت إلى البيع التي في جلق.  
 «خزانة الأدب» ٣١٢/٧.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٧١/٢. واختار هذا المعنى ابن كثير ١١٤/٦.  
 (٣) أخرجه بسنده ابن جرير ٣٠/١٩، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- من طريق علي  
 ابن أبي طلحة، وكذا ابن أبي حاتم ٢٧١٨/٨. وذكره البخاري تعليقاً، «الفتح» =

وقال مقاتل: جعل النهار<sup>(١)</sup> خلفاً من الليل، لمن نام بالليل، وجعل الليل خلفاً من النهار، لمن كانت له حاجة، وكان مشغولاً<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن زيد: يخلف أحدهما صاحبه؛ إذا ذهب أحدهما جاء الآخر، فهما يتعاقبان في الضياء والظلام، والزيادة والنقصان<sup>(٣)</sup>.

وقال الضحاك: من عجز عن عمل الليل فعمل بالنهار كان له خلفاً، ومن عجز عن عمل بالنهار فعمل بالليل كان له خلفاً. وقال الحسن: جعل أحدهما خلفاً للآخر فإن فات رجلاً من النهار شيء أدركه بالليل، وإن فاته شيء بالليل أدركه بالنهار<sup>(٤)</sup>. وهذا القول اختيار الليث؛ قال: أي: إذا فاته أمر بالنهار تداركه بالليل، وإذا فاته بالليل تداركه بالنهار<sup>(٥)</sup> من العبادة،

= ٤٩٠ / ٨. وذكره الثعلبي عن ابن عباس، والحسن، وقتادة. وأخرج ابن أبي حاتم، بسنده عن شقيق قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: فاتني الصلاة الليلية، فقال: أدرك ما فاتك من ليلتك في نهارك، فإن الله جعل الليل والنهار خلفاً لمن أراد أن يذكر أو أراد شكوراً. ويشهد لهذا حديث عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». أخرجه مسلم ٥١٥ / ١، في صلاة المسافرين وقصرها، رقم ٧٤٧. والنسائي ٢٨٨ / ٣، في قيام الليل، رقم ١٧٩٠.

(١) في (ج)، الليل، وهو خطأ.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٧أ.

(٣) أخرجه بسنده ابن جرير ٣٢ / ١٩ مطولاً. وذكره الثعلبي ١٠١ / ٨.

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٧١ / ٢. وابن جرير ٣١ / ١٩، وابن أبي حاتم ٢٧١٨ / ٨. وساق

بعده عبد الرزاق بسنده قول النبي ﷺ: «لا حسد إلا على اثنتين: رجل آتاه الله مالاً

فهو ينفق منه آتاء الليل وآتاء النهار، ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آتاء الليل

وآتاء النهار». والحديث أخرجه البخاري، كتاب العلم، رقم: ٧٣، «الفتح»

١ / ١٦٥. ومسلم ١ / ٥٥٨، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، رقم: ٨١٥.

(٥) «العين» ٤ / ٢٦٨ (خلف). ولم أجده في «التهذيب». أخرج ابن أبي حاتم ٢٧١٨ / ٨، =

والذكر، وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

القول الثاني، قال الكسائي: يقال لكل شيئين اختلفا: هما خِلْفَان، وخِلْفَتَان، يقال: له ابنان خِلْفَان، وله عبدان خِلْفَان، وله أَمَتَان خِلْفَان، إذا كان أحدهما طويلاً، والآخر قصيراً، أو كان أحدهما أبيض، والآخر أسود<sup>(٢)</sup>، قال الراجز:

دَلَوَاي خِلْفَان وساقياهما<sup>(٣)</sup>

يقول: إحداهما مُضْعِدَةٌ، والأخرى مُنَحْدِرَةٌ<sup>(٤)</sup>، وأحد الساقين طويل، والآخر قصير<sup>(٥)</sup>، أو أحدهما أسود، والآخر أحمر. وقال غيره: يقال: ولد فلان خلفه، أي: نصف صغار، ونصف كبار، ونصف ذكور، ونصف إناث<sup>(٦)</sup>. وعلى هذا<sup>(٧)</sup> الخلفة من الاختلاف الذي هو ضد الاتفاق. وهذا قول مجاهد، قال: جعل كل واحد منهما مخالفاً لصاحبه، فجعل هذا أسود، وهذا أبيض<sup>(٨)</sup>.

= عن الحسن أن عمر رضي الله عنه، أطال صلاة الضحى، فقبل له: صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه؛ فقال: إنه بقي علي من وردي شيء فأحببت أن أتمه أو أقضيه، وتلا هذه الآية ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنۢ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾.

(١) اقتصر الواحدي على هذا القول في «الوسيط» ٣/٣٤٥، و«الوجيز» ٢/٧٨٣.  
(٢) «تهذيب اللغة» ٧/٣٩٨ (خلف)، بنصه. وهو قول أبي زيد، «النوادر في اللغة» ص ١٥.

(٣) هكذا ورد في «تهذيب اللغة» ٧/٣٩٨، غير منسوب، و«اللسان» ٩/٩١ (خلف) كذلك، و«مقاييس اللغة» ٢/٢١٣، و«نوادر أبي زيد» ص ١٥.

(٤) «تهذيب اللغة» ٧/٣٩٨ (خلف).

(٥) في نسخة: (أ)، (ب)، بالتثنية في: طويلاً، وقصيراً.

(٦) «تهذيب اللغة» ٧/٣٩٨ (خلف)، بنصه. ولم يسم القائل.

(٧) في (أ)، (ب): (وهذا على).

(٨) أخرجه بسنده، عنه ابن جرير ١٩/٣١، وابن أبي حاتم ٨/٢٧١٨. وتفسير مجاهد-

وذكر الفراء، والزجاج، القولين جميعاً<sup>(١)</sup>، وأنشدا قول زهير:

بها العينُ والآرام يمشين خلفاً<sup>(٢)</sup>

أي: مختلفات، في أنهما ضربان في ألوانها، وهيئتها، وتكون خلفه في مشيتها، تذهب كذا، وتجيء كذا<sup>(٣)</sup>. وحكى الكلبي، القولين أيضاً؛ فقال: ﴿خِلْفَةٌ﴾ يخلف كل واحد منهما صاحبه. قال: ويقال الخلفة: اختلاف ألوانها<sup>(٤)</sup>. والخلفة: اسم من الاختلاف، أقيم مقام المصدر. والاختلاف يحتمل المعنيين جميعاً. وذكرنا ذلك عند قوله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ في سورة البقرة [آية: ١٦٤]<sup>(٥)</sup>

= ٢/٤٥٥. وذكره عنه الهواري ٣/٢١٦. وأخرجه بسنده ابن أبي حاتم ٨/٢٧١٨،

عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٧١. و«معاني القرآن» للزجاج ٤/٧٤.

(٢) صدر بيت وعجزه:

وأطلاؤها ينهض من كل مجثم

«ديوان زهير» ٧٥، وذكره مقتصرًا على صدره: الفراء ٢/٢٧١، وأبو عبيدة ٢/٨٠،

وابن قتيبة في «الغريب» ص ٣١٤، وابن جرير ١٩/٣٢، والأزهري ٧/٣٩٩. وذكره

بتمامه: الثعلبي ٨/١٠١، وابن عطية ١١/٦١، قال ابن قتيبة: الآرام: الظباء

البيض، والآرام: الأعلام، واحده: أرم، أي: إذا ذهب فوج الوحش، جاء فوج.

(٣) «تهذيب اللغة» ٧/٣٩٩ (خلف)، بنصه. وذكر نحوه الفراء ٢/٢٧١، وابن جرير

١٩/٣٢.

(٤) في «تنوير المقباس» ص ٣٠٥: مختلفة بعضها لبعض.

(٥) قال الواحدي في تفسير هذه الآية: فسر الاختلاف هاهنا تفسيرين؛ أحدهما: أنه

افتعال من قولهم: خلفه يخلفه إذا ذهب الأول وجاء الثاني خلفه؛ أي: بعده..

وبهذا فسر قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ آيْلًا وَالنَّهَارَ خِلْفَةً﴾.. الثاني: قال ابن

كيسان وعطاء في هذه الآية: أراد اختلافهما في الطول والقصر والنور والظلمة =

ولهذا لم يثنَّ، كما يقال: رجлан عدل. ويحتمل أن يكون الأمر من باب حذف المضاف، على تقدير: ذوي خلفه<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ﴾ أي: يتذكر، فيتبين شكر الله، وموضع النعمة، وإتقان الصنعة، فيستدل به على التوحيد. والتشديد، على أنه: يتذكر، ويتفكر ليدرك العلم بقدرته، ويستدل على توحيده. وقرأ حمزة، مخففاً<sup>(٢)</sup>، على معنى<sup>(٣)</sup> أنه: يذكر ما نسيه في أحد هذين الوقتين، في الوقت الآخر. ويجوز أن يكون: على تذكر تنزيه الله تعالى، وتسبيحه فيهما؛ كما قال: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] هذا كلام أبي علي<sup>(٤)</sup>.

وقال الفراء: (ويذكر، ويتذكر) يأتیان بمعنی واحد؛ قال الله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٦٣] في حرف عبد الله: (وتذكروا) ما فيه انتهى كلامه<sup>(٥)</sup>. وفي جعل الله تعالى الليل والنهار متعاقبين، يخلف أحدهما

= والزيادة والنقصان.. وهذا القول يرجع إلى المعنى الأول؛ لأن معنى الاختلاف في اللغة: التفرق في الجهات جهة اليمين والشمال والخلف والقدام، ثم شبه الاختلاف في المذاهب وفي كل شيء بالاختلاف في الطريق مواجهة أن كل واحد من المختلفين على نقيض ما ذهب إليه الآخر كالمختلفين في الطريق.

(١) ذكره القرطبي ٦٦/١٣، ولم ينسبه.  
(٢) كتاب «السبعة في القراءات» ص ٤٦٦، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٤٨/٥، وقرأ بها من القراء العشرة خلف، «النشر في القراءات العشر» ٣٣٤/٢.  
(٣) (معنى) (ج).

(٤) «الحجة للقراء السبعة» ٣٨٤/٥، قال: المعنى في قراءة حمزة: ﴿أَنْ يَذْكُرَ﴾ يتذكر.

(٥) «معاني القرآن» للقراء ٢/٢٧١، بلفظ: وفي قراءتنا ﴿وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٦٣] وفي حرف عبد الله (وتذكروا ما فيه) وذهب إلى أنهما بمعنى واحد: ابن جريـ.  
٣٢/١٩. لم أجده عند ابن خالويه، ولا ابن جني.

صاحبه اعتباراً واستدلال على قدرته، ومتسع لذكره، وطاعته أيضاً<sup>(١)</sup>. وهذا قول المفسرين كما حكينا عنهم في القول الأول في الخلفة. وعلى قول مجاهد، الظاهر أنه أراد بالتذكير: الاعتبار، والاستدلال على قدرته، لا الذكر الذي هو التسبيح، والتنزيه<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ الشُّكُور: مصدر شَكَرَ يَشْكُرُ، شُكْرًا وشُكُورًا، كما يقال: كَفَرَ يَكْفُرُ، كُفْرًا وكُفُورًا، قال الله تعالى: ﴿لَا تُزِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ٩] قال ابن عباس في هذه الآية: يريد لمن أراد أن يتعظ، ويطيعني<sup>(٣)</sup>. وقال مجاهد: يشكر نعمة ربه عليه فيهما<sup>(٤)</sup>.  
٦٣- قوله: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ قال الليث<sup>(٥)</sup>: الهون: مصدر الهَيْنُ في معنى<sup>(٦)</sup> السكينة والوقار. تقول: هو يمشي هَوْنًا، وجاء عن علي عليه السلام: (أحب حبيبك هوناً ما)<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) ذكره في «الوسيط» ٣/٣٤٥، بنصه، ولم ينسبه.  
(٢) أخرج بسنده ابن أبي حاتم ٨/٢٧١٩، عن مجاهد: ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ﴾ يتعظ.  
(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٥.  
(٤) «تفسير مجاهد» ٢/٤٥٥. وأخرجه عنه ابن جرير ١٩/٣٢، وابن أبي حاتم ٨/٢٧١٩.  
(٥) (الليث) في (ج).

- (٦) (معنى) ساقطة من النسخ الثلاث، وهي في «تهذيب اللغة» ٤/٩٢ (هون).  
(٧) كتاب «العين» ٤/٩٢ (هون)، بنصه. و«تهذيب اللغة» ٦/٤٤٠ (هان)، وفيهما: مصدر الهين، في معنى السكينة والوقار. والأثر ذكره الثعلبي ٨/١٠١ ب، مرفوعاً للنبي ﷺ بدون إسناد، ولفظه: «أحب حبيبك هوناً ما عسى أن يكون بغيظك يوماً ما، وأبغض بغيظك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما». وأخرجه الترمذي ٤/٣١٦، مرفوعاً، كتاب البر والصلة رقم: ١٩٩٧. وقال: حديث غريب. وصححه الألباني مرفوعاً، في «غاية المرام» ٢٧٣، وذكر له طرقات. وأما الموقوف =

قال شَمِر في تفسيره: الهَوْنُ: الرَّفْقُ، والدَّعَةُ، والهَيْئَةُ، يقول: لا تُفَرط في حُبِّه ولا بغضه<sup>(١)</sup>، وأنشد:

تَهَادَى فِي رِداءِ المِرْطِ هَوْنًا<sup>(٢)</sup>

قال ابن عباس: يريد بالسكينة والوقار<sup>(٣)</sup>. وهو لفظ مجاهد<sup>(٤)</sup>.

= فقد قال الترمذي: والصحيح عن علي موقوف. والموقوف أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» عن علي عليه السلام، «صحيح الأدب المفرد» ص ٥٠١. وقد جمع طرقه الزيلعي، في تخريجه لأحاديث الكشف ٤٦٤/٢.

(١) «تهذيب اللغة» ٤٤١/٦ (هان)، وفيه: قاله في تفسير حديث علي. قال ابن القيم: الهَوْنُ، بالفتح في اللغة: الرفق واللين. والهَوْنُ، بالضم: الهوان. فالمفتوح منه: صفة أهل الإيمان. والمضموم: صفة أهل الكفران، وجزائهم من الله النيران. مدارج السالكين ٣٢٧/٢. قال ابن كثير ١٢٢/٦: وليس المراد أنهم يمشون كالمرضى تصنعاً ورياءً، فقد كان سيد ولد آدم عليه السلام إذا مشى كأنما ينحط من صلب، وكأنما الأرض تطوى له، وقد كره بعض السلف المشي بتضعف وتضعف... وإنما المراد بالهَوْن هنا السكينة والوقار.

(٢) «تهذيب اللغة» ٤٤١/٦ (هان)، ولم ينسبه، وصدره:

مررت على الوَرِيقَةِ ذات يوم

ولم يسم الأزهري من أنشد هذا البيت. وأورده في «لسان العرب» ٤٣٩/١٣، وصدره: مررت على الوديعه ذات يوم

فلعل: الوريقة تصحيف: الوديعه. والله أعلم. تهادى مأخوذ من التهويد، وهو: المشي الرُّويد، مثل الديب ونحوه. «تهذيب اللغة» ٣٨٨/٦ (هاد). المرط: جمعه: مروط، وهي أكسية من صوف أو خز، كان يؤتزر بها. «تهذيب اللغة» ٣٤٥/١٣ (مرط).

(٣) أخرج بسنده ابن جرير ٣٣/١٩، عن ابن عباس عليه السلام من طريق علي بن أبي طلحة: بالطاعة والعفاف والتواضع، وكذا ابن أبي حاتم ٢٧١٩/٨. واختاره الزجاج ٧٤/٤، واقتصر عليه، ولم ينسبه. واقتصر عليه في «الوجيز» ٧٨٣/٢.

(٤) «تفسير مجاهد» ٤٥٥/٢. وبسنده ذكره الفراء ٢٧٢/٢، ونسبه لعكرمة أيضاً.

وقال الحسن، وعطاء، والضحاك، ومقاتل: حلماء متواضعين، يمشون في اقتصاد<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة: ﴿يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ تواضعاً لله لعظمته<sup>(٢)</sup>.

وروى أسامة بن زيد، عن أبيه، قال: لا يشتدون<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن وهب: لا يتكبرون على الناس، ولا يتجبرون<sup>(٤)</sup>.

وانتصب ﴿هَوْنًا﴾؛ لأنه صفة مصدر محذوف، أي: يمشون مشياً

= وأخرجه بسنده، عبد الرزاق، في تفسيره ٧١/٢. وكذا ابن جرير ٣٢/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧١٩/٨، وأخرجه عن الحسن أيضاً. وذكره الهواري ٢١٦/٣.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٧أ. وأخرجه بسنده عن الحسن، عبد الرزاق، في تفسيره ٧١/٢، وعنه ابن جرير ٣٤/١٩، ولفظه عندهما: حلماء علماء لا يجهلون. وأخرجه أيضاً الثعلبي ١٠١/٨. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٧١٩/٨، عن ابن عباس رضي الله عنهما: علماء حلماء.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٢١/٨.

(٣) أخرجه ابن جرير ٣٤/١٩.

أسامة بن زيد بن أسلم العمري المدني، ضعيف، ليس له في الكتب الستة سوى حديث واحد عند ابن ماجه. «سير أعلام النبلاء» ٣٤٣/٦، و«تقريب التهذيب» ص ١٢٣، وأما أبوه زيد بن أسلم فهو مولى عمر رضي الله عنه، ثقة عالم، وكان يرسل. ت: ١٣٦. «سير أعلام النبلاء» ٣١٦/٥، و«تقريب التهذيب» ص ٣٥٠.

(٤) أخرجه ابن جرير ٣٤/١٩، فقال: حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

قال ابن زيد، في قوله: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ قال: لا يتكبرون على الناس، ولا يتجبرون، ولا يفسدون. وقرأ: ﴿تِلْكَ الْأَمْثَلُ الْآخِرَةُ يَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٢١/٨، دون ذكر الآية. قال الزمخشري ٢٨٣/٣: ولذلك كره بعض العلماء الركوب في الأسواق، ولقوله: ﴿وَبِمَشْيِ فِي الْأَسْوَاقِ﴾.

هوناً<sup>(١)</sup>. قال المفسرون: هذا من صفة خواص عباد الله، أضافهم إليه لاصطفائه إياهم، كما يقال: بيت الله، وناقة الله<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ﴾ قال مقاتل: يعني السفهاء<sup>(٣)</sup> ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ يقول: إذا سمعوا الأذى من كفار مكة، ردوا معروفاً<sup>(٤)</sup>. قال الكلبي: نسختها آية القتال<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن عباس: ردوا سداً من القول<sup>(٦)</sup>، لا يجهلون مع من يجهل. وهذا قول مجاهد؛ قال: قالوا سداً<sup>(٧)</sup>.

وقال الحسن: إن جهل عليهم جاهل حلموا ولم يجهلوا<sup>(٨)</sup>.

(١) قال ابن قتيبة: أي: مشياً رويداً. «غريب القرآن» ص ٣١٥.

(٢) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ٣١٥. من قوله: أضافهم إليه .. قال البغوي ٩٣/٦: الإضافة هنا للتخصيص، والتفضيل، وإلا فالخلق كلهم عباد الله.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٧أ. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٧٢٢/٨، عن سعيد بن جبيرة: يعني: السفهاء من الكبار.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٧أ. و«تنوير المقباس» ص ٣٠٥.

(٥) ذكره الثعلبي ١٠٢/٨ عن أبي العالية، والكلبي، ولفظه: هذا قبل أن يؤمروا بالقتال ثم نسختها آية القتال. ولفظ الفراء يشعر بميله لهذا القول؛ قال ٢٧٢/٢: كان أهل مكة إذا سبوا المسلمين ردوا عليهم رداً جميلاً قبل أن يؤمروا بقتالهم. ونسبه للكلبي، السمرقندي ٤٦٥/٢. وذكره عنهما البغوي ٩٣/٦.

(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠٥.

(٧) أخرجه عبد الرزاق ٧١/٢، وعنه ابن جرير ٣٥/١٩. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٢٢/٨. وذكره عنه الثعلبي ١٠٢/٨.

(٨) أخرجه ابن جرير ٣٥/١٩. وذكر الثعلبي عن الحسن ١٠٢/٨، قولاً آخر؛ ولفظه: سلموا عليهم، دليله قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [القصص: ٥٥]. وأخرجه عنه ابن أبي حاتم ٢٧٢٢/٨، دون ذكر الآية. وذكر الماوردي ١٥٥/٤، عن الضحاك، قالوا: وعليك السلام. ولم =

وقال قتادة: كانوا لا يجاهلون أهل الجاهلية<sup>(١)</sup> والجهل<sup>(٢)</sup>.

= يعترض عليه، وكذلك العز، في تفسيره ٤٣١/٢. وذكر البغوي ٩٣/٦، قول الحسن، بعد أن قال: وليس المراد منه السلام المعروف! والذي يظهر أنه لا يمنع من إرادة السلام المعروف مانع، كما في الآية التي استدل بها الحسن، ويكون التسليم قطعاً للكلام وفراقاً بينهم. والله أعلم. وعلى هذا يفرق بين المشركين، وغيرهم من الجاهلين، وذلك للنهي عن ابتداء المشركين بالسلام، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ» وفي إحدى روايات مسلم: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. أَخْرَجَهُمَا مُسْلِمٌ ١٧٠٧/٤، كتاب السلام، رقم: ٢١٦٧. والترمذي ٥٧/٥، كتاب الاستئذان، رقم: ٢٧٠٠. قال ابن العربي ٤٥٢/٣: وقد اتفق الناس على أن السفية من المؤمنين إذا جفاك يجوز أن تقول له: سلام عليك. وحمل الأصم السلام في الآية على أن المراد به سلام توديع لا تحية، كقول إبراهيم رضي الله عنه لأبيه: «سَلِّمْ عَلَيْكَ» [مريم: ٤٧]. «تفسير الرازي» ١٠٨/٢٤. وأما ابن القيم، فإنه لم يرتض تفسير الآية ب: سلام عليكم؛ فقال: ووَصَفَ نطقهم بأنه سلام فهو نطق حلم وسكينة ووقار لا نطق جهل، وفحش وخناء وغلظة، فلهذا جمع بين المشي والنطق في الآية، فلا يليق بهذا المعنى الشريف العظيم الخطير أن يكون المراد منه: سلام عليكم، فتأمله. بدائع الفوائد ١٥٨/٢. والتسليم لا ينافي ما ذكر ابن القيم؛ لأن التسليم فيه حلم وسكينة ووقار، ويشهد له حديث النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَبَّ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَهُ قَالَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ الْمَسْبُوبُ يَقُولُ عَلَيْكَ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنْ مَلَكََا بَيْنَكُمَا يَذُبُّ عَنْكَ كُلَّمَا يَشْتُمُكَ هَذَا قَالَ لَهُ بَلْ أَنْتَ وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهِ وَإِذَا قَالَ لَهُ عَلَيْكَ السَّلَامُ قَالَ لَا بَلْ لَكَ أَنْتَ أَحَقُّ بِهِ». أخرجه الإمام أحمد ١٩١/٩، رقم: ٢٣٨٠٦، قال ابن كثير ١٢٢/٦: إسناده حسن ولم يخرجوه. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة. وجمع بين القولين ابن عاشور ٦٩/١٩.

(١) (الجاهلية) في (ج).

(٢) ذكره السيوطي، «الدر المنثور» ٢٧٢/٦، ونسبه لابن أبي حاتم، ولكني لم أجده عنده.

وقال مقاتل بن حيان: ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ أي: قولاً يسلمون فيه من الإثم<sup>(١)</sup>.

قال أبو إسحاق، وأبو علي: نتسلم منكم سلاماً لا نجاهلكم كأنهم قالوا: تسلماً منكم لا نتلبس بشيء من أمركم<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو الهيثم: معناه: سداداً من القول، وقصدًا لا لغو فيه<sup>(٣)</sup>. وهو معنى قول ابن حيان. وذكرنا معنى: السلام فيما تقدم<sup>(٤)</sup>. والأولى أن لا تكون هذه الآية منسوخة؛ لأنها صفة لخواص من عباد الله، لا يجهلون، ولا يرفثون، بل يحلمون<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره عنه الثعلبي ٨/١٠٢ أ، وابن الجوزي ٦/١٠١، وجمع في «الوجيز» بين قولي مجاهد، وابن حيان، فقال: سداداً من القول يسلمون فيه من الإثم. قال الثعلبي: إذا نازعك إنسان فلا تجبه؛ فإن الكلمة الأولى أنثى وإجابتها فحلها فإن أمسكت عنها بترتها، وقطعت نسلها، وإن أجبتها ألقتها فكم من نسل مذموم يتولد بينهما في ساعة واحدة. الجواهر الحسان ٢/٤٧٢.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٤/٧٤. وذهب إلى هذا المبرد؛ فقال: تأويله المتاركة، أي: لا خير بيننا وبينكم ولا شر. المقتضب ٣/٢١٩، وسبقه إلى هذا سيبويه، «الكتاب» ١/٣٢٤.

(٣) «تهذيب اللغة» ١٢/٤٤٨ (سلم).

(٤) قال الواحدي: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَسَلَّمَ﴾ [النساء: ٩٤] وقرئ: ﴿أَسَلَّمَ﴾ فمن قرأ بالالف واللام فله معنيان؛ أحدهما: أن يكون السلام الذي هو تحية المسلمين؛ أي: لا تقولوا لمن حياكم بهذه التحية: إنما قالها متعوذاً، فتقدموا عليه بالسيف لتأخذوا ماله، ولكن كفوا عنه، واقبلوا منه ما أظهره. والثاني: أن يكون المعنى: لا تقولوا لمن اعتزلكم، وكف يده عنكم فلم يقاتلكم: لست مؤمناً.. وأصل هذا من السلامة؛ لأن المعتزل طالب للسلامة.

(٥) قال السمرقندي ٢/٤٦٥، بعد أن ذكر قول الكلبي، في أن الآية منسوخة: وقال بعضهم: هذا خطأ؛ لأن هذا ليس بأمر، ولكنه خبر من حالهم، والنسخ يجري =

قال أبر إسحاق: ﴿وَعِبَادُ﴾ مرفوع بالابتداء، والأحسن أن يكون الخبر: ما جاء في آخر السورة؛ من قوله: ﴿أُولَٰئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ﴾ ويجوز أن يكون خبره: ﴿الَّذِينَ يَمْشُونَ﴾<sup>(١)</sup> ويكون قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَمْشُونَ﴾ صفة للذين يمشون<sup>(٢)</sup>.

قال الحسن: هذا صفة نهارهم إذا انتشروا في الناس، وليلهم<sup>(٣)</sup> خير ليل إذا خلو فيما بينهم وبين ربهم يراوحن بين أطرافهم<sup>(٤)</sup>؛ وهو:

٦٤- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَمًا﴾ قال الليث: البَيُتُوتَةُ: دخولك في الليل، تقول: بَتُّ أَصْنَعُ كَذَا. ومن قال: بات فلان إذا نام؛ فقد أخطأ<sup>(٥)</sup>.

= في الأمر والنهي. ورد مكي بن أبي طالب القول بأن هذه الآية خبر لا يجوز نسخه؛ فقال: هذا ليس من الخبر الذي لا يجوز نسخه؛ لأنه ليس فيه خبر من الله لنا عن شيء يكون أو شيء كان فنسخ بأنه لا يكون، أو بأنه لم يكن - هذا الذي لا يجوز فيه النسخ - وإنما هذا خبر من الله لنا أن هذا الأمر كان من فعل هؤلاء الذين هم عباد الرحمن قبل أن يؤمروا بالقتال. «الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» ص ٣٧١، وهذا كلام جيد؛ لكن القول بأن الآية منسوخة ليس بصواب، فلا تعارض بين هذه الآية، وبين الأمر بالقتال، فلكل واحد منهما ما يناسبه من الزمان والمكان، قال الطوسي ٥٠٥/٧: الأمر بالقتال لا ينافي حسن المحاورة في الخطاب، وحسن العشرة. ونقض القول بالنسخ أيضاً الزمخشري ٢٨٤/٣. قال ابن عطية ٦٧/١١: وهذه الآية كانت قبل آية السيف، فنسخ منها ما يخص الكفرة، وبقي أدبها في المسلمين إلى يوم القيامة. وذكر نحوه ابن جزي ٤٨٧. وأحسن الحديث عن النسخ في هذه الآية النحاس، في كتابه «الناسخ والمنسوخ» ٥٦٨/٢.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٧٤/٤.

(٢) ذكر هذا الزمخشري ٢٨٤/٣.

(٣) في (أ)، (ب): (وأجلهم).

(٤) أخرجه بنحوه ابن جرير ٣٥/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٢٣/٨.

(٥) «العين» ١٣٨/٨ (بيت)، ونقله عنه الأزهرى، «تهذيب اللغة» ٣٣٣/١٤ (بات).

وقال الزجاج: كل من أدركه الليل فقد بات يبيت، نام أو لم ينم. يقال: بات فلان قلقاً<sup>(١)</sup>. قال الكلبي ومقاتل: يبيتون لربهم بالليل في الصلاة سجداً وقياماً<sup>(٢)</sup>. وذكر الكلبي، عن ابن عباس، قال: من صلى ركعتين، أو أكثر بعد العشاء، فقد بات لله ساجداً وقائماً<sup>(٣)</sup>.

٦٥- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ﴾ قال ابن عباس: إنهم يقولون ذلك في سجودهم وقيامهم<sup>(٤)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٧٥/٤. ومما يشهد على أن المراد بالبيات الليل قوله تعالى: ﴿فَجَاءَهَا بِأُسْنًا بَيْتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤].

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٧أ. و«تنوير المقباس» ص ٣٠٥.

(٣) «الوسيط» ٣/٣٤٥، وذكر نحوه الفراء ٢/٢٧٢، ولم ينسبه. وكذا الهواري ٣/٢١٧. وذكر الثعلبي ٨/١٠٢، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: من صلى بالليل ركعتين أو أكثر من ذلك فقد بات لله ساجداً وقائماً. ثم قال: قال الكلبي: ويقال الركعتان بعد المغرب، وأربع بعد العشاء الآخرة. وذكر ذلك السمرقندي ٢/٤٦٥، وصدره بقوله: روي. وأخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٧٢٣، عن قتادة، قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: أصيبوا من هذا الليل ولو ركعتين، أو أربعاً. وقد ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٣٠، أثر ابن عباس مرفوعاً، ونحوه عن ابن عمر مرفوعاً، وضعفهما. لكن ثبت في الصحيح أن عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقَعَدَ وَحْدَهُ فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ». أخرجه مسلم ١/٤٥٤، كتاب المساجد، رقم: ٦٥٦. والترمذي ١/٤٣٣، أبواب الصلاة، رقم: ٢٢١.

(٤) ذكره عنه القرطبي ١٣/٧٢. قال الزمخشري ٣/٢٨٤: وصفهم بإحياء الليل ساجدين وقائمين، ثم عقبه بذكر دعوتهم هذه إيذاناً بأنهم مع اجتهداتهم خائفون مبتهلون إلى الله في صرف العذاب عنهم، كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ عَذَابُهَا كَانَ غَرَامًا﴾ قال الليث: الغرام: العذاب اللازم، أو الشر اللازم، والغرم: أداء شيء يلزم<sup>(١)</sup>.  
 وقال الفراء: العرب تقول: إن فلانًا لمُغرمًا بالنساء، إذا كان مَوْلَعًا بهن. وإنني بك لمُغرم إذا لم يصبر عنه. ونرى أن الغريم إنما سمي غريمًا؛ لأنه يطلب حقه، ويُلح حتى يقبضه، فمعنى: ﴿غَرَامًا﴾ مُلِحًا دائمًا<sup>(٢)</sup>.  
 قال مقاتل: ﴿إِنَّكَ عَذَابُهَا كَانَ غَرَامًا﴾ يعني: لازماً له لا يفارقه<sup>(٣)</sup> كلزوم الغريم للغريم. وقال الحسن: الغرام: اللازم الذي لا يفارق صاحبه أبداً، وكل عذاب يفارق صاحبه فليس بغرام، وكل غريم مفارق غريمه إلا غريم جهنم<sup>(٤)</sup>. وقال سليمان التيمي: كل أسير لابد أن يفك أساره يوماً، أو يموت، إلا أسير جهنم، فهو الغرام لا يُفك أبداً<sup>(٥)</sup>. وقال الكلبي: ﴿كَانَ غَرَامًا﴾ مَوْلَعًا، ويقال مُلِحًا<sup>(٦)</sup>.

وقال القرظي: إن الله ﷻ سأل الكفار ثمن نعمه فلم يؤدوها إليه،

(١) كتاب «العين» ٤/٤١٨ (غرم)، ونقله عنه الأزهري، «تهذيب اللغة» ٨/١٣١. واقتصر عليه في «الوجيز» ٢/٧٨٢.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٧٢. وذكره في «تهذيب اللغة» ٨/١٣١ (غرم). و «تفسير الثعلبي» ٨/١٠٢.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ أ.

(٤) أخرجه ابن جرير ٣٦/١٩، وابن أبي حاتم ٨/٢٧٢٣. وذكره بنحوه الهواري ٣/٢١٧. والثعلبي ٨/١٠٢ ب.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٧٢٤. سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم، ثقة عابد، ت: ١٤٣ هـ. «سير أعلام النبلاء» ٦/١٩٥. و «تقريب التهذيب» ص ٤٠٩.

(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠٥.

فأغرمهم، فأدخلهم النار<sup>(١)</sup>. هذا الذي ذكرنا في تفسير الغرام هو الموافق لما قيل في أصل اللغة. وقريب من هذا ذكره الزجاج، في تفسير الغرام؛ فقال: هو أشد العذاب، وأنشد قول بشر بن أبي خازم:

وَيَوْمُ النَّسَارِ وَيَوْمُ الْجَفَا رِ كَانَا عَذَابًا وَكَانَا غَرَامًا<sup>(٢)</sup>  
وقد ذكر في تفسير الغرام أقوال، هي من معنى الغرام، وليس بتفسير له؛ قال ابن عباس، في رواية عطاء: إن عذابها كان قطعياً. وسأله نافع بن الأزرق، عن معنى الغرام؛ فقال: هو الموضع، وأنشد لعبد الله بن عجلان<sup>(٣)</sup>:

مَا أَكَلْتُ إِنْ نَلْتَهَا بَغْنِيمَةً وَلَا جُوعَةً إِنْ جَعْتُهَا بَغْرَامًا<sup>(٤)</sup>

(١) أخرجه ابن جرير ٣٦/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٢٤/٨. وذكره الثعلبي ١٠٢/٨. والسمرقندي ٤٦٥/٢.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٧٥/٤، ولم ينسب البيت. وأنشده أبو عبيدة، في «المجاز» ٨٠/٢، ونسبه لبشر. وكذا ابن الأنباري، «الزاهر» ٢٣٩/١. وابن جرير ٣٦/١٩. وأورده السيوطي، في «الإتقان» ١٧١/١ في سؤالات نافع بن الأزرق لابن عباس. و«غريب القرآن في شعر العرب» ص ١٩٦. وذكره الثعلبي ١٠٢/٨، منسوباً لبشر. النسار: بكسر النون، موضع، قيل: هو ماء لبني عامر. ومنه يوم النسار. «لسان العرب» ٢٠٥/٥ (نسر). والجفار: موضع، قيل: هو ماء لبني تميم، ومنه يوم الجفار. «لسان العرب» ١٤٤/٤ (جفر).

(٣) عبد الله بن عجلان، بن عامر النهدي، من قضاة، شاعر جاهلي، من عشاق العرب المشهورين. «الشعر والشعراء» ٤٨٢، «الأعلام» ١٠٣/٤.

(٤) لم أجده في «الإتقان»، ولا في «غريب القرآن في شعر العرب»، الذي جمع سؤالات نافع بن الأزرق، من «الإتقان» وغيره. وإنما وجدت البيت الذي قبله. وذكر السيوطي، «الدر المنثور» ٢٧٤/٦، روايتين؛ الأولى: أخرج الطستي عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق سأله عن الآية، فقال: ملازماً شديداً، كلزوم =

وقال أبو عبيدة: ﴿كَانَ غَرَامًا﴾ أي: هلاكًا. وهو اختيار المبرد وابن قتيبة<sup>(١)</sup>.

٦٧- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ فيه ثلاثة أوجه من القراءة؛ ضم الياء، من ﴿يَقْتُرُوا﴾ وضم التاء، وكسر التاء مع فتح الياء<sup>(٢)</sup>، يقال: قَتَرَ الرجل على عياله، يَقْتِرُ وَيَقْتَرُ قَتْرًا، مثل: يَعْكُفُ

= الغريم الغريم، وأنشد قول بشر بن أبي خازم. والرواية الثانية، قال: أخرج ابن الأنباري، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن نافع ابن الأزرق، قال له: أخبرني عن قوله: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ ما الغرام، قال: المولع، وأنشد بيت ابن عجلان. وأنشد ابن الأنباري البيت، ونسبه لحاتم بن عبد الله الطائي، وليس فيه ذكر السؤال، أو أنه من إنشاد ابن عباس. كتابه «الزاهر في معاني كلمات الناس» ٢٤٠/١. والبيت في «ديوان حاتم الطائي» ص ١٢٧، بيتاً مفرداً.

(١) «مجاز القرآن» ٨٠/٢. و«غريب القرآن» ص ٣١٥. وذكره البخاري، ولم ينسبه، «الفتح» ٤٩٠/٨. واقتصر عليه الغزنوي، في وضع البرهان ١٢٦/٢، واستدل بيت بشر عليه. ومن الأقوال الواردة في الغرام، ما ذكره الهواري ٢١٧/٣ ﴿غَرَامًا﴾ أي: انتقاماً. وما ذكره الماوردي ١٥٥/٤، عن قطرب: ثقيلاً، ومنه قوله ﴿فَهُمْ مِنْ مَّغْرَمٍ مُتَقَلُّونَ﴾ [القلم: ٤٦].

(٢) قرأ ابن كثير، وأبو عمرو: بفتح الياء، وكسر التاء. وقرأ عاصم، وحمزة، والكسائي: ﴿يَقْتُرُوا﴾ بفتح الياء، وضم التاء. وقرأ نافع، وابن عامر: ﴿يُقْتَرُوا﴾ بضم الياء، وكسر التاء. «كتاب السبعة في القراءات» ٤٦٦، و«إعراب القراءات السبع وعللها» ١٢٤/٢، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٤٨/٥، و«النشر» ٣٣٤/٢. قال النحاس، معلقاً على قراءة ضم الياء: وتعجب أبو حاتم من قراءة أهل المدينة هذه؛ لأن أهل المدينة عنده لا يقع في قراءتهم الشاذ، وإنما يقال: أقتر يُقتر، إذا افتقر، كما قال جل وعز: ﴿وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦] وتأول أبو حاتم لهم أن المسرف يفتقر سريعاً، وهذا تأويل بعيد، ولكن التأويل أن أبا عمرو الجرمي، حكى عن الأصمعي، أنه يقال للإنسان إذا ضيق: قتر يقتر ويقتر، وقتر يُقتر، وأقتر يُقتر، فعلى هذا تصح القراءة، وإن كان فتح الياء أصح، وأقرب متناً، وأشهر وأعرف. «إعراب القرآن» ١٦٧/٣.

ويعكف، ويفسُق ويفسِق، ويحشُر ويحشِر، إذا ضَيَّق ولم يُنْفِق إلا قدر ما يُمسك الرَّمَق<sup>(١)</sup>. ومثله: أقتر.

قال أبو عبيد: وهي ثلاث لغات، معناها: لم يضيّقوا في الإنفاق<sup>(٢)</sup>. وقال غيره: قَتَر إذا ضَيَّق، وأقتر إذا أَقْلَّ وافتقر، والمقتر، ضدّ الموسر، قال الله تعالى: ﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦] وقال الشاعر:

لكم مسجد الله المزوران والحصا

لكم قبضه من بين أثري وأقتر<sup>(٣)</sup>

تقديره من بين رجل أثري، ورجل أقتر، فأقام الصفة مقام الموصوف، وعلى هذا معنى: ﴿وَلَمْ يَقْتَرُوا﴾ لم يفتقروا في إنفاقهم؛ لأنّ المسرف مُشرف على الافتقار لسرفه في إنفاقه<sup>(٤)</sup>.

واختلفوا في معنى هذا الإسراف والإقتار؛ فقال الكلبي، والنخعي: هذا في الإنفاق على العيال، إذا أنفقوا على أهلهم وعيالهم وعلى أنفسهم

(١) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٩/٥. والرَّمَق: بقية الحياة. «تهذيب اللغة» ١٤٥/٩.

(٢) قال ابن جرير ٤٠/١٩: كل هذه القراءات... بمعنى واحد، فبأيتها قرأ القارئ فمصيب. وكذا الأزهري في «معاني القراءات» ٢١٨/٢.

(٣) البيت للكميت بن زيد يمدح بني أمية، المسجدان: مسجد مكة والمدينة، أي: لكم العدد الكثير من جميع الناس، المثرى منهم والمقتر. «لسان العرب» ٢٠٥/٣ (سجد). وأنشده الأزهري، «تهذيب اللغة» ٣٨٥/٨ (قبص)، ولم ينسبه، ثم قال: أي من بين مُثَرٍّ ومُثَلٍّ، واستشهد به على أن القبص: العدد الكثير. وذكره أبو علي، «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٨/٥، ولم ينسبه. وكذا الأتباري في «الإنصاف» ٧٢١/٢، والطبرسي ٢٧٧/٧.

(٤) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٨/٥، من قوله: قتر إذا ضيق.

لم يسرفوا في النفقة<sup>(١)</sup>.

وقال إبراهيم: لا يجيعهم ولا يعريهم، ولا ينفق نفقة يقول الناس: إنك قد أسرفت فيها<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو علي الفارسي: معنى ﴿لَمْ يُسْرِفُوا﴾ لم يخرجوا في إنفاقهم من السَّطَةِ<sup>(٣)</sup> والاقتصاد ﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ لم يمسكوا ولم ينقصوا عن الاقتصاد فيقصروا عن التوسط فمن كان في هذا الطرف فهو مذموم، كما أن من جاوز الاقتصاد كان كذلك، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ الآية [الإسراء: ٢٩] وبين هذا قوله: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ أي: كان إنفاقهم بين ذلك لا إسرافاً، يدخل به في حد التبذير، ولا تضيقاً

(١) اختار هذا القول الهواري ٢١٧/٣، ولم ينسبه.

(٢) إبراهيم هو النخعي، أخرج قوله ابن جرير ٣٨/١٩. وابن أبي حاتم ٢٧٢٥/٨، ٢٧٢٦. وهذا القول يدل على أن الإسراف: تجاوز الحد في الإنفاق، والإقتار: التقصير عما لا بد منه. «تفسير البغوي» ٩٤/٦.

(٣) هكذا في النسخ الثلاث، وأيضاً عند أبي علي في «الحجة» ٣٤٩/٥، ومعناه: التوسط. يقال: وسطت القوم أسطهم وسطاً وِسْطَةً، أي: توسطتهم. كتاب «العين» ٢٧٩/٧ (وسط)، و«تهذيب اللغة» ٢٨/١٣، و«اللسان» ٤٢٩/٧. ومن ذلك حديث جابر بن عبد الله قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة ثم قام متوكئاً على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن فقال: «تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم» فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين فقالت: لم يا رسول الله؟ قال: «لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير». قال: فجعلن يتصدقن من حليهن يلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن. أخرجه مسلم ٦٠٣/٢، كتاب صلاة العيدين، رقم ٨٨٥، وابن خزيمة ٣٥٧/٢، رقم ١٤٦٠.

يصير به في حد المنع<sup>(١)</sup> لما يجب<sup>(٢)</sup>. وهذا هو المحمود من النفقة: أن تكون في غير إسراف ولا تقتير<sup>(٣)</sup>.

وذكر أن عبد الملك بن مروان، دخل على عمر بن عبد العزيز، بعد ما زوجه ابنته، فقال له: كيف نفقتك على عيالك؟ قال: الحسنة بين السيئين، قال: كيف ذاك؟ قال: كما قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ

(١) في (ج): (المانع).

(٢) «الحجة للقراء السبعة» ٣٤٩/٥. وظاهر هذا أن الإنفاق أريد به الإنفاق الواجب، ولم يرتض ابن عاشور ٧١/١٩، هذا فقال: أريد بالإنفاق هنا الإنفاق غير الواجب، وذلك إنفاق المرء على أهله، وأصحابه؛ لأن الإنفاق الواجب لا يذم الإسراف فيه، والإنفاق الحرام لا يُحمد مطلقاً بله أن يذم الإقتار فيه، على أن في قوله: ﴿إِذَا أَنْفَقُوا﴾ إشعاراً بأنهم اختاروا أن ينفقوا ولم يكن واجباً عليهم.

(٣) قال الهواري ٢١٨/٣: ذكروا أن هذه أنزلت في أصحاب النبي ﷺ، وصفهم الله بهذه الصفة، كانوا لا يأكلون طعاماً يريدون به نعيماً، ولا يلبسون ثوباً يريدون به جمالاً، وكانت قلوبهم على قلب واحد. وأخرج نحوه ابن جرير ٣٨/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٢٥/٨، عن يزيد بن أبي حبيب. وليس معنى هذا أنه لا يجوز التوسع في الملبس، والمأكل، والمسكن، بل الضابط في ذلك: التوسط، فاتخاذ الرجل الثوب للجمال، يلبسه عند اجتماعه مع الناس، وحضوره المحافل والجمع والأعياد، دون ثوب مهنته، أو أكله من الطعام ما قواه على عبادة ربه، مما ارتفع عما قد يسد الجوع فذلك خارج عن معنى الإسراف، بل ذلك من القوام؛ لأن النبي ﷺ قد أمر ببعض ذلك، وحض على بعضه، كقوله ﷺ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبِي مِهْنَتِهِ» أخرجه أبو داود ٦٥٠/١، كتاب الصلاة، رقم ١٠٧٨. وابن ماجه ٣٤٩/١، كتاب الصلاة، رقم: ١٠٩٦. وصححه الألباني، «صحيح سنن أبي داود» ٢٠١/١. وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أُنْثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ». قَالَ الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. «سنن الترمذي» ١١٤/٥، كتاب الأدب، رقم: ٢٨١٩. وقد بين ذلك ابن جرير ٣٩/١٩.

يَقْرُؤُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا<sup>(١)</sup>. وعد عمر رضي الله عنه من السرف: أن لا يشتهي الرجل شيئاً إلا أكله، وقال: كفى بالمرء سرفاً أن يأكل كل ما يشتهي<sup>(٢)</sup>. وهذا القول هو الاختيار في تفسير هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكر هذه القصة الزمخشري ٢/٢٨٥، وابن عطية ١١/٧١، والقرطبي ١٣/٧٣. وأخرج نحو قول عمر ابن عبد العزيز، ابن جرير ١٩/٣٨، عن قتادة، ويزيد بن مرة الجعفي. وأخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٧٢٧، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير: العلم خير من العمل، وخير الأمور أوساطها، والحسنة بين السيئتين، ذلك بأن الله ﷻ يقول: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا﴾ يقول: سيئة ﴿وَلَمْ يَقْرَأُوا﴾ يقول: سيئة ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ يقول: حسنة.

(٢) أخرجه ابن ماجه ٢/١١١٢، كتاب الأطعمة، رقم: ٣٣٥٢. وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/٢٢٩، والسيوطي في «اللآلئ» ٢/٢٤٦، والألباني، في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١/٢٧٢. وقد ذكره جميعاً من طريق الحسن، عن أنس مرفوعاً، وليس بموقوف. وأخرجه عبد الرزاق، في التفسير ٢/٧١، عن عمر، وفي إسناده رجل لم يسم، ومن طريقه أخرجه الثعلبي ٨/١٠٣. وأخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٧٢٦، من طريق آخر، من كلام الحسن، وليس بموقوف على عمر، وفي إسناده رجل لم يسم. وذكره الزمخشري ٣/٢٨٥، عن عمر. وحكم عليه بالانقطاع ابن حجر، «الكاف الشاف»، بحاشية الكشف ٣/٢٨٥. فتبين بهذا أنه لم يثبت هذا القول؛ وعليه فلا يدخل في السرف أكل الإنسان من الشيء يشتهي إذا لم يترتب على ذلك ارتكاب مخالفة شرعية، أو التقصير في واجب. والله أعلم.

(٣) يعني الواحد بالقول الذي اختاره: النفقة المتوسط فيها بين الإسراف والتقتير. واختار هذا القول قبله الثعلبي ٨/١٠٢؛ فقال: وقال قوم: السرف مجاوزة الحد في النفقة، والإقتار: التقصير عما ينبغي مما لا بد منه. وهذا الاختيار. وقال ابن عطية ١١/٧١: وإنما التأديب في هذه الآية هو في نفقة الطاعات في المباحات، فأدب الشارع فيها ألا يفرط الإنسان حتى يضع حقاً آخر أو عيالاً ونحو هذا، وألاً يضيق أيضاً ويقتر حتى يجيع العيال ويفرط في الشح ... ولهذا ترك رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق رضي الله عنه يتصدق بجميع ماله؛ لأن ذلك وسط بنسبة =

وروى الضحاك عن ابن عباس، في هذه الآية، قال: من أنفق مائة ألف في حق فليس بسرف، ومن أنفق درهماً في غير حق فهو سرف، ومن منع من حق فقد قتر<sup>(١)</sup>.

وقال سفيان في هذه الآية: لم يضعوا في غير حقه، ولم يقصروا عن حقه. وقال الحسن: لم ينفقوا في معاصي الله، ولم يمسكوا عن فرائض

= جَلَدِهِ وصبره، في الدين، ومنع غيره من ذلك. ونقله القرطبي ٧٣/١٣، ولم يعترض عليه. واستظهر هذا القول الشنقيطي ٣٥١/٦.

(١) قال مجاهد: لو أنفقت مثل أبي قبيس ذهباً في طاعة الله ما كان سرفاً، ولو أنفقت في معصية الله كان سرفاً. «تفسير ابن جرير» ٣٧/١٩. وأخرج ابن جرير ٣٧/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٢٥/٨، ٢٧٢٦، عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة: هم المؤمنون لا يسرفون فينفقون في معصية الله، ولا يُقْتَرُونَ فيمنعون حقوق الله تعالى. وأخرج نحوه ابن جرير ٣٧/١٩، عن ابن جريج، وابن زيد. وعلى هذا الإسراف: النفقة في معصية الله؛ ولكن يشكل على هذا تجاوز الحد في المباح، أو الطاعة، كإكرام الضيف، ونحوه، فهل يسمى هذا سرفاً أم لا؟ ولعل الصواب في ذلك أن يقال: التبذير: الإنفاق في معصية الله، قليلاً كان أو كثيراً، والإسراف: تجاوز الحد في المباح، والتقتير: المنع من الواجب. ويدل لهذا التفصيل قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١] وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُوا وَاشْرَبُوا وَابْسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ». وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ مَا شِئْتَ وَالْبَسُ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأْتُكَ اثْنَانِ سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ. أخرج البخاري الحديث المرفوع والموقوف معلقاً بصيغة الجزم، في كتاب اللباس، «فتح الباري» ٢٥٢/١٠. وأخرج المرفوع ابن ماجه ١١٩٢/٢، كتاب اللباس، رقم ٣٦٠٥، والنسائي، «السنن الكبرى» ٤١/٢، كتاب الزكاة، رقم ٢٣٤٠، وحسنه الألباني، «صحيح سنن ابن ماجه» ٢٨٤/٢، رقم ١٩٠٤. وبهذا تجتمع أقوال السلف، وعباراتهم في التفريق بين ذلك. والله أعلم. وذكر أقوالهم: ابن جرير ٧٢/١٥، وذكرها الواحدي في «الوسيط» ٣٨/١٩، وابن كثير ١٢٤/٦. وهو اختيار ابن جرير ٣٨/١٩.

الله<sup>(١)</sup>. وهذا أيضًا قول جيّد. وما سوى هذين القولين مما ذكر في تفسير هذه الآية لا وجه له.

قوله: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ أي: بين الإسراف والإقتار<sup>(٢)</sup> ﴿قَوَامًا﴾ القوام من العيش: ما أقامك وأغناك. وقوام الجسم: تمامه، وقوام كلّ شيء ما استقام به<sup>(٣)</sup>. قال سفيان: عدلاً<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل: مقتصدًا<sup>(٥)</sup>. وقال الفراء: القوام قوام الشيء بين الشئين. قال: وفي نصب: القوام وجهان؛ أحدهما: أن يضم الاسم، من الإنفاق، على تقدير: وكان إنفاقهم قوامًا بين ذلك، وإن شئت جعلت ﴿بَيْنَ﴾ في معنى رفع كما تقول: كان دون هذا كافيًا. تريد: أقلّ من هذا فيكون معنى قوله: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ وكان الوسط قوامًا<sup>(٦)</sup>.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٧، بنحوه. وفي «تنوير المقياس» ص ٣٠٥: لم ينفقوا في المعصية، ولم يمنعوا من الحق. وذكر نحوه، الهواري ٢١٧/٣، ولم ينسبه. وأخرج نحوه ابن جرير ٣٩/١٩، عن ابن زيد.

(٢) «تنوير المقياس» ص ٣٠٥.

(٣) «تهذيب اللغة» ٣٦٠/٩ (قام). قال ابن جرير ٣٩/١٩: القوام، في كلام العرب، بفتح القاف، هو: الشيء بين الشئين... فأما إذا كسرت القاف، فقلت: إنه قوام أهله، فإنه يعني به: أنه به يقوم أمرهم وشأنهم. وقال ابن جني: القوام، بفتح القاف: الاعتدال في الأمر.. وأما القوام، بكسر القاف، فإنه ملاك الأمر، وعصامه. «المحتسب» ١٢٥/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٢٧/٨، عن سفيان، عن الأعمش. ونسبه الماوردي ١٥٦/٤، للأعمش. قال ابن العربي، في تفسير العدل: وهو أن ينفق الواجب، ويتسع في الحلال في غير دوام على استيفاء اللذات في كل وقت من كل طريق. «أحكام القرآن» ٤٥٣/٣.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٧.

(٦) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٣/٢. وذكره بنصه، ابن جرير ٤٠/١٩، ولم ينسبه. =

٦٨- وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾<sup>(١)</sup> روى

سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن ناساً من أهل الشرك قتلوا فأكثروا، وزنوا فأكثروا، ثم أتوا محمداً ﷺ فقالوا: إن الذي تدعو إليه لحسن، لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة؟ فنزلت هذه الآيات<sup>(٢)</sup>.

= واعترض على هذا النحاس، فقال: ما أدري ما وجه هذا؛ لأن بين إذا كانت في موضع رفع رفعت، كما يقال: بين عينيه أحمر، فترفع بين. إعراب القرآن ٣/١٦٨. وقال الرازي ١١٠/٢٤: وهذا التأويل ضعيف؛ لأن القوام هو الوسط، فيصير التأويل: وكان الوسط وسطاً، وهذا لغو. وذكر نحوه البيضاوي ١٤٧/٢. وفي «المحتسب» ١٢٥/٢: فقوام إذاً: تأكيد وجار مجرى الصفة.

(١) أخرج البخاري، كتاب التفسير، رقم ٤٧٦١، عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ أي الذنب عند الله أكبر؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك». قلت: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني بحليلة جارك». قال: ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ «فتح الباري» ٤٩٢/٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، رقم: ٤٨١٠، فتح الباري ٨/٥٤٩. ومسلم ١/١١٣، كتاب الإيمان، رقم ١٢٢. وابن جرير ١٩/٤١، وابن أبي حاتم ٨/٢٧٢٨. وأخرجه الثعلبي ٨/١٠٣. وأخرجه الواحدي، بسنده في «أسباب النزول» ٣٣٥، وذكر تخريج مسلم له فقط. وأخرج البخاري، كتاب التفسير، رقم ٤٧٦٤، عن سعيد بن جبير، قال: قال ابن أبزي: سئل ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ وقوله: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ فسأله فقال: لما نزلت قال أهل مكة: فقد عدلنا بالله، وقتلنا النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأتيناه الفواحش. فأنزل الله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ فتح الباري ٨/٤٩٤. قال ابن حجر: ابن أبزي: بموحدة وزاي مقصورة، واسمه: عبد الرحمن، وهو صحابي صغير. وذكر هذا الخبر الواحدي في «الوسيط» ٣/٣٤٦. ذكر الواحدي في «أسباب =

= النزول» ٣٣٤، ثلاثة أسباب لنزول هذه الآية؛ منها هذا، والثاني: حديث ابن مسعود، أي الذنب أعظم.. الخ. والثالث: أنها نزلت في وحشي، قاتل حمزة رضي الله عنهما، وذكر هذه الأقوال الثلاثة: ابن الجوزي ١٠٣/٦، ثم قال: وهذا وحشي قاتل حمزة، وفي هذا الحديث المذكور عنه نظر، وهو بعيد الصحة، والمحفوظ في إسلامه غير هذا، وأنه قدم مع رسل الطوائف فأسلم من غير اشتراط. فائدة في بيان ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما حول توبة القاتل المتعمد. قال ابن حجر: وحاصل ما في هذه الروايات، أن ابن عباس -رضي الله عنهما- كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد، فلذلك يجزم بنسخ إحداهما، وتارة يجعل محلها مختلفاً، ويمكن الجمع بين كلاميه بأن عموم التي في الفرقان خص منها مباشرة المؤمن القتل متعمداً، وكثير من السلف يطلقون النسخ على التخصيص، وهذا أولى من حمل كلامه على التناقض، وأولى من القول: إنه قال بالنسخ ثم رجع عنه، وقول ابن عباس رضي الله عنهما بأن المؤمن إذا قتل مؤمناً متعمداً لا توبة له مشهور عنه. ومثل هذا أخرج ابن أبي حاتم ٢٧٣١/٨، عن عمر بن عبد العزيز: كل شيء في القرآن خلود، فإنه لا توبة له. ثم ذكر ابن حجر قول جمهور السلف، وأهل السنة، في تصحيح توبة القاتل كغيره، وقالوا: معنى قوله تعالى: ﴿فَجَزَّأُوهُ جَهَنَّمَ﴾ أي: إن شاء الله أن يجازيه، تمسكاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء ٤٨، ١١٦] ومن أدلتهم حديث الإسرائيلي الذي قتل مائة نفس، فقال له العالم: ومن يحول بينك وبين التوبة؟ وإذا ثبت ذلك لمن قبل من غير هذه الأمة فمثله لهم أولى؛ لما خفف الله عنهم من الأثقال التي كانت على من قبلهم. «فتح الباري» ٤٩٦/٨. وجعل ابن كثير ١٢٧/٦، آية النساء مطلقة، محمولة على من لم يتب، وآية الفرقان مقيدة بالتوبة. والذي يظهر -والله تعالى أعلم- أن تمسك ابن عباس رضي الله عنهما بظاهر الآية لما اشتهر في زمنه من الفتن، وما يحدث فيها من سفك الدماء، ويشهد لهذا قول سعيد بن جبير: اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن، فدخلت فيه على ابن عباس -رضي الله عنهما- فقال: نزلت في آخر ما نزل ولم ينسخها شيء. أخرجه البخاري، كتاب التفسير، رقم: ٤٧٦٣، الفتح ٤٩٣/٨.

قال ابن جرير ٦٩/٩، (تح: محمود شاكر): وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، =

وقوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ قال مقاتل: هذه الخصال جميعاً<sup>(١)</sup>.

= قول من قال: معناه: ومن يقتل مؤمناً متعمداً، فجزاؤه إن جازاه جهنم خالداً فيها، ولكنه يعفو ويتفضل على أهل الإيمان به وبرسله، فلا يجازيهم بالخلود فيها، ولكنه عز ذكره إما أن يعفو بفضله فلا يدخله النار، وإما أن يدخله إياها ثم يخرجها منها بفضل رحمته، لما سلف من وعده عباده المؤمنين، بقوله: ﴿قُلْ يَعْبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ [الزمر: ٥٣]. قال النووي، في «شرح صحيح مسلم» ٨٢/١٧: هذا مذهب أهل العلم، وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمداً، ولم يخالف أحد منهم إلا ابن عباس - رضي الله عنهما - وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة، لا أنه يعتقد بطلان توبته. قال ابن عطية ٧٣/١١: وبالقتل والزنى يدخل في هذه الآية العصاة من المؤمنين، ولهم من الوعيد بقدر ذلك.

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٧أ. وبه قال ابن جزي ٤٨٨، وأبو حيان ٤٧٢/٦، ثم قال: فيكون التضعيف مرتباً على مجموع هذه المعاصي، ولا يلزم ذلك التضعيف على كل واحد منها، ولا شك أن عذاب الكفار يتفاوت بحسب جرائمهم. وجعل ابن عاشور ٧٤/١٩، ذلك هو المتبادر من الآية، واستدل على صحته بتضعيف العذاب الذي لا يكون إلا على مجموع هذه الأفعال. وفي «تنوير المقياس» ص ٣٠٥: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ استحلالاً. وأخرج ابن أبي حاتم ٢٧٣٠/٨، عن سعيد بن جبير، في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ من هذه الآيات الثلاث. فظاهر من كلام سعيد بن جبير تعليق الأثام على من فعل هذه المنكرات، أو بعضها، خلافاً لما ذكره الواحدي عن مقاتل، وذهب إلى قول ابن جبير الماوردي ١٥٧/٤، والبغوي ٩٦/٦، ولم ينسبها، ويدل عليه ما ورد من الوعيد على من فعل بعض هذه المعاصي استقلاً، قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً﴾ [النساء ٩٣]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّكُمْ كَأَن تَفْجِسُونَ بِسَيْلٍ﴾ [الإسراء: ٣٢]. فالجمع بين هذه المعاصي الثلاث في الآية، وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه المتقدم يدل على عظم هذه المعاصي الثلاث وشناعتها، فتحریم القتل فيه حفظ للنفس، وتحریم الزنا فيه حفظ للأعراض والأنساب، وينشأ عن تساهل الناس في =

﴿يَلْقَ أَثَامًا﴾ قال يونس وأبو عبيدة: يلق عقوبة<sup>(١)</sup>. وأنشد أبو عبيدة؛

فقال:

جزى الله ابنَ عروَةَ حيثُ أمسى عَقُوقًا والعُقُوقُ له أَثَامٌ<sup>(٢)</sup>  
أي: عقوبة مجازاة العقوق<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عمرو الشيباني: يقال: لقي فلان آثام ذلك، أي: جزاء ذلك<sup>(٤)</sup>. ونحو هذا قال الفراء: أثمه الله يأثمُه إثمًا وأثامًا، أي: جازاه جزاء الإثم، والعبد مأثوم أي: مجزي جزاء إثمه، وأنشد:

= القتل والزنا فساد كبير ظاهر. والله أعلم. وقد جعل الطوسي ٥٠٨/٧، عودَ الضمير إلى كل واحد من المعاصي المذكورة قولَ أهل الوعيد، وأما أهل الإرجاء فيجعلونه راجعاً إلى الجميع، ويجوز أن يكون راجعاً إلى الكفر وحده. اهـ. ولا ينافي رجوع الضمير لكل واحدة من هذه المعاصي قبول التوبة. والله أعلم.  
(١) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٨١/٢، وذكر قول يونس، الأزهري «تهذيب اللغة» ١٦٠/١٥. وقال به ابن قتيبة «غريب القرآن» ٣١٥. والغزنوي «وضح البرهان» ١٢٦/٢.

(٢) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٨١/٢. ونسب البيت لبلعاء بن قيس الكناني. وأنشده ابن قتيبة، في الغريب ٣١٥، ولم ينسبه. وذكره ابن جرير ٤٠/١٩، منسوباً لبلعاء. وذكره الأزهري، في «تهذيب اللغة» ١٦٠/١٥ (أثم)، ولم ينسبه، ولم يذكر أبا عبيدة، ولا إنشاده البيت. وذكره أبو علي، في «الحجة» ٣٥١/٥، من إنشاد أبي عبيدة، لكنه نسبته لمسافع العبسي، وفي نسخة أخرى: مسافع الليثي، وهي موافقة لما عند الثعلبي ١٠٣/٨. قال أبو علي: وابن عروَةَ: رجل من بني ليث كان دل عليهم ملكاً من غسان فأغار عليهم.

(٣) «تهذيب اللغة» ١٦١/١٥ (أثم)، بنصه.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٧٦/٤. وفيه: إثم، بكسر الهمزة. وذكره الأزهري، في «تهذيب اللغة» ١٦٠/١٥ (أثم)، وأبو علي، في «الحجة» ٣٥٢/٥، منسوباً عندهم لأبي عمرو الشيباني.

وهل يَأْتَمِنِّي الله في أن ذكرْتُها وَعَلَّلْتُ أصحابي بها ليلة النَّفَر<sup>(١)</sup>

معناه: هل يجزييني الله جزاء إثمي بأن ذكرت هذه المرأة في غنائي<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو إسحاق: تأويل الأثام: المجازاة، قال: وسيبويه،

والخليل، يذهبان إلى أن معناه: يلحق جزاء الأثام<sup>(٣)</sup>. واختار أبو علي،

هذا القول، وجعله من باب حذف المضاف؛ قال: ومثله من حذف الجزاء

الذي هو مضاف، قوله تعالى: ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا﴾

[الشورى: ٢٢] أي: من جزاء ما كسبوا<sup>(٤)</sup> لقوله: ﴿وَهُوَ وَاَقْعُ بِهِمْ﴾ هذا

قول أهل اللغة، في معنى الأثام؛ وهو قول ابن عباس، لما سأل نافع بن

الأزرق، عن الأثام، قال: الجزاء، وأنشد لعامر بن الطفيل:

ورَوَيْنَا الْأَسِنَّةَ مِنْ ضِدَاءٍ وَلَا قَتْ حَمِيرٍ مَنَا أَثَامًا<sup>(٥)</sup>

(١) لم أجده في «معاني القرآن» للفراء، عند هذه الآية، وإنما ذكره الأزهرى، في

«تهذيب اللغة» ١٦١/١٥ (أثم)، من إنشاد الفراء، ولم ينسبه. وقال المحقق: في

نسبة البيت خلاف، والمرجح أنه لنصيب بن رباح الأسود الحكمي. يقال: يوم

النفر وليلة نفر لليوم الذي ينفر الناس فيه من منى، وأنشد البيت للدلالة على ذلك

ابن منظور، «لسان العرب» ٢٢٥/٥ (نفر)، ونسبه لنصيب بن الأسود.

(٢) لم أجده في معاني القرآن، عند كلامه عن هذه الآية. وقد ذكره بنصه، الأزهرى،

في «تهذيب اللغة» ١٦٠/١٥.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٧٦/٤. وذكره في «تهذيب اللغة» ١٦٠/١٥ (أثم). قال

سيبويه «الكتاب» ٨٧/٣: وسألته [يعني الخليل] عن قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلَقَ

أَثَامًا \* يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ فقال: هذا كالأول؛ لأن مضاعفة العذاب

هو لُقِّي الأثام.

(٤) «الحجة للقراء السبعة» ٣٥١/٥، بمعناه.

(٥) لم أجده في «غريب القرآن في شعر العرب»، الذي جمع سؤالات نافع بن الأزرق.

وقد أشده ابن الأنباري، «الدر المنثور» ٢٧٨/٦. الأسنة: جمع سنان، وهو: =

وقال السدي: يلقي أثامًا: جزاء<sup>(١)</sup>.

وأما المفسرون، فإنهم يقولون: أثام: واد في جهنم من دم وقيح. وهو قول مجاهد، ومقاتل<sup>(٢)</sup>.

وقال شفي بن مائع<sup>(٣)</sup>، في هذه الآية: إن في جهنم واديًا يُدعى: أثامًا، فيه حيات وعقارب، في فقار<sup>(٤)</sup> أحدهن، سبعون قلة سم، والعقرب فيها<sup>(٥)</sup> مثل البغلة الموكفة<sup>(٦)</sup>.

= الرمح. «تهذيب اللغة» ٣٠٢/١٢ (سنن). وصداء: حي من اليمن. «تهذيب اللغة» ٢١٩/١٢ (صدي). وحمير: اسم، وقيل هو أبو ملوك اليمن، وإليه تنتهي القبيلة، ومدينة ظفار كانت لحمير. «تهذيب اللغة» ٦٠/١٢ (حمر).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٠/٨. وذكر ابن كثير ١٢٦/٦، عنه بدون إسناد. ثم قال ابن كثير: وهذا أشبه بظاهر الآية، وبهذا فسر به بما بعده مبدلاً منه، وهو قوله: ﴿يُضْلَعُ لَهُ الْغَدَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾.

(٢) «تفسير مجاهد» ٤٥٦/٢. وأخرجه عنه ابن جرير ٤٤/١٩. وتفسير مقاتل ٤٧أ. وأخرجه ابن جرير ٤٤/١٩ عن عبد الله بن عمرو، وعكرمة، وقتادة. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٠/٨، عن عبد الله بن عن مجاهد، وسعيد بن جبير، فبي إحدى الروايات، وعكرمة مثل ذلك. ثم أخرجه بسنده عن قتادة. وأما الهواري ٢١٨/٣، فقال: كنا نحدث أنه راد في جهنم. وذكر فيه قولاً آخر، وهو: نكالاً.

(٣) شفي، بالتصغير، ابن مائع الأصبحي، من التابعين، ثقة، أرسل حديثاً كثيراً، مات في خلافة هشام بن عبد الملك، سنة ١٠٥هـ. «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» ص ٢٣٨، «تقريب التهذيب» ص ٤٣٩.

(٤) الفقار: خرز الظهر. تهذيب اللغة ١١٤/٩ (فقر).

(٥) في (ج): (منه)، وفي «الدر المنثور» ٢٧٦/٦: منهن.

(٦) أخرجه ابن المبارك في «الزهد»، كما في «الدر المنثور» ٢٧٦/٦. وقد بحث عنه في كتاب الزهد، لابن المبارك، فلم أجده. وقوله: الموكفة الوكف: الثقل والشدة. يقال: شاه وكوف، أي: غزيرة اللبن، وكذلك: منحة وكوف ونافة وكوف، أي: غزيرة. «تهذيب اللغة» ٣٩٣/١، و«اللسان» ٣٦٣/٩ (وكف).

وهذا قول عبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(١)</sup> وروي أبو أمامة الباهلي حديثاً طويلاً فيه أن الغي والأثام بئران يسيل فيهما صديد أهل النار<sup>(٢)</sup>.

٦٩- وقوله: ﴿يُضَعَّفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أكثر القراء الجزم في ﴿يُضَعَّفُ﴾ و﴿وَيَخْلُدُ﴾<sup>(٣)</sup> على البدل، من الفعل الذي هو جزاء الشرط، وهو قوله: ﴿يَلْقَى أَثَامًا﴾ وذلك أن تضعيف العذاب لُقِيَّ جزاء الأثام في المعنى<sup>(٤)</sup>، فلما كان إيّاه أبذل منه، كما قال:

إِنْ يَجْبُنُوا أَوْ يَغْدِرُوا أَوْ يَبْخُلُوا لَا يَحْفَلُوا  
يَغْدُوا عَلَيْكَ مُرَجَّلِينَ كَأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا<sup>(٥)</sup>

(١) أخرجه ابن جرير ٤٤/١٩، بلفظ: الأثام: واد في جهنم.

(٢) أخرجه ابن جرير ٤٤/١٩. مرفوعاً للنبي ﷺ. وأخرجه ٤٥/١٩، موقوفاً على أبي أمامة، بنحو سياقه. وأخرجه مرفوعاً الطبراني، «المعجم الكبير» ١٧٥/٨، رقم: ٧٧٣١، وكذا الثعلبي ١٠٣/٨ ب، كلهم من طريق محمد بن زياد الكلبي، عن شرقي بن القطامي، عن لقمان بن عامر. قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه ضعف، قد وثقهم ابن حبان، وقال: يخطئون. «مجمع الزوائد» ٣٨٩/١٠.

(٣) قرأ ابن كثير: ﴿يُضَعَّفُ﴾ بتشديد العين، بغير ألف، مع الجزم في الكلمتين. والجزم مع الألف قراءة حفص عن عاصم، ونافع، وأبي عمرو، وحمزة والكسائي. وقرأ ابن عامر، وعاصم في رواية أبي بكر بالرفع في الموضعين. «كتاب السبعة في القراءات» ص ٤٦٧، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٥٠/٥، و«النشر» ٣٣٤/٢.

(٤) «الحجة للقراء السبعة» ٣٥٠/٥. و«معاني القرآن» للزجاج ٧٦/٤. بمعناه. و«إعراب القراءات السبع وعللها» ١٢٦/٢. ونسبه النحاس «إعراب القرآن» ١٦٨/٣، والأزهري، «معاني القراءات» ٢١٩/٢، لسيويه، وهو بنصه في «الكتاب» ٨٧/٣. (٥) أنشدهما سيويه، «الكتاب» ٨٧/٣، ونسبهما لبعض بني أسد، ولم يسمه. وذكر البيت، أبو علي في «الحجة» ٣٥١/٥، ولم ينسبهما. وذكرهما ابن جني، «المحتسب» ٧٥/٢، وعزاها لشاعر جاهلي قديم. وابن الأنباري، في «البيان» =

فغدوهم مُرَجَّلِينَ في المعنى، تركُّ للاحتفال. وهذا مثل إبدال  
﴿يُضَعِفُ﴾ وقد أبدل من الشرط كما أبدل من جزائه، وذلك في قوله:  
متى تأتينا تُلْمَمُ بنا في ديارنا تَجْدُ حَطْبًا جَزْلاً وناراً تَأْجَجاً<sup>(١)</sup>  
فأبدل: تُلْمَمُ، من: تأتينا؛ لأن الإلمام إتيان في المعنى<sup>(٢)</sup>.  
وأما من رفع فإنه لم يُبدل ولكنه قطعه مما قبله واستأنف<sup>(٣)</sup>.  
٧٠- وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ قال  
ابن عباس: نزلت هذه الآية بمكة؛ وكان المشركون قالوا: [ما يغني عنا  
اتباعك، وقد عدلنا بالله، وقتلنا النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأتينا  
الفواحش، فنزلت: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ الآية<sup>(٤)</sup>.  
وقال السدي: قال المشركون<sup>(٥)</sup>: كيف نتبعك يا محمد وأنت تقول:

= في إعراب القرآن ٢/٢٠٨، و«الإنصاف» ٢/٥٨٤، ولم ينسبهما. وفي حاشية  
الإنصاف: الشاهد قوله: لا يحفلوا يغدوا عليك، فإن الفعل الثاني: يغدوا  
مجزوم؛ لأنه بدل من الفعل الأول، وهو: لا يحفلوا، وتفسير له. ويحفلوا مأخوذ  
من قول العرب: ما أحفل بفلان، أي: ما أبالي به. «تهذيب اللغة» ٥/٧٦ (حفل).  
والمرجَّل: الشَّعْرُ الْمَسْرُوح. «تهذيب اللغة» ١١/٣٤ (رجل).

(١) أنشده سيبويه، «الكتاب» ٣/٨٦، ولم ينسبه. وكذا الزجاج ٤/٧٦، وفيه: وناراً  
توقدا. وفي الحاشية: لم أقف على قائل البيت. وقال: الشاهد فيه: وقوع تلمم  
بدلاً من تأتينا. وأنشده كذلك أبو علي، في «الحجة» ٥/٣٥١. وابن الأنباري،  
«الإنصاف» ٢/٥٨٣. والبغدادي، «الخزانة» ٣/٦٦٠، وعزاه لعبد الله بن الحر.  
(٢) «الحجة للقراء السبعة» ٥/٣٥٠. وهو في «معاني القرآن» للزجاج ٤/٧٦، بمعناه.  
(٣) «الحجة للقراء السبعة» ٥/٣٥٢. و«معاني القراءات» للأزهري ٢/٢١٩. قرأ بالرفع  
في الموضعين: عاصم في رواية أبي بكر، وابن عامر. «كتاب السبعة في القراءات»  
ص ٤٦٧. و«الحجة للقراء السبعة» ٥/٣٥٠.

(٤) أخرجه ابن جرير ١٩/٤٢.

(٥) ما بين المعقوفين، في (ج).

من أشرك أو زنا أو قتل فهو في النار؟ فأنزل الله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ . وذكر ابن عباس: أن هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] وقال: التي في هذه السورة لمن كان مشركاً ثم تاب وآمن، فأما من دخل في الإسلام، وعقل ثم قتل فلا توبة له<sup>(١)</sup>. وقال: هذه مكية، نسختها آية مدنية وهي التي في سورة النساء<sup>(٢)</sup>. ونحو هذا قال زيد بن ثابت: نزلت الغليظة، بعد اللينة بستة أشهر، فنسخت الغليظة اللينة<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَبْدِلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ يدلهم الله بقبائح أعمالهم في الشرك محاسن الأعمال في الإسلام؛ بالشرك إيماناً، وبقتل المؤمنين قتل المشركين، وبالزنا عفة وإحصاناً. قاله ابن عباس، ومجاهد، والسدي، والضحاك، وابن زيد، وسعيد بن جبير<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير ٦٥/٩، تح: محمود شاكر. وأخرجه أيضاً في ٤٢/١٩، وفيه: قال سعيد بن جبير: فذكرته لمجاهد، فقال: إلا من ندم.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، رقم: ٤٧٦٢، «الفتح» ٨/٤٩٢، ومسلم ٤/٢٣١٨، كتاب التفسير، رقم: ٣٠٢٣. وابن جرير ٤٤/١٩.

(٣) أخرجه ابن جرير ٦٨/٩، تح: محمود شاكر. قال ابن عطية ٧٥/١١: ولا خلاف بين العلماء أن الاستثناء عامل في الكافر والزاني، واختلفوا في القاتل من المسلمين.

(٤) أخرجه ابن جرير ٤٦/١٩، عن ابن عباس، من ثلاثة طرق، وأخرجه كذلك عن الضحاك، وسعيد بن جبير، وابن زيد، ومجاهد. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٣/٨، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- من طريقين، وعن سعيد، من طريقين، والحسن، وعطاء، وقتادة. وذكره الثعلبي عن جميع من ذكر الواحد. قال مقاتل ٤٧: والتبديل من العمل السيئ إلى العمل الصالح. واختار هذا القول ورجحه ابن جرير ٤٦/١٩. قال الزجاج ٧٦/٤: ليس أن السيئة بعينها تصير حسنة، ولكن التأويل أن السيئة تمحى بالتوبة، وتكتب الحسنة مع التوبة. فيكون التبديل على هذا القول في الدنيا. «تفسير البغوي» ٩٧/٦.

وذهب قوم إلى أن الله تعالى يمحو السيئة عن العبد، ويثبت له بدلها الحسنة بحكم هذه الآية. ويحتجون بما روى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «ليتمنين أقوام أنهم أكثروا من السيئات! قيل: من هم؟ قال: الذين بدل الله سيئاتهم حسنات»<sup>(١)</sup>. وهذا مذهب سعيد بن المسيب، ومكحول، وعمرو بن ميمون، قال سعيد: صير سيئاتهم حسنات لهم يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم ٢٨١/٤، كتاب التوبة والإنابة، رقم: ٧٦٤٣. وقال: إسناده صحيح ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأخرجه الثعلبي ١٠٤/٨، مرفوعاً للنبي ﷺ. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٣/٨، موقوفاً على أبي هريرة، كلهم من طريق أبي العنبر عن أبيه عن أبي هريرة ؓ لكن متن ابن أبي حاتم مختلف، ولفظه: «ليأتين الله بأناس يوم القيامة رأوا أنهم قد استكثروا من السيئات، قيل: من هم يا أبا هريرة؟ قال: الذين يبدل الله بسيئاتهم حسنات». وأبو العنبر، هو: سعيد بن كثير. الحاكم ٢٨١/٤. وحسن إسناده الألباني، في «السلسلة الصحيحة» ٢٠٩/٥، رقم: ٢١٧٧.

(٢) أخرجه ابن جرير ٤٧/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٣٣/٨، بنحوه. وساقا بإسنادهما حديثاً مرفوعاً، من رواية أبي ذر ؓ وفيه «فيقول: يا رب لقد عملت أشياء ما أراها هاهنا، قال: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه، قال: فيقال له: لك مكان كل سيئة حسنة». وأخرجه مسلم ١٧٧/١، كتاب الإيمان، رقم: ١٩٠، من الطريق نفسه، وأخرجه الثعلبي ١٠٤/٨، والواحد في «الوسيط» ٣٤٧/٣، وصححه. وذكر خبراً ثالثاً يدل على ذلك.

ولم يرجح الواحدي - رحمه الله - أحد هذين القولين، وكذا السمرقندي، في تفسيره ٤٦٧/٢، مع ذكرهم لهذا الحديث، وهو ظاهر مع الذي قبله في أن التبديل حقيقي، ولا عبرة بقول من أنكره، وأما القول بأن المراد تغير أعمالهم في الدنيا من الفساد إلى الصلاح فلا ينافي هذا القول فإن هذا في الدنيا، والتبديل في الآخرة، كما هو ظاهر من سياق الحديث. والله أعلم. والعجب من الواحدي الذي أورد هذا الحديث، هنا، وفي «الوسيط» مع غيره مما يؤيد معناه، ومع ذلك فقد اقتصر في «الوجيز» ص ٧٨٤، على القول الأول، ولم يذكر القول الثاني. ومثله =

وقال مكحول: يغفرها الله لهم فيجعلها حسنات<sup>(١)</sup>. وقال عمرو بن ميمون: يتمنى العبد أن سيئاته أكثر مما هي<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ قال ابن عباس ومقاتل: ﴿غَفُورًا﴾ لما صنعوا في الشرك ﴿رَحِيمًا﴾ بهم في الإسلام<sup>(٣)</sup>.

٧١- [قوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ قال ابن عباس في رواية عطاء: ومن آمن: يريد رجلاً قبل هؤلاء ممن كان

= أبو السعود ٢٣٠/٦. وذكر القولين العز، في تفسيره ٤٣٢/٢. ومال القرطبي ٧٨/١٣، إلى القول بأن التبديل حقيقي. واقتصر عليه البرسوي ٢٤٧/٦. واختاره ابن عاشور ٧٦/١٩. وقد تكلم ابن القيم، على هذه المسألة بتوسع، وذكر حجج الفريقين، ثم خلص إلى الجمع بينهما؛ فقال: وعلى هذا فقد زال بحمد الله الإشكال، واتضح الصواب، وظهر أن كل واحدة من الطائفتين ما خرجت عن موجب العلم والحجة. «طريق الهجرتين» ص ٤٥٠.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٥/٨.

(٢) والقول بأن التبديل حقيقي، ذكره ابن أبي حاتم، عن سلمان ؓ وعلي بن الحسين. وأما ما أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٣/٨، عن أبي العالية، أنه قيل له: إن ناساً يقولون: ودوا أنهم استكثروا من الذنوب؟ فقال أبو العالية: ولم يقولوا ذلك؟ قيل: يتأولون هذه الآية: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ فاستعاذ بالله من الشيطان الرجيم، ثم تلا هذه الآية: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾ [آل عمران: ٣٠]. فهذا القول منه استنكار لقولهم هذا في الدنيا، فإنه لا يجوز للمسلم أن يتمنى أن يكون قد أكثر من المعصية بهذه الحجة، بل الواجب أن يكون حاله الشفقة، والخوف، فأنكر عليهم أبو العالية ذلك، والآية التي ذكرها في من مات ولم يتب من سيئاته. والله أعلم. وذكر النحاس قولاً آخر في التبديل، وحسنه؛ فقال: ومن حسن ما قيل فيه: أنه يكتب موضع كافر: مؤمن، وموضع عاصٍ: مطيع. إعراب القرآن ١٦٩/٣. وهو مخالف لظاهر الآية. والله أعلم.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ أ.

آمن من أهل مكة، وهاجر ولم يكن قتل، ولا زنا ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ يريد الفرائض<sup>(١)</sup> ﴿فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ يريد: أي فضلتهم وقدمتهم على من قاتل نبيي ﷺ، واستحل محارمي<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا معنى الآية: من آمن وأدى ما افترض عليه، ولم يكن ممن قتل وزنا، فإنه يصير إلى ما آتاه الله من التفضيل والتقديم على من قتل وزنا ثم تاب. وقال الكلبي: ومن تاب من الشرك وعمل صالحًا بعد التوحيد فإنه يتوب إلى الله متابًا، يقول: يجد عند الله متابًا<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل: ﴿وَمَنْ تَابَ﴾ من الشرك ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ يعني: مناصحًا<sup>(٤)</sup> لا يعود في شركه، ولا إلى ذلك الذنب<sup>(٥)</sup>.

هذا ما ذكره أهل التفسير في هذه الآية؛ وهو غير مقنع، ولا شاف. وكشف أرباب المعاني عن معنى الآية؛ قال صاحب النظم: ليس في نظم العرب، أن يقولوا: من قام وصلى فإنه يصلي صلاة؛ لأنه ليس في ظاهره فائدة إلا بأن يكونا مختلفين في المعنى، فالتأويل -إن شاء الله-: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ فإنه يرجع يوم القيامة إلى الله ﷻ فيكافئه ويشبهه بعمله. وعلى هذا التوبة الأولى: رجوع عن الشرك والمعصية، والثانية: رجوع إلى الله للجزاء والمكافأة، كقوله: ﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ

(١) ما بين المعقوفين، ساقط من: (ج).

(٢) ذكره الواحدي، في «الوسيط» ٣/٣٤٧، بسياق قريب من هذا.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٥، بلفظ: يجد ثوابها عند الله.

(٤) الناصح: الخالص. «تهذيب اللغة» ٤/٢٥٠ (نصح)، و«لسان العرب» ٢/٦١٥.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ب، وعلى هذا فالتوبة في الآية عن جميع السيئات. ومعناه:

ومن أراد التوبة، وعزم عليها فليتب لوجه الله. «تفسير البغوي» ٦/٩٨.

مَتَابٍ ﴿الرعد: ٣٠﴾ أي: مرجعي في المعاد<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الأنباري: يُسأل عن هذه الآية فيقال: ما الفائدة في قوله: ﴿فَإِنَّهُ يَنْبُؤُ﴾ بعد قوله: ﴿وَمَنْ تَابَ﴾ وهل يجوز لقائل أن يقول: من قام فإنه يقوم، ومن ركب فإنه يركب؟ والجواب: أن التكرير وجب لزيادة في المعنى؛ ومعنى الآية: من أراد التوبة وقصد حقيقتها ينبغي أن يريد الله بها، ولا يخلط بها أمراً من أمور الدنيا. كما يقول الرجل: من تاجر فإنه يتجر في البز<sup>(٢)</sup>، ومن ناظر فإنه يناظر في النحو. أي: من أراد التجارة فينبغي له أن يتجر في البز، ومن أراد حسن المناظرة ودقة الاستخراج فينبغي له أن يناظر في النحو<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو علي الفارسي: وجه دخول الفاء في قوله: ﴿فَإِنَّهُ يَنْبُؤُ﴾ كما ذكرنا في قوله: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ﴾ [البقرة: ١٥٨] ومعنى قوله: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَنْبُؤُ﴾ فالقول في هذا: أن اللفظ على شيء، والمعنى على غيره، وذلك غير ضيق في كلامهم، ألا ترى أنهم قد قالوا: ما أنت وزيد، والمعنى لم تؤذيه، واللفظ إنما هو على المسألة من المخاطب، وزيد معطوف عليه، وكذلك قولهم: أمكنك الصيد، والمعنى: ارمه، وكذلك: هذا الهلال أي: انظر إليه، فكذلك قوله: ﴿وَمَنْ تَابَ﴾ كأنه: ومن عزم على التوبة فينبغي أن يبادر إليها ويتوجه بها إلى الله سبحانه، وهذا كما قال: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ﴾ [النحل: ٩٨] أي: إذا عزمت على ذلك، وعلى هذا المعنى قوله: ﴿فَإِنَّهُ يَنْبُؤُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ أي: ينبغي أن يتوب، كقوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَتُ

(١) ذكر هذا القول البغوي ٩٧/٦، ولم ينسبه.

(٢) البز: ضرب من الثياب. «تهذيب اللغة» ١٧٣/١٣ (بز).

(٣) ذكره ابن الجوزي ١٠٨/٦، عن ابن الأنباري.

يَتَرَبَّصْنَ ﴿البقرة: ٢٢٨﴾ أي: ينبغي أن يتربصن. هذا كلامه<sup>(١)</sup>.

وأمثل هذه الأقوال ما ذكره صاحب النظم.

٧٢- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾<sup>(٢)</sup> معنى ﴿الزُّورَ﴾

هاهنا: الشرك بالله في قول أكثر المفسرين؛ وهو قول ابن عباس في رواية عطاء، ومقاتل، والضحاك<sup>(٣)</sup>. ونحو هذا قول من فسر: ﴿الزُّورَ﴾ بأعياد المشركين<sup>(٤)</sup>. وهو قول الضحاك، فيما روى عنه حسين بن عقيل<sup>(٥)</sup>، وقول مجاهد، فيما روى عنه يحيى بن اليمان<sup>(٦)</sup>. ونحو هذا قال ابن سيرين؛ هو:

(١) لم أجده.

(٢) عقب الله تعالى تركهم الزنا بالإعراض أصلاً عن اللغو الذي هو أعظم مقدمات الزنا. «تفسير ابن عاشور» ٤٣٢/١٣.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ ب. وأخرجه ابن جرير ٤٨/١٩، عن الضحاك، وابن زيد. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٧/٨، عن الضحاك، من طريقين. قال الزجاج ٧٧/٤: والذي جاء في الزور أنه الشرك بالله.

(٤) ذكره السيوطي عن ابن عباس، ونسبه للخطيب، «الدر المنثور» ٢٨٢/٦. قال الفراء: لأنها زور وكذب؛ إذ كانت لغير الله. «معاني القرآن» للفراء ٧٤/٢. و«معاني القرآن» للزجاج ٧٧/٤، ولم ينسبها.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٧/٨، من طريق الحسين بن عقيل. ثم قال ابن أبي حاتم: وروي عن أبي العالية، وطاوس، والربيع بن أنس، والمثنى بن الصباح نحو ذلك.

الحسين بن عقيل، لم أجد ترجمته إلا عند ابن أبي حاتم الرازي في الجرح والتعديل ٦١/٣، حيث قال: الحسين بن عقيل العقيلي، روى عن الضحاك، وعائشة بنت بجدان، روى عنه ابن عيينة، وأبو نعيم، قال يحيى بن معين: ثقة.

(٦) ذكره عنه الثعلبي ١٠٤/٨ ب، والبغوي ٩٨/٦.

يحيى بن اليمان، العجلي الكوفي، صدوق عابد يخطئ كثيراً، وقد تغير، من أتباع التابعين. ت: ١٨٩ هـ. «سير أعلام النبلاء» ٣٥٦/٨، و«تقريب التهذيب» ص ١٠٧٠.

الشعانيين<sup>(١)</sup> .

قال أبو إسحاق: الذي جاء في الزور أنه الشرك جامع لأعياد النصارى، وغيرها<sup>(٢)</sup> .

و﴿الزُّور﴾ في اللغة: الكذب<sup>(٣)</sup> . ولا كذب فوق الشرك بالله ﷻ .

وقال ابن الحنفية: معنى الزور هاهنا: الغناء<sup>(٤)</sup> .

وهو رواية ليث عن مجاهد<sup>(٥)</sup> .

وقال الكلبي: لا يحضرون مجالس الباطل والكذب<sup>(٦)</sup> . وهو قول

قتادة<sup>(٧)</sup> . وقال عمرو بن قيس: مجالس الخنا<sup>(٨)</sup> .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٧/٨ . وهو عيد من أعياد المشركين . وفي حاشية

الطبرسي ٢٨٣/٧: عيد معروف للنصارى قبل عيدهم الكبير بأسبوع، كما قاله ابن الأثير . ولم أجده في كتابه النهاية؛ حرف الشين مع العين . قال الطوسي ٥١١/٧: قال ابن سيرين: هو أعياد أهل الذمة كالشعانيين وغيرها .

(٢) هذا كلام جيد؛ لكن لم أجده في كتاب المعاني، المطبوع، وإنما فيه (٧٧/٤) بلفظ: والذي جاء في الزور أنه الشرك بالله، فأما النهي عن شهادة الزور..

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٤٢٥/٣ .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٧/٨ . وذكره السيوطي ٢٨٣/٦ ، واقتصر على تخريج عبد بن حميد، والفريابي له، ولم يذكر ابن أبي حاتم .

(٥) أخرجه عن مجاهد، ابن جرير ٤٨/١٩ ، من طريق الليث . وذكره الثعلبي ١٠٤/٨ . وليث هو ابن أبي سليم، قال فيه ابن حجر: صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك . «تقريب التهذيب» ص ٨١٧ .

(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠٥ . وذكر نحوه الفراء ٢٧٣/٢ ، ولم ينسبه . وأخرجه ابن جرير ٤٨/١٩ ، عن ابن جريج .

(٧) ذكره عنه الثعلبي ١٠٥/٨ ، والسيوطي، في «الدر» ٢٨٣/٦ .

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٧/٨ ، والثعلبي ١٠٤/٨ .

- عمرو بن قيس الملائني، أبو عبد الله الكوفي، ثقة عابد متقن، حدث عن =

وقال علي بن أبي طلحة: يعني شهادة الزور<sup>(١)</sup>.

وهو قول وائل بن ربيعة<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ معنى اللغو، في اللغة:

كل ما يُلغى ويُطرح<sup>(٣)</sup>. والمعنى: إذا مروا بجميع ما ينبغي أن يُلغى؛ وهو:

المعاصي كلها؛ قاله الحسن، والكلبي<sup>(٤)</sup>.

= عكرمة، وعطاء، ومصعب بن سعد، وغيرهم، وحدث عنه سفيان الثوري، وصحبه زماناً. مات سنة بضع وأربعين ومائة. «سير أعلام النبلاء» ٢٥٠/٦، و«تقريب التهذيب» ص ٧٤٣.

(١) ذكره عنه الثعلبي ١٠٤/٨. وعلى هذا فهو من الشهادة لا من المشاهدة. «تفسير ابن عطية» ٧٨/١١.

(٢) وائل بن ربيعة، لم أقف على نسبه؛ لكن ذكر ابن سعد في «الطبقات» ٢٠٤/٦، أن وائل بن ربيعة روى عن عبد الله بن مسعود، وروى عن وائل: المسيب بن رافع. وعده البخاري في الكوفيين. «التاريخ الكبير» ١٧٦/٨.

لم يرجح الواحدي - رحمه الله - شيئاً من هذه الأقوال، وقد أوصلها ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٧٣٦/٨، إلى تسعة أوجه، والذي يظهر أنها كلها مرادة؛ إذ لا تعارض بينها، فتأويل الآية كما قال ابن جرير ٤٩/١٩: والذين لا يشهدون شيئاً من الباطل. قال الرازي ١١٣/٢٤: واعلم أن كل هذه الوجوه محتملة، ولكن استعماله في الكذب أكثر. قال ابن القيم: وتأمل كيف قال سبحانه: ﴿لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ ولم يقل: بالزور؛ لأن يشهدون، بمعنى يحضرون، فمدحهم على ترك حضور مجالس الزور، فكيف بالتكلم به، وفعله. «إغاثة اللّهفان» ٢٦٠/١.

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ٧٧/٤. وقال أبو عبيدة: اللغو: كل كلام ليس بحسن، وهو في اليمين: لا والله، وبلى والله. «مجاز القرآن» ٨٢/٢.

(٤) أخرج قول الحسن، عبد الرزاق ٧٢/٢. وعنه ابن جرير ٥٠/١٩. وذكره الثعلبي ١٠٥/٨، عنهما. ونسبه في «الوسيط» ٣٤٨/٣، للحسن، والكلبي. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٥: بمجالس الباطل.

وقال ابن زيد: يعني ما يشتغل به المشركون من الباطل<sup>(١)</sup>.

وروى جوير عن الضحاك: مروا بالشرك<sup>(٢)</sup>.

﴿مَرُّوا كِرَامًا﴾ قال الكلبي: يعني حلماء لا يشهدونه، ولا

يحضرونه<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو إسحاق: لا يجالسون أهل المعاصي، ولا يمالئونهم

عليها<sup>(٤)</sup>. والمعنى: مروا مر الكرماء، الذين لا يرضون باللغو؛ لأنهم

يجلون عن الدخول فيه، والاختلاط بأهله. وقيل: أصل هذا من قولهم:

ناقة كريمة، وبقرة كريمة، إذا كانت تعرض عند الحلب تكرماً؛ كأنها لا

تبالى بما يحلب منها<sup>(٥)</sup>.

وقال الليث: يقال: تكرم فلان عما يَشِينُهُ، إذا تنزه وأكرم نفسه

عنها<sup>(٦)</sup>. ومعنى الآية: مروا منزهين أنفسهم، معرضين عنه<sup>(٧)</sup>. يدل على

(١) في نسخة: (أ)، كتب قول ابن زيد هكذا: ما يشتغل به الإنسان المشركون من

الباطل. فكلمة الإنسان زائدة. أخرج ابن جرير ٥٠/١٩، عن ابن زيد: اللغو: ما

كانوا فيه من الباطل، يعني المشركين، وقرأ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾

[الحج: ٣٠].

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٣٩/٨، من طريق جوير. قال الرازي ١١٣/٢٤: ومنهم

من فسر اللغو بكل ما ليس بطاعة، وهو ضعيف؛ لأن المباحات لا تعد لغواً.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٥، بلفظ: أعرضوا حلماء.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٧٧/٤.

(٥) «تفسير الثعلبي» ٨/١٠٥ أ.

(٦) كتاب «العين» ٣٦٨/٥ (كرم)، و«تهذيب اللغة» ٢٣٦/١٠.

(٧) وهذا اختيار ابن جرير ٥٠/١٩، حيث جعل الآية عامة، في كل باطل، وأنه لا

وجه لتخصيص بعض دون بعض بدون دلالة من خبر أو عقل. وجعل من خبر ابن

ميسرة، الذي ساقه الواحدي، دليلاً على ذلك.

صحة هذا المعنى ما روى ابن ميسرة<sup>(١)</sup>: أن ابن مسعود مر بلهو معرضاً فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ أَصْبَحَ ابْنُ مَسْعُودَ لَكْرِيماً»<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل في هذه الآية: إذا سمعوا من كفار مكة الشتم والأذى مروا معرضين، كقوله: ﴿وَإِذَا سَكِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥]<sup>(٣)</sup>. وهذا رواية ابن أبي نجیح، عن مجاهد، قال: إذا أُوذُوا صَفَحُوا<sup>(٤)</sup>. ولهذا قال السدي: هي منسوخة بآية القتال<sup>(٥)</sup>. وقال في قوله: ﴿كَرَامًا﴾ لا

(١) ابن ميسرة، إبراهيم بن ميسرة الطائفي، نزيل مكة، ثبت حافظ، من صغار التابعين، حدث عن أنس بن مالك ؓ، وطاوس وعمرو بن الشريد، وغيرهم، وحدث عنه شعبة وابن جريج، وسفيان الثوري، وسفيان ابن عيينة. ت: ٢٢٠هـ. «سير أعلام النبلاء» ١٢٣/٦، و«تقريب التهذيب» ص ١١٧.

(٢) أخرجه ابن جرير ٥٠/١٩، بلفظ: مر بلهو مسرعاً. وابن أبي حاتم ٢٧٣٨/٨، كلهم من طريق: محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة. وذكره الثعلبي ١٠٥/أ، وابن عطية ٧٩/١١، وضعفه الألباني؛ لأن إبراهيم بن ميسرة تابعي ثقة، إلا أنه أرسل الحديث، ومحمد بن مسلم، وهو: الطائفي، صدوق يخطئ. «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ٣/٣١٠، رقم: ١١٦٧.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ب.

(٤) «تفسير مجاهد» ٤٥٦/٢، وأخرجه ابن جرير ٤٩/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٣٩/٨.

(٥) لعل هذا مأخوذ من قوله عن هذه الآية: هي مكية. «تفسير ابن جرير» ٥٠/١٩. وقد ذكره عنه صريحاً الثعلبي ١٠٥/٨. قال ابن جرير: وإنما عنى السدي بقوله هذا - إن شاء الله - أن الله نسخ ذلك بأمره المؤمنين بقتال المشركين بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ وأمرهم إذا مروا باللغو الذي هو شرك، أن يقاتلوا أمراءه، وإذا مروا باللغو الذي هو معصية لله أن يغيروه، ولم يكونوا أمروا بذلك في مكة. والصحيح أن الآية لا نسخ فيها بل هي من الآيات التي يعمل بها في مواضعها المناسبة كما سبق ذكر ذلك عند قوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣].

يكلّمونهم ويعرضون عنهم، واللغو: الوقعة من المشركين في المسلمين<sup>(١)</sup>.  
وروى العوام بن حوشب، عن مجاهد قال: كانوا إذا أتوا على ذكر  
النكاح كَنُوا عنه<sup>(٢)</sup>. وهو اختيار الفراء؛ قال: ذُكر أنهم كانوا إذا أُجروا ذكر  
النساء كَنُوا عن قبيح الكلام فيهن وذلك مرورهم به<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو علي الفارسي في هذه الآية: يجوز أن يكون المعنى: إذا  
مروا بأهل اللغو، [وذوي اللغو]<sup>(٤)</sup> مروا كراماً فلم يجاروهم فيه ولم  
يخوضوا معهم فيه<sup>(٥)</sup>، قال: ويجوز أن يكون مثل: فمرت بي آية كذا،  
ومرت بي سورة كذا؛ أي: تلوتها، وقرأتها، إذا أتوا على ذكر ما يُستفحش  
ذكره كَنُوا عنه ولم يصرحوا.

وليس هذا في كل حال ولكن في بعض دون بعض؛ فإذا كانت الحال  
تقتضي التبيين فالتصريح أولى، كما روي في الحديث: «فَأَعْضُوهُ بِهِنَّ أَبِيه»،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٤٠/٨.

(٢) أخرجه ابن جرير ٤٩/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٣٩/٨، من طريق العوام بن  
حوشب. وذكره الثعلبي ١٠٥/٨ (أ). كَنَى فلان عن الكلمة المستفحشة يَكْنِي: إذا  
تكلم بغيرها. «تهذيب اللغة» ٣٧٣/١٠ (كنى).

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٤/٢. وذكره الزجاج ٧٧/٤.

(٤) ما بين المعقوفين، في (ج).

(٥) قال ابن قتيبة: لم يخوضوا فيه، وأكرموا أنفسهم عنه. «غريب القرآن» ٣١٥. وليس  
معنى ذلك أنهم يتركون الإنكار، قال ابن عطية ٧٩/١١: وأما إذا مر المسلم بمنكر  
فكرمه أن يغيره. إما باليد أو باللسان أو ينكره بالقلب كما دل على ذلك حديث أبي  
سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره  
بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان». أخرجه  
مسلم ٦٩/١، كتاب الإيمان، حديث رقم: ٤٩، والبيهقي في «الكبرى» ٩٠/١٠.

ولا تَكُونُوا»<sup>(١)</sup> وكما رُوي عن بعض الصحابة، أنه قال لبعض المشركين: اعضض<sup>(٢)</sup> بظر اللات<sup>(٣)</sup>.

﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ قال مقاتل: إذا وعظوا بالقرآن ﴿لَمْ يَخْرُوْا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ يقول لم يقعوا عليها و﴿صُمًّا﴾ لم يسمعه و﴿وَعُمْيَانًا﴾ لم يبصروه، ولكنهم سمعوا وأبصروا وانتفعوا به<sup>(٤)</sup>. ونحو هذا

(١) هذا جزء من حديث أخرجه الإمام أحمد ٤٨/٨، رقم: ٢١٢٩٢. عَنْ عُتَيْي عَنْ أَبِي ابْنِ كَعْبٍ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا تَعَزَّى عِنْدَ أَبِي بَعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ افْتَخَرَ بِأَبِيهِ فَأَعْضَهُ بِأَبِيهِ وَلَمْ يَكُنْهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَمَا إِنِّي قَدْ أَرَى الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ إِلَّا ذَلِكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَزَّى بِعَرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ وَلَا تَكُونُوا». وفي رواية: «قَالَ أَبِي كُنَّا نُوْمِرُ إِذَا الرَّجُلُ تَعَزَّى بِعَرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ بِهِنِ أَبِيهِ وَلَا تَكُونُوا». وأخرجه البخاري، في «الأدب المفرد» ص ١٩٣. وذكره الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٤٧٧/١، رقم: ٢٦٩. قال ابن الأثير: أي: قولوا له: عُضَّ أَيْرَ أَبِيكَ. «النهاية في غريب الحديث» ٢٧٨/٥.

(٢) (اعضض) في (ج).

(٣) هذا جزء من حديث طويل في قصة الحديبية، وقد وجه هذا الكلام أبو بكر الصديق ﷺ لعروة بن مسعود، عندما قال: أَيُّ مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَى فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وَجُوهَهَا وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَقْرُوا وَيَدْعُوكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ: امْضُضْ بِبُظْرِ اللَّاتِ أَنْحُرْ نَفْرَ عَنْهُ وَنَدْعُهُ فَقَالَ: مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدُ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ. أخرجه البخاري، كتاب الشروط، رقم: ٢٧٣٤، «الفتح» ٣٢٩/٥. والأشواب: الأخلاط من أنواع شتى، والأوباش: الأخلاط من السفلة. والبطر: قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة. قال ابن المنير: في قول أبي بكر تخسيس للعدو وتكذيبهم، وتعريض بالزامهم من قولهم: إن اللات بنت الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، بأنها لو كانت بنتاً لكان لها ما يكون للإناث. «فتح الباري» ٣٤٠/٥.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ب. ولفظ الآيات هنا عام فيدخل تحته الآيات الشرعية، =

قال المفسرون كلهم<sup>(١)</sup>؛ قال ابن عباس: لم يكونوا عنها صمًا ولا عميًا بل كانوا خائفين، خاشعين .

وقال الكلبي: يخرون عليها سمعاء، وبصراء<sup>(٢)</sup>.

قال الفراء: يقول: إذا تلي عليهم القرآن لم يقعدوا على حالهم الأولى كأنهم لم يسمعه فذلك الخرور، وسمعت العرب تقول: قد يشتمني كقولك: قام يشتمني وأقبل يشتمني<sup>(٣)</sup>.

ومعنى ﴿لَمْ يَخِرُّوْا﴾ على ما ذكر: لم يقعدوا، ولم يصيروا عندها صمًا وعميًا .

وقال الزجاج: تأويله: إذا تليت عليهم خروا سجداً [وبكياً، سامعين مبصرين، لما أمروا به ونهوا عنه، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿إِذَا نُنَادِي عَلَيْهِمْ ءَايَتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًا﴾ [مريم: ٥٨] <sup>(٤)</sup> قال: ومثل هذا من الشعر

= والآيات الكونية، من الشمس والقمر، ونحوها. وقد اقتصر على الآيات الكونية الطوسي ٥١١/٧. والآية كما سبق أعم، وإن كانت الآيات الشرعية أقرب. والله أعلم. وجمع بين القولين الطبرسي ٢٨٤/٧. وابن عاشور ٤٣٣/١٣ .

(١) أخرجه ابن جرير ٥١/١٩، عن مجاهد. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم ٢٧٤٠/٨، عن قتادة، ومجاهد، وأسباط، والحسن، وابن زيد. وأخرج ابن جرير ٥١/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٤٠/٨، عن ابن عون، قال: قلت للشعبي: رأيت قوماً قد سجدوا، ولم أعلم ما سجدوا منه، أسجد؟ قال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ قال ابن كثير ١٣٢/٦: يعني أنه لا يسجد معهم؛ لأنه لم يتدبر آية السجدة، ولا ينبغي للمؤمن أن يكون إمعة، بل يكون على بصيرة في أمره ويقين واضح بين.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٦.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٤/٢. ونحوه عند ابن جرير ٥١/١٩، ولم ينسبه.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (أ)، (ب).

قول الشاعر:

بأيدي رجالٍ لم يَشِيمُوا سيوفَهُم ولم تكثر القتلى بها حين سُلَّتْ<sup>(١)</sup>  
تأويله: بأيدي رجال شاموا سيوفهم، أي: أغمدوها وقد كثرت  
القتلى، فتأويل الآية: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ خروا ساجدين  
سامعين مبصرين<sup>(٢)</sup>. وقال ابن قتيبة: أي: لم يتغافلوا عنها كأنهم صم لم  
يسمعوها، وعمي لم يروها<sup>(٣)</sup>.

٧٤- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا  
وَذُرِّيَّتِنَا﴾<sup>(٤)</sup> وتقرأ ﴿وذريتنا﴾<sup>(٥)</sup> والذرية، تكون واحداً وجمعاً. فكونها

(١) أنشده المبرد، ونسبه للفرزدق، وقال عنه المبرد: هذا البيت طريف عند أصحاب  
المعاني، وتأويله: لم يشيموا: أي: لم يُغمدوا، ولم تكثر القتلى، أي: لم  
يغمدوا سيوفهم إلا وقد كثرت القتلى حين سلت. الكامل ٤٠١/١، وقال المحقق:  
لم أجده في ديوان الفرزدق، ط: دار صادر. وبحث عنه في ط: دار بيروت، فلم  
أجده أيضاً. وأنشده الزجاج، «معاني القرآن» ٧٧/٤، ولم ينسبه. وفيه: ولم  
يكثروا. وأنشده ابن الأنباري، الإنصاف ٦٦٧/٢، ولم ينسبه، وفي الحاشية: وقد  
وجدته في ديوان الفرزدق بيتاً مفرداً.

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٧٨/٤. قال الزمخشري ٢٨٧/٣: ﴿لَمْ يَخْرُؤْ﴾ ليس بنفي  
للخروج، وإنما هو إثبات له، ونفي للصمم والعمى، كما تقول: لا يلقاني زيد  
مسلياً، هو نفي للسلام لا للقاء.

(٣) «غريب القرآن» ص ٣١٥، و«تأويل مشكل القرآن» ٢٢. وفي (ج): (لم يبصروها).  
(٤) من، في قوله تعالى: ﴿مِنْ أَزْوَاجِنَا﴾ ابتدائية، على معنى: هب لنا من جهتهم ما  
تقر به عيوننا. «تفسير الرازي» ١١٥/٢٤.

(٥) قرأ ابن كثير، ونافع، وابن عامر، وعاصم في رواية حفص: ﴿وَذُرِّيَّتِنَا﴾ بالجمع.  
وقرأ أبو عمرو، وعاصم في رواية أبي بكر، وحمزة، والكسائي: ﴿وَذُرِّيَّتِنَا﴾ واحدة.  
كتاب السبعة في القراءات ٤٦٧، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٥٢/٥، و«النشر في =

للوّاحد، قوله: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨] فهذا كقوله: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا \* يَرِثُنِي﴾ [مريم ٥، ٦] وكونها للجمع قوله: ﴿ذُرِّيَّةً ضِعَفًا﴾ [النساء: ٩] فمن أفرد في هذه الآية، فإنه أراد به الجمع، فاستغنى عن جمعه لما كان جمعاً، ومن جمع<sup>(١)</sup> فكما تجمع هذه الأسماء التي تدل على الجمع، نحو: قوم وأقوام، ورهط وأرهاط. وقد جمعوا بالألف والتاء، والواو والنون، الجموع المكسرة، كقولهم: الجُزُرَات<sup>(٢)</sup>، والطَّرَقَات.

وجاء في الحديث: «صواحيب يوسف»<sup>(٣)</sup>. وقال العجاج:  
جَذْبُ الصَّرَارِيِّينَ بِالْكُرُورِ<sup>(٤)</sup>

= القراءات العشر ٢/ ٣٣٥، قال الأزهري: المعنى واحد في القراءتين؛ لأن الذرية تنوب عن الذريات، فافقراً كيف شئت.

(١) (ومن جمع) في (أ)، (ج).

(٢) جَزَرَ الناقةَ يَجْزُرُهَا جَزْراً: نحرها وقطعها، والجَزور: الناقة المجزورة، والجمع: جزائر وجُزُر وجُزُرَات جمع الجمع، كطرق وطرقات. «لسان العرب» ٤/ ١٣٤ (جزر)، و«القاموس المحيط» ص ٤٦٥.

(٣) جزء من حديث طويل في أمر النبي ﷺ أبا بكر ﷺ، أن يصلي بالناس، ومراجعة عائشة، وحفصة -رضي الله عنهما- رسول الله ﷺ في ذلك، فقال لهن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كُنَّ لَأَتَنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». أخرجه الترمذي ٥/ ٥٧٣، كتاب المناقب، رقم: ٣٦٧٢. والنسائي ٢/ ٤٣٤، كتاب الإمامة، رقم: ٨٣٣، وأخرجه البخاري، في مواضع من صحيحه، بلفظ: صواحب يوسف. «الفتح» ٢/ ١٦٤، ٢٠٦، و ٦/ ٤١٧، و ١٣/ ٢٧٦. وقد وهم محقق كتاب «الحجة للقراء السبعة» ٥/ ٣٥٣، بعزو لفظ: صواحيب، للبخاري.

(٤) «ديوان العجاج» ص ١٩١، وأنشده الأزهري ٩/ ٤٤٢، وقال: جعل العجاج الكَرَّ حبلاً تقاده السفن على الماء، والصراري: الملاح. وأنشده أبو علي في «الحجة» =

وإنما الصراري جمع صُرَاءٍ، وهو مفردٌ نحو: حُسَّانٍ<sup>(١)</sup>، فَكَسَّرَهُ كَكُلَّابٍ، وكَلَّالِبِ؛ لأن الصفة تُشَبَّه في التكسير بالأسماء. ويدل على أن الصُرَاءَ واحدٌ قول الفرزدق:

أشاربُ قهوةٍ وخدينُ زِيرٍ وَصُرَاءٍ لفسوته بُخَارُ<sup>(٢)</sup>  
قوله: ﴿قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾<sup>(٣)</sup> قال الفراء: ولو قرئت: قُرَاتٍ أَعْيُنٍ؛ لأنهم كثير، كان صواباً. والوجه التقليل: ﴿قُرَّةَ﴾؛ لأنه فعل، والفعل لا يكادون يجمعونه، ألا ترى أنه قال: ﴿وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤] فلم يجمعه، وهو كثير. والقُرَّة: مصدر، تقول: قرَّت عينك قُرَّةً<sup>(٤)</sup>.

= / ٣٥٣، ونسبه للعجاج. وكذا في «لسان العرب» ٤ / ٤٥٤ (صرر)، وفيه: وصواب

إنشاد بيت العجاج: جذبُ برفع الباء؛ لأنه فاعل لفعل في بيت قبله.

(١) في «لسان العرب» ٤ / ٤٥٤ (صرر): وكان أبو علي يقول: صرَاءٌ واحد، مثل: حُسَّانٍ لِلْحَسَنِ.

(٢) «الحجة للقراء السبعة» ٥ / ٣٥٣، بنصه، ونسب البيت للفرزدق، وعزاه المحقق لديوانه ١ / ٣٨٨، وأنشده في «لسان العرب» ٤ / ٤٥٤ (صرر)، منسوباً للفرزدق؛ وفيه: أشاربُ خمرة. وفيه: ولا حجة لأبي علي في هذا البيت؛ لأن الصراري الذي هو عنده جمع، بدليل قول المسيب بن عَلس، يصف غائصاً أصاب درة: وترى الصراري يسجدون لها ويضمها بيديه للنحر

(٣) ﴿قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ كل ما تقر به عين الإنسان، ومعنى ذلك: أن الرجل إذا فرح بالشيء خرج من عينه ماء بارد، وهو القُرُّ، وإذا اغتم وبكى خرج من عينه ماء ساخن، فيقال: سخن الله عينه، إذا دعوا عليه، وإذا دعوا له: أقر الله عينه، ويقال: معنى أقر الله عينه، أي: غنم، وقيل: أقر الله عينه، أي: بلغه الله مراده حتى تقر عينه فلا تطمح إلى شيء وتستقر. «إعراب القراءات السبع وعللها» ٢ / ١٢٨.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢ / ٢٧٤. بنصه. قال الألوسي ١٩ / ٥٢: اختير الأعين جمعاً للعين الباصرة، والعيون جمعاً للعين الجارية، في جميع القرآن الكريم.

قال ابن عباس، في هذه الآية: يريد أبراراً أتقياء<sup>(١)</sup>.  
 وقال مقاتل: يقولون: اجعلهم صالحين، فتقر أعيننا بذلك<sup>(٢)</sup>.  
 وقال الكلبي: ﴿قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ في الدنيا، صالحين مطيعين لك<sup>(٣)</sup>.  
 وقال الضحاك: اجعلهم أبراراً صالحين.  
 وقال القرظي: ليس شيء أقرَّ لعين المؤمن من أن يرى زوجته وأولاده مطيعين لله<sup>(٤)</sup>.  
 قوله ﷺ: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ قال ابن عباس، ومقاتل: يُقتدى بنا في الخير<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرج ابن جرير ٥٢/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٤٢/٨، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- من طريق علي ابن أبي طلحة: من يعمل لك بالطاعة فتقر بهم أعيننا في الدنيا والآخرة. وذكر الهوارى ٢١٩/٣، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: أعواناً على طاعة الله.

(٢) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ ب. ونحوه في «تنوير المقباس» ص ٣٠٥.

(٣) نحوه في «تفسير الماوردي» ١٦٠/٤، منسوباً للكلبي.

(٤) ذكره البخاري، تعليقاً عن الحسن، ولفظه: وما شيء أقرَّ لعين المؤمن من أن يرى حبيبه في طاعة الله. «الفتح» ٤٩٠/٨. وكذا ابن جرير ٥٢/١٩. وذكره البغوي ٩٩/٦، عن القرظي، والحسن. وأخرج نحو هذه الأقوال، ابن أبي حاتم ٢٧٤٢/٨، عن عكرمة، والحسن، قال المقداد بن الأسود ﷺ: حتى إن الرجل ليرى والده أو ولده أو أخاه كافراً وقد فتح الله قفل قلبه للإيمان، فيعلم أنه إن هلك دخل النار فلا تقر عينه وهو يعلم أن حبيبه في النار، وإنها للتي قال الله: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾

(٥) أخرجه ابن جرير ٥٣/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٤٢/٨، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، و«تفسير مقاتل» ص ٤٧ ب. وفيه: قال أبو محمد: سألت أبا صالح عنها، فقال: قال مقاتل: اجعلنا نقتدي بصالح أسلافنا، حتى يُقتدى بنا بعدنا. وهذا القول اختيار الفراء في «المعاني» ٢٧٤/٢. والهوارى ٢١٩/٣.

وقال أبو صالح: يُقْتَدَى بهدانا<sup>(١)</sup>. وقال عكرمة: إِمَامًا مَثَالًا<sup>(٢)</sup>.  
 وقال مكحول: أئمة في التقوى، يَقْتَدِي بنا المتقون<sup>(٣)</sup>.  
 قال الفراء: إِنَّمَا قَالَ: ﴿إِمَامًا﴾ ولم يقل: أئمة، كما قال: ﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦] للاثنيين، وعلى هذا هو من الواحد الذي أُريد به الجمع<sup>(٤)</sup>، كقول الشاعر:  
 يَا عَاذِلَاتِي لَا تُرْذَن مَلَامَتِي    إِنْ الْعَوَاذِلَ لَسَنَ لِي بِأَمِيرٍ<sup>(٥)</sup>  
 وحكى أبو علي الفارسي، عن الأخفش قال: الإمام هاهنا جمع: آم فاعل من: أَمَّ، يُجْمَعُ عَلَى: فِعَالٍ، نحو: صَاحِبٌ، وَصِحَابٌ<sup>(٦)</sup>.  
 ونحوه قول الحطيئة:

(١) قال ابن أبي حاتم ٢٧٤٢/٨، بعد ذكر قول ابن عباس -رضي الله عنهما- السابق: وروى عن أبي صالح، وعبد الله بن شاذب نحو ذلك.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٤٣/٨.

(٣) أخرجه الثعلبي ١٠٥/٨، وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٤٣/٨، بسياق أطول من هذا. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم ٢٧٤٣/٨، عن سعيد بن جبير، والسدي.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٧٤، بمعناه.

(٥) أنشد البيت الأخفش ٢/٦٤٣، ولم ينسبه. وأنشد عجزه أبو عبيدة ٢/٤٥، ولم ينسبه، وقال: أراد: أمراء. وذكره ابن جرير ٥٤/١٩، من إنشاد بعض نحوي البصرة. وأنشده ولم ينسبه: الثعلبي ١٠٥/٨، وابن قتيبة، «تأويل مشكل القرآن» ص ٢٨٥، وابن جني، «الخصائص» ٣/١٧٤، وابن هشام، «مغني اللبيب» ٢١١/١.

(٦) «معاني القرآن» للأخفش ٢/٦٤٣. ولفظه: فالإمام هاهنا جماعة، كما قال: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي﴾ [الشعراء: ٧٧]، ويكون على الحكاية كما يقول الرجل إذا قيل له: من أميركم؟ قال: هؤلاء أميرنا. وذكره أبو علي في كتابه: «التكملة» ٤٦٤، ولم ينسبه. قال ابن جزي ص ٤٨٨: هو جمع آم، أي: متبع. وكذا الأنباري، «البيان في غريب إعراب القرآن» ٢/٢١٠.

..... الْأَطْبَةُ وَالْإِسَاءُ<sup>(١)</sup>

جمع آسٍ .

وقال غيره: الإمام، ههنا: مصدر سمي به؛ يقال: أمّ فلان فلاناً إماماً، كقولك: قام قياماً، وصام صياماً<sup>(٢)</sup> .

وروي عن مجاهد، في هذه الآية روايتان؛ إحداهما: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ قال: مؤتمين بهم مقتدين بهم<sup>(٣)</sup>. وعلى هذا يجب أن تكون الآية من باب القلب؛ على تقدير: واجعل المتقين لنا إماماً<sup>(٤)</sup> .

(١) أنشده كاملاً، ونسبه للحطيئة، المبرد، «الكامل» ٧٢٢/٢، وأنشده مع أبيات آخر ص: ٧٢٤، وأنشده كذلك الأزهري، «تهذيب اللغة» ١٤٠/١٣ (أسى)، والبيت بتمامه:

هُمْ الْأُسُونُ أُمُّ الرُّأْسِ لَمَّا تَوَاكَلَهَا الْأَطْبَةُ وَالْإِسَاءُ  
والبيت من قصيدة طويلة يمدح فيها الحطيئة بني أنف الناقة، وهم من بني عوف بن كعب. «ديوان الحطيئة» ٨٢. الأسى: الطيب. «الكامل» ٧٢٢/٢، والإساء: الدواء. «تهذيب اللغة» ١٤٠/١٣ (أسى)، وأم الرأس: الجلد الرقيقة التي ألبست الدماغ، والمعنى: أنهم يصلحون الفاسد. «ديوان الحطيئة بشرح ابن السكيت» ص ٨٢.

(٢) «تفسير ابن جرير» ٥٤/١٩، بنصه، والثعلبي ١٠٥/٨، ولم ينسباه .

(٣) أخرجه عبد الرزاق، في تفسيره ٧٢/٢. وعنه ابن جرير ٥٣/١٩.

(٤) «تفسير الثعلبي» ١٠٥/٨. وذكره ابن قتيبة، في «تأويل مشكل القرآن» ٢٠٠

ورده، فقال: وهذا ما لا يجوز لأحد أن يحكم به على كتاب الله ﷻ، لو لم يجد له مذهباً؛ لأن الشعراء قلب اللفظ، وتزيل الكلام على الغلط، أو على طريق الضرورة للقافية، أو لاستقامة وزن البيت. ثم ذكر شواهد كثيرة لفعل الشعراء. ثم قال: والله تعالى لا يغلط، ولا يضطر. وهذا قول حسن، وحمل ابن قتيبة، الآية على ظاهرها، فقال ص ٢٠٥: يريد: اجعلنا أئمة في الخير يقتدي بنا المؤمنون، كما قال في موضع آخر: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾ [السجدة: ٢٤] أي: قادة، كذلك قال المفسرون. وروي عن بعض خيار السلف، أنه كان =

والثانية قال: اجعلنا نقتدي بمن قبلنا حتى يقتدي بنا مَنْ بعدنا<sup>(١)</sup>. وعلى هذا في الكلام محذوف يدل عليه الباقي؛ حُذف سؤالهم الاقتداء بمن قبلهم من المتقين، وذكر سؤالهم أن يقتدي بهم المتقون؛ لأنهم لا يصيرون قادة متبعين حتى يقتدوا أولاً ويتبعوا.

وحكى الفراء، والزجاج، هذا القول الأخير<sup>(٢)</sup>. قال مقاتل: أخبر الله

= يدعو الله أن يُحمل عنه الحديث، فُحْمِلَ عنه. وقال بعض المفسرين، في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ أي: اجعلنا نقتدي بمن قبلنا، حتى يقتدي بنا مَنْ بعدنا. فهم على هذا التأويل متَّبِعُونَ، ومُتَّبَعُونَ. وجعل الماوردي ١٦١/٤، هذه الآية دليلاً على أن طلب الرياسة في الدين ندب. وذكر نحوه ابن عطية ٨١/١١، عن إبراهيم النخعي. واستدل عليه الرازي ١١٥/٢٤، بقوله تعالى عن الخليل عليه السلام: ﴿وَجَعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤]. وذكر الطوسي ٥١٢/٧، أن قراءة أهل البيت: واجعل لنا من المتقين إماماً. وتبعه الطبرسي ٢٨٢/٧. ولم أجد من ذكر هذه القراءة غيرهما، فلا يبعد أن تكون من تأويلات الشيعة لإثبات عقيدة الإمامة. والله أعلم.

(١) أخرجه عنه، ابن جرير ٥٣/١٩، وأخرج نحوه ابن أبي حاتم ٢٧٤٢/٨، ثم قال: وروي عن الحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدي نحو ذلك.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٤/٢. وذكر قبل قول مجاهد، أن المراد: اجعلنا أئمة يقتدي بنا. وأما الزجاج ٧٨/٤، فذكر قولاً واحداً واقتصر عليه، ولم ينسبه، وهو: واجعلنا ممن يهتدي بنا المتقون، ونهتدي بالمتقين. ولم يرجح الواحدي - رحمه الله - أحد القولين، مع أنه اقتصر في «الوسيط» ٣٤٩/٣، على القول الأول. ومال في «الوجيز» إلى الجمع بينهما فقال: اجعلنا ممن يهتدي به المتقون، ويهتدي بالمتقين. «الوجيز» ٧٨٤/٢. وأما ابن جرير، فقد رجح القول الأول: اجعلنا للمتقين إماماً يأتون بنا في الخيرات. لموافقه لظاهر الآية. وقال ابن عاشور ٤٣٥/١٣: ولما كان المطلوب من المسلمين الاجتماع في الطاعة حتى تكون الكلمة في المتابعة واحدة، أشاروا إلى ذلك بتوحيد الإمام وإن كان المراد الجنس فقالوا: ﴿إِمَامًا﴾.

تعالى عن أعمالهم ثم أخبر عن ثوابهم<sup>(١)</sup>.

٧٥- فقال: ﴿أُولَٰئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ﴾<sup>(٢)</sup> الغُرْفَةُ معناها في

اللغة: العليّة، وكلُّ بناء عالٍ مرتفع فهو: غُرْفَة. ويقال للسماء السابعة

غرفة، وهو في شعر لبيد<sup>(٣)</sup>. ويحتمل أن يكون أصلها من العَرْف، بمعنى:

القطع والفصل، يقال غَرَفْتُ ناصيته، أي: قطعته.

قال الأصمعي: ومنه قول قيس بن الخطيم:

..... تكاد تنغرف<sup>(٤)</sup>

أي: تنقطع<sup>(٥)</sup>. فُسمي البيت العالي: غُرْفَة، بمعنى: المغروف، أي:

المقطوع من غيره بعلوه وارتفاعه. قال مقاتل: يعني: غرف الجنة، نظيرها

(١) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ ب، بمعناه.

(٢) ذكر أبو حيان ٤٧٤/٦، أن هذه الآية نزلت في العشرة المبشرين بالجنة. ولم يذكر دليلاً عليه.

(٣) يعني به قول لبيد:

سَوَى فَأَغْلَقَ دُونَ غُرْفَةِ عَرْشِهِ سَبْعاً شَدَاداً فَوْقَ فَرْعِ الْمَنْقَلِ  
وهو في «ديوانه» ص ١٢٦، بلفظ: دُونَ غُرْفَةِ عَرْشِهِ، وفي الحاشية: ويروى: دُونَ  
غُرْفَةِ عَرْشِهِ. والمنقل: ظهر الجبل. وأنشده الأزهري، «تهذيب اللغة» ١٠٤/٨  
(غرف)، بلفظ: دُونَ غُرْفَةِ عَرْشِهِ.

(٤) «ديوان قيس بن الخطيم» ص ١٠٦، والبيت بتمامه:

تَنَامُ عَنْ كِبَرِ شَأْنِهَا فَإِذَا قَامَتْ رَوِيداً تَكَادُ تَنْغُرِفُ  
يصف امرأة نشأت في رفاة ونعمة، فهي تنام عن أكثر شأنها لكونها مخدومة،  
فإذا قامت من نومها قامت في سكون وضعف تكاد تنقصف أو تسقط. «حاشية  
الديوان» ص ١٠٧. وأنشد الأزهري البيت عن الأصمعي ١٠٤/٨ (غرف)، وأنشده  
قبل ذلك ١٠٣/٨، كاملاً عن ابن الأعرابي.

(٥) «تهذيب اللغة» ١٠٤/٨ (غرف).

في: الزمر<sup>(١)</sup>. وقال ابن عباس: يريد غرف الزبرجد، والدر، والياقوت<sup>(٢)</sup>.  
وقال السدي والضحاك: ﴿الْغُرْفَةَ﴾ الجنة<sup>(٣)</sup>.

قوله: ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ قال ابن عباس: على دينهم، وعلى أذى  
المشركين<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل: على أمر الله<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَيُلْقَوْنَ﴾ قرئ بالتشديد، والتخفيف<sup>(٦)</sup>. فمن شدد فحجته

(١) يعني قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْهُمْ هُتَمَ عُرْفٌ مِّنْ فَوْقِهَا عُرْفٌ مَّيْنَةً﴾ [٢٠] «تفسير  
مقاتل» ص ٤٧ ب. وكذا قوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧]. «تفسير  
الهوراري» ٢١٩/٣. وحكى الماوردي ١٦١/٤، عن ابن شجرة، أن الغرفة أعلى  
منازل الجنة، وأفضلها. والله أعلم. وقد اقتصر على هذا القول الطوسي ٥١٢/٧،  
ولم ينسبه.

(٢) ذكره البغوي ١٠٠/٦، عن عطاء.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٤٣/٨، عن الضحاك، وسعيد بن جبير، وأبي جعفر  
محمد بن علي، والسدي. وذكره ابن الجوزي ١١٢/٦، عن ابن عباس.

(٤) «الوسيط» ٣٤٩/٣، غير منسوب.

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ ب. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٤٤/٨، عن سعيد بن جبير،  
وأخرج عن أبي جعفر: ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ على الفقر في الدنيا. قال الهوارى ٢٢٠/٣:  
على طاعة الله، وعن معصية الله. والآية ظاهرة في إرادة العموم فيدخل فيها ما  
ذكر، وغيره أيضاً. والله أعلم. وقد نص على هذا الزمخشري ٢٨٨/٣، والرازي  
١١٦/٢٤.

(٦) قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم في رواية حفص، بالتشديد. وقرأ ابن  
عامر، وحمزة، والكسائي، وعاصم في رواية أبي بكر، بالتخفيف. «السبعة في  
القراءات» ٤٦٨، و«الحجة للقراء السبعة» ٣٥٤/٥، و«النشر في القراءات العشر»  
٣٣٥/٢. قال الأزهرى: المعنى في ﴿يُلْقَوْنَ﴾ أن الله يلقي أهل الجنة إذا دخلوها  
ملائكته بالتحية والسلام، ومن قرأ: (يَلْقَوْنَ) فالفعل لأهل الجنة، إنهم يلقون فيها  
التحية والسلام من الله ﷻ. «معاني القراءات» ٢٢١/٢.

قوله: ﴿وَلَقَنَّهُمْ نَصْرَةً وَسُرُورًا﴾ [الإنسان: ١١] ومن خفف فحجته قوله: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾<sup>(١)</sup> [مريم: ٥٩].

وقال الفراء: التخفيف أعجب إليّ؛ لأن القراءة لو كانت على التشديد، كانت بالباء؛ لأنك تقول: فلان يُتَلَقَّى بالسلام والخير<sup>(٢)</sup>. وهذا الذي قاله ينتقض بقوله: ﴿وَلَقَنَّهُمْ نَصْرَةً وَسُرُورًا﴾؛ لأنه بغير الباء على أنه قال: وكل صواب: يُلْقَوْنَه، وَيُلْقَوْنَ به<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿فِيهَا نَحِيَّةٌ وَسَلَامٌ﴾ قال ابن عباس: التحية والسلام، من عند الرحمن<sup>(٤)</sup>. وقال الكلبي: يحيي بعضهم بعضاً بالسلام، ويرسل إليهم الرب بالسلام<sup>(٥)</sup>.

وقال مقاتل: ﴿نَحِيَّةٌ﴾ يعني: السلام ﴿وَسَلَامٌ﴾ يقول: سلم الله لهم أمرهم وتجاوز عنهم<sup>(٦)</sup>.

(١) «الحجة للقراء السبعة» ٣٥٤/٥.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٧٥. وهو اختيار ابن جرير ١٩/٥٤، وأورد كلام الفراء، ولم ينسبه. قال أبو علي: لقي: فعل متعد إلى مفعول واحد، فإذا نقل بتضعيف «العين» تعدى إلى مفعولين، فقوله: ﴿نَحِيَّةٌ﴾ المفعول الثاني، من قولك: لقيت زيداً تحية، فلما بنيت الفعل للمفعول قام أحد المفعولين مقام الفاعل، فبقي الفعل متعدياً إلى مفعول واحد. «الحجة للقراء السبعة» ٣٥٤/٥. واختار ابن خالويه، قراءة التشديد؛ لما فيها من التكثير، «إعراب القراءات السبع وعللها» ٢/١٢٨.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٧٥. وقد ذكر رأيه ورد عليه بأوسع مما ذكر الواحدي، النحاس، في «إعراب القرآن» ٣/١٦٩.

(٤) أخرج ابن أبي حاتم ٨/٢٧٤٤، عن سعيد بن جبیر: تتلقاهم الملائكة بالتحية والسلام. وقال به أيضاً مجاهد، أخرجه ابن أبي حاتم ٨/٢٧٤٤.

(٥) «تنوير المقباس» ص ٣٠٦، بمعناه. وهو في «الوسيط» ٣/٣٤٩، غير منسوب.

(٦) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ب. وحكى الماوردي ٤/١٦٢، عن الكلبي: يحيي بعضهم بعضاً بالسلام.

٧٦- وقوله: ﴿خَالِدِينَ﴾ حال من قوله: ﴿يُلَقَّونَ﴾ قال ابن عباس: لا يموتون، ولا يهرمون، ولا يسقمون ﴿فِيهَا﴾ في: الغرفة ﴿حَسَنَتْ﴾ أي الغرفة ﴿مُسْتَقَرًّا﴾ موضع قرارٍ ﴿وَمُقَامًا﴾ موضع إقامة. قال ابن عباس: طاب لهم المستقر والمقام مع الحور العين، والولدان المخلدين<sup>(١)</sup>.

٧٧- قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾، قال الليث: تقول: ما أعبا بهذا الأمر، أي: ما أصنع به، كأنك تستقله وتستحقره. تقول: عبأ يعبأ عبأ وعباء ممدود<sup>(٢)</sup>. وقال الكسائي: عبي مقصور. وقال أبو عبيدة: يقال ما عبأت به شيئاً، أي: لم أعد شيئاً<sup>(٣)</sup>. [وقال شمر: قال أبو عبد الرحمن: ما عبأت به شيئاً، أي: لم أعد شيئاً]<sup>(٤)</sup>

وقال أبو عدنان، عن بعض أهله، يقال: ما يعبا الله بفلان، إذا كان فاجراً، أو مائقاً<sup>(٥)</sup> وإذا قيل: قد عبأ الله به فهو رجل صدق. قال: وأقول: ما عبأت بفلان، أي: لم أقبل منه شيئاً، ولا من حديثه<sup>(٦)</sup>. وقال أبو إسحاق: تأويله: ﴿قُلْ مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ﴾ أي وزن يكون لكم عنده، كما يقول:

(١) أخرج نحو ما سبق ابن أبي حاتم ٢٧٤٤/٨، عن سعيد بن جبیر. وهذه الآية في مقابل قوله تعالى قبل ذلك عن النار: ﴿إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ تفسير الرازي ١١٦/٢٤.

(٢) كتاب «العين» ٢٦٣/٢ (عبء)، وذكره ابن جرير ٥٥/١٩، ولم ينسبه.  
(٣) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٨٢/٢. وذكره البخاري، ولم ينسبه، «الفتح» ٤٩٠/٨.  
(٤) ما بين المعقوفين، في (ج)، وهو في «تهذيب اللغة» ٢٣٥/٣ (عبا).  
(٥) المائق: الهالك حمقاً وغباًوة. «تهذيب اللغة» ٣٦٣/٩ (موق)، و«لسان العرب» ٣٥٠/١٠.

(٦) «تهذيب اللغة» ٢٣٤/٣ (عبا)، وفيه: قال أبو عدنان عن رجل من باهلة.

ما عبأت بفلان، أي: ما كان له عندي وزن، ولا قدر. وأصل العِبء في اللغة: الثقل، ومن ذلك: عبأت المتاع، جعلت بعضه على بعض<sup>(١)</sup>.

وقال بعض أهل اللغة: أصل هذا الحرف، من: تهيئة الشيء، يقال:

عَبَّأت الطيب، أَعْبَوْهُ عَبًّا إذا هيأته، قال:

كَأَنَّ بِنَحْرِهِ وَبِمُنْكَبِهِ عَبِيرًا بَاتَ يَعْبُوهُ عَرُوس<sup>(٢)</sup>

قال أبو زيد: يقال: عَبَّأت الأمر والطيب عَبًّا إذا ما صنعته وخلطته،

وَعَبَّأت المتاع عَبًّا إذا هيأته. ويقال: عَبَّأته تعبئة، وكل من كلام العرب،

وَعَبَّأت الخيل تعبئة وتعييًّا. انتهى كلامه<sup>(٣)</sup>. والعِبء: الثقل؛ لأنه يُهَيَأ له ما

يُحْمَل به، وما أَعْبَأ به: أي لا أَهْبَأ به أمرًا<sup>(٤)</sup>. هذا كلام أهل اللغة في هذا

الحرف.

قال مجاهد، ومقاتل: يقول: ما يفعل بكم ربي<sup>(٥)</sup>. وهو اختيار

الزجاج<sup>(٦)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ٧٨/٤. ونقله عنه الأزهري ٢٣٤/٣ (عبا). وفي (ج): (النقل) بدل: (الثقل).

(٢) بنصه في «إصلاح المنطق» ١٤٩، دون إنشاد البيت. وذكره الثعلبي ١٠٥/٨ ب، ولم ينسب القول ولا البيت. وأنشد البيت الطبرسي ٢٨٣/٧، ولم ينسبه، وإنما قال: قال الشاعر يصف أسداً. وأنشده القرطبي ٨٤/١٣، بلفظ: كأن ب صدره ويجانيه. وأنشده في «لسان العرب» ١١٨/١ (عبا)، ونسبه لأبي زيد. قال الشنقيطي ٣٥٩/٦: قوله: يعبؤه، أي: يجعل بعضه فوق بعض لمبالاته به، واكتراه به.

(٣) «تهذيب اللغة» ٢٣٥/٣ (عبا).

(٤) «تهذيب اللغة» ٢٣٥/٣ (عبا)، بلفظ: ما عبأت به شيئاً: لم أباله.

(٥) «تفسير مجاهد» ٤٥٧/٢، وأخرجه ابن جرير ٥٥/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٤٥/٨.

و«تفسير مقاتل» ص ٤٧ ب. واقتصر عليه الهواري ٢٢٠/٣.

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٧٨/٤.

وقال ابن عباس، والكلبي، وابن زيد: ما يصنع بكم ربي<sup>(١)</sup>. وهذا اللفظ اختيار الفراء<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ قال مجاهد، والكلبي: لولا دعاؤه إياكم لتعبدوه وتطيعوه<sup>(٣)</sup>. واختاره الفراء؛ فقال: لولا دعاؤه إياكم إلى الإسلام<sup>(٤)</sup>. ومعنى الآية على هذا: أي مقدار ووزن لكم عند الله لولا أنه خلقكم لتعبدوه، وتطيعوه. وهذا معنى قول ابن عباس، أي: إنما أريد منكم أن توحّدني. والدعاء على هذا مصدر مضاف إلى المفعول. قال: لولا عبادتكم<sup>(٥)</sup>. وهو قول الكلبي<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو إسحاق: أي: لولا توحيدكم إياه<sup>(٧)</sup>. وعلى هذا: المصدر مضاف إلى الفاعل، وفيه تنبيه على أن من لا يعبد الله، ولا يوحدّه ولا يطيعه لا وزن له عند الله<sup>(٨)</sup>. وهذه الآية عند ابن عباس، خطاب لجميع

(١) أخرجه ابن جرير ٥٥/١٩، عن ابن زيد. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٤٥/٨، عن عمرو بن شعيب. وذكره الأزهرى ٢٣٤/٣، عن الكلبي.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٧٥.

(٣) أخرجه عن مجاهد ابن جرير ٥٥/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٤٥/٨، و«تفسير مجاهد» ٤٥٧/٢. وفي «تنوير المقباس» ص ٣٠٦: ﴿لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ أن الله أمركم بالتوحيد.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢/٢٧٥. قال الهوارى ٢٢٠/٣: لولا عبادتكم وتوحيدكم وإخلاصكم، كقوله: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤].

(٥) «تفسير مقاتل» ص ٤٧ب.

(٦) «تنوير المقباس» ص ٣٠٦.

(٧) «معاني القرآن» للزجاج ٧٨/٤. وأخرج نحوه ابن أبي حاتم عن ابن عباس: لولا إيمانكم ولعل المراد بهذا الإيمان والتوحيد، ما ذكره الماوردي ١٦٢/٤، ولم ينسبه: لولا دعاؤكم له إذا مسكم الضر وأصابكم سوء، رغبة إليه وخضوعاً إليه.

(٨) رجح ابن القيم هذا القول؛ فقال: والصحيح من القولين: لولا أنكم تدعون =

الخلق؛ لأنه قال: ثم رجع إلى جميع الخلق<sup>(١)</sup>. وعند الكلبي: أنه من خطاب أهل مكة<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن قتيبة، في هذه الآية: أي ما يعبأ بعذابكم ربي، لولا ما تدعونه من دونه من الشريك والولد<sup>(٣)</sup>.

= وتعبده، أي: أي شيء يعبأ بكم لولا عبادتكم إياه فيكون المصدر مضافاً إلى الفاعل. «جلاء الأفهام» ص ٢٥٤. وذكر هذا ابن العربي المالكي، في «أحكام القرآن» ٤٣٠/٣، عن بعض الأدباء، ولم يسمه، ثم قال: وليس هو كما زعم، وإنما هو مصدر أضيف إلى المفعول، والمعنى: قل يا محمد للكفار: ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم ببعثة الرسل إليكم، وتبيين الأدلة لكم، فقد كذبتكم فسوف يكون عذابكم لازماً. قال الثعالبي: والحق أن الآية محتملة لجميع ما تقدم، ومن ادعى التخصيص فعليه بالدليل، والله أعلم. «الجواهر الحسان» ٤٧٦/٢.

قال ابن عاشور ٤٣٨/١٣: والحاصل أنه ليس فيكم الآن ما يصلح أن يعتد بكم لأجله إلا الدعاء؛ لأنكم مكذبون، وإنما قلت: الآن؛ لأن: ما، لا تدخل إلا على مضارع بمعنى الحال، عكس: لا.

(١) أخرج ابن جرير ٥٥/١٩، وابن أبي حاتم ٢٧٤٥/٨، عن ابن عباس - رضي الله

عنهما - من طريق علي بن أبي طلحة وأخبر الله تعالى الكفار أنه لا حاجة له بهم. ..

(٢) «تنوير المقباس» ص ٣٠٦. وعند مقاتل خلاف ذلك؛ قال في قوله تعالى: ﴿فَقَدْ

كَذَّبْتُمْ﴾ النبي ﷺ بعد كفار مكة.

(٣) «تأويل مشكل القرآن» ٤٣٨. والسبب في كون هذه الآية مشكلة، لأن فيها مضمراً،

فاختلف في تعيينه. أفاده ابن قتيبة، ولذا ذهب إلى ما ذهب إليه أخذاً بظاهر الآية،

ثم قال: ويوضح ذلك قوله: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ أي: يكون العذاب لمن كذب

ودعا من دونه إلهاً لازماً. وذكر الطوسي ٥١٣/٧، هذا القول عن البلخي؛ قال:

معناه: لولا كفركم وشرككم ما يعبأ بعذابكم، وحذف العذاب وأقام المضاف إليه

مقامه. وذكر ابن جرير الطبري ٥٧/١٩، قول ابن قتيبة، ورد عليه فقال: وقد كان

بعض من لا علم له بأقوال أهل العلم، يقول في تأويل ذلك: قل ما يعبؤ بكم ربي

لولا دعاؤكم ما تدعون من دونه من الآلهة والأنداد. وهذا قول لا معنى للتشاغل =

قال ابن الأنباري: وهذا لم يقل به أحد من السلف، وهو عندي غير صحيح؛ لأن الدعاء يجوز أن يقع على شيئين متضادين، فيقال: لولا دعاؤكم الأصنام، ولولا دعاؤكم الله، وإذا احتمل الحرف الوقوع على معنيين متضادين، لم يجز حذف المنوي؛ لأنه يلتبس؛ ألا ترى أن من قال: أنا أكره كلامك، لم يحسن له أن يقول: أنا أكره. ويسكت؛ لأن المخاطب لا يدري أكرهته تقع على الكلام، أم على السكوت، فإضمار ابن قتيبة الشركاء، والآلهة، في الآية غير صحيح<sup>(١)</sup>. وأيضاً فإنه لا خلاف بين النحويين أنهم إذا قالوا: ما عبأت بفلان، معناه: ما عدته شيئاً، ولم يقل منهم أحد: إن معناه: ما عبأت بكلامه، أو بغضه، أو رضاه؛ لأن المضمّر مجهول المعنى، وما جهل معناه لم يخذف؛ ثم قال: وتأويل الآية: ما يعبأ بكم ربي، لولا دعاؤه إياكم لتعبدوه وتطيعوه، أي: لولا هذا ما عدكم الله شيئاً، ولا كانت له فيكم حاجة.

قوله: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ الخطاب لأهل مكة، أي: كذبتُم محمداً ﷺ<sup>(٢)</sup>. واتصال هذا الكلام بما قبله على معنى: أنه دعاكم إلى توحيدهِ وعبادته فقد كذبتُم الرسول ولم تجيبوا دعوته<sup>(٣)</sup>.

= به لخروجه عن أقوال أهل العلم من أهل التأويل. وقد ذكر الشنقيطي ٣٥٩/٦، هذه المسألة بالتفصيل واستدل على صحة الأقوال الواردة في الآية، واستبعد القول الذي ذكره ابن قتيبة؛ لأن فيه تقدير مالا دليل عليه، ولا حاجة إليه.

(١) سبق ذكر رد ابن جرير عليه.

(٢) أخرج ذلك ابن أبي حاتم ٢٧٤٥/٨، عن السدي.

(٣) أخرج ابن أبي حاتم ٢٧٤٥/٨، عن الوليد بن أبي الوليد، قال: بلغني أن تفسير هذه الآية: ما خلقتكم لي بكم حاجة، إلا أن تسألوني فأغفر، وتسألوني فأعطيكم.

قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ قال الليث: اللزام الذي يلزمك ولا يفارقك<sup>(١)</sup>. وأنشد أبو عبيدة، لصخر الغي<sup>(٢)</sup> :  
 فإما ينجوا من حتف أرضٍ فقد لقيّا حتوفهما لزامًا<sup>(٣)</sup>  
 أي: أنه واقع لا محالة. قال الزجاج: وتأويل هذا: أن الحتف إذا كان مقدرًا فهو لازم، إن نجا من حتف مكان لقيه الحتف في مكان آخر لازماً له لزامًا<sup>(٤)</sup>. والمفسرون ذكروا في تفسير اللزام: أنه يوم بدر، وهو قول ابن مسعود، وأبي بن كعب، ومجاهد، ومقاتل، والسدي، ورواية عطاء عن ابن عباس؛ قال: يريد القتل يوم بدر، وعذاب الدنيا متصل بعذاب الآخرة<sup>(٥)</sup>.

(١) «العين» ٣٧٢/٧ (لزم)، بمعناه، وكذا في «تهذيب اللغة» ٢٢٠/١٣.

(٢) صخر الغي، صخر بن عبد الله الخيثمي، من بني هذيل، شاعر جاهلي، لقب بصخر الغي، لخلاعه، وشدة بأسه، وكثرة شره. «الشعر والشعراء» ص ٤٤٨، و«الأعلام» ٢٠١/٣.

(٣) ذكره أبو عبيدة، في «المجاز» ٨٢/٢، ونسبه للهذلي، ولفظه:

فإما ينجوا من حتف يوم فقد لقيّا حتوفهما لزامًا  
 وأنشده أبو عبيدة استدلالاً على أن المراد باللزام: الفیصل. وذكره الزجاج ٧٨/٤، عن أبي عبيدة استدلالاً على ما ذكره، وكذا الأزهري ٣٢٠/٣١ (لزم)، ورواية البيت موافقة لما في المعاني، والتهذيب، مما يدل على نقل الواحد عنهما. والله أعلم. وذكره ابن عطية ٨٤/١١، من إنشاد أبي عبيدة. وذكره القرطبي ٨٦/١٣، بلفظ:

فإما ينجوا من خسف أرض

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٧٩/٤. واختار هذا الماوردي ١٦٢/٤؛ فقال: وأظهر الأوجه أن يكون اللزام الجزاء للزومه. وتبعه العز، في تفسيره ٤٣٥/٢.

(٥) «تفسير مجاهد» ٤٥٧/٢. و«تفسير مقاتل» ص ٤٧ب. وأخرج عبد الرزاق ٧٢/٢، عن قتادة، قال: قال أبي: هو القتل يوم بدر. وأخرجه ابن جرير ٥٦/١٩، عن ابن =

قال أبو إسحاق: وتأويله: فسوف تلزمكم العقوبة بتكذيبكم، [فيدخل في هذا يوم بدر، وغيره مما يلزمهم من العذاب. وذكر وجهًا آخر، فقال: تأويله -والله أعلم-: فسوف يكون تكذيبكم] <sup>(١)</sup> لزماً يلزمكم، فلا تعطون التوبة <sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ أخذًا باليد، والقتل يوم بدر؛ وهو من عذاب الدنيا فأسروا يوم بدر وقتلوا <sup>(٣)</sup>.

وقال الفراء: فسوف يكون تكذيبكم يوم بدر لزماً، عذاباً لازماً لكم <sup>(٤)</sup>. وحكى أبو إسحاق، عن أبي عبيدة: ﴿لِزَامًا﴾ فيصلاً <sup>(٥)</sup>. ونحو هذا روى ثعلب، عن ابن الأعرابي، وقال: اللزُّمُ: فَضْلُ الشيء، من قوله تعالى: ﴿يَكُونُ لِزَامًا﴾ أي: فيصلاً <sup>(٦)</sup>. والمعنى على هذا: فسوف يكون

= مسعود، وأبي بن كعب، وإبراهيم، ومجاهد، والضحاك. وأخرجه ابن أبي حاتم ٢٧٤٦/٨، عن أبي مالك، وأبي بن كعب، وابن مسعود، والقرظي، ومجاهد، وقتادة، والضحاك. وبه قال الهواري ٢٢٠/٣. وأخرج ابن جرير ٥٧/١٩، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- من طريق علي بن أبي طلحة: اللزام: الموت. وأخرج عن ابن زيد: اللزام: القتال. قال في «الوسيط» ٣٤٩/٣: والمعنى أنهم قتلوا يوم بدر، واتصل به عذاب الآخرة، لازماً لهم فلحقهم الوعيد الذي ذكر الله بيدر. وأما في «الوجيز» ٧٨٥، فلم يحدد بل جعل الآية مطلقة؛ فقال: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ﴾ العذاب لازماً لكم.

(١) ما بين المعقوفين، ساقط من (ج).

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ٧٨/٤.

(٣) «تنوير المقباس» ص ٣٠٦، بمعناه.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٥/٢، بمعناه.

(٥) «معاني القرآن» للزجاج ٧٨/٤، ثم قال: وهو قريب مما قلنا، ألا أن القول أشرح.

و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٨٢/٢.

(٦) «تهذيب اللغة» ٢٢١/١٣ (لزم).

القتل والهلاك، أو العذاب أو تكذيبكم، على معنى: جزاء تكذيبكم فيصلاً بينكم وبين المؤمنين، ثم كان ذلك يوم بدر، والقول الأول، من: اللّزام، وهذا من: اللّزام، وهما ضدان<sup>(١)</sup>.  
والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.




---

(١) قال الزجاج ٧٩/٤ ومن قرأ: لزاماً، بفتح اللام، فهو على مصدر لزم لزاماً. ونحوه في «إعراب القرآن»، للنحاس ١٧٠/٣. قال القرطبي ٨٦/١٣: اللّزام، بالكسر: مصدر لازم، لزاماً، مثل: خاصم خصاماً، واللّزام، بالفتح، مصدر: لزم، مثل: سلّم سلاماً، أي: سلامة، فاللّزام بالفتح: اللزوم، واللّزام: الملازمة. وفي «لسان العرب» ٥٤٢/١٢ (لزم): وهو في اللغة: الملازمة للشيء والدوام عليه، وهو أيضاً الفصل في القضية، فكأنه من الأضداد.